

١٢٢٧ - وتقديم قولُ بلال<sup>(١)</sup>.

١٢٢٨ - ومثلُه قال عمار قبل قتله<sup>(٢)</sup>.

١٢٢٩ - وما ذَكَرْنَا مِنْ قِصَّةِ خالدِ بْنِ مَعْدَانَ<sup>(٣)</sup>.

ومن علاماته - مع كثرة ذكره - تعظيمه له ، وتقديره عند ذكره ، وإظهار الخشوع والانكسار مع سماع اسمه .

قال إسحاق التستيجي<sup>(٤)</sup> : كان أصحابُ النبِيِّ ﷺ بعده لا يذكرونَه إلَّا خَشَعوا واقشعرَتْ جُلُودُهُمْ وبَكَوْا .

وكذلك كثير من التابعين . منهم مَنْ يفعلُ ذلك محبةً له وشوقاً إليه ؛ ومنهم مَنْ يفعلُ تَهْيَئاً وتقيراً .

ومنها محبَّته لَمَنْ أَحَبَّ النبِيِّ ﷺ ، ومنْ هو بِسَبِيلِهِ من أهل بيته وصحابته من المهاجرين والأنصار ؛ وعداؤه مَنْ عادَاهم (١١٦/١) وبغضُّ مَنْ أبغضُهم وبسبِيلِهِم ؛ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئاً أَحَبَّ مَنْ يَحْبُّ .

١٢٣٠ - وقد قال عليه السلام - في الحسن والحسين : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحُبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا»<sup>(٥)</sup> .

١٢٣١ - وفي رواية ، في الحسن : «[اللَّهُمَّ إِنِّي أَحُبُّهُ] فَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ»<sup>(٦)</sup> .

(١) برقم (١٢١٩).

(٢) رواه الطبراني بلغط : «اليوم ألقى الأحبه ، محمدًا وحزبه» ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/٩) : «وإسناده حسن».

(٣) تقدمت قصته برقم (١٢١٢).

(٤) هو إسحاق بن إبراهيم التستيجي ، شيخ المالكية بقرطبة ، عالمة فقيه ، قدوة ، ورع ، صالح . توفي سنة (٣٥٢) هـ . له ترجمة في سير أعلام النبلاء (١٦/٧٩-٨٠).

(٥) أخرجه الترمذى (٣٧٨٢) من حديث البراء بن عازب ، وقال : «هذا حديث حسن صحيح» ، وأصله في البخارى ومسلم . وأخرجه الترمذى (٣٧٦٩) من حديث أسامة بن زيد ، وقال : «هذا حديث حسن غريب» وقد استوفينا تخریجه في موارد الظلمان (٢٢٣٤).

(٦) أخرجه البخارى (٢١٢٢) ، ومسلم (٢٤٢١) من حديث أبي هريرة .

١٢٣٢ - وقال : «مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي وَمَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ»<sup>(١)</sup>.

١٢٣٣ - وقال : «اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي ، لَا تَتَخَذُوهُمْ غَرَضاً [بَعْدِي] ، فَمِنْ أَحَبَّهُمْ فِيْهِ أَحَبَّهُمْ ، وَمِنْ أَبْغَضَهُمْ فِيْهِ أَبْغَضَهُمْ ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٢٣٤ - وقال في فاطمة [رضي الله عنها] : «إِنَّهَا بِضَعَةٍ مِنِّي ، يُغْضِبُنِي مَا أَغْضَبَهَا»<sup>(٣)</sup>.

١٢٣٥ - وقال لعائشة - في أُسَامَةَ بْنَ زَيْدَ - : «أَحِبِّيهُ إِنَّمَا أَحِبُّهُ»<sup>(٤)</sup>.

١٢٣٦ - وقال : «آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ؛ وَآيَةُ التَّفَاقِ بُعْضُهُمْ»<sup>(٥)</sup>.

١٢٣٧ - وفي حديث ابن عمر : «مَنْ أَحَبَّ الْعَربَ فِيْهِ أَحَبَّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فِيْهِ أَبْغَضَهُمْ»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) أخرجه - بنحوه - ابن ماجة (١٤٣) من حديث أبي هريرة. وفي الزوائد : «إسناده صحيح ، رجاله ثقات». وزاد نسبته في المناهل (٩٦٨) إلى النسائي. وانظر مجمع الزوائد - ١٧٩ / ٩ . ١٨٥

(٢) أخرجه الترمذى (٣٨٦٢) ، وأحمد ٨٧ / ٤ من حديث عبد الله بن مُغَفِّل . ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١٤٤٢). وقال الترمذى : «هذا حديث غريب...» وسيعيده المصنف برقم (١٣٠٤ ، ١٨٢١). (الغرض) : الهدف ، أي : لا تجعلوهم هدفاً ترمونهم بأقوالكم / جامع الأصول ٨ / ٥٥٤. (أوشك) يوشك : إذا أسرع وقارب ، والإشراك والوشك : السرعة / جامع الأصول ٨ / ٥٥٤.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧١٤) ، ومسلم (٢٤٤٩) من حديث المسئور بن مخرمة . وسيعيده المصنف برقم (١٧٩١ ، ١٨٢٧). (البَضْعَةُ) بالفتح : القطعة من اللحم ، وقد تكسر ، أي إنها جزء مني / النهاية .

(٤) أخرجه الترمذى (٣٨١٨) من حديث عائشة . وقال : «هذا حديث حسن غريب».

(٥) أخرجه البخاري (١٧) ، ومسلم (٧٤) من حديث أنس بن مالك .

(٦) رواه البيهقي في الشعب / المناهل (٩٧٣). وانظر مجمع الزوائد ١٠ / ٥٢ - ٥٣ .

فبالحقيقة ، مَنْ أَحَبَّ شَيْئاً أَحَبَّ كُلَّ شَيْءٍ يَحْبِبُهُ . وَهَذِهِ سِيرَةُ السَّلْفِ حَتَّى  
فِي الْمُبَاحَاتِ وَشَهَوَاتِ النَّفْسِ .

١٢٣٨ - وقد قال أنس - حين رأى النبي ﷺ يتبع الدباء من حوالى القصعة :  
فَمَا زَلْتُ أَحَبُّ الدُّبَائَةَ مِنْ يَوْمِئِدٍ<sup>(١)</sup> .

١٢٣٩ - وهذا الحسن بن علي ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن جعفر  
أَتَوْا سَلْمَى ، وسَأَلُوهَا أَنْ تَصْنَعَ لَهُمْ طَعَاماً مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ النَّبِيَّ ﷺ<sup>(٢)</sup> .

١٢٤٠ - وكان ابن عمر يلبس النعال السببية ، ويُصْبِغُ بِالصُّفْرَةِ ؛ إذ رأى  
النَّبِيَّ ﷺ يَفْعُلُ نَحْوَ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup> .

ومنها : بُغْضُ مَنْ أَبْغَضَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَمَعَادَةُ مَنْ عَادَهُ ، وَمَجَانَبَةُ مَنْ  
خَالَفَ سُنْتَهُ وَابْتَدَاعَ فِي دِينِهِ ، وَاسْتِقْرَارُ كُلَّ أَمْرٍ يَخَالِفُ شَرِيعَتَهُ ؛ قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى : « لَا يَحْمِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . . . »  
الآلية [المجادلة : ٢٢].

وَهُؤُلَاءِ أَصْحَابُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَدْ قَتَلُوا أَحِبَّاهُمْ فِي مَرْضَاتِهِ ، وَقَاتَلُوا  
آبَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ .

١٢٤١ - وقال له عبد الله بن (١١٦/ب) عبد الله بن أبي : لو شئت لأتريك  
برأسِه<sup>(٤)</sup> ، يعني : أباه .

(١) أخرجه البخاري (٢٠٩٢) ، ومسلم (٢٠٤١) . (الدُّبَائَةُ) : الفزع ، واحدها : دُبَائَةٌ / النهاية .  
(القصعة) : إماء من آنية الطعام .

(٢) أخرجه الترمذى في الشمائل (١٧٩) من حديث سلمى : امرأة أبي رافع . وذكره الهيثمى في  
مجمع الزوائد ٣٢٥/١٠ وقال : « رواه الطبراني ، ورجله رجال الصحيح ، غير فائد مولى  
ابن أبي رافع وهو ثقة ». (سلمى) : هي خادمة النبي ﷺ ، يقال : إنها مولاة صفية عممة  
النبي ﷺ . ويقال لها أيضاً : مولاة النبي ﷺ . انظر ترجمتها في أسد الغاية والإصابة .

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٥١) ، ومسلم (١١٨٧) من حديث ابن عمر . (النعال السببية) : هي  
المتخذة من جلود البقر ، المدبوعة بالقرظ . وهي نعال أهل النعمة والسعنة . انظر النهاية .

(٤) أخرجه البزار (٢٧٠٨) من حديث أبي هريرة ، وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد ٣١٨/٩  
وقال : « رواه البزار ورجله ثقات ». .

١٢٤٢ - ومنها أَنْ يُحِبَّ الْقُرْآنَ الَّذِي أَتَى بِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَهَدَى بِهِ وَاهْتَدَى ، وَتَخَلَّقَ بِهِ حَتَّى قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(١)</sup> : «كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنُ»<sup>(٢)</sup> وَحُبُّهُ لِلْقُرْآنِ : تَلَاوَتُهُ ، وَالْعَمَلُ بِهِ وَتَفَهُّمُهُ .

وَيُحِبُّ سُتَّتَهُ ، وَيَقِفُّ عَنْدَ حُدُودِهَا .

قال سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : عَالَمَةُ حُبُّ اللَّهِ حُبُّ الْقُرْآنِ ؛ وَعَالَمَةُ حُبُّ اللَّهِ وَحُبُّ الْقُرْآنِ حُبُّ النَّبِيِّ<sup>(٣)</sup> ، وَعَالَمَةُ حُبُّ النَّبِيِّ<sup>(٤)</sup> حُبُّ السَّنَّةِ ، وَعَالَمَةُ حُبُّ السَّنَّةِ حُبُّ الْآخِرَةِ ، وَعَالَمَةُ حُبُّ الْآخِرَةِ بُغْضُ الدُّنْيَا ، وَعَالَمَةُ بُغْضُ الدُّنْيَا أَلَّا يَدْخُرَ مِنْهَا إِلَّا زَادًا وَبِلْغَةً<sup>(٥)</sup> إِلَى الْآخِرَةِ .

١٢٤٣ - وَقَالَ ابْنُ مُسْعُودٍ : لَا يَسْأَلُ أَحَدٌ<sup>(٦)</sup> عَنْ نَفْسِهِ إِلَّا الْقُرْآنُ ؛ فَإِنْ كَانَ يُحِبُّ الْقُرْآنَ فَهُوَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ<sup>(٧)</sup> .

وَمِنْ عَالَمَةِ حَبِّهِ لِلنَّبِيِّ<sup>(٨)</sup> : شَفَقَتْهُ عَلَى أُمَّتِهِ ، وَنُصْحَحَهُ لَهُمْ ، وَسَعَيْهُ فِي مَصَالِحِهِمْ ، وَرَفَعَ الْمَضَارَ [عَنْهُمْ] ؛ كَمَا كَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفًا رَّحِيمًا .

وَمِنْ عَالَمَةِ تَمَامِ مَحْبَّتِهِ : زُهْدُ مُدَعِّيَّهَا فِي الدُّنْيَا ، وَإِيْشَارَهُ الْفَقْرُ<sup>(٩)</sup> .

(١) في الأصل : «عائشة عليه السلام» ، وهو سهو ناسخ ، والمثبت من المطبوع .

(٢) تقدم برقم (١٥٨) ، (٥٥٢) .

(٣) في المطبوع : «وعلامة حب القرآن حب النبي<sup>عليه السلام</sup>» .

(٤) (بلغة) : هي ما يكفي لسد الحاجة ، ولا يفضل عنها / المعجم الوسيط .

(٥) في نسخة : «أحدكم» .

(٦) رواه البيهقي في الأدب وابن الصّريّس في فضائل القرآن / المناهل (٩٧٨) .

(٧) لا يحبذ الإسلام الفقر ، ولا يدعوه إليه . بل تشريعات الإسلام الاجتماعية والاقتصادية من أكبر غaiياتها القضاء على الفقر والقلة . وقد ثبت أن النبي<sup>عليه السلام</sup> قال : اليد العليا خير من اليد السفلية . وقال : نعم المال الصالح للمرء الصالح . وقال : المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف . وثبت دعاؤه<sup>عليه السلام</sup> لخادمه أنس بكثرة المال . وكان من أصحابه<sup>عليه السلام</sup> أصحاب الأموال كعبد الرحمن بن عوف ، وعثمان بن عفان ، وفاض المال في عهد خامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز . والزهد - حقيقة - أن يكون المال في جيبك ويدك لا في قلبك . ولعلَّ

وأتصافُ به .

١٢٤٤ - وقد قال - عليه السلام - لأبي سعيد الخدري : «إِنَّ الْفَقْرَ إِلَى مَنْ يُحِبِّنِي مِنْكُمْ ، أَسْرَعُ مِنَ السَّيْئِلِ مِنْ أَعْلَى الْوَادِيِّ - أَوَ الْجَبَلِ - إِلَى أَسْفَلِهِ»<sup>(١)</sup> .

١٢٤٥ - وفي حديث عبد الله بن مغفل : قال رجل للنبي ﷺ : يا رسول الله ! إني أحبوك . فقال : «انظر ما تقول». فقال : والله ! إني أحبوك ، ثلاث مرات . قال : «إِنْ كُنْتَ تُحِبِّنِي فَأَعِدُّ لِلْفَقْرِ تِجْفَافاً»<sup>(٢)</sup> .

ثم ذكر نَحْوَ حديث أبي سعيد بمعناه .

## فصل

### في معنى المحبة للنبي ﷺ وحقيقةها

اختلاف الناسُ في تفسير محبة الله ومحبة النبي ﷺ ، وكثُرت عباراتهم في كل رواية<sup>(٣)</sup> وليس ترجع بالحقيقة إلى اختلاف مقال ، ولكنها اختلاف أحوال .

فقال سفيان : المحبة اتباع الرَّسول عليه السلام . كأنه التفت إلى قوله تعالى : «قُلْ إِنْ كُشِّمْتُمْ تَعْبُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّنِكُمْ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [آل عمران : ٣١] ،

---

مراد المصنف هذا المعنى . وللدكتور القرضاوي كتاب «مشكلة الفقر وكيف عالجهما الإسلام». يحسن الاطلاع عليه .

(١) أخرجه أحمد ٤٢/٣ ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٧٤/١٠ وقال : «ورجاله رجال الصحيح إلا أنه شبه مرسل» .

(٢) أخرجه الترمذى ٢٣٥٠ ، وقال : «هذا حديث حسن غريب ...» ، وصححه ابن حبان ٢٥٠٥ موارد . (تجفافاً) : أي عدة وواقية ، وأصل التجفاف : ما يلبسه المحارب كالدرع . وما يجلل به الفرس من سلاح وآلة يقياه الجراح في الحرب / المعجم الوسيط . أقول : ليس في هذا الحديث دعوة للفقير . بل فيه حض على إعداد ما يدفعه ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها .

(٣) في المطبوع : «وكثُرت عباراتهم في ذلك» .

وقال بعضهم: محبةُ الرسول ﷺ (أ) اعتقادُ نصرتِه ، والذبُ عن سنتِه ،  
والانقياد لها ، وهيبة مخالفته .

وقال بعضهم: المحبةُ: دَوَامُ الذِّكْرِ للمحوب .

وقال آخر: إيثارِ المحبوب .

وقال بعضهم: المحبةُ الشَّوَّقُ إِلَى المحبوب .

وقال بعضهم: المحبةُ مُواطَأَةُ الْقَلْبِ لِمُرَادِ الرَّبِّ؛ يُحِبُّ مَا أَحَبَّ ، ويكرهُ  
ما كَرِهَ .

وقال آخر: المحبةُ مَيْلُ الْقَلْبِ إِلَى مُوافِقِهِ له .

وأكثر العبارات المتقدمة إشارةً إلى ثمراتِ المحبة دونَ حقيقتها .

وحقيقةُ المحبةِ الميلُ إلى ما يُوافقُ الإنسانَ ، وتكون موافقته له إما  
لاستلذاذه بـإدراكه؛ كحب الصورة<sup>(١)</sup> الجميلة ، والأصوات الحسنة ،  
والأطعمة والأشربة اللذيدة ، وأشباهها مما كل طبع سليم مائلٌ إليها لموافقتها  
له ، أو لا يستلذاذه بـإدراكه بـحساسة عقله وقلبه معانٍ باطنٍ شريفةً؛ كحب<sup>(٢)</sup>  
الصالحين ، والعلماء ، وأهل المعرفة ، والمتأثر عنهم السير الجميلة ،  
والأفعال الحسنة؛ فإنَّ طبعَ الإنسانِ مائلٌ إلى الشغفِ بأمثال هؤلاء حتى يبلغَ  
التعصبُ بـقوم لـقوم<sup>(٣)</sup> ، والتسيُّعُ من أمة في آخرين ما يؤدي إلى الجلاء عن  
الأوطان ، وهتكُ الحُرُم ، واحتقارِ النفوس<sup>(٤)</sup> .

أو يكونُ حبه إياه لموافقتها له من جهة إحسانه له وإنعامه عليه؛ فقد جُبِلتِ  
النفوسُ على حُبِّ مَنْ أحسنَ إليها .

فإذا تقرَّ لك هذا ، نظرتَ هذه الأسبابَ كلَّها في حقِّه عليه السلام فعلمتَ

(١) في المطبوع: «الصور».

(٢) في المطبوع: «كمحبة».

(٣) كلمة «لـقوم» ، لم ترد في المطبوع.

(٤) (احترام النفوس): استثصالها.

أنه عليه السلام جامعٌ لهذه المعاني الثلاثة<sup>(١)</sup> الموجبة للمحبة.

أما جمال الصورة والظاهر ، وكمال الأخلاق والباطن ، فقد قررنا منها قبلُ فيما مرَّ من الكتاب ما لا يحتاج إلى زيادةٍ .

وأما إحسانه وإنعامه<sup>(٢)</sup> على أمته فكذلك قد مرَّ منه<sup>(٣)</sup> في أوصاف الله تعالى له من رأفته بهم ، ورحمة لهم ، وهدایته إليهم ، وشفقتة عليهم ، واستنقاذهم به من النار ، وأنه بالمؤمنين رؤوفٌ رحيم ، ورحمة للعالمين ، ومبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بآذنه وسراجاً مُنيراً ، ويثنو عليهم آياته ، ويزكيهم ، ويعلمهم الكتاب (١١٧/ب) والحكمة ، ويهديهم إلى صراطٍ مستقيم .

فأي إحسانٍ أجملَ قدرًا ، وأعظمُ خطرًا<sup>(٤)</sup> من إحسانه إلى جميع المؤمنين؟ وأي إفضالٍ أعمُّ منفعة ، وأكثرٍفائدةً من إنعامه على كافة المسلمين؟ إذ كان ذريعتهم<sup>(٥)</sup> إلى الهدایة ، ومنقذهم من العماية<sup>(٦)</sup> ، وداعيهم إلى الفلاح والكرامة<sup>(٧)</sup> ، ووسيلتهم إلى ربِّهم ، وشفيعهم ، والمتكلَّم عنهم ، والشاهد لهم ، والموجب لهم البقاء الدائم والنعيم السَّرِّمد .

فقد استبان لكَ أنه عليه السلام مستوجب للمحبة الحقيقة شرعاً بما قدمناه من صحيح الآثار ، وعادةً وجبلةً بما ذكرناه آنفاً ، لإضافته الإحسان ، وعمومه الإجمال<sup>(٨)</sup> ؛ فإذا كان الإنسان يحبُّ من متاحه في دُنياه - مرّةً أو مرتين - معروفاً ، أو استنقذه من هَلْكةٍ أو مَضَرَّةٍ مَدَّة ، التأذى بها قليلٌ منقطع ، فمن

(١) في الأصل زيادة: «هذه» ، وهي ليست في المطبوع .

(٢) (إنعامه): وإحسانه .

(٣) في الأصل: «النا» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) (خطرًا): منزلة وقدراً .

(٥) الذريعة: الوسيلة .

(٦) العماية: الباطل والجهالة .

(٧) قوله: «والكرامة» لم يرد في المطبوع .

(٨) (عمومة الإجمال): أي شمول جميله كل أحد .

منه ما لا يبُدُ<sup>(١)</sup> من النعيم ، ووقاً ما لا يفْنِي من عذابِ الجحيم أولى بالحبّ .

وإذا كان يُحبُّ بالطبع مَلِكُ لحسن سيرته ، أو حاكِمٌ لما يُؤثِّر من قوام طريقة<sup>(٢)</sup> ، أو قاضٍ<sup>(٣)</sup> بعيدُ الدار لما يُشاد مِنْ عِلمِه ، أو كرم شيمته ، فمَنْ جمع هذه الخصال على غايةِ مراتبِ الكمال أحقُّ بالحبّ ، وأولى بالميل .

١٢٤٦ - وقد قال عليٌّ رضيَ اللهُ عنْه في صفتة عليه السلام: مَنْ رَأَه بَدِيهَةً هَابَهُ ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ<sup>(٤)</sup> .

١٢٤٧ - وذُكر لنا عن بعض<sup>(٥)</sup> الصحابة أنه كان لا يصرف بصَرَهُ عنه محبةً فيه.<sup>(٦)</sup>

## فصل

### في وجوب مناصحته عليه السلام

قال اللهُ تعالى: «وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحِدُّونَ مَا يُفْقُرُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِهِ وَرَسُولِهِ، مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَيِّلٍ وَاللهُ عَنْهُو رَحِيمٌ» [التوبة: ٩١].

قال أهلُ التفسير: «إِذَا نَصَحُوا لِهِ وَرَسُولِهِ»: إذا كانوا مُخلصين مُسلمين في السر والعلانية .

١٢٤٨ - حدثنا [القاضي] الفقيه أبو الوليد بقراءتي عليه ، حدثنا حُسين بن محمد ، حدثنا يوسف بن عبد الله ، حدثنا ابن عبد المؤمن ، حدثنا أبو بكر

(١) (ما لا يبُدُ): ما لا يفْنِي .

(٢) قوام طريقة: عدلها واستقامتها .

(٣) قاضٍ: ضبطها الناسخ بالصاد المهملة ، وبالضاد المعجمة وكتب فوقها: «معاً» دلالة على قراءتها بالوجهين . وفي هامش الأصل: «بمعجمة ، أو مهملة . اصطفاً» .

(٤) فقرة من الحديث المتقدم برقم (٤١ ، ٣٧٥).

(٥) في الأصل زيادة: «الصالحين أو» ، وهي لا وجه لها ، ولم ترد في المطبوع .

(٦) تقدم برقم (١٢٠٦) .

التمّار ، حدثنا أبو داود ، قال: حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زُهير ، حدثنا سُهيل بن أبي صالح ، عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الداري؛ قال: قال [أ/١٨] رسول الله ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ. إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ. إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ» ثلاث مرات<sup>(١)</sup>. قالوا: لمن؟ يا رسول الله! قال: «الله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم»<sup>(٢)</sup>.

قال الأئمة رحمهم الله<sup>(٣)</sup>: النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم واجبة<sup>(٤)</sup>.

قال الإمام أبو سليمان البستي<sup>(٤)</sup>: النصيحة: كلمة يعبر بها عن جملة إرادة الخير للمنصوح له؛ وليس يمكن أن يعبر عنها بكلمة واحدة تحصرها. معناها في اللغة الإخلاص<sup>(٥)</sup>; من قولهم: نصحت العسل ، إذا خلصته من شمعه.

وقال أبو بكر بن أبي إسحاق الخفاف: الصُّحْ فَعْلُ الشَّيْءِ الَّذِي بِهِ الصَّلَاحُ وَالْمَلَامَةُ ، مَأْخُوذُهُ مِنَ النَّصَاحَةِ؛ وَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُخَاطَطُ بِهِ التَّوْبَةُ .  
[و] قال أبو إسحاق الزجاج نحوه.

نصيحة الله تعالى: صحة الاعتقاد له بالوحدةانية ، ووضفه بما هو أهله ، وتزكيهه عما لا يجوز عليه ، والرغبة في محباته ، والبعد من مساخطه ، والإخلاص في عبادته .

والنصيحة لكتابه: الإيمان به ، والعمل بما فيه ، وتحسين تلاوته ، والتخشّع عنده ، والتعظيم له ، وتفهّمه والتفقّه فيه ، والذبّ عنه من تأويل الغالين ، وطعن المُلحدين .

(١) قوله: «ثلاث مرات» لم يرد في المطبوع.

(٢) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٤٩٤). وأخرجه أيضاً مسلم (٥٥) بدون تكرار: «إن الدين النصيحة».

(٣) في المطبوع: «قال أئمتنا: النصيحة...».

(٤) هو أبو سليمان الخطابي. تقدمت ترجمته.

(٥) في معلم السنن وجامع الأصول: «الخلوص».

والنَّصِيحَةُ لِرَسُولِهِ: التَّصْدِيقُ بِنُبُوَّتِهِ، وَبَذْلُ الطَّاعَةِ لِهِ فِيمَا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ؛  
قَالَهُ أَبُو سُلَيْمَانُ.

وقال أبو بكر: وَمُوازِرَتُهُ<sup>(١)</sup> وَنُصْرَتُهُ وَحِمَائِتُهُ حَيَاً وَمِيتاً، وَإِحْياءُ سُتَّتَهُ  
بِالْطَّلْبِ، وَالذَّبْتُ عَنْهَا، وَنَشْرُهَا، وَالتَّخْلُقُ بِأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ، وَآدَابِهِ  
الْجَمِيلَةِ.

وقال أبو إبراهيم: إِسْحَاقُ التَّجْبِيُّ: نَصِيحَةُ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: التَّصْدِيقُ بِمَا  
جَاءَ بِهِ، وَالاعْتِصَامُ بِسُتَّتِهِ، وَنَشْرُهَا، وَالحُضُّ عَلَيْهَا، وَالدُّعَوَّةُ<sup>(٢)</sup> (١١٨/ب)  
إِلَى اللَّهِ، وَكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ<sup>(٢)</sup>، وَإِلَيْهَا، وَإِلَى الْعَمَلِ بِهَا.

وقال أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(٣)</sup>: مِنْ مَفْرُوضَاتِ الْقُلُوبِ اعْتِقادُ النَّصِيحَةِ  
لِرَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>.

قال أبو بكر الأَجْرِي<sup>(٤)</sup> وغيره: النَّصْحُ لِهِ يَقْتَضِي نُصْحَينَ؛ نُصْحَانِ فِي  
حَيَاةِهِ، وَنُصْحَانِ بَعْدِ مَمَاتَهِ؛ فِي حَيَاةِهِ نُصْحُ أَصْحَابِهِ لَهُ بِالنَّصْرِ وَالْمُحَاكَمَةِ عَنْهُ  
وَمَعَادَةِ مَنْ عَادَهُ، وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لَهُ، وَبَذْلُ النُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ دُونَهُ؛ كَمَا  
قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى: «رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ  
يَنْظَرُ وَمَا بَدَلُوا تَبَدِيلًا» [الأَحْزَاب: ٢٣].

وقال: «وَيَصْرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ» [الحُسْن: ٨].

وَأَمَّا نَصِيحَةُ الْمُسْلِمِينَ لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَالْتَّزَامُ التَّوْقِيرِ وَالْإِجْلَالِ، وَشَدَّةُ  
الْمُحَبَّةِ لَهُ، وَالْمَثَابَةُ عَلَى تَعْلُمِ سُتَّتِهِ، وَالتَّفَقُّهُ فِي شَرِيعَتِهِ؛ وَمَحْجَةُ أَهْلِ<sup>(٥)</sup> بَيْتِهِ

(١) مُوازِرَتُهُ: معاضِدَتُهُ وَمَعَاوِنَتُهُ.

(٢) فِي المُطَبَّعِ: «وَإِلَى كِتَابِهِ وَإِلَى رَسُولِهِ».

(٣) هو أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ، الْإِمَامُ الْمُشْهُورُ، صَاحِبُ الْمَذَهَبِ الْحَنْبَلِيِّ.

(٤) هو الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الْقَدوَّةُ، شِيخُ الْحَرَمِ الشَّرِيفِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ الْأَجْرِيُّ.  
مَاتَ بِمَكَّةَ سَنَةَ (٣٦٠) هـ وَكَانَ مِنْ أَبْنَاءِ الشَّمَائِلِينَ. مِنْ كِتَابِهِ: الشَّرِيعَةُ، آدَابُ الْعُلَمَاءِ،  
وَغَيْرُهُمَا. انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَمِ الْبَلَاءِ ١٦/١٣٣ - ١٣٦.

(٥) فِي المُطَبَّعِ: «آل».

وأصحابه ، ومجانبه من رَغَبَ عن سُنته ، وانحرف عنها ، وبغضه والتحذير منه ، والشفقة على أمتة ، والبحث عن تعرُّف أخلاقه وسيره وأدابه ، والصبر على ذلك .

فعلى ما ذكره تكون النصيحة إحدى ثمرات المحبة ، وعلامة من علاماتها كما قدمنا .

١٢٤٩ - وحكي الإمام أبو القاسم القشيري أنَّ عَمْرُو بْنَ الْلَّيْثِ<sup>(١)</sup> - أحد ملوك خراسان ، ومشاهير الثوار<sup>(٢)</sup> ، المعروف : بالصفار - مات ، فرئي في النوم ؛ فقيل له : ما فعل الله بك ؟ فقال غُفر لي ، فقيل : بماذا ؟ قال صعدت ذرْوَةَ جَبَلٍ يوماً فأشرفت على جنودي فأعجبتني كثرةُهم ، فتمنيت أنني حضرت رسول الله ﷺ فأعْتَهُ وَنَصَرْتُهُ ؛ فشكر الله لي ذلك وغفر لي .

وأما النصح لأئمة المسلمين : فطاعتُهم في الحق ، ومعونتهم فيه ، وأمرُهم به ، وتذكيرهم إياه على أحسن وجه وتنبيهُم على ما غفلوا عنه ، وكتيم عنهم ، من أمور المسلمين ، وترك الخروج عليهم ، وتضريب الناس<sup>(٣)</sup> وإفساد قلوبهم عليهم .

والنصح لعامة المسلمين : إرشادهم (١١٩) إلى مصالحهم ، ومعونتهم في أمر دينهم ودنياهם بالقول والفعل ، وتنبيه غافلهم ، وتبصير جاهلهم ، ورددُ محتاجهم ، وستر عوراتهم ، ودفع المضار عنهم ، وجلب المنافع إليهم .

\* \* \*

(١) هو ثاني أمراء الدولة الصفارية ، وأحد الشجعان الدهاء . ولد بعد وفاة مؤسس الدولة أخيه يعقوب بن الليث (سنة ٢٦٥ هـ) ومات ببغداد سنة (٢٨٩) هـ . انظر ترجمته في الأعلام .

(٢) (الثار) : الأبطال الشجعان .

(٣) (تضريب الناس) : إغراؤهم وتحريكيهم على أئمة المسلمين .

## الباب الثالث

### في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا...﴾ الآية [الأحزاب: ٤٥].

﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْزِزُوهُ وَتُؤْقِرُوهُ﴾ [الفتح: ٩].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدِيِ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].

و: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِعَضِّ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿١﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُبُونَ أَصواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ آمَتَهُنَّ اللهَ قُلُوبُهُمْ لِلنَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَمْأُدُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرِنَ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٢ - ٤].

وقال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَنَّكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣].

فأوجب [الله] تعالى تغزيره<sup>(١)</sup> وتوقيره ، وألزم إكرامه وتعظيمه .

قال ابن عباس: تعزروه: أي تجلوه . وقال المبرد: تعزروه: تبالغوا في تعظيمه .

(١) في الأصل: «تعزيزه» ، والمثبت من المطبوع.

وقال الأخفش : تَنْصُرُونَهُ . وَقَالَ الطَّبْرِيُّ : تُعَيْنُونَهُ .

وَقَرِيءٌ<sup>(١)</sup> : تُعَزِّزُوهُ - بِزَايِينَ - مِنَ الْعَزَّ .

وَنُهِيَّ عَنِ التَّقْدِيمِ بَيْنِ يَدِيهِ بِالْقَوْلِ ؛ وَسُوءُ الْأَدْبِ بِسَبِّهِ بِالْكَلَامِ ، عَلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ ؛ وَهُوَ اخْتِيَارٌ شَعْلَبٌ .

قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : لَا تَقُولُوا قَبْلَ أَنْ يَقُولُ ؛ وَإِذَا قَالَ فَاسْتِمُوْا لَهُ وَأَنْصِتُوْا .

وَنُهِيَّ عَنِ التَّقْدِيمِ وَالتَّعْجِيلِ بِقَضَاءِ أَمْرٍ قَبْلَ قَضَائِهِ فِيهِ ؛ وَأَنْ يَفْتَأِتُوا بِشَيْءٍ<sup>(٢)</sup> فِي ذَلِكَ مِنْ قِتَالٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ إِلَّا بِأَمْرِهِ ، وَلَا يَسْبِقُوهُ بِهِ<sup>(٣)</sup> .

[وَإِلَى هَذَا يَرْجِعُ قَوْلُ الْحَسَنِ<sup>(٤)</sup> ، وَمُجَاهِدٌ ، وَالضَّحَاكٌ ، وَالسُّدِّيُّ ، وَالثُّورِيُّ .

ثُمَّ وَعَظَهُمْ وَحَذَّرُهُمْ مُخَالَفَةً ذَلِكَ ؛ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات : ١] قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ : أَنْقُوا : يَعْنِي فِي التَّقْدِيمِ .

وَقَالَ السُّلَمِيُّ : ﴿ أَنَّقُوا اللَّهَ ﴾ فِي إِهْمَالِ حَقِّهِ وَتَضْيِيعِ حُرْمَتِهِ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ لِقَوْلِكُمْ ، عَلِيمٌ بِفَعْلِكُمْ .

ثُمَّ نَهَاهُمْ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ ، وَالْجَهْرُ لَهُ بِالْقَوْلِ كَمَا يُجْهِرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ .

وَقَيلَ : كَمَا يُنَادِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِاسْمِهِ .

قَالَ أَبُو مُحَمَّدَ : مَكَيٌّ : أَيْ لَا تُسَايِقُوهُ بِالْكَلَامِ ، وَتُتَغْلِطُوا لَهُ بِالْخَطَابِ (١١٩/ب) وَلَا تُنَادِوْهُ بِاسْمِهِ نِدَاءً بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ<sup>(٥)</sup> وَلَكِنْ عَظِّمُوهُ وَوَقْرُوهُ وَنَادُوهُ

(١) في الشواذ / قاله الخفاجي في نسيم الرياض ٣/٣٨٥.

(٢) (أَنْ يَفْتَأِتُوا) : أَنْ يَنْفِرُوا وَيَسْتَبِدُوا بِهِ .

(٣) في الأصل : «وَلَا يَسْبِقُونَهُ بِهِ» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) في المطبوع : «الحسين» : وهو خطأ .

(٥) في المطبوع : «بعضًا» .

بأشدِ ما يحْبُّ أنْ يُنَادَى به : يا رسولَ الله ! يا نَبِيَّ اللهِ !  
وهذا كقوله في الآية الأخرى : « لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَتَكَبَّرُكُمْ كَدْعَاءَ  
بَعْضَكُمْ بَعْضًا » [النور : ٦٣] على أحدِ التأويلين .  
[و] قال غيره : لا تخاطبوه إلَّا مُسْتَفْهِمين .

ثم خوَّفَهُمُ اللهُ تَعَالَى بِحَبْطِ أَعْمَالِهِمْ<sup>(١)</sup> إِنْ هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ ، وَحَذَرُهُمْ مِنْهُ .  
١٢٥٠ - وقيل : نزلت الآية في وَفِي مِنْ<sup>(٢)</sup> بَنِي تَمِيمٍ - وقيل : في غيرهم ؛  
أَتَوَ النَّبِيَّ ﷺ فَنَادُوهُ : يَا مُحَمَّدًا ! يَا مُحَمَّدًا ! اخْرُجْ إِلَيْنَا . فَذَهَبُوا إِلَيْهِ تَعَالَى  
بِالْجَهْلِ ، وَوَصَفُوهُمْ بِأَنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ<sup>(٣)</sup> .

١٢٥١ - وقيل : نزلت الآية<sup>(٤)</sup> في محاورَةٍ كَانَتْ بَيْنَ أَبَيِّ بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ يَدِي  
النَّبِيِّ ﷺ ، وَاحْتَلَافِ جَرَى بَيْنَهُمَا ، حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا<sup>(٥)</sup> .

١٢٥٢ - وقيل : نزلت في ثابت بن قَيْسِ بْنِ شَمَاسَ خَطِيبِ النَّبِيِّ ﷺ في  
مُفَاخِرَةِ بَنِي تَمِيمٍ ، وَكَانَ فِي أَذْنِيهِ صَمَمٌ ؛ فَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ ؛ فَلَمَّا نُزِّلَتْ هَذِهِ  
الآيَةُ أَقَامَ فِي مَنْزِلِهِ ، وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ حَبْطًا عَمَلُهُ ؛ ثُمَّ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ :  
يَا نَبِيَّ اللهِ ! لَقَدْ خَشِيَتْ أَنْ أَكُونَ هَلْكَةً ؛ نَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَجْهَرَ بِالْقَوْلِ ، وَأَنَا امْرُؤٌ  
جَهِيرٌ الصَّوْتِ .

فَقَالَ لِهِ النَّبِيُّ ﷺ : « يَا ثَابُتُ ! أَمَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيدًا ، وَتُقْتَلَ شَهِيدًا ،  
وَتَدْخُلَ الْجَنَّةَ ؟ »<sup>(٦)</sup> فُقْتَلَ يَوْمَ الْيَمَامَة<sup>(٧)</sup> .

(١) بحطِ أَعْمَالِهِمْ : أي بطلانها .

(٢) كلمة : « من » ، لم ترد في المطبوع .

(٣) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم عن زيد بن أرقم / مناهل (٩٨٣) .

(٤) في الأصل زيادة : « الأولى » .

(٥) أخرجه البخاري (٤٣٦٧) من حديث عبد الله بن الزبير .

(٦) أخرجه ابن جرير بلفظ المصنف . وأخرجه - بسياقه أخرى - البخاري (٣٦١٣) ، ومسلم  
(١١٩) عن أنس .

(٧) يوم اليمامة : أي وقعة اليمامة ، وكانت المعركة سنة (١٢) هـ في القرية المسماة اليوم  
بـ « الجبيلة » بقرب « العينية » ، بوادي حنيفة ، في نجد ، وانتهت المعركة بظفر المسلمين =

١٢٥٣ - وروي أنَّ أبا بكر لما نزلت هذه الآية قال: والله! يا رسول الله! لا أُكَلِّمُكَ بعدها إِلَّا كأخْيِ السَّرَّارِ<sup>(١)</sup>.

١٢٥٤ - وَأَنَّ عُمْرَ كَانَ إِذَا حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ؛ مَا كَانَ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ شَيْئًا بَعْدَ [هَذِهِ] الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٢٥٥ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى] فِيهِمْ: «إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُلُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُوتَاهُكُمُ الَّذِينَ أَمْتَحَنَ اللَّهَ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ»<sup>(٣)</sup> [الحجرات: ٣].

وقيل: نزلت: «إِنَّ الَّذِينَ يُنَادِيُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجَّرَاتِ...» [الحجرات: ٤] في غيربني تميم؟ نادوه باسمه.

١٢٥٦ - وروى صَفْوَانُ بن عَسَّالٍ: بَيْنَا النَّبِيُّ صلوات الله عليه فِي سَفَرٍ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٌّ: أَيَا مُحَمَّدًا! أَيَا مُحَمَّدًا! فَقَلَنَا لَهُ: اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكْ؛ فَإِنَّكَ قَدْ نُهِيَّتَ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ<sup>(٤)</sup>.

بقيادة خالد بن الوليد ، ومقتل مسيلمة الكذاب . ولا تزال إلى اليوم آثار قبور الشهداء من الصحابة ، ظاهرة في قرية «الجبيلة» حيث كانت الواقعة ، وقد أكل السيل من أطرافها حتى إنَّ الجالس في أسفل الوادي يرى - على ارتفاع (١٥) متراً تقريباً - داخل القبور ولحدتها. انتهى ملخصاً من الأعلام (ترجمة مسيلمة الكذاب).

(١) أخرجه البزار ٦٩ / ٣ برقم (٢٢٥٧) من حديث أبي بكر ، وصححه الحاكم (٧٤ / ٣) ، وردهُ الذهبي بقوله: «حسينٌ واهٌ». وقال الهيثمي في المجمع ٧ / ١٠٨: «فيه حسين بن عمرو الأحمسي ، وهو متزوك ، وقد ثقه العجلاني ، وبقيه رجاله رجال الصحيح». وقال ابن كثير في التفسير ٤ / ٢٠٦: «حسين بن عمرو ، هذا ، وإنْ كان ضعيفاً ، لكن قد روينا له من حديث عبد الرحمن بن عوف ، وأبى هريرة رضي الله عنهما بنحو ذلك ، والله أعلم». (كأخي السرار: المساررة: أي كصاحب السرار ، أو كمثل المساررة ، لخفض صوته ، والكاف صفة لمصدر محنوف/ النهاية).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٠٢) ، وهو طرف من الحديث المتقدم برقم (١٢٥١). (لا يسمعه حتى يستفهمه) تأكيد لمعنى قوله: «كأخي السرار» أي: يخفض صوته ، ويبلغ ، حتى يحتاج إلى استفهمه عن بعض كلامه/ الفتاح ١٣ / ٢٨٠.

(٣) رواه ابن جرير/ المناهل (٩٨٨).

(٤) أخرجه الترمذى (٢٣٨٧) ، والنمسائى في التفسير فى الكبرى . وقال الترمذى: «هذا حديث =

وقال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا...﴾ [البقرة: ١٠٤].

قال بعض المفسرين: هي لغة كانت في الأنصار؛ نهوا عن قولها تعظيمًا للنبي ﷺ، وتبجيلاً له؛ لأن معناها: أرعنَا نَرْعَكَ [فنهوا عن قولها؛ إذ مقتضها، كأنهم لا يرعونه إلا برعايته لهم؛ بل حقه أن يُرعى] على كل حال.

وقيل: كانت اليهود تُعرضُ [بها] للنبي ﷺ بالرُّوعنة؛ فنهى المسلمين عن قولها؛ قطعاً للذرية، ومنعاً للتشبيه بهم في قولها، لمشاركة اللفظ. وقيل غير هذا.

## فصل

### في عادة الصحابة في تعظيمه عليه السلام وإجلاله وتوقيره

١٢٥٧ - حدثنا القاضي أبو علي الصدّيقي، وأبو بحر الأسدّي بسماعي عليهما في آخرين؛ قالوا: حدثنا أحمد بن عمر، حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا إبراهيم بن سفيان، حدثنا مسلم، حدثنا محمد بن المثنى، وأبو معن الرقاشي، وإسحاق بن منصور؛ قالوا: حدثنا الضحاك بن مخلد، حدثنا حيّة بن شريح، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن ابن سُمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ؛ قال: حضرنا<sup>(١)</sup> عمرو بن العاص...

فذكر حديثاً طويلاً فيه عن عمرو، قال: وما كان أحد أحب إلى مِنْ رسول الله ﷺ، ولا أَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمَلَّ عَيْنِي مِنْ إِجَالَّ لَهُ؛ وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطْقَتُ؛ لَأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمَلَّ عَيْنِي مِنْهُ<sup>(٢)</sup>.

= حسن صحيح». (جهوري): شديد عالي/ النهاية.

(١) في المطبوع: «حضرنا»، وهو خطأ.

(٢) أخرجه مسلم (١٢١١)، وتقدم بعضه برقم (١٢١١).

١٢٥٨ - وروى الترمذى ، عن أنس ، أنَّ رسول الله ﷺ كان يخرجُ على أصحابه من المهاجرين والأنصار وهم جلوسٌ ، فيهم أبو بكر ، وعمر؛ فلا يرفع أحدٌ منهم بصَرَه إِلَيْهِ إِلَّا أبو بكر وعُمَرُ؛ فإنَّهما كانا ينظُرانِ إِلَيْهِ وينظر إِلَيْهما ، ويتبَسَّمانِ إِلَيْهِ ، ويتبَسَّمُ إِلَيْهما<sup>(١)</sup>.

١٢٥٩ - وروى أسامة بن شريك؛ قال: أتَيْت النَّبِيَّ ﷺ وأصحابه حوله كأنما على رؤوسِهم الطير<sup>(٢)</sup>.

١٢٦٠ - وفي حديث صفتة: إذا تكلَّمَ أَطْرَقَ جَلْسَاؤه<sup>(٣)</sup> كأنما على رؤوسِهم الطير<sup>(٤)</sup>.

١٢٦١ - وقال عُروة بن مسعود حين وجَهَتْهُ قُرِيشٌ عَامَ القَضِيَّةِ<sup>(٥)</sup> إلى رسول الله ﷺ ، فرأى<sup>(٦)</sup> من تعظيم أصحابه له (١٢٠/ب) ما رأى ، وأنَّه لا يتوضأ إلا ابتدُرُوا وَضُوءَه ، وكادوا يقتَلُونَ عليه ، ولا يبصُقُ بُصَافًا ، ولا يتنَحَّمُ نُخَامَةً إلا تلقَوْهَا بِأَكْفَهُمْ فَدَلَّكُوا بها وُجُوهَهُمْ وأجسادَهُمْ؛ ولا تسقط منه شعرة إلا ابتدُرُوها؛ وإذا أمرُهم بأَمْرٍ ابتدُرُوا أَمْرَه؛ وإذا تكلَّمَ خَفَضُوا أصواتَهُمْ عنده ، وما يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرِ تعظيماً لَهُ.

فلما رجع إلى قُرِيشٍ ، قال: يا مَعْشَرَ قُرِيشٍ! إِنِّي جَئْتُ كِسْرَى فِي مُلْكِهِ ،

(١) أخرجه الترمذى (٣٦٦٨) ، والطیالسي (٢٥١٨) ، وأحمد (١٥٠/٣) ، وأبو يعلى (٣٣٨٧) ونسبة السيوطي في المناهل (٩٩٢) إلى الحاكم أيضاً. قال الترمذى: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم بن عطية ، وقد تكلم بعضهم في الحكم بن عطية».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٥٥) وغيره. وصححه أكثر من واحد. وقد استوفينا تخریجه في موارد الظمان (١٣٩٥). (كأنما على رؤوسِهم الطير): وصفَهُم بالسكون والوقار ، وأنَّهم لم يكن فيهم طيش ولا خفة ، لأنَّ الطير لا تقاد تقع إلا على شيء ساكن / النهاية.

(٣) في الأصل: «أَطْرَقُوا كَلْهُمْ» ، والمثبت من المطبوع ومن مصادر تخریج الحديث.

(٤) فقرة من حديث الحسين بن علي عن أبيه المتقدم برقم (١/٣٧٤). (أَطْرَق): أمال رأسه إلى صدره وسكت فلم يتكلَّم / المعجم الوسيط.

(٥) عام القضية: أي عام صلح الحديبية سنة ست من الهجرة.

(٦) في المطبوع: «ورأى».

وَقَيْصَرَ فِي مُلْكِهِ ، وَالْجَاشِي<sup>(١)</sup> فِي مُلْكِهِ ؛ وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا رَأَيْتُ مَلِكًا فِي قَوْمٍ قَطُّ مِثْلَ مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِهِ<sup>(٢)</sup> .

وَفِي رَوْاْيَةَ : إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُه<sup>(٣)</sup> أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ مُحَمَّدًا أَصْحَابُهُ . وَقَدْ رَأَيْتُ قَوْمًا لَا يُسْلِمُونَهُ أَبَدًا .

١٢٦٢ - وَعَنْ أَنْسٍ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْحَلَاقَ يَحْلُقُهُ ، وَقَدْ أَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعْ شَعْرَةُ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ<sup>(٤)</sup> .

١٢٦٣ - وَمِنْ هَذَا لِمَاءً أَذِنْتُ قُرْيَاشَ لِعُثْمَانَ فِي الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ حِينَ وَجَهَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْقَضِيَّةِ أَبِي ، وَقَالَ : مَا كُنْتُ لَأَفْعَلَ حَتَّى يَطُوفَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٥)</sup> .

١٢٦٤ - وَفِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : إِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالُوا لِأَعْرَابِيِّ جَاهِلِ : سَلْمُ عَمْنَ قَضَى نَحْبَهُ - وَكَانُوا يَهَا بُوْنَهُ وَيُوْقَرُونَهُ - فَسَأَلَهُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، إِذْ طَلَعَ طَلْحَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ»<sup>(٦)</sup> .

١٢٦٥ - وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا الْقُرْفُصَاءَ أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقَ<sup>(٧)</sup> . وَذَلِكَ هَيَّةً لَهُ وَتَعْظِيمًا .

(١) فِي الأَصْلِ : «وَالْجَاشِي رَحْمَةُ اللَّهِ» .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٢٧٣١) ، (٢٧٣٢) مِنْ حَدِيثِ الْمَسْوُرِ بْنِ مَحْرَمَةِ وَمُرْوَانَ بْنِ الْحَكْمَ . (ابْتَدَرُوا وَضَوْءَهُ) : أَيْ أَسْرَعُوا إِلَى المَاءِ الَّذِي تَوَضَّأَ بِهِ لِيَأْخُذُوهُ تَبَرِّكًا . (النَّخَامَةُ) : مَا يَلْفَظُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْبَلْغَمِ / الْمَعْجَمُ الْوَسِيْطُ . (مَا يُحَدِّثُونَ) : أَيْ مَا يَدْيِمُونَ / الْفَتْحُ ٥/٣٤١ .

(٣) فِي الأَصْلِ زِيَادَةً : «مِنْ» .

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٢٣٢٥) . (أَطَافَ بِهِ أَصْحَابَهُ) : أَحْاطُوا بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(٥) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَرْوَةَ ، وَابْنِ سَعْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ / الْمَنَاهِلِ (٩٩٦) . (عُثْمَانَ) هُوَ ابْنُ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . (الْقَضِيَّةُ) : أَيْ فِي قَضِيَّةِ صَلْحِ الْحَدِيبِيَّةِ عَامَ سَتِّ الْهِجْرَةِ .

(٦) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ (٣٧٤٢) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٦٣) ، وَصَحَّحَهُ الصَّيَّابُ فِي «الْمُخْتَارَةِ» ، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ : «هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٍ . . .» . (طَلْحَةُ) : هُوَ ابْنُ عَبِيدِ اللَّهِ . مِنَ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ . (نَحْبَهُ الْتَّحْبُ) : النَّذْرُ ، وَقَيْلُ : الْمَوْتُ ، وَذَلِكَ أَنْ طَلْحَةَ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ أَلْزَمَ نَفْسَهُ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ أَنْ يَصْدِقَهُ الْقَتَالُ فَفَعَلَ . جَامِعُ الْأَصْوَلِ (٩/٥) .

(٧) تَقْدِيمُ بِرْقَمِ (١٥٣) .

١٢٦٦ - وفي حديث المغيرة: كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ يَقْرَعُونَ بابَهُ  
بِالْأَظَافِيرِ<sup>(١)</sup>.

١٢٦٧ - [و] قال البراء بن عازب: لقد كنتُ أُرِيدُ أن أسأَلَ رسولَ الله ﷺ  
عن الأمر فاؤخره سِنِينَ مِنْ هَيْبَتِهِ<sup>(٢)</sup>.

## فصل

[فِي تَعْظِيمِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَعِنْدَ ذِكْرِهِ، وَتَعْظِيمِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ]<sup>(٣)</sup>  
واعلم أنَّ حُزْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ بعد موته ، وتقديره وتعظيمه ، لازمٌ كما كان في  
حال حياته؛ وذلك عند ذكره - عليه السلام - وذكر حديثه وسنته ، وسماع اسمه  
وسيرته ، ومُعَامَلَةِ آلِهِ وعُتْرَتِهِ<sup>(٤)</sup> ، وتعظيم أهل بيته وصحابته .

وقال أبو إبراهيم: إسحاق التنجيبي<sup>(٥)</sup>: واجبٌ (١٢١/١) على كل مؤمن متى  
ذكره - أو ذكر عنده - أن يخضع ويخشى ، ويتواقر ويسكن من حركته ، ويأخذ  
في هَيْبَتِهِ وإجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه ؛ ويتأنَّب بما أَدَّبَنا<sup>(٦)</sup> الله  
به .

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص: (١٩) ، والبيهقي في المدخل كما في المناهل (٩٩٨). وفي الباب: عن أنس بن مالك عند البزار (٢٠٠٨)، قال الهيثمي في المجمع (٤٣/٨): «وفيه ضرار بن صرد ، وهو ضعيف»، ورمز لضعفه أيضاً السيوطى في الجامع الصغير (٦٨٢٧) وانظر فيض القدير ٥/١٦٩. (يقرعون بابه بالأظافير) أي: يطرقون بأطراف أظافر الأصابع طرقاً خفيناً ، بحيث لا يزعج ، تأدباً معه ، ومهابة له.

(٢) رواه أبو يعلى الموصلى / المناهل (٩٩٩). ولم أجده في المسند الذي حققه أستاذنا الفاضل حسين أسد. ولعله في مسنده الكبير برواية ابن المقرئ .

(٣) ما بين حاصلتين من عندي .

(٤) وعترته: عترة النبي ﷺ: بنو عبد المطلب . وقيل: أهل بيته الأقربون ، وهم أولاده وعلى  
أولاده . وقيل: عترته: الأقربون والأبعدون منهم / النهاية .

(٥) في الأصل: «قال أبو إسحاق إبراهيم التنجيبي» ، والمثبت من سير أعلام النبلاء ١٦/٧٩ .

(٦) في الأصل: «أدبه» ، والمثبت من المطبوع .

قال القاضي أبو الفضل : وهذه كانت سيرة سلفنا الصالح وأئمنا الماضين رضي الله عنهم أجمعين .

١٢٦٨ - حدثنا القاضي أبو عبد الله : محمد بن عبد الرحمن الأشعري ، وأبو القاسم : أحمد بن بقى الحاكم ، وغير واحد ، فيما أجازونيه ؛ قالوا : حدثنا أبو العباس : أحمد بن عمر بن دلهاث [قال] : حدثنا أبو الحسن : علي بن فهر ، حدثنا أبو بكر<sup>(١)</sup> : محمد بن أحمد بن الفرج ، حدثنا أبو الحسن : عبد الله بن المُتَّاب ، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا ابن حميد ؛ قال : ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله ﷺ ، فقال له مالك : يا أمير المؤمنين ! لا ترفع صوتك في هذا المسجد ، فإن الله عز وجل أدب قوماً فقال : ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لِلَّهِ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِيَعْضِّ أَنْ تَحْبَطْ أَعْمَلُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات : ٢].

ومدح قوماً فقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُبُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَمْتَحَنَ اللَّهُ أَعُوذُ بِهِمْ لِنَقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات : ٣].

وذم قوماً فقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجَّرَاتِ أَكْتَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات : ٤] وإن حرمته ميتاً كحرمته حياً .

فاستكان لها أبو جعفر<sup>(٢)</sup> ، وقال : يا أبا عبد الله ! أستقبل قبلة وأدعوا أم استقبل رسول الله ﷺ وأدعوه ؟ فقال : ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيליך ووسيلة أريك آدم - عليه السلام - إلى الله [تعالي] يوم القيمة ؟ بل استقبله واستشفع به ، فيشفعه<sup>(٣)</sup> الله ؛ قال الله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ

(١) في الأصل زيادة : «بن» والمثبت من المطبوع .

(٢) أي خضع وخشع وذل .

(٣) في المطبوع : «فيشففك» .

جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا ﴿١﴾  
[النساء: ٦٤].

وقال مالك - وقد سُئل عن أيوب السختياني <sup>(٢)</sup> - : إنني ما حدثكم عن أحدٍ إلا وأيوب أفضل منه.

قال : وَحَجَ حِجَّتَيْنِ ، فَكُنْتُ أَرْمُقُهُ وَلَا أَسْمَعُ مِنْهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ بَكَىٰ حَتَّى أَرْحَمَهُ !

فلما رأيْتُ مِنْهُ مَا رأيْتُ ، وَإِجْلَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ كَتَبْتُ عَنْهُ .

وقال مُضْعَبُ بن عبد الله <sup>(٣)</sup> : كان مالك إذا ذُكر النبي ﷺ يتغيّر لونه (١٢١) ويُنَحِّنِي حتى يصعب ذلك على جُلسائه؛ فقيل له يوماً في ذلك ، فقال : لو رأيْتُم مَا رأيْتُ لِمَا أَنْكَرْتُمْ عَلَيَّ مَا تَرَوْنَ ؛ ولقد كنت أرى محمد بن المُنْكَدِر <sup>(٤)</sup> - وكان سيد القراء - لا يكاد يسأله أحدٌ عن حديث <sup>(٥)</sup> أبداً إِلَّا يُنْكِي حَتَّى نَرْحَمَهُ .

ولقد كنت أَرَى جعفر بن محمد الصادق ، وكان كثيرون الدعاية والتبرّس؛ فإذا ذُكر عنده النبي ﷺ اصْفَرَ . وما رأيْتُه يحدّث عن رسول الله ﷺ إِلَّا على طهارة . وقد اختلفت إليه <sup>(٦)</sup> زَمَانًا فَمَا كَنْتُ أَرَاهُ إِلَّا عَلَى ثَلَاثٍ خَصَالٍ : إِمَّا مُصَلِّيًا ،

(١) قصة أبي جعفر المنصور مع الإمام مالك ، قال عنها شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (١٦٦/٢٧) : «باطلة لا أصل لها» ، وقال في الفتوى أيضاً (٢٦/٢٨) : «كذب على مالك» وصحّ إسنادها الخفاجي في نسخة الرياض ٣٩٨/٣ .

(٢) هو أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني . ثقة ثبت حجّة من كبار الفقهاء العباد . مات سنة (١٣١) هـ وله (٦٣) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٦/١٥ - ٢٦ .

(٣) هو مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوّام . علام ، صدوق ، إمام ، مات سنة (٢٣٦) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١١/٣٠ - ٣٢ .

(٤) إمام حافظ قدوة ، كان من سادات القراء . ولد سنة بضع وثلاثين للهجرة . ومات سنة (١٣٠) هـ . أو (١٣١) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٣٥٣ - ٣٦١ .

(٥) في المطبوع : «لا نكاد نسأله عن حديث» .

(٦) اختلف إلى : ترددت إليه .

وإِمَّا صَامَتَا؛ وَإِمَّا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ؛ وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ؛ وَكَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ  
وَالْعُبَادِ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم<sup>(١)</sup> يذكر النبي ﷺ فيُنظر إلى لونه كأنه  
نُزفَ منه الدُّمُّ ، ولقد جفت لسانه في فمه هيبةً لرسول الله ﷺ .

ولقد كنت آتي عامر بن عبد الله بن الزبير<sup>(٢)</sup> فإذا ذُكر عنده النبي ﷺ بكى  
حتى لا يبقى في عينيه دموع .

ولقد رأيت الزهريَّ ، وكان من أهنا الناس وأقربهم ، فإذا ذُكر عنده  
النبي ﷺ فكانه ما عرفك ولا عرفته .

ولقد كنت آتي صَفْوانَ بن سُلَيْمَانَ<sup>(٣)</sup> ، وكان من المتبَدِّلين المجتهدِين ؛ فإذا  
ذُكر عنده النبي ﷺ بكى ، فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركوه .  
ورُوِيَ عَنْ قَاتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ أَخْذَهُ الْعَوِيلُ وَالْزَوِيلُ<sup>(٤)</sup> .

ولما كثُرَ عَلَى مَالِكِ النَّاسِ قِيلَ لَهُ: لَوْ جَعَلْتَ مُسْتَمْلِيَا<sup>(٥)</sup> يُسْمِعُهُمْ؟ فَقَالَ:  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَتَأْبِيَ الَّذِينَ أَمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ»  
[الحجرات: ٢] وَحُرْمَتْهُ حَيَاً وَمِيتَاً سَوَاءً .

[وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ رَبِّيَا يَضْحَكُ؛ فَإِذَا ذُكِرَ عَنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ خَشَعَ]<sup>(٦)</sup>.

(١) هو عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، إمام، ثبت، فقيه، عداده في صغار التابعين. ولد في خلافة معاوية، ومات سنة (١٢٦) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٦ - ٥/٦).

(٢) إمام رباني، ثقة عابد. روى له السنة. توفي سنة (١٢١) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥/٢١٩ - ٢٢٠).

(٣) إمام، ثقة، حافظ، فقيه، عابد. مات سنة (١٣٢) هـ. وعاش (٧٢) سنة. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥/٣٦٤ - ٣٦٨).

(٤) (العويل والزويل) العويل: رفع الصوت بالبكاء/ المعجم الوسيط. (الزويل): أي القلق والانزعاج بحيث لا يستقر على المكان/ النهاية.

(٥) مستمليا: أي رجلاً تملئ عليه الحديث ثم يقوم بتبليله.

(٦) سيعيده المصنف في الفصل التالي.

وكان عبد الرحمن بن مهدي<sup>(١)</sup> إذا قرأ حديث النبي ﷺ أمرهم بالسكتة؛  
وقال: «لَا ترْفَعُوا أصواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ» [الحجرات: ٢] ويتأول أنه يجب له  
من الإنصات عند قراءة حديثه ما يجب له عند سماع قوله.

### فصل

**فِي سِيرَةِ السَّلَفِ فِي تَعْظِيمِ رِوَايَةِ (١/١٢٢) حَدِيثِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَنَّتِهِ (٢)**

١٢٦٩ - حدثنا الحسين<sup>(٣)</sup> بن محمد الحافظ ، حدثنا أبو الفضل بن خيرون ، حدثنا أبو بكر البراقاني ، وغيره ، حدثنا أبو الحسن الدارقطني ، حدثنا علي بن مبشر ، حدثنا أحمد بن سنان القطان ، أخبرنا يزيد بن هارون ، أخبرنا المسعودي ، عن مسلم البطين ، عن عمرو<sup>(٤)</sup> بن ميمون ؛ قال: اختلفت إلى ابن مسعود سنة ؟ فما سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ ، إلا أنه حدث يوماً فجرئ على لسانه: قال رسول الله ﷺ ، ثم علاه كرب ، حتى رأيت العرق يتحدّر عن جبهته ، ثم قال: هكذا إن شاء الله ، أو فوق ذا ، أو ما دون ذا ، أو ما هو قريب من ذا<sup>(٥)</sup> .

وفي رواية: فتربد وجهه<sup>(٦)</sup> .

وفي رواية: وقد تغزغرت عيناه<sup>(٧)</sup> ، وانتفخت أوداجه<sup>(٨)</sup> .

(١) هو سيد الحفاظ ، كان إماماً ، ناقداً ، مجوداً ، ثبيتاً. ولد سنة (١٣٥) هـ وتوفي سنة (١٩٨) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩/١٩٢-٢٠٩.

(٢) في المطبوع: «وسنته».

(٣) في الأصل: «الحسن» ، والمبين من المطبوع ، وهو الصواب.

(٤) في الأصل: «عمر» ، والمبين من المطبوع ، وهو الصواب.

(٥) أخرجه الحاكم ٣١٤/٣ ، وصححه ، ووافقه الذهبي. وأخرجه الدارمي برقم (٢٨٩) من حديث علقمة قال: قال عبد الله . . . وإسناده صحيح.

(٦) فتربد وجهه: أي احمر حمرة فيها سواد لشدة كربه وحزنه.

(٧) تغزغرت عيناه: تردد فيها الدموع / المعجم الوسيط.

(٨) الأوداج: جمع وَدَاجٍ ، وهو عرق في العنق.

وقال إبراهيم بن عبد الله بن قرئيم الأنصاري ، قاضي المدينة : مَرْ مَالِكُ بْن أَنَّسَ عَلَى أَبِي حَازِمٍ<sup>(١)</sup> ، وَهُوَ يَحْدُثُ ، فَجَازَةً ، وَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَجِدْ مَوْضِعًا أَجْلِسُ فِيهِ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَخُذَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا قَائِمٌ .

وقال مالك : جاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ الْمُسَيْبَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ مُضْطَبِعٌ ، فَجَلَسَ وَحْدَهُ ؛ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : وَدَدْتُ أَنْكَ لَمْ تَتَعَنَّ<sup>(٢)</sup> ، فَقَالَ<sup>(٣)</sup> : إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْدِثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُضْطَبِعٌ .

وَرُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ يَضْحِكُ ، فَإِذَا ذُكِرَ عَنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ خَشَعَ .

وَقَالَ أَبُو مُضْعِبٍ<sup>(٤)</sup> : كَانَ مَالِكُ بْنَ أَنَّسَ لَا يُحْدِثُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ ، إِجْلَالًا لَهُ .

وَحَكِيَ مَالِكُ ذَلِكَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ<sup>(٥)</sup> .

وَقَالَ مُضْعِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : كَانَ مَالِكُ بْنَ أَنَّسَ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَوْضِيًّا وَتَهَيًّا ، وَلَيْسَ ثِيَابَهُ ، ثُمَّ يَحْدُثُ .

قَالَ مُضْعِبٌ : فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ مُطَرِّفُ<sup>(٦)</sup> : كَانَ إِذَا أَتَى النَّاسُ مَالِكًا خَرَجَتْ إِلَيْهِمُ الْجَارِيَةُ وَتَقُولُ لَهُمْ

(١) هو سلمة بن دينار . الإمام الزاهد الثقة العابد القدوة ، الواعظ ، شيخ المدينة المنورة ، مات في خلافة المنصور بعد سنة (١٤٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٦/٩٦ - ١٠٣ .

(٢) لم تَعْنَ : أي لم تتعب نفسك .

(٣) في الأصل : «قال» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) هو الإمام الشقة الفقيه ، شيخ دار الهجرة ، أحمد بن أبي بكر : القاسم بن الحارث بن زرارة القرشي ، قاضي المدينة . وأحد رواة «الموطأ» عن الإمام مالك . ولد سنة (١٥٠) هـ . ومات سنة (٢٤٢) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١١/٤٣٦ - ٤٤٠ .

(٥) كلمة : «الصادق» ، لم ترد في المطبوع .

(٦) هو ابن أخت الإمام مالك ، مطرف بن عبد الله اليساري . مات سنة (٢٢٠) هـ . وله (٨٣) سنة . انظر تهذيب الكمال وفروعه .

(١٢٢/ب): يقول لكم الشيخ: تُريدون الحديث أو المسائل؟ فإن قالوا: المسائل خرج إليهم ، وإن قالوا: الحديث ، دخل مُغتسله ، فاغتسل وتطيب ، ولبس ثياباً جُدداً ، ولبس ساجه<sup>(١)</sup> وتعمّم ، ووضع على رأسه رداءه ، وتلقى له منصة<sup>(٢)</sup> ، فيخرج فيجلس عليها ، وعليه الخشوع ، ولا يزال يُخْرِج بالعود حتى يفرغ من حديث رسول الله ﷺ.

قال غيره: ولم يكن يجلس على تلك المنصة إلا إذا حدث عن رسول الله ﷺ.

قال ابن أبي أُويس<sup>(٣)</sup>: فقيل لمالك في ذلك ، فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ ، ولا أحدث به إلا على طهارة مُتمكناً.

قال: وكان يكره أن يحدث في الطريق ، أو وهو قائم ، أو مستَعْجل .  
وقال: أحب أن أفهم حديث رسول الله ﷺ .

قال ضرار بن مُرّة<sup>(٤)</sup>: كانوا يكرهون أن يحدّثوا [بحديث] على غير وضوء .  
ونحوه عن قتادة .

وكان الأعمش<sup>(٥)</sup> إذا أحب أن يحدث<sup>(٦)</sup> وهو على غير وضوء تيمّم .

(١) الساج: الطيلسان الأخضر/مختر الصاحح. والطيلسان: ضرب من الأوشحة يلبس على الكتف ، أو يحيط بالبدن ، حال عن التفصيل والخياطة/المعجم الوسيط.

(٢) منصة: كرسي مرتفع/المعجم الوسيط.

(٣) هو إسماعيل بن عبد الله بن أوس الأصبهني المدنبي. إمام حافظ ، صدوق. ولد سنة (١٣٩) هـ. ومات سنة (٢٢٦) هـ. وقيل (٢٢٧) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٣٩١-٣٩٥.

(٤) ثقة ، ثبت ، فاضل. حضر قبره قبل موته بـ (١٥) سنة ، وكان يأتيه فيختتم فيه القرآن. توفي سنة (١٣٢) هـ. انظر تهذيب الكمال وفروعه .

(٥) هو سليمان بن مهران الأعمش ، الإمام ، شيخ الإسلام ، شيخ المقرئين والمحدثين. ولد سنة (٦١) هـ. ومات سنة (١٤٧) أو (١٤٨) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٢٦-٢٤٩.

(٦) في المطبوع: «إذا حدث وهو...».

وكان قتادة لا يحدّث إلا على طهارة ، ولا يقرأ حديث النبي ﷺ إلا على  
وضوء .

قال عبد الله بن المبارك : كنت عند مالك ، وهو يحدّثنا ، فلدى غنه عقربٌ  
سَّتْ عَشْرَةَ مَرَّةً<sup>(١)</sup> ، وهو يتغيّر لونه ويصفر ولا يقطع حديث رسول الله ﷺ .

فلما فرغ من المجلس ، وتفرق عنه الناس قلت له : يا أبا عبد الله ! لقد  
رأيت منك اليوم عجباً؟ قال : نعم [لدغتني عقرب سَّتْ عَشْرَةَ مَرَّةً] ، وأنا صابرٌ  
في جميع ذلك ؛ [وإنما صَبَرْتُ إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ] .

قال ابنُ مهدي<sup>(٢)</sup> : مشيت يوماً مع مالك إلى العقيق<sup>(٣)</sup> ، فسألته عن  
حديث ، فانتهري<sup>(٤)</sup> وقال [لي] : كنت في عيني أجل [من] أنْ تسائلني عن  
حديث رسول الله ﷺ ونحن نمشي .

وسأله جرير بن عبد الحميد القاضي عن حديث وهو قائم ، فأمر بحبسه ،  
فقيل ، له : إنه قاضٍ ! قال : القاضي أحقٌ مَنْ أَدْبَرَ .

وذكر أن هشام بن الغازى<sup>(٥)</sup> سأله مالكاً عن حديث وهو واقفٌ فضربه  
عشرين سوطاً ، ثم أشفق [عليه] فحدّثه عشرين حديثاً؛ فقال هشام : وددت لو  
زادني سِيَاطاً ويزيدني حديثاً .

(١) في الأصل : «ستة عشر مرة» ، والمثبت من المطبوع ، وهو الصواب .

(٢) تحرّف في الأصل إلى : «ابن مهذب» ، والمثبت من المطبوع .

(٣) (العقيق) : أشهر أودية المدينة المنورة . وهذا الوادي أطيب مناطق المدينة ماءً وهواءً . وقد  
أفرد بالدراسة أستاذنا الباحثة محمد شرّاب في كتاب سماه : «أخبار الوادي المبارك» . طبع  
في مكتبة دار التراث بالمدينة النبوية .

(٤) (انتهري) : زجرني .

(٥) إمام مقرئ محدث . مات سنة (١٥٦) أو (١٥٣) هـ . مترجم في سير أعلام النبلاء ٧/٦٠ .  
ولا يعلم له رواية عن الإمام مالك . ولعلَّ الصواب : «هشام بن عمار القاريء» فقد قال  
الذهبي في سير أعلام النبلاء (١١/٤٢٠) : «سمع من مالك ، وتَمَّت له معه قصة» .

قال عبد الله بن صالح<sup>(١)</sup>: كان مالك والليث<sup>(٢)</sup> لا يكتبان الحديث إلاً وهم طاهران.

وكان قتادة يستحب<sup>[١/١٢٣]</sup> ألاً يقر أحاديث النبي ﷺ إلا على وضوء، ولا يحدّث به إلا على طهارة.

وكان الأعمش إذا أراد أن يحدّث وهو على غير وضوء تيمم.

## فصل

ومن توقيره ﷺ وبره - بِرُّ آله ودُرِّيَّته وأمهات المؤمنين: أزواجه ، كما حضر عليه ﷺ ، وسلكه السلف الصالح رضي الله عنهم

قال الله تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا» [الأحزاب: ٣٣].

وقال تعالى: «وَأَرْوَجُهُمْ أَمْهَاتِهِمْ» [الأحزاب: ٦].

١٢٧٠ - أخبرنا الشيخ أبو محمد بن أحمد العدل من<sup>(٣)</sup> كتابه ، وكتب من أصله ، حدثنا أبو الحسن المقرئ الفزغاني ، حدثني أم القاسم بنت الشيخ أبي<sup>(٤)</sup> بكر الخفاف ، قالت: حدثني أبي ، حدثنا حاتم - وهو ابن عقيل ، حدثنا يحيى: هو ابن إسماعيل ، حدثنا يحيى: هو الجمامي ، حدثنا وكيع ، عن أبيه ، عن سعيد بن مسروق ، عن يزيد بن حيان ، عن زيد بن أرقام؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْسُدُكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتٍ . . .» ثلاثة.

(١) هو كاتب الليث بن سعد ، إمام ، محدث ، من أوعية العلم. ولد سنة (١٣٧) هـ. ومات سنة (٢٢٣) هـ. انظر ترجمته في السير ٤٠٥ / ١٠ - ٤١٦.

(٢) (الليث): هو ابن سعد. إمام ، مجتهد مطلق. مات سنة (١٧٥) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٣٦ / ٨ - ١٦٣.

(٣) في الأصل: «في». والمثبت من المطبوع.

(٤) في الأصل: «أبو» ، والمثبت من المطبوع ، وهو الصواب.

(٥) كلمة: «في» ، لم ترد في المطبوع.

قلنا لزید: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قال: أَلْ عَلَيٰ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ عَقِيلٍ ، وَآلُ الْعَبَّاسِ<sup>(١)</sup>.

١٢٧١ - وقال عليه السلام: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخْذَتُمْ بِهِ لَمْ تُضِلُّوا: كِتَابَ اللهِ ، وَعِتْرَتِي: أَهْلَ بَيْتِي؛ فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا»<sup>(٢)</sup>.

١٢٧٢ - وقال عليه السلام: «مَعْرِفَةُ آلِ مُحَمَّدٍ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] بِرَاءَةٌ مِّنَ النَّارِ ، وَحُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ - [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] - جَوَازٌ عَلَى الصَّرَاطِ ، وَالْوِلَايَةُ لِآلِ مُحَمَّدٍ أَمَانٌ مِّنَ العَذَابِ»<sup>(٣)</sup>.

قال بعضُ العلماء: معرفتُهم هي معرفةُ مكانِهم من النبيِّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] ، وإذا عَرَفْتُمْ بِذَلِكَ عَرَفْتُمْ وُجُوبَ [حَقِّهِمْ وَ] حُرْمَتُمْ بِسَبِّبِهِ.

١٢٧٣ - وعن عمرَ بن أبي سَلَمَةَ: لما نزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الْرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] - وذلك في بيت أم سلمة - دعا فاطمة وحسيناً ، فجلَّلَهم بكسائِ ، وعلَيْيَ خَلْفَ ظهره [فجلَّله بكسائِ]<sup>(٤)</sup> ، ثم قال: «اللَّهُمَّ! هؤلاء أَهْلُ بَيْتِي؛ فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا»<sup>(٥)</sup>.

١٢٧٤ - وعن سعد بن أبي وقاص (١٢٣/ب): لما نزلت آيةُ المُبَااهَةِ دعا

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠٨).

(٢) أخرجه الترمذى (٣٧٨٨) من حديث زيد بن أرقم وأبي سعيد الخدري . وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب». وقال السمهودي - كما في فیض القدير ١٥/٣ - : «وفي الباب ما يزيد على عشرين من الصحابة». وانظر صحيح مسلم (٢٤٠٨). (عترى): تقدم شرحها.

(٣) أورده السيوطي في المناهل (١٠٠٣) ، ولم يذكر من خَرَجَهُ . (الْوِلَايَةُ): الْتُّصْرَةُ.

(٤) زيادة من سنن الترمذى . وهي ليست موجودة في جامع الأصول ١٥٦/٩ . ولعل ذلك من اختلاف النسخ .

(٥) أخرجه الترمذى (٣٧٨٧) وقال: «وهذا حديث غريب من هذا الوجه» وقال أيضاً: وفي الباب عن أم سلمة ، ومعقل بن يسار ، وأبي الحمراء ، وأنس . (الرجس): النجس ، وكل ما يستقدر ، وقيل: هو الإثم/ جامع الأصول ١٥٥/٩

النبي ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَحَسَنَا وَحُسِنَا وَفاطمة ، وقال: «اللَّهُمَّ! هؤلاء أهلي»<sup>(١)</sup>.

١٢٧٥ - وقال النبي ﷺ في عليٍّ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعُلِّيٌّ مَوْلَاهُ؛ اللَّهُمَّ! وَالرَّبُّ مَنْ وَالْأَمْرُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٢٧٦ - وقال فيه: «لا يحبك إلا مؤمنٌ ، ولا يبغضك إلا منافق»<sup>(٣)</sup>.

١٢٧٧ - وقال للعباس: «والذي نفسي بيده! لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم الله ورسوله. ومن آذى عمّي فقد آذاني؛ وإنما عمُ الرجل صنوء أبيه»<sup>(٤)</sup>.

١٢٧٨ - وقال للعباس: «اغدْ عَلَيَّ يَا عَمًّا! مَعَ وَلَدَكَ» فجمعهم وجَلَّهم بملاءته ، ثم قال: «هذا عمّي وصُنُوْءُ أبي؛ وهؤلاء أهْلُ بيتي؛ فاسترهم اللَّهُمَّ! من النار كَسْتِرْتِي إِيَّاهُمْ» فَأَمَّنْتُ أُسْكُنَةَ الْبَابِ وَحَوَائِطَ الْبَيْتِ: أمين . أمين<sup>(٥)</sup>.

١٢٧٩ - وكان يأخذ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدَ ، وَالْحَسَنَ؛ ويقول: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبْهُمَا»<sup>(٦)</sup>.

١٢٨٠ - وقال أبو بكر: ارْقُبُوا مُحَمَّداً فِي أَهْلِ بَيْتِه<sup>(٧)</sup>.

١٢٨١ - وقال أيضاً: والذِي نَفْسِي بيده! لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠٤).

(٢) تقدم برقم (٦٤٤).

(٣) أخرجه مسلم (٧٨) عن عليٍّ قال: «إنه لعهد النبي الأمي - ﷺ - إِلَيَّ أَنْ لَا يُحِبِّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبَغْضِنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».

(٤) أخرجه الترمذى (٣٧٥٨) من حديث عبد المطلب بن ربيعة. وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح». (الصَّنْوُ): المِثْلُ/ جامِعُ الأَصْوَلِ ٩/٢٢.

(٥) تقدم برقم (٧٨١). (جَلَّهُمْ): غَطَّاهم. (مَلَاءَة): ملحة. (أُسْكُنَةَ الْبَابِ): عَتَّبَتُهُ.

(٦) أخرجه البخارى (٣٧٣٥) من حديث أُسَامَةَ بْنَ زَيْدَ.

(٧) أخرجه البخارى (٣٧١٣). قال الحافظ في الفتح ٧/٧٩: «يخاطب بذلك الناس ، ويوصيهم به ، والمراقبة للشيء: المحافظة عليه ، يقول: احفظوه فيهم ، فلا تؤذُهم ، ولا تسيئوا إليهم».

(٨) في الأصل زيادة: «مِنْ».

أنْ أَصِلَّ مِنْ قَرَابَتِي<sup>(١)</sup>.

١٢٨٢ - وقال<sup>(٢)</sup>: «أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسْنِي»<sup>(٣)</sup>.

١٢٨٣ - وقال: «منْ أَحَبَّنِي وأَحَبَّ هَذِينَ - وأشار إِلَى حَسَنٍ وَحُسَيْنَ وَأَبَاهُمَا وَأَمَّهُمَا - كَانَ مَعِي فِي دَرْجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

١٢٨٤ - وقال عليه السلام: «مَنْ أَهَانَ قُرْيَاشًا أَهَانَهُ اللَّهُ»<sup>(٥)</sup>.

١٢٨٥ - وقال<sup>(٦)</sup>: «قَدَّمُوا قُرْيَاشًا وَلَا تَقْدَّمُوهَا»<sup>(٧)</sup>.

١٢٨٦ - وقال عليه السلام لِأُمِّ سَلَمَةَ: «لَا تُؤْذِنِي<sup>(٨)</sup> فِي عَائِشَةَ».

١٢٨٧ - وعن عُقبَةَ بْنَ الْحَارِثِ: رأَيْتُ أَبَا بَكْرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَقَدْ جَعَلَ

(١) أخرجه البخاري (٣٧١٢)، ومسلم (١٧٥٩).

(٢) أخرجه الترمذى (٣٧٧٥)، وابن ماجه (١٤٤) من حديث يعلى بن مرة. وقال الترمذى: «هذا حديث حسن». وقد استوفينا تخريرجه في موارد الظمان (٢٢٤٠).

(٣) في الأصل: «أَحَبَ اللَّهُ مَنْ أَحَبَ حَسَنًا ، وَحُسَيْنًا ، وَأَمَّهُمَا وَأَبَاهُمَا» ، والمثبت من مصادر التخريج. في المطبوع: «أَحَبَ اللَّهُ مَنْ أَحَبَ حَسَنًا وَحُسَيْنًا».

(٤) تقدم برقم (١٢٠٤).

(٥) أخرجه أَحْمَدُ ٦٤ / ٤ ، وَالحاكم ٧٤ / ٤ من حديث عثمان بن عفان. ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٨٥٤٣)، وذكره الهيثمي في المجمع ٢٧ / ١٠ وقال: «رواه أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى فِي الْكَبِيرِ بِالْخَتْصَارِ ، وَالْبَزَارِ بِنَحْوِهِ ، وَرِجَالَهُمْ ثَقَاتٌ». وهو عند أَحْمَدُ ١٨٣ / ١ من حديث سعد بن أبي وقاص ، وعند الطبراني في الكبير والأوسط من حديث أنس كما في المجمع ٢٧ / ١٠.

(٦) أخرجه البزار (٢٧٨٤) من حديث علي. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٥ / ١٠ وقال: «رواه الطبراني ، وفيه أبو معشر ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح». ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٦١١٠). وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٥١٩) من حديث عبد الله بن السائب ، و(١٥٢٠) من حديث عتبة بن غزوان ، و(١٥٢١) من حديث سهل بن أبي حثمة.

(٧) في الأصل: «لَا تُؤْذُنِي» ، والمثبت من المطبوع والبخاري (٢٥٨١).

(٨) أخرجه البخاري (٢٥٨١) من حديث عائشة. وانظر صحيح مسلم (٢٤٤٢).

الحسن بن علي على عُنقه وهو يقول: بأبي شبيه بالنبي ، ليس شبيهاً بعليّ ،  
وعليّ [رضي الله عنه] يضحك<sup>(١)</sup>.

١٢٨٨ - وروي عن عبد الله بن الحسن<sup>(٢)</sup> ، قال: أتيت عمر بن عبد العزيز  
- رضي الله عنه - في حاجة ، فقال لي: إذا كانت لك حاجة فأرسل إليّ أو  
اكتب؛ فإني أستحيي من الله أن يراك على بابي .

١٢٨٩ - وعن الشعبي: صلى زيد بن ثابت على جنازة أمه ، ثم قربت له  
بغلتة ليركبها<sup>(٣)</sup> ، فجاء ابن عباس فأخذ بركابه؛ فقال زيد: خل عنـه ،  
يا بن عم رسول الله! فقال: هكذا نفعل بالعلماء. فقبل زيد يدا ابن عباس؛  
وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيـت نـبـيـنا<sup>(٤)</sup> .

١٢٩٠ - ورأى ابن عمر محمد بن أسمة بن زيد؛ فقال: لينـتـ هذا  
عبدـي<sup>(٥)</sup> ؛ فقيل له: هو محمد بن أسمـةـ . فـطـأـطاـ اـبـنـ عـمـ رـأـسـهـ ، وـنـقـرـ بـيـدـهـ  
الأـرـضـ ، وقال: لو رأـهـ رسولـ اللهـ عليـهـ الـحـلـلـ لأـحـبـهـ<sup>(٦)</sup> .

(١) أخرجه البخاري (٣٧٥٠). (أبي شبيه بالنبي) يتحمل أن يكون التقدير: هو مفدى بأبي شبيه،  
فيكون خبراً بعد خبر ، أو أفاديه بأبي ، وشبيه بالنبي خبر مبتدأ محدث/الفتح ٩٦/٧.

(٢) في المطبوع زيادة: «بن الحسين»، وهو تحريف . وهو عبد الله بن الحسن بن علي بن أبي طالب. أمه فاطمة بنت الحسين. قال ابن حجر. «ثقة جليل القدر» وقال الطبراني: كان ذا عارضة وهيبة ولسان وشرف. مات في أوائل سنة (١٤٥) هـ. وله (٧٥) سنة. انظر التهذيب وفروعه.

(٣) أخرجه - مختصراً - الطبراني في الكبير (٤٧٤٦) ، وقال الهيثمي في المجمع ٣٤٥/٩: «ورجاله رجال الصحيح غير رزين الرمانى وهو ثقة» وصححه الحاكم ٤٢٣/٣ ، ووافقه الذهبي . وصححه أيضاً الحافظ في الإصابة (في ترجمة زيد بن ثابت) ، ونسبه إلى يعقوب بن سفيان ، وزاد نسبة السيوطي في المناهل (١٠١٩) والعرافي في تخريج أحاديث الإحياء (١/٥٠) إلى البيهقي في المدخل . (خل عنـهـ: أي دعـ الرـكـابـ وـاتـركـهـ).

(٤) في البخاري (٣٧٣٤) والمطبوع: «ليـتـ هـذـاـ عـنـدـيـ». قال ابن حجر في الفتح ٨٨/٧: «أـيـ قـرـيـباـ مـنـيـ حـتـىـ أـنـصـحـهـ وـأـعـظـهـ ، وـقـدـ روـيـ بـالـبـاءـ الـمـوـحـدـةـ مـنـ الـعـبـودـيـةـ ، وـكـانـ هـذـاـ مـاـ قـيلـ كـانـ أـسـوـدـ اللـوـنـ».

(٥) أخرجه البخاري (٣٧٣٤) من حديث عبد الله بن دينار .

١٢٩١ - وقال الأوزاعي<sup>(١)</sup>: دخلت بنتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ - صاحبِ رسولِ اللهِ ﷺ - علىِ عُمَرَ بْنِ عبدِ الْعَزِيزِ وَمَعَهَا مَوْلَى لَهَا يُمْسِكُ بِيَدِهَا ، فَقَامَ لَهَا عُمَرُ ، وَمَشَى إِلَيْهَا حَتَّى جَعَلَ يَدَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَيَدَاهُ فِي ثِيَابِهِ<sup>(٢)</sup> ، وَمَشَى بَهَا حَتَّى أَجْلَسَهَا عَلَى مَجْلِسِهِ ، وَجَلَسَ بَيْنَ يَدِيهَا ، وَمَا تَرَكَ لَهَا مِنْ حَاجَةٍ إِلَّا قَضَاهَا.

١٢٩٢ - ولما فَرَضَ عُمَرُ بْنُ الخطَّابَ لابْنِهِ عبدِ اللهِ فِي ثَلَاثَةِ آلَافِ ، وَلَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدَ فِي ثَلَاثَةِ آلَافِ وَخَمْسَ مِئَةً ، قَالَ عبدُ اللهِ لابْنِهِ: لَمَّا فَضَّلْتَهُ؟ فَوَاللهِ! مَا سَبَقْنِي إِلَى مَسْهَدِهِ . فَقَالَ لَهُ: لَأَنَّ زَيْدًا كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ ، وَأُسَامَةُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْكَ ؛ فَأَثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى حُبِّي<sup>(٣)</sup> .

١٢٩٣ - وَبَلَغَ مَعاوِيَةَ: أَنَّ كَابِسَ بْنَ رَبِيعَةَ يُشَبَّهُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الدَّارِ قَامَ عَنْ سَرِيرِهِ ، وَتَلَقَّاهُ ، وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَأَقْطَعَهُ الْمِرْغَابَ لِشَبَهِهِ بِصُورَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ<sup>(٤)</sup> .

١٢٩٤ - وَرُوِيَ أَنَّ مَالِكًا - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَمَّا ضَرَبَهُ جَعْفُرُ بْنُ سَلِيمَانَ<sup>(٥)</sup> ، وَنَالَ مِنْهُ مَا نَالَ ، وَحُمِّلَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ ، فَأَفَاقَ ، فَقَالَ: أُشَهِّدُكَمْ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ ضَارِبِي فِي حِلَّ.

(١) هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي. مجتهد مطلق. كان إمام الديار الشامية في الفقه والزهد. ولد عام ٨٨ هـ. وتوفي بيروت سنة ١٥٧ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام البلاء ١٣٤ - ١٠٧.

(٢) حتى لا يمس امرأة أجنبية لا تحل له.

(٣) أخرجه الترمذى (٣٨١٣) وقال: «هذا حديث حسن غريب».

(٤) رواه ابن عساكر/المناهل (١٠٢١). المرغاب: موضع بالبصرة/ انظر معجم البلدان ٥/٥ - ١٠٨.

(٥) جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله ، ابن عم المنصور ، ولي المدينة سنة ١٤٦ هـ. ثم مكة معها ، ثم عزل فولي البصرة للرشيد. توفي سنة ١٧٤ هـ وقيل سنة ١٧٥ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام البلاء ٨/٢٣٩ - ٢٤٠.

فُسْئَلَ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَ: خَفْتُ أَنْ أَمُوتَ ، فَأَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَسْتَحِي مِنْهُ أَنْ يَدْخُلَ بَعْضُ آلِهِ سَبَبِي النَّارَ .

١٢٩٥ - وَقِيلَ: إِنَّ الْمُنْصُورَ<sup>(١)</sup> أَقَادَهُ مِنْ جَعْفَرٍ<sup>(٢)</sup> ، فَقَالَ لَهُ: أَعُوذُ بِاللهِ! (١٢٤) وَاللهِ! مَا ارْتَفَعَ مِنْهَا سُوْطٌ عَنْ جَسْمِي إِلَّا وَقَدْ جَعَلْتُهُ فِي حِلٍّ لِقَارَبَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

١٢٩٦ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ<sup>(٣)</sup>: لَوْ أَتَانِي عَلَيْيِ وَعِمْرٍ وَأَبُو بَكْرٍ<sup>(٤)</sup> لِبَدَأْتُ بِحَاجَةٍ عَلَيْيِ قَبْلَهُمَا؛ لِقَارَبَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ وَلَاَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْدَمَهُ عَلَيْهِمَا .

١٢٩٧ - وَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ماتَتْ فَلَانَةً - لِبَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - فَسَجَدَ؛ فَقِيلَ لَهُ: أَتَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْبُدُوا» ، وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؟<sup>(٥)</sup>

١٢٩٨ - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمْرٍ يَزُورَانِ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاهُ النَّبِيِّ ﷺ وَيَقُولُانِ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزُورُهُمَا.<sup>(٦)</sup>

١٢٩٩ - وَلَمَّا وَرَدَتْ حَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ عَلَيْ النَّبِيِّ ﷺ بَسْطَ لَهَا رِداءً وَقَضَى حاجَتَهَا<sup>(٧)</sup>. فَلَمَّا تُوفِيَ وَفَدَتْ عَلَيْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمْرٍ فَصَنَعاَ بَهَا مِثْلَ ذَلِكَ .

(١) هو أبو جعفر: عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس. ثاني خلفاء بنو العباس ، ولد سنة ٩٥ هـ. أو نحوها ، وتوفي سنة ١٥٨ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء . ٨٣-٨٩ / ٧

(٢) (أقاده من جعفر): أي أمر أن يقتصل لمالك من جعفر فيضرب كما ضربه.

(٣) مختلف في اسمه على عشرة أقوال. قال ابن حجر: «ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح» مات سنة ١٩٤ هـ. أو نحوها وقد قارب المئة. انظر التهذيب وفروعه.

(٤) في المطبوع: «أبو بكر وعمر وعلي». .

(٥) أخرجه أبو داود (١١٩٧) ، والترمذى (٣٨٩١) وقال: «هذا حديث حسن غريب . . .».

(٦) أخرجه مسلم (٢٤٥٤) من حديث أنس بن مالك.

(٧) تقدم من حديث أبي الطفيل برقم (٢٥٢).

## فصل

ومن توقيره وبره [بِعَيْنِهِ] توقير أصحابيه وبئرهم ومعرفة حقهم ، والاقتداء بهم ، وحسن الثناء عليهم ، والاستغفار لهم ، والإمساك عما شجر بينهم ، ومعاداة من عاداهم ، والإضرار عن أخبار المؤذين ، وجهلة الرواية ، وضلال الشيعة والمبتدعين القادحة في أحد منهم ؛ وأن يلتمس لهم - فيما نقل [عنهم] من [مثل] ذلك فيما كان بينهم من الفتنة - أحسن التأويلات ، ويخرج لهم أصوات المخارج . إذ هم أهل ذلك ، ولا يذكر أحد منهم بسوء ، ولا يغمض<sup>(١)</sup> عليه أمره ، بل يذكر حسناتهم وفضائلهم ، وحميد سيرتهم ، ويُسكت عما وراء ذلك .

١٣٠٠ - كما قال عليه السلام : «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا»<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُّ أَعْمَالَ الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ رَكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضُوا نَّاسًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرِيلِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْأَنْجِيلِ كَزَرَعَ أَخْرَجَ سَطْعَمْ فَازَرَمْ فَاسْتَغْلَظَ فَأَسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الْرَّزَاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ وَدَعَ اللَّهَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَعْفَرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح : ٢٩] .

وقال : ﴿وَالسَّتِيقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ

(١) (يغمض) : يُعاب .

(٢) أخرجه الطبراني من حديث ابن مسعود وثوبان . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/٧) عن الحديث الأول : «فيه مسهر بن عبد الملك ، وثقة ابن حبان وغيره ، وفيه خلاف ، وبقية رجاله رجال الصحيح» . وقال عن الثاني : «فيه يزيد بن ربيعة ، وهو ضعيف» ، ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٦١٥) ، وزاد نسبته إلى ابن عدي عن عمر . وقال المُناوي في فيض القدير ٣٤٨/١ : «قال الحافظ العراقي وفي سنته ضعف ، وقال ابن رجب : روی من وجوه في أسانیدها كلها مقال . وبه يعرف ما في رمز المؤلف - أي السيوطي - لحسنه تبعاً لابن صقرى ، ولعله اعتضد» . وسيأتي برقم (١٣٠٧) .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَاهُمْ جَنَّتٌ تَجْرِي تَحْتَهَا أَلَانَّهُرُ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبْدًا  
ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» [التوبه : ١٠٠].

وقال [تعالى] ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ السَّجَرَةِ﴾ [الفتح : ١٨].

وقال : «رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا  
بَدَلُوا أَبَدِيلًا» [الأحزاب : ٢٣].

١٣٠١ - حدثنا القاضي أبو علي ، حدثنا أبو الحُسَين ، وأبو الفضل ؛ قالا :  
حدثنا أبو يعلى ، حدثنا أبو علي السُّنْجِي ، حدثنا محمد بن محبوب ،  
حدثنا التَّرمذِي ، حدثنا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاح ، حدثنا سُفيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن  
زائدة ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عن رِبْعَيِّ بْنِ (١٢٥/١) حِرَاشَ ، عن حُذَيْفَةَ ،  
قال : قال رسول الله ﷺ : «اقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي (١) : أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ (٢) .

١٣٠٢ - وقال : «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيْمَنِهِمْ اقْتَدَيْتُمْ اهتَدَيْتُمْ» (٣) .

١٣٠٣ - وعن أنس [رضي الله عنه] قال : قال رسول الله ﷺ : «مَثُلُ أَصْحَابِي  
كَمِثْلِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ؛ وَلَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِهِ» (٤) .

١٣٠٤ - وقال : «اللَّهُ أَكْبَرُ فِي أَصْحَابِي؛ لَا تَتَخَذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي؛ فَمَنْ  
أَحَبَّهُمْ فَبِحِبِّي أَحَبُّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِيُغْضِي أَبْغَضَهُمْ ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي ،

(١) قوله : «بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي» ورد في الأصل مضطرباً ، والمثبت من المطبوع.

(٢) أسنده المصنف من طريق الترمذى (٣٨٠٤) باب : في مناقب عمار بن ياسر رضي الله عنه.

وأخرجه أيضاً ابن ماجة (٩٧) ، وأحمد (٥/٣٨٥) ، وصححه السيوطي في الجامع الصغير.

والحاكم (٣/٧٥) ، ووافقه الذهبي . وقال الترمذى : «هذا حديث حسن».

(٣) روى هذا الحديث من عدة وجوه ، ولا يخلو إسناده من ضعف . انظر فيض القدير (٤/٧٦) ،  
وجامع الأصول (٨/٥٥٦-٥٥٧) .

(٤) أخرجه أبو يعلى (٢٧٦٢) ، وابن المبارك في الزهد ص (٢٠٠) ، والبزار (٢٧٧١) . وذكره  
الهيشمي في المجمع ١٠/١٨ وقال : «رواه أبو يعلى ، والبزار بنحوه ، وفيه إسماعيل بن  
مسلم ، وهو ضعيف». ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٨١٦٠) . قال المناوي :  
«وهو غير حسن».

ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذنه»<sup>(١)</sup>.

١٣٠٥ - وقال: «لا تسبوا أصحابي؛ فلو أفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدد أحديهم ولا نصيفه»<sup>(٢)</sup>.

١٣٠٦ - وقال: «من سبَّ أصحابي فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين ، لا يقبلُ اللهُ منه صرفاً ولا عدلاً»<sup>(٣)</sup>.

١٣٠٧ - وقال: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا»<sup>(٤)</sup>.

١٣٠٨ - وقال في حديث جابر: «إنَّ اللهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ سَوَى النَّبِيِّنَ وَالْمَرْسُلِينَ ، وَاخْتَارَ لِي مِنْهُمْ أَرْبَعَةً: أَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيًّا»<sup>(٥)</sup>؛ فجعلهم خيراً أصحابي ، وفي أصحابي كلهم خير»<sup>(٦)</sup>.

١٣٠٩ - وقال: «من أحبَّ عَمَراً فقد أحبَّنِي ، ومن أبغضَ عَمَراً فقد أبغضني»<sup>(٧)</sup>.

(١) تقدم برقم (١٢٣٣) ، وسيأتي برقم (١٨٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٣) ، ومسلم (٢٥٤١) من حديث الخدرى . وأخرجه مسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة . (المد): ربع الصاع . ويساوي (٦٠٠) غرام تقريباً . (النصيف): نصف المد ، والتقدير: ما بلغ هذا القدر اليسير من فضلهم ، ولا نصفه / قاله ابن الأثير في جامع الأصول ٨/٥٥٣.

(٣) رمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٨٧٣٤) وعزاه إلى الطبراني عن ابن عباس . وقال الهيثمي في المجمع ١٠/٢١: «فيه عبد الله بن خراش ، وهو ضعيف». وروي هذا الحديث عن عدد من الصحابة . انظر السنة لابن أبي عاصم ص(٤٦٩) ، ومجمع الزوائد ١٠/٢١ وسعيده المصنف برقم (١٨٢٢). (الصرف): التوبة . وقيل: النافلة . (العدل): الفدية . وقيل: الفريضة/ النهاية .

(٤) تقدم برقم (١٣٠٠).

(٥) في الأصل: «... واختار منهم أربعة: علي وعمر وعثمان وأبي بكر» والمثبت من المطبوع . أخرجه البزار (٢٧٦٣) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٦: «ورجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف».

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدرى . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد =

١٣١٠ - [و] قال مالك بن أنس ، وغيره : مَنْ أبغضَ الصَّحَابَةَ وَسَبَّهُمْ فليس له في فيء<sup>(١)</sup> المسلمين حقٌّ ، وَنَزَعَ<sup>(٢)</sup> بآية الحشر : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَا كَانَ اللَّهُ يُسْلِطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [٦] مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فِيلَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنَى السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا أَنْذَكُمُ الرَّسُولُ فَحَذَّرُوهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ فَانْهَوْا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [٧] إلى قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوكُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَكَ وَلَا إِخْرَجْنَا أَلَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غَلَّا لِلَّذِينَ أَمْنُوا بِنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر : ٦ - ١٠].

١٣١١ - وقال : مَنْ غَاظَهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَهُوَ كافرٌ؛ قال الله تعالى : ﴿ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ ﴾ [الفتح : ٢٩].

١٣١٢ - وقال عبد الله بن المبارك : خَصَّلَتْنَا مَنْ كَانَتْ فِيهِ نِجَا : الصدقُ ، وَحُبُّ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ [عَلَيْهِ السَّلَامُ].

١٣١٣ - وقال أَيُوب السَّخْتَيَانِي : مَنْ أَحَبَ أَبَا بَكْرٍ فَقَدْ أَقامَ الدِّينَ ، وَمَنْ أَحَبَ عُمَرَ فَقَدْ أَوْضَحَ السَّبِيلَ ، وَمَنْ أَحَبَ عُثْمَانَ فَقَدْ اسْتَضَاءَ بِنُورِ اللَّهِ ، وَمَنْ أَحَبَ عَلَيَا فَقَدْ أَخْذَ بِالْعُرُوةِ الْوُثْقَى ، وَمَنْ أَحْسَنَ النِّنَاءَ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - [عَلَيْهِ السَّلَامُ] - فَقَدْ بَرِيءَ مِنَ النِّفَاقِ ، وَمَنْ اتَّقَصَّ مِنْهُمْ أَحَدًا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مِنْ مُحَاجَفَةِ الْسُّنَّةِ<sup>(٣)</sup> وَالسَّلْفِ الصَّالِحِ؛ وَأَخَافُ أَلَا يَصْعَدَ لِهِ عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى يَحْبَّهُمْ جَمِيعًا ، وَيَكُونَ قَلْبُهُ سَلِيمًا.

١٣١٤ - وفي حديث خالد بن (١٢٥/ب) سعيد أَنَّ النَّبِيَّ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] قال : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي راضٍ عن أَبِي بَكْرٍ فَاعْرُفُوا لَهُ ذَلِكَ . أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي راضٍ عن

= ٦٩/٩ : «وَفِيهِ أَبُو سَعْدٍ خادِمَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَلَمْ أُعْرِفْهُ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ». وَحَسَنٌ إِسْنَادُهُ السِّيوطِيُّ فِي الْمَنَاهِلِ (١٠٣٣).

(١) (الْفَيْ): الغنية تؤخذ دون قتال.

(٢) (نَزَعَ): بعد عن الفيء فلا حق له فيه / قاله الملا علي القاري في شرح الشفا ٣/٤٢٦.

(٣) في المطبوع: «لللسنة».

عُمر ، وعن عَلِيٍّ ، وعن عثمان ، وطلحة ، والزبير ، وسعيد ، وسعيد ، وعبد الرحمن بن عَوْف ؛ وأبي عبيدة ؛<sup>(١)</sup> فاعرفوا لهم ذلك .

أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لِأَهْلِ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَّةِ . أَيُّهَا النَّاسُ ! احفظوني في أصحابي وأصحابي وأختاني ، لَا يطأْلُنَّكُمْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِمَظْلَمَةٍ ؛ فَإِنَّهَا مَظْلَمَةٌ لَا تَوَهَّبُ فِي الْقِيَامَةِ غَدًا»<sup>(٢)</sup> .

١٣١٥ - وقال رجلٌ للمعاذى بن عمرانَ: أين<sup>(٣)</sup> عمر بن عبد العزيز مِنْ معاوية؟ فغضب وقال: لا يُقايسُ بأصحاب النبي ﷺ أحدٌ ، معاوية صاحبه وصَهْرِه<sup>(٤)</sup> ، وكاتبه وأمينه على وحْيِ الله .

١٣١٦ - وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِجَنَازَةَ رَجُلٍ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، وَقَالَ: «كَانَ يُبْعَضُ عُثْمَانَ ، فَأَبْغَضَهُ اللَّهُ»<sup>(٥)</sup> .

١٣١٧ - وقال عليه السلام في الأنصار: «اعْفُوا عن مُسِيئِهم ، واقْبِلُوا من مُحسِنِهم»<sup>(٦)</sup> .

١٣١٨ - وقال: «احفظوني في أصحابي وأصحابي؛ فإنَّه مَنْ حفظني فيهم حفظَه اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي فِيهِمْ تَخَلَّى اللَّهُ مِنْهُ ، وَمَنْ تَخَلَّى اللَّهُ مِنْهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»<sup>(٧)</sup> .

(١) قوله: «وأبي عبيدة»، لم يرد في المطبوع.

(٢) أخرجه الطبراني من حديث سهل بن يوسف بن سهل ، عن أبيه ، عن جده . قال الهيثمي في المجمع ٩/١٥٧: «وفيه جماعة لم أعرفهم». (أختاني): أي أزواج بناته عليه السلام. (مَظْلَمَةً): أي ظلمة . وهي ما يؤخذ ظلماً وجوراً.

(٣) تحرفت في الأصل إلى: «بن».

(٤) (صَهْرِه): أي أخو زوجه أم حبيبة رضي الله عنها .

(٥) أخرجه الترمذى (٣٧٠٩) من حديث جابر . وفي إسناده محمد بن زياد صاحب ميمون بن مهران . قال الترمذى: «ضعيف في الحديث جداً...».

(٦) أخرجه البخارى (٣٧٩٩) ، ومسلم (٢٥١٠) من حديث أنس ، والبخارى نحوه (٣٨٠٠) من حديث ابن عباس .

(٧) أخرجه الطبراني من حديث عياض الأنصاري . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦/١٠ :

١٣١٩ - وقال عليه السلام: «مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي كُنْتُ لَهُ حَافِظًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٣٢٠ - و[قال]: «مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي وَرَدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَمَنْ لَمْ يَحْفِظْنِي فِي أَصْحَابِي لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَلَمْ يَرَنِي إِلَّا مِنْ بَعْدِ»<sup>(٢)</sup>.

١٣٢١ - وقال مالك - رحمه الله - : هذا النبِيُّ مَؤَدِّبُ الْخَلْقِ الَّذِي هَدَانَا اللَّهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، يَخْرُجُ فِي جَوْفِ اللَّيلِ إِلَى الْبَقِيعِ<sup>(٣)</sup> فَيَدْعُونَ لَهُمْ وَيَسْتَغْفِرُ كَالْمُؤَدِّعِ لَهُمْ؛ وَبِذَلِكَ أَمْرَهُ اللَّهُ ، وَأَمْرَ النَّبِيِّ بِحَبْهَمْ ، وَمُؤَاتِهِمْ ، وَمَعَادَةِ مَنْ عَادَاهُمْ.

١٣٢٢ - وروي عن كعب: ليس أحدٌ من أصحابِ محمد ﷺ إلاً ولَهُ شفاعةٌ يوم القيمة<sup>(٤)</sup>.

١٣٢٣ - وَطَلَبَ<sup>(٥)</sup> مِنَ الْمُغَيْرَةَ بْنَ نَوْفَلَ أَنْ يُشْفَعَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٣٢٤ - قال سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ: لَمْ يُؤْمِنْ بِالرَّسُولِ مَنْ لَمْ يُوقِّنْ أَصْحَابَهُ ، وَلَمْ يُعِزَّ أَوْ أَمْرَهُ.

= «وَفِيهِ ضَعْفَاءُ جَدًا ، وَقَدْ وَقَوْا» ، وَضَعْفُ إِسْنَادِهِ الْحَافِظُ الْعَرَقِيُّ كَمَا فِي فِيسِ الْقَدِيرِ ١٩٧ ، وَزَادَ نَسْبَتُهُ السِّيَوْطِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (٢٦٧) إِلَى الْبَغْوَى وَأَبِي نَعِيمَ وَابْنِ عَسَاكِرَ ، وَنَسْبَتُهُ فِي الْمَنَاهِلِ (١٠٣٧) إِلَى ابْنِ مُنْبِعِ عَنْ أَنْسٍ. (تَخَلَّى اللَّهُ مِنْهُ) أَعْرَضَ عَنْهُ وَتَرَكَهُ. (يُوشِك): يُسْرَعُ.

(١) رواه سعيد بن منصور في سنته عن عطاء بن أبي رباح مرسلاً / المناهل (١٠٣٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر. وقال الهيثمي في المجمع ١٧/١٠: «وَفِيهِ حَبِيبُ كَاتِبِ مَالِكٍ ، وَهُوَ كَذَابٌ».

(٣) الْبَقِيعُ: مَدْفَنُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، يَقْعُدُ شَرْقِيُّ الْحَرَمِ النَّبَوِيِّ. وَهُوَ مَعْرُوفٌ لَا يَجْهَلُهُ أَحَدٌ. وَخَرُوجُهُ إِلَى الْبَقِيعِ ثَابِتٌ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٩٧٤) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ.

(٤) رواه ابن سعد بلفظ: «لَيْسَ مُؤْمِنًا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ...» / المناهل (١٠٤١). (كعب): هُوَ الْمَعْرُوفُ بِكَعْبِ الْأَحْبَارِ. تَقْدَمَتْ تَرْجِمَتُهُ.

(٥) أي كعب الأحبار.

## فصل

ومن إعظامه وإكباره إعظامُ جميع أسبابِه ، وإكرامُ مشاهِده وأمكنته من مكة والمدينة ، وَمَعَاهِدِه<sup>(١)</sup> ، وما لَمْسَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١٢٦/١) أو عُرِفَ به

١٣٢٥ - وُرُوي عن صَفِيَّة بنت نَجْدَة ؛ قالت : كان لأبي مَحْذُورَة<sup>(٢)</sup> قُصَّة<sup>(٣)</sup> في مُقَدَّم رأسه ، إذا قَعَد وأرسلها أصابت الأرض . فَقَيلَ لَهُ : أَلَا تحلقُهَا ؟ فَقَالَ : لَمْ أَكُنْ بِالذِّي أَحَلَقُهَا ، وقد مَسَّهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدِهِ .

١٣٢٦ - وكانت في قَلْنَسُوَة خالد بن الوليد شَعَراتٌ من شَعْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فسقطتْ قَلْنسُوتُهُ في بَعْضِ حُرُوبِهِ ، فشَدَّ عَلَيْهَا شَدَّةً أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثْرَةً مَنْ قُتِلَ فِيهَا ؛ فَقَالَ : لَمْ أَفْعَلُهَا بِسَبِبِ الْقَلْنَسُوَةِ ؛ بَلْ لِمَا تضَمَّنَتْ مِنْ شَعْرٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَئِلَّا أُسْلَبَ بِرَبِّكَتِهَا وَتَقَعُ فِي أَيْدِي الْمُشَرِّكِينَ<sup>(٤)</sup> .

١٣٢٧ - وُرُئيَ ابْنُ عُمَرَ وَاضْعَافًا يَدَهُ عَلَى مَقْعِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ وضعها على وجهه<sup>(٥)</sup> .

١٣٢٨ - ولَهُذَا كَانَ مَالِكٌ - رَحْمَةُ اللهِ - لَا يَرْكُبُ بِالْمَدِينَةِ دَابَّةً ؛ وَكَانَ يَقُولُ : أَسْتَحِيَ مِنَ اللهِ أَنْ أَطْأَأَ تُزْبَةً فِيهَا رَسُولُ اللهِ بِحَافِرِ دَابَّةٍ .

١٣٢٩ - وُرُويَ [عَنْهُ] أَنَّهُ وَهَبَ لِلشَّافِعِيِّ كُرَاعًا<sup>(٦)</sup> كَثِيرًا كَانَ عِنْدَهُ ؛ فَقَالَ لَهُ

(١) الأمكنة التي عهد أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يألفها.

(٢) هو أبو مَحْذُورَة الجمحي ، المكي ، المؤذن ، صحابي مشهور . اسمه أوس ، وقيل غير ذلك مات بمكة سنة (٥٩) هـ / التهذيب وفروعه .

(٣) قُصَّة : شعر مُقَدَّم الرأس / المعجم الوسيط .

(٤) تقدم تخریجه برقم (٨٩٧).

(٥) رواه ابن سعد / المناهل (١٠٤٤) . وسيأتي برقم (١٤٧٨) . (مقعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أي مكان قعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٦) الْكُرَاعُ : اسم لجميع الخيل / النهاية .

الشافعیٰ: أَمْسِكْ مِنْهَا دَابَّةً . فَأَجَابَهُ بِمَثَلِ هَذَا الْجَوابِ .

١٣٣٠ - وقد حکى أبو عبد الرحمن السُّلْمَی عن أَحْمَدَ بْنَ فَضْلَوِيَّهُ الزَّاهِدِ - وَكَانَ مِنَ الْغُرَّاةِ الْئُرْمَةِ - أَنَّهُ قَالَ: مَا مَسَّتُ الْقَوْسَ بِيَدِي إِلَّا عَلَى طَهَارَةِ مِنْذَ بَلَغْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ الْقَوْسَ بِيَدِهِ .

١٣٣١ - وقد أَفْتَى مَالِكُ فِيمَنَ قَالَ: تُرْبَةُ الْمَدِينَةِ رَدِيَّةٌ<sup>(١)</sup> - يُضَرِّبُ ثَلَاثَيْنِ دِرَرَةً<sup>(٢)</sup> ، وَأَمْرَ بِحَبْسِهِ ، وَكَانَ لَهُ قَدْرٌ؛ وَقَالَ: مَا أَحْوَاجَهُ إِلَى ضَرْبِ عُنْقِهِ! تُرْبَةُ دُفِنَ فِيهَا خَيْرُ الْبَشَرِ: النَّبِيُّ ﷺ ، يَزْعُمُ أَنَّهَا غَيْرُ طَيِّبَةٍ!!

١٣٣٢ - وفي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الْمَدِينَةِ: «مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدَثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ؛ لَا يَقْبُلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»<sup>(٣)</sup> .

١٣٣٣ - وَحُكِيَ أَنَّ جَهْجَاهًا الْغِفارِيَّ أَخَذَ قَضِيبَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَتَنَاولَهُ لِيُكِسِّرَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ ، فَأَخْذَتِهِ الْأَكْلَةُ فِي رُكْبَتِهِ فَقُطِّعَهَا ، وَمَاتَ قَبْلَ الْحَوْلِ<sup>(٤)</sup> .

١٣٣٤ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مِنْبَرِي كَادِبًا فَلْيَبَوَأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٥)</sup> .

١٣٣٥ - وَحُدُّثْتُ أَنَّ أَبَا الْفَضْلَ (١٢٦/ب) الْجَوْهَرِيَّ لِمَا وَرَدَ الْمَدِينَةَ زَائِرًا ، وَقَرُوبَ مِنْ بَيْوَتِهَا تَرَجَّلَ وَمَشَى بِاَكِيًّا ، يُنْشِدُ<sup>(٦)</sup> :

(١) ردية: فاسدة.

(٢) درة: السوط يضرب به/ المعجم الوسيط.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١٣٧٠) من حديث علي. (صرفًا ولا عدلاً) تقدم شرحهما عند الحديث المتقدم برقم (١٣٦).

(٤) تقدم برقم (٨٩٩). (الأكلة): مرضٌ يفسد الأعضاء.

(٥) أخرجه أبو داود (٣٢٤٦)، والنمسائي في الكبير، وابن ماجه (٢٣٢٥) وغيره من حديث جابر وصححه ابن حبان (١١٩٢) موارد، والحاكم ٢٩٦ / ٤ ووافقه الذهبي. وتمام تحريره في مستند أبي يعلى (١٧٨٢) بتحقيق أستاذنا الفاضل حسين أسد.

(٦) في المطبوع: «منشدًا». والبيتان من قصيدة للمتنبي في مدح سيف الدولة الحمداني.

وَلَمَّا رَأَيْنَا رَسْمَ<sup>(١)</sup> مِنْ لَمْ يَدْعُ لَنَا فُؤَادًا لِعِرْفَانِ الرُّسُومِ وَلَا لُبًّا<sup>(٢)</sup>  
نَزَّلْنَا عَنِ الْأَكْوَارِ<sup>(٣)</sup> نَمْشِي كَرَامَةً لِمَنْ بَانَ<sup>(٤)</sup> عَنْ أَنْ نُلْمَ بِهِ رَجْبًا<sup>(٥)</sup>

١٣٣٦ - وَحُكِي عن بعض المُرِيدِين أَنَّهُ لَمَّا أَشْرَفَ عَلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ  
أَنْشَدَ يَقُولُ مُتَمَثِّلًا:

رُفِعَ الْجَبَابُ لَنَا فَلَاحَ لِنَاظِرٍ  
فَمَرِّ تَقَطَّعُ دُونَهُ الْأَوْهَامُ  
إِذَا الْمَطِيءُ<sup>(٦)</sup> بَنَا بِلَغْنَ مُحَمَّدًا  
فَرَبَّنَا مِنْ خَيْرٍ مَنْ وَطَى ظَرَى<sup>(٧)</sup> وَلَهَا عَلَيْنَا حُرْمَةٌ وَذِمَّامُ

١٣٣٦ - وَحُكِي عن بعض المشايخ أَنَّهُ حَجَّ مَاشِيًّا، فَقَيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ؛  
فَقَالَ: الْعَبْدُ الْآيُقُ<sup>(٨)</sup> لَا يَأْتِي إِلَى بَيْتِ مَوْلَاهُ رَاكِبًا، لَوْ قَدِرْتُ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى  
رَأْسِي مَا مَشِيتُ عَلَى قَدَمِيَّ.

١٣٣٦ - قَالَ القاضِي: وجَدِيرٌ لِمَوَاطِنِ عُمُرٍتُ بِالْوَحْيِ وَالتَّنْزِيلِ ، وَتَرَدَّدَ  
بِهَا جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، وَعَرَجَتْ مِنْهَا الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ ، وَضَجَّتْ عَرَصَاتُهَا<sup>(٩)</sup>  
بِالْتَّقْدِيسِ وَالْتَّسْبِيحِ ، وَاشْتَمَلَتْ تُرْبَتُهَا عَلَى جَسَدِ سَيِّدِ الْبَشَرِ ، وَانتَشَرَ عَنْهَا مِنْ  
دِينِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ مَا انتَشَرَ ، مَدَارِسُ آيَاتٍ<sup>(١٠)</sup> ، وَمَسَاجِدُ  
صَلَواتٍ<sup>(١١)</sup> ، وَمَشَاهِدُ الْفَضَائِلِ وَالْخَيْرَاتِ ، وَمَعاهِدُ الْبَرَاهِينِ وَالْمَعْجزَاتِ ،

(١) رسم: المراد به آثار المصطفى ﷺ في معاهده ومساكنه.

(٢) لعرفان: لمعرفة. (لُبًّا): اللُّبُّ: العقل الخالص من الشوائب.

(٣) الأكورار: جمع كُور: وهو للإبل بمنزلة السرج للفرس.

(٤) بان: ظهر رسمه / قاله القاري.

(٥) أَنْ نُلْمَ بِهِ رَجْبًا: أي لا يليق بنا - وقد قرب مقام الحبيب - أن نأتيه راكبين.

(٦) المطيء: جمع مطية، وهي الناقة التي يركب مطاتها: أي ظهرها / النهاية.

(٧) ذمام: أي حق وحرمة. والأبيات لأبي نواس في مدح محمد الأمين العباسى.

(٨) الآبق: الهاوب.

(٩) العرَصَات: جمع عَرْصَةٍ ، وهي كل موضع واسع لا بناء فيه/ النهاية.

(١٠) مدارس آيات: محال يدرس فيها القرآن.

(١١) في المطبوع: «ومساجد وصلوات». (المساجد): مواضع السجود. (الصلوات): جمع

وَمَنَاسِكُ الدِّينِ ، وَمَشَايِرُ الْمُسْلِمِينَ ، وَمَوَاقِفُ سِيدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَمَتَبَّأً<sup>(١)</sup>  
خَاتِمِ النَّبِيِّنَ - ﷺ وَعَلَى عَتْرَتِهِ أَجْمَعِينَ - حِيثَ انْفَجَرَتِ النَّبَوَةُ ، وَأَيْنَ فَاضَ  
عَبَابُهَا<sup>(٢)</sup> ؟ وَمَوَاطِنَ مَهِيطِ الرِّسَالَةِ ؟ وَأَوْلَ أَرْضٍ مَسَّ جِلْدَ الْمُصْطَفَى تُرَابُهَا ، أَنْ  
تُعَظِّمَ عَرَصَاتُهَا ، وَتُتَسَّمَّ نَفَحَاتُهَا ، وَتُقْبَلَ رُبُوعُهَا وَجُذُورُهَا<sup>(٣)</sup> :

هُدِيَ الْأَنَامُ وَخُصَّ بِالآيَاتِ  
وَتَشَوُّقُ مُتَوَقَّدُ الْجَمَرَاتِ  
مِنْ تِلْكُمُ الْجُذْرَانِ وَالْعَرَصَاتِ  
مِنْ كَثْرَةِ التَّقْبِيلِ وَالرَّشَفَاتِ  
أَبَدًا وَلَوْ سَخْبًا عَلَى الْوَجَنَاتِ  
لِقَطِينَ<sup>(٤)</sup> تِلْكَ الدَّارِ وَالْحُجَّرَاتِ  
تَغْشَاءُ بِالْأَصَالِ وَالْبُكُورَاتِ  
وَنَوَامِيَ الشَّلِيمِ وَالْبَرَكَاتِ

بِا دَارَ خَيْرُ الْمُرْسَلِينَ وَمَنْ يَهِ  
عِنْدِي لِأَجْلِكَ لَوْعَةً<sup>(٤)</sup> وَصَبَابَةً<sup>(٥)</sup>  
وَعَلَيَّ عَهْدٌ إِنْ مَلَأْتُ مَحَاجِري<sup>(٦)</sup>  
لِأَعْقَرَنَ<sup>(٧)</sup> مَصْوَنَ شَنِيِّي يَنْهَا  
لَوْلَا الْعَوَادِي<sup>(٨)</sup> ، وَالْأَعَادِي زُرْتُهَا  
لِكِنْ سَاهِدِي مِنْ حَفِيلٍ<sup>(٩)</sup> تَحِيَّيِ  
أَزْكِيٌّ مِنْ الْمِسْنِكِ الْمُغْنِقِ<sup>(١١)</sup> نَفَحةٌ  
وَتَخْصُّهُ بِرَزَاكِي الصَّلَواتِ

\* \* \*

صلوة، وهي العبادة المعروفة.

(١) متباًأً: أي منزل.

(٢) العباب: كثرة الماء والسبيل.

(٣) في الأصل زيادة: «شعر».

(٤) اللوعة: حرقة في القلب وألم يجده الإنسان من حب أو نعوه.

(٥) الصَّبَابَة: رقة الشوق وحرارته.

(٦) محاجري: المخرج في العين: ما أحاط بها.

(٧) لأعقرن: لأمرئ عن.

(٨) العوادي: العوائق.

(٩) الحفيل: الكثير النفيس.

(١٠) لقطين: أي المقim.

(١١) المفتق: ما خلط بغيرة ليزداد طيباً.

## الباب الرابع

**فِي ذِكْرٍ<sup>(١)</sup> الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ وَفَرْضِ ذَلِكَ وَفَضْيَلَتِهِ**

قال الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّوْنَ عَلَى النَّبِيِّ يَتَأَمَّلُهَا الَّذِينَ أَمَنُوا صَلَوْا  
عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا » [الأحزاب : ٥٦].

١٣٣٧ - قال ابن عباس : معناه : إنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُبَارِكُونَ عَلَى النَّبِيِّ<sup>(٢)</sup>.

وقيل : إنَّ اللَّهَ يَتَرَحَّمُ عَلَى النَّبِيِّ ، وَمَلَائِكَتَهُ يَدْعُونَ لَهُ .

قال المُبَرَّد : وأصل الصَّلَاةِ التَّرْحُمُ ، فَهِيَ مِنَ اللَّهِ رَحْمَةً ، وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ رِقَّةً<sup>(٣)</sup>  
وَاسْتِدَاعَةً لِلرَّحْمَةِ مِنَ اللَّهِ .

١٣٣٨ - وقد ورد في الحديث صِفَةُ صلاةِ الملائكةِ عَلَى مَنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ  
الصَّلَاةَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ »<sup>(٤)</sup> فَهَذَا دُعَاءُ .

١٣٣٩ - [و] قال بَكْرُ الْقُشَيْرِيُّ : الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ [تَعَالَى] لِمَنْ دُونَ النَّبِيِّ<sup>عليه السلام</sup>  
رَحْمَةً ، وَلِلنَّبِيِّ<sup>عليه السلام</sup> تَشْرِيفٌ وَزِيادةً تَكْرِيمٌ<sup>(٥)</sup> .

(١) في المطبوع : « حكم ».

(٢) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم / المناهل (١٠٤٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٩) ، ومسلم (٦٤٩/٢٧٢) باب : فضل صلاة الجمعة ، من حديث  
أبي هريرة .

(٤) نقله الحافظ في الفتح ١١/١٥٦ عن القاضي عياض .

١٣٤٠ - وقال أبو العالية<sup>(١)</sup>: صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاة الملائكة الدعاء.

١٣٤١ - قال [القاضي] أبو الفضل : وقد فرق النبي ﷺ - في حديث تعليم الصلاة عليه - بين لفظ الصلاة ولفظ البركة ؛ فدلّ أنّهما بمعنىين .

١٣٤٢ - وأما التسلیم الذي أمر الله تعالى به عباده فقال القاضي أبو بكر بن بکیر (١٢٧/ب) : نزلت هذه الآية على النبي ﷺ ، فأمر الله أصحابه أن يسلّموا عليه ؛ وكذلك منْ بعدهم أُمِرُوا أن يسلّموا على النبي ﷺ عند حضورهم قبره ، وعنده ذكره .

وفي معنى السلام عليه ثلاثة وجوه :  
أحدها: السلام لك وَمَعَك ، ويكون السلام<sup>(٢)</sup> مَصْدراً كاللَّذَادُ وَاللَّذَادَةُ .  
الثاني: أي السلام على حفظك ورعايتك مُتَوَلّ له<sup>(٣)</sup> ، وكفيل به ، ويكون هنا - السلام: اسم الله .

الثالث: أن السلام بمعنى المُسالمة [له] والانقياد؛ كما قال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحْدُوْا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا فَصَّيْتَ وَمَيْسِلُمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

## فصل

[في حكم الصلاة على النبي ﷺ]<sup>(٤)</sup>

واعلم أن الصلاة على النبي ﷺ فرض على الجملة ، غير محدد بوقتٍ

(١) هو رُفَيْعُ بْنُ مَهْرَانَ الرَّيَاحِيِّ . تقدّمت ترجمته .

(٢) في الأصل: «وتكون السلام» ، والمثبت من المطبوع .

(٣) في الأصل: «مثوى له» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) ما بين حاصلتين من عندي .

لأَمْرِ اللهِ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، وَحَمَلَ الْأَئمَّةُ وَالْعُلَمَاءُ لَهُ عَلَى الْوَجُوبِ ،  
وَاجْعَمُوا عَلَيْهِ .

وَحَكَى أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ - رَحْمَةُ اللهِ - أَنَّ مَحْمَلَ الآيَةِ  
عِنْدَهُ عَلَى النَّذْبِ؛ وَادَّعَ فِيهِ الْإِجْمَاعَ؛ وَلِعَلَّهُ فِيمَا زَادَ عَلَى مَرَّةٍ؛ وَالوَاجِبُ مِنْهُ  
الَّذِي يَسْقُطُ بِهِ الْخَرَجُ وَمَا تَمَّ تَرْكُ الْفَرْضِ مَرَّةً؛ كَالشَّهادَةِ لَهُ بِالنَّبُوَّةِ؛ وَمَا عَدَّا  
ذَلِكَ مَنْدُوبٌ مُرْغَبٌ فِيهِ، مِنْ سُنْنِ الْإِسْلَامِ وَشِعَارِ أَهْلِهِ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ<sup>(۱)</sup>: الْمَشْهُورُ عَنِ الْأَصْحَابِ أَنَّ ذَلِكَ  
وَاجِبٌ فِي الْجَمْلَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَفَرَضُوا عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِ مَعَ  
الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ .

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ بُكْرٍ: افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ أَنْ يُصَلِّوَا عَلَى نَبِيِّهِ  
وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ لَوْقَتٍ مَعْلُومًا؛ فَالوَاجِبُ أَنْ يُكْثِرَ الْمَرْءُ  
مِنْهَا، وَلَا يَغْفُلُ عَنْهَا .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرٍ<sup>(۲)</sup>: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَاجِبَةٌ فِي الْجَمْلَةِ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ: ذَهَبَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ  
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرِضٌ بِالْجَمْلَةِ بَعْدِ الإِيمَانِ، لَا تَعْتَيِّنَ  
فِيهِ الصَّلَاةَ، وَأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي عُمُرِهِ سَقْطُ الْفَرْضِ عَنْهُ .

وَقَالَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ: الْفَرْضُ مِنْهَا الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَرَسُولُهُ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ (۱۲۸) أَوْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ .

وَقَالُوا: وَأَمَا فِي غَيْرِهَا فَلَا خَلَفَ أَنَّهَا غَيْرُ وَاجِبَةٍ .

وَأَمَا فِي الصَّلَاةِ فَحَكَى الْإِمامُ أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ ،

(۱) هُوَ شِيخُ الْمَالِكِيَّةِ، عَلَيَّ بْنُ عُمَرَ بْنُ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيِّ بْنُ الْقَصَّارِ. كَانَ أَصْوَلِيًّا نَظَارِيًّا. ماتَ سَنَةً (۳۹۷) هـ. لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ۱۰۷ / ۱۷ - ۱۰۸ .

(۲) هُوَ الْإِمَامُ الْعَلَمَاءُ شِيخُ الْمَالِكِيَّةِ عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ نَصْرِ التَّغْلِبِيِّ. مُتَوَفِّيُّ سَنَةَ (۴۲۲) هـ. مُتَرَجِّمُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ۱۷ / ۴۲۹ - ۴۳۲ .

والطحاوي وغيرهما إجماع جميع المتقدمين والمتاخرين من علماء الأمة على أن الصلاة على النبي ﷺ في التشهد غير واجبة<sup>(١)</sup>.

وشذ الشافعي في ذلك<sup>(٢)</sup>؛ فقال: «من لم يصل على النبي ﷺ من بعد التشهد الآخر<sup>(٣)</sup> قبل السلام فصلاته باطلة<sup>(٤)</sup> فاسدة، وإن صلى عليه قبل ذلك لم تجزه» ولا سلف له في هذا القول ولا سنة يتبعها.

وقد بالغ في إنكار هذه المسألة عليه - لمخالفته فيها من تقدمه - جماعة، وشنعوا عليه الخلاف فيها ، منهم الطبرى ، والقشيري ، وغير واحد.

وقال أبو بكر بن المنذر<sup>(٥)</sup>: يستحب ألا يصلّى أحد صلاة إلا صلّى فيها على رسول الله ﷺ؛ فإن ترك ذلك تارك<sup>(٦)</sup> فصلاته مجزئة في مذهب مالك ، وأهل المدينة ، وسفيان الثورى ، وأهل الكوفة من أصحاب الرأى وغيرهم . وهو قول جمل أهل العلم.

وحکي عن مالك وسفيان أنها في التشهد الأخير مستحبة ، وأن تاركها في التشهد مسيء.

(١) قال الحافظ ابن كثير في تفسير سورة الأحزاب: «لا إجماع على خلافه - يعني الشافعي - في هذه المسألة لا قديماً ولا حديثاً». وإلى وجوب الصلاة عليه ﷺ بعد التشهد ذهب عمر بن الخطاب ، وابنه عبد الله ، وابن مسعود ، وأبو مسعود البدرى ، وجابر بن زيد ، والشعبي ، ومحمد بن كعب القرظى ، والشافعى ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، والفقىئه ابن المؤاز ، واختاره القاضى أبو بكر بن العربى . وذهب الجمهور إلى عدم الوجوب ، منهم: مالك ، وأبو حنيفة ، وأصحابه ، والثورى ، والأوزاعى وأخرون . وانظر تفسير ابن كثير ٣/٥٠٨ ، فتح البارى ١١/١٦٤ ، والتعليق المعني على الدارقطنى ١/٣٥٦.

(٢) لم يشد الشافعى في ذلك . انظر التعليق السابق .

(٣) في المطبوع: «الأخير».

(٤) قوله: «باطلة»، لم ترد في المطبوع .

(٥) هو محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري . إمام حافظ علامه . عداده في فقهاء الشافعية . توفي سنة ٣١٨ هـ . من كتبه: «الإشراف» و«الإجماع» . انظر ترجمته في السير ١٤/٤٩٠ - ٤٩٢ .

(٦) قوله: «تارك» لم ترد في المطبوع .

وَشَدَّ الشَّافِعِيُّ فَأَوْجَبَ عَلَى تَارِكِهَا فِي الصَّلَاةِ الْإِعَادَةِ؛ وَأَوْجَبَ إِسْحَاقَ<sup>(١)</sup>  
أَيْضًا الْإِعَادَةَ مَعَ تَعَمُّدِ تَرْكِهَا دُونَ النَّسْيَانِ.

وَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَوَازِ<sup>(٣)</sup> - أَنَّ الصَّلَاةَ  
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِرِيضَةٌ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: يَرِيدُ<sup>(٤)</sup> لَيْسَ مِنْ فَرَائِصِ الصَّلَاةِ؛ وَقَالَهُ مُحَمَّدٌ بْنُ  
عَبْدِ الْحَكْمِ<sup>(٥)</sup> وَغَيْرُهُ.

وَحَكَى ابْنُ الْقَصَّارِ<sup>(٦)</sup> وَعَبْدُ الْوَهَابِ<sup>(٧)</sup> - أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَوَازِ يَرَاهَا فِرِيضَةً  
فِي الصَّلَاةِ كَقُولِ الشَّافِعِيِّ.

وَحَكَى أَبُو يَعْلَى الْعَبْدِيُّ الْمَالِكِيُّ عَنِ الْمَذْهَبِ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ فِي الصَّلَاةِ:  
الْوَجُوبُ ، وَالنَّدْبُ ، وَالسَّنَةُ.

وَقَدْ خَالَفَ الْخَطَابِيُّ - مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ - وَغَيْرُهُ<sup>[٦]</sup> الشَّافِعِيَّ فِي هَذِهِ  
الْمَسْأَلَةِ؛ قَالَ الْخَطَابِيُّ: وَلَيَسْتُ بِوَاجِبٍ فِي الصَّلَاةِ؛ وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةِ الْفَقَهَاءِ  
إِلَّا الشَّافِعِيُّ؛ وَلَا أَعْلَمُ لَهُ فِيهَا قَدْوَةً.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَ مِنْ فَرَائِصِ الصَّلَاةِ عَمَلُ السَّلَفِ الصَّالِحِ قَبْلَ  
الشَّافِعِيِّ، وَإِجْمَاعُهُمْ عَلَيْهِ.

وَقَدْ شَنَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ جَدًّا.

(١) إِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ رَاهُوِيَّةٍ. تَقْدَمَتْ تَرْجِمَتِهِ.

(٢) هُوَ عَالِمُ أَهْلِ الْمَغْرِبِ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ. يُقَالُ لَهُ مَالِكُ الصَّغِيرُ. تَوْفَى سَنَةُ (٣٨٩) هـ.  
انْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٧ / ١٠.

(٣) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ زِيَادٍ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ الْمَالِكِيُّ. إِمَامٌ عَلَّامٌ فَقِيهٌ. تَوْفَى سَنَةُ (٢٦٩) هـ.  
مُتَرَجِّمٌ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٣ / ٦.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يَزِيدٍ»، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ الْمُطَبَّعِ.

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكْمِ، فَقِيهٌ مَالِكِيٌّ، إِمامٌ عَلَّامٌ. وُلِدَ سَنَةَ (١٨٢) هـ،  
وَمَاتَ سَنَةَ (٢٦٨) هـ. انْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٢ / ٤٩٧ - ٥٠١.

(٦) هُوَ الْقَاضِيُّ أَبُو الْحَسْنِ بْنُ الْقَصَّارِ. تَقْدَمَتْ تَرْجِمَتِهِ.

(٧) عَبْدُ الْوَهَابِ: هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرٍ. تَقْدَمَتْ تَرْجِمَتِهِ.

١٣٤٣ - وهذا تَشَهُّدُ ابْنِ (١٢٨/ب) مسعود<sup>(١)</sup> الذي اختاره الشافعِيُّ<sup>(٢)</sup> ، وهو الذي عَلَّمَه لِهِ الْبَيْنَةُ ، ليس فيَهِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ وَكَلَّتِ الْمُؤْمِنَةُ .

١٣٤٤ حتى ١٣٥٠ - وكذلك كل مَنْ يَرْوِي التَّشَهِيدَ عن النَّبِيِّ وَكَلَّتِ الْمُؤْمِنَةُ ، كَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وابن عَبَّاسَ ، وجَابِرٍ ، وابن عُمَرَ ، وأبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وأبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، وعبدِ اللهِ بْنِ الرَّبِّيرِ لَمْ يذكُرُوا فِيهِ صَلَاةً عَلَى النَّبِيِّ وَكَلَّتِ الْمُؤْمِنَةُ .<sup>(٣)</sup>

١٣٥١ ، ١٣٥٢ - وقد قال ابن عَبَّاسَ ، وجَابِرٌ: كَانَ النَّبِيُّ وَكَلَّتِ الْمُؤْمِنَةُ يَعْلَمُنَا التَّشَهِيدَ كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ<sup>(٤)</sup> .

١٣٥٣ - ونحوه عن أبي سعيد<sup>(٥)</sup> .

(١) أخرجه البخاري (٨٣١) ، ومسلم (٤٠٢) .

(٢) بل التَّشَهِيدُ الَّذِي اخْتَارَهُ الشَّافِعِيُّ تَشَهِيدُ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ الْإِمَامُ النَّوْوَيُّ فِي الْأَذْكَارِ عَقْبَ الْحَدِيثِ (١٨٢) بِتَحْقِيقِي: «وَأَفْضَلُهَا - أَيُّ التَّشَهِيدَاتِ - عِنْدَ الشَّافِعِيِّ: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِلزِّيَادَةِ الَّتِي فِيهِ مِنْ لَفْظِ الْمَبَارَكَاتِ» .

(٣) حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدُوِيَّهُ / الْمَنَاهِلُ (١٠٤٨) . وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٤٠٣) ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٤٣/٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٤٢/٢) ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكمُ (١/٢٦٧) وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ - كَمَا فِي سُنْنَةِ الْبَيْهَقِيِّ (١٤٢/٢) -: سَأَلَتِ الْبَخَارِيُّ عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: «خَطَأْ...». وَحَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٧١) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَحَدِيثُ الْخُدْرِيِّ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدُوِيَّهُ كَمَا فِي الْمَنَاهِلِ (١٠٤٨) . وَحَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٤٠٤) . وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الرَّبِّيرِ أَخْرَجَهُ الْبَزارُ (٥٦٢) ، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ - كَمَا فِي الْمَجْمُعِ (١٤١/٢) وَقَالَ: «مَدَارِهُ عَلَى ابْنِ لَهِيَةَ ، وَفِيهِ كَلَامٌ» . وَقَالَ السِّيَوْطِيُّ فِي الْمَنَاهِلِ (١٠٤٨) - مُتَابِعًا ابْنَ حَجْرٍ فِي التَّلْخِيصِ (١/٢٦٨) -: «وَرَوَاهُ صَحَّابَةَ آخَرِهِنَّ تَتَمَّةً أَرْبَعَةً وَعَشْرِينَ» .

(٤) حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٤٠٣) ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ فَقْرَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ الْمُتَقدِّمِ بِرَقْمِ (١٣٤٦) .

(٥) وَرَوَاهُ أَيْضًا ابْنُ مَسْعُودٍ وَجَرِيرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ كَمَا فِي مَجْمُعِ الزَّوَادِ (٢/١٤٠ ، ١٤١) .

١٣٥٤ - وقال ابن عمر: كان أبو بكر يعلمُنا التشهد على المنبر كما يعلمون الصبيان في الكتاب<sup>(١)</sup>.

١٣٥٥ - وعلمه أيضاً على المنبر عمر بن الخطاب [رضي الله عنه]<sup>(٢)</sup>.

١٣٥٦ - وفي الحديث: «لا صلاة لمن لم يصلّى على»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن القصار: معناه: كاملة؛ أو لمن لم يصلّى على مرّة في عمره.

وضعف أهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث.

١٣٥٧ - وفي حديث أبي جعفر، عن أبي مسعود<sup>(٤)</sup> ، عن النبي ﷺ: «من صلى صلاة لم يصلّى فيها على أهل بيته لم تقبل منه»<sup>(٥)</sup>.

١٣٥٨ - قال الدارقطني: الصواب أنه من قول أبي جعفر: محمد بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة كما في تلخيص الحبير ٢٦٨/١. قال الحافظ: «ورواه أبو بكر بن مروديه في كتاب التشهد من رواية أبي بكر مرفوعاً أيضاً وإسناده حسن». وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث ابن عمر بلفظ: «كان النبي ﷺ يعلم الناس التشهد على المنبر كما يعلم المعلم الغلام». قال الهيثمي في المجمع ١٤٠/٢: «فيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة وهو ضعيف».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٩٠/١)، والبيهقي (١٤٢/٢)، وصححه الحاكم (١١/٢٦٦)، ووافقه الذهبي، وصححه أيضاً النووي في الأذكار برقم (١٨٠) بتحقيقه. وانظر تلخيص الحبير ١/٢٦٥.

(٣) أخرجه ابن ماجة (٤٠٠)، والحاكم (٢٦٩/١)، والبيهقي (٣٧٩/٢)، والدارقطني (٣٥٥/١) من حديث سهل بن سعد الساعدي. وفي إسناده عبد المهيمن بن عباس. قال البيهقي: «ضعيف لا يحتاج برواياته». وانظر تلخيص الحبير ١/٢٦٢.

(٤) في الأصل والمطبوع: «ابن مسعود»، وهو تحرير. انظر التعليق التالي والقول البديع ص ٢٥٧.

(٥) أخرجه الدارقطني ٣٥٥/١ وغيره من حديث جابر الجعفي، عن أبي جعفر، عن أبي مسعود الأنصاري (عقبة بن عمرو البدرى) مرفوعاً، وقال: «جابر ضعيف، وقد اختلف عنه». وانظر الرواية التالية.

عليّ بن الحسين: لو صلّيت صلاةً لم أصلّ فيها على النبي ﷺ ولا على أهلي بيته لرأيُّ أنها لا تتم<sup>(١)</sup>.

## فصل

فِي الْمَوَاطِنِ النَّيْنِ يُسْتَحَبُ فِيهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيُرْغَبُ<sup>(٢)</sup>

من ذلك في تشهيد الصلاة كما قدمناه؛ وذلك بعد التشهيد وقبل الدعاء.

١٣٥٩ - حدثنا أبو علي القاضي بقراءتي عليه - رحمه الله - قال: حدثنا الإمام أبو القاسم البُلْخِي [قال]: حدثنا الفارسي ، عن أبي القاسم الخزاعي ، عن أبي سعيد: الهيثم بن كليب ، عن أبي عيسى الحافظ [قال]: حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، حدثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرِيع ، حدثني أبو هانئ الخولاني أنَّ عَمْرَو بن مالك الجَنْبِي ، أخبره أنه سمع فضالة بن عُبيد يقول: سمع النبي ﷺ رجلاً يدعُونَ في صلاتِه ، فلم يُصلِّ على النبي ﷺ؛ (١٢٩) فقال النبي ﷺ: «عِجلْ هذَا». ثم دعاه فقال له ولغيره: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ بِمَا شَاءَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الدارقطني ٣٥٥ / ١ - ٣٥٦ من حديث جابر الجعفي ، عن أبي جعفر: محمد بن علي بن الحسين ، عن أبي مسعود الأنصاري من قوله ، وليس من قول محمد بن علي بن الحسين . وفي إسناده أيضاً جابر الجعفي وفي هذا القول تأييد لمذهب الشافعي دون ما قاله المصنف . وللعلامة محمد بن محمد الخيفري (٨٢١ - ٨٩٤ هـ) كتاب مطبوع في الرد على القاضي عياض سمّاه: «زهر الرياض في رد ما شنّعه القاضي عياض».

(٢) في الأصل زيادة: «فيه» ، وهي ليست في المطبوع .

(٣) أسنده المصنف من طريق أبي عيسى الترمذى (٣٤٧٧). وأخرجه أيضاً أبو داود (١٤٨١) ، والنسائي (٤٤ / ٣) ، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح». وتمام تخريره في بلوغ المرام (٣١١) بتحقيقى .

ويُروى من غير هذا السنّد: «بِتَمْجِيدِ<sup>(١)</sup> اللَّهِ» وَهُوَ أَصَحُّ.

١٣٦٠ - وعن عمر بن الخطاب [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قال: الدُّعَاءُ وَالصَّلَاةُ مُعْلَقٌ بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؛ فَلَا يَصْعُدُ إِلَى اللَّهِ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ<sup>(٢)</sup>.

١٣٦١ - وعن عليّ بن أبي طالب ، عن النبيّ بمعناه؛ وقال: وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ<sup>(٣)</sup>.

١٣٦٢ - وُرُوِيَ أَنَّ الدُّعَاءَ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلَّى الدَّاعِيُّ عَلَى النَّبِيِّ<sup>(٤)</sup>.

١٣٦٣ - وعن ابن مسعود: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ شَيْئًا فَلِيَبْدأْ بِمَدْحُوهِ الْثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ؛ ثُمَّ يُصَلِّى عَلَى النَّبِيِّ<sup>(٥)</sup>؛ ثُمَّ لِيَسْأَلُ؛ فَإِنَّهُ أَجَدْرُ أَنْ يَنْجَحَ<sup>(٥)</sup>.

١٣٦٤ - وعن جابر [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: «لَا تَجْعَلُونِي كَقَدَحَ الرَّاكِبِ؛ فَإِنَّ الرَّاكِبَ يَمْلأُ قَدَحَهُ ثُمَّ يَضْعُهُ، وَيَرْفَعُ مَنَاعَهُ؛ فَإِنْ احْتَاجَ إِلَى

(١) في الأصل: «بِتَحْمِيدٍ» ، والمثبت من المطبوع. (تمجيد الله): تعظيمه.

(٢) أخرجه الترمذى (٤٨٦) بدون قوله: «والصلاۃ». وانظر تعليق العلامة أحمد شاکر عليه والقول البديع ص: (٣٢١).

(٣) أخرجه أبو الشیخ في الثواب ، والبیهقی في الشعب / المناهل (١٠٥٥) ، ورمز لحسنه السیوطی في الجامع الصغیر (٤٢٦٦). وأخرجه موقوفاً على رضی الله عنہ ، الطبرانی في الأوسط. قال الهیشی في المجمع ١٠/١٦٠: «رجاله ثقات». وقال المنذری في الترغیب والترھیب ٢/٥٠٥: «رواہ الطبرانی في الأوسط موقوفاً ، ورواته ثقات ، ورفعه بعضهم ، والموقف أصح».

(٤) أخرجه الدیلمی في مسند الفردوس من حديث أنس ، كما في تحفة الذاکرین ص(٥١). قال الشوکانی: في إسناده محمد بن عبد العزیز الدینوری. قال الذہبی في الصعفاء: منکر الحديث.

(٥) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (١٩٦٤) برواية عبد الرزاق ، وذكره الهیشی في مجمع الزوائد ١٥٥/١٠ وقال: «رواہ الطبرانی ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن أبا عبیدة لم يسمع من أبیه» وأشار إليه أيضاً ١٦٠/١٠ وقال: «وهو حديث جيد». وصحح إسناده السیوطی في المناهل (١٠٥٦). (أن ينجح): أن يصيّب طلبه .

شراب شربه ، أو الوضوء توضأ ، وإلا هرaque؛ ولكن اجعلوني في أول الدعاء وأوسطه وأخره<sup>(١)</sup>.

١٣٦٥ - وقال ابن عطاء: للدعاء أركان وأجنحة وأسباب وأوقات؛ فإن وافق أركانه قوي ، وإن وافق أجنته طار في السماء ، وإن وافق مواقيته فاز ، وإن وافق أسبابه أَنْجَح<sup>(٢)</sup> ، فأركانه: حضور القلب ، والرقّة ، والاستكانة والخشوع ، وتعلق القلب بالله ، وقطعه من<sup>(٣)</sup> الأسباب ، وأجنته: الصدق . ومواقيته: الأسحار ، وأسبابه: الصلاة على محمد ﷺ.

١٣٦٦ - وفي الحديث: «الدُّعَاءُ بَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ عَلَيَّ لَا يُرَدُّ»<sup>(٤)</sup>.

١٣٦٧ - وفي حديث آخر: «كُلُّ دُعَاءٍ مَحْبُوبٌ دُونَ السَّمَاءِ؛ إِذَا جَاءَتِ الصَّلَاةُ عَلَيَّ صَبِّعَ الدُّعَاءَ»<sup>(٥)</sup>.

١٣٦٨ - وفي دُعَاءِ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ حَنْشُ؛ فَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَاسْتَجِبْ دُعَائِي ، ثُمَّ يَبْدأُ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُ<sup>(٦)</sup>: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ

(١) أخرجه البزار (٣١٥٦) ، وعبد الرزاق (٣١١٧) وأبو يعلى والبيهقي في الشعب وغيره . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٥٥: «فيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف». وقال الحافظ في تخريج الأذكار: «حديث غريب...». وتبعد السخاوي في القول البديع ص (٣١٩) وانظر جامع الأصول ٤/١٥٥ . (لا تجعلوني كفاح الراكب): القَدَحُ: إناء صغير يشرب به الماء . قال في النهاية: أي لا تؤخرني في الذكر ، لأن الراكب يعلق قدحه في آخر رحله عند فراشه من تزحاله ويجعله خلفه . (هرaque): أي صَبَّه .

(٢) أَنْجَحَ: ظفر بحاجته وأصاب طلبه ، انظر النهاية (نجح).

(٣) كلمة: «من» لم ترد في المطبوع.

(٤) هو في «شرف المصطفى» بلا إسناد/ قاله السخاوي في القول البديع ص: (٣٢١) .

(٥) أورده - بنحوه - ابن الأثير في جامع الأصول برقم (٢١٢١) من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً وقال: «هذه الرواية ذكرها رزين». وقد تقدم موقفاً على عمر برقم (١٣٦٠). وانظر القول البديع ص: (٣٢٠) .

(٦) في المطبوع: «ثم تبدأ... فتقول».

أَن تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولَكَ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ أَجْمَعِينَ (١٢٩/ب) آمِينَ<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ: عِنْدَ ذِكْرِهِ، وَسَمَاعِ اسْمِهِ، أَوْ حَدِيثِهِ<sup>(٢)</sup>، أَوْ عِنْدَ الْأَذَانِ.

١٣٦٩ - وقد قال عليه السلام: «رَغَمَ أَنْفُ رَجُلٌ ذُكِرْتُ عَنْهُ فَلَمْ يَصَلِّ عَلَيَّ<sup>(٣)</sup>.

وَكَرِهَ ابْنُ حَبِيبٍ<sup>(٤)</sup> ذِكْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الذَّبْحِ.

وَكَرِهَ سَخْنُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّعْجِبِ؛ وَقَالَ: لَا يَصَلِّ عَلَيْهِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ الْإِحْسَابِ، وَطَلَبَ الثَّوَابَ.

قال أَصْبَحُ<sup>(٥)</sup> ، عن ابن القاسم: مَوْطِنَانِ لَا يُذْكَرُ فِيهِمَا إِلَّا اللَّهُ: الْذِيْحَةُ وَالْعُطَاسُ؛ فَلَا تَقُلْ فِيهِمَا بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ؛ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. وَلَوْ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ: صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ لَمْ يَكُنْ تَسْمِيَّةً لَهُ مَعَ اللَّهِ.

(١) الدعاء بطوله ذكره السخاوي في القول البديع ص (٣٣٧-٣٣٨) وقال: رواه التميري.

(٢) في المطبوع: «أَوْ كَتَابَتِهِ».

(٣) أخرجه الترمذى (٣٥٤٥)، والحاكم (٥٤٩/١) من حديث أبي هريرة. قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب». وسيأتي مطولاً برقم (١٤٢٢). وانظر موارد الظمان (٢٠٢٨). (رغم بكسر الغين المعجمة: أي لصق بالرغام ، وهو التراب ، ذلاً وهواناً. وقال ابن الأعرابى: هو بفتح الغين ، ومعناه: ذلٌّ الترغيب والترهيب (٥٠٨/٢).

(٤) هو عالم الأندلس: عبد الملك بن حبيب القرطبي المالكي. ولد في حياة الإمام مالك بعد (١٧٠) هـ. ومات سنة (٢٣٨) أو (٢٣٩) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠٢-١٠٧).

(٥) هو أصبهن بن الفرج المالكي. مفتى الديار المصرية وعالماها. ولد بعد (١٥٠) هـ. ومات سنة (٢٢٥) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/٦٥٦-٦٥٨).

وقاله أَشْهَبُ<sup>(١)</sup>؛ قال: [و]لَا ينْبغي أَنْ تجْعَلَ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ أَشْتِنَا<sup>(٢)</sup>. .

١٣٧٠ - وَرَوَى النَّسَائِيُّ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْأَمْرُ بِالإِكْتَارِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ دُخُولُ الْمَسْجِدِ :

١٣٧١ - قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ بْنُ شَعْبَانَ: وَيَنْبَغِي لِمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَنْ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَيَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَيَبَارِكُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ ، وَيَسْلِمُ تَسْلِيمًا؛ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ».

وَإِذَا خَرَجَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَجَعَلَ مَوْضِعَ «رَحْمَتِكَ» «فَضْلِكَ»<sup>(٤)</sup>.

١٣٧٢ - وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَار<sup>(٥)</sup> - فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]: «فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ» [النُّور: ٦١] - قَالَ: إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ فَقُلْ: السَّلَامُ

(١) هو أشهب بن عبد العزيز ، العلامة المصري الفقيه. يقال: اسمه مسكين ، وأشهب: لقب له. ولد سنة (١٤٠) هـ. ومات سنة (٢٠٤) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩/٥٠٠ - ٥٠٣.

(٢) أي سنة وطريقة لأنه تشريع فيما لم ينقل. وذلك خلافاً للشافعي حيث قال: لا أكره مع التسمية على الذبيحة أن يقول: صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بل أحب ذلك.

(٣) أخرجه النسائي ٩١/٣ - ٩٢ ، وأبو داود (١٠٤٧) ، وابن ماجه (١٠٨٥) ، وصححه ابن خزيمة (١٧٣٣) ، والدارقطني ، والنووي في رياض الصالحين رقم (١٢١٢) بتحقيقه ، والحاكم ٢٧٨/١ ، ووافقه الذهبي. واستوفينا تخریجه في موارد الظمان (٥٥٠). وسيأتي برقم (١٤٤٣).

(٤) سيأتي هذا الذكر مرفوعاً من حديث فاطمة برقم (١٣٧٧ ، ١٤٨٣).

(٥) في الأصل: «عمر بن دينار» ، وهو تحريف. والمثبت من المطبوع. وهو عمر بن دينار المكي الأثرم ، شيخ الحرمين في زمانه. ولد سنة (٤٥) أو (٤٦) هـ ، ومات سنة (١٢٦) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٣٠٧ - ٣٠٠.

عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، السَّلَامُ عَلَىٰ أَهْلِ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

١٣٧٣ - قال ابن عباس : المراد بالبيوت - ه هنا - المساجد .

١٣٧٤ - وقال النَّخْعَنِي<sup>(١)</sup> : إذا لم يَكُنْ فِي الْمَسْجِدِ أَحَدٌ فَقُلْ : السَّلَامُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ فَقُلْ : السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ .

١٣٧٥ - وعن عَلْقَمَةَ<sup>(٢)</sup> : إِذَا دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ أَقُولْ : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَئِمَّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، صَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ .

١٣٧٦ - وَنَحْوُهُ عَنْ كَعْبٍ : إِذَا دَخَلَ ، وَإِذَا خَرَجَ ، وَلَمْ يُذَكِّرِ الصَّلَاةَ .

١٣٧٧ - وَاحْتَجَّ ابْنُ شَعْبَانَ - لِمَا ذَكَرَهُ - بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بَنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ<sup>(٣)</sup> .

١٣٧٨ - وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ<sup>(٤)</sup> . وَذَكَرَ السَّلَامَ وَالرَّحْمَةَ . وقد ذكرنا هذا الحديث آخر القسم ، والاختلاف في الفاظه .

١٣٧٩ - وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ أَيْضًا عِنْدَ<sup>(٥)</sup> الصَّلَاةِ عَلَىٰ الْجَنَائِزِ .

(١) هو الإمام ، الحافظ ، فقيه العراق ، إبراهيم بن يزيد النَّخْعَنِي . مات سنة ٩٦ هـ وعاش (٤٩) أو (٥٨) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٤ / ٥٢٩ - ٥٢٠ .

(٢) هو علقة بن قيس النَّخْعَنِي . فقيه الكوفة وعالماها ومقرئها ، كان إماماً مجتهداً ، وحافظاً مجيداً . ولد في أيام الرسالة المحمدية ، وعدها في المخضرمين . مات بعد (٦٠) هـ . وقيل بعد (٧٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٤ / ٥٣ - ٦١ .

(٣) حديث فاطمة أخرجه الترمذى (٣١٤) ، وابن ماجة (٧٧١) ، وأحمد (٢٨٢ / ٦) ، وابن السنى (٨٧) . وقال الترمذى : « حديث فاطمة حديث حسن وليس إسناده بمتصلاً ... » وسيأتي - بروايات - برقم (١٤٨٣ ، ١٤٨٦ ، ١٤٨٧ ، ١٤٨٨) .

(٤) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصارى . أمير المدينة ، ثم قاضى المدينة ، أحد الأئمة الأثبات . اسمه وكنيته واحد ، وقيل : إنه يكى أبا محمد . مات سنة (١٢٠) هـ . وقيل غير ذلك . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥ / ٣١٣ - ٣١٤ .

(٥) كلمة « عند » ، لم ترد في المطبوع .

وذكر عن أبي أمامة<sup>(١)</sup> أنها من السنة<sup>(٢)</sup>.

ومن مواطن الصلاة التي مضى عليها عمل الأمة ، ولم تُنكرها: الصلاة على النبي وعليه أللهم في الرسائل ، وما يُكتب بعده البسملة؛ ولم يكن هذا في الصدر الأول؛ وأحدث عند ولادةبني هاشم ، فمضى به عمل الناس في أقطار الأرض.

ومنهم من يختتم به أيضاً الكتب.

١٣٨٠ - وقال عليه السلام: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ»<sup>(٣)</sup>.

ومن مواطن السلام على النبي ﷺ تشهد الصلاة.

١٣٨١ - حدثنا أبو القاسم: خلف بن إبراهيم المقرئ الخطيب رحمة الله ، وغيره قال: حدثني كريمة بنت أحمد<sup>(٤)</sup> قالت: حدثنا أبو الهيثم ، [حدثنا] محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا الأعمش ، عن شقيق بن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ؛ قال:

(١) هو أسعد بن سهل بن حُبَيْف ، معروف بكنيته ، معدود في الصحابة ، له رؤية. مات سنة (٩٢) هـ وله (٩٢) سنة (التقريب) وانظر التعليق التالي.

(٢) أخرجه الشافعي في مسنده برقم (٥٨١) ، والبيهقي (٤٠/٤) ، وغيره من حديث أبي أمامة أخبره رجال من أصحاب رسول الله ﷺ. وأخرجه - مختصراً - النسائي ٧٥ من حديث أبي أمامة قال: السنة في الصلاة على الجنائز... . وصححه النووي وابن حجر وغيرهما. وانظر جامع الأصول ٦/٢١٩.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط ، وغيره ، من حديث أبي هريرة. قال الهيثمي في المجمع ١٣٧/١: «وفيه بشر بن عبد الدارسي ، كذبه الأزدي ، وغيره». وزاد السيوطي نسبة في المناهل (١٠٨٠) إلى أبي الشيخ في الثواب بسند ضعيف». وذكره ابن الجوزي في الموضوعات. وقال ابن كثير في التفسير ٣/٥١٦: «وليس هذا الحديث بصحيح ، ونقل قول الذهبي: أحسبه موضوعاً». وسيأتي برقم (١٤١٢). وانظر القول البديع ص (٣٥٤).

(٤) في المطبوع: «كريمة بنت محمد» ، وكلاهما صواب ، لكنه في المطبوع نسبت إلى جدهما ، انظر ترجمتها في سير أعلام النبلاء (١٨/٢٣٣ - ٢٣٥).

«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلِيقلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ<sup>(١)</sup> وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ ، أَيَّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبِرَّكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ؛ فَإِنَّكُمْ إِذَا قَلَّتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup> .

هذا أَحَدُ مُواطِنِ التَّسْلِيمِ عَلَيْهِ ؛ وَسَنَتُهُ أَوَّلُ التَّشَهِيدِ .

١٣٨٢ - وقد رَوَى مَالِكُ ، عَنْ أَبْنَ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ إِذَا فَرَغَ مِنْ تَشَهِيدِهِ وَأَرَادَ أَنْ يُسْلِمَ<sup>(٣)</sup> .

وَاسْتَحْبَ مَالِكُ فِي «الْمَبْسوِطِ»<sup>(٤)</sup> أَنْ يُسْلِمَ بِمَثِيلِ ذَلِكَ قَبْلَ السَّلَامِ .

١٣٨٣ - قال محمد بن مَسْلِمَةَ : أَرَادَ مَا جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمَا كَانَا<sup>(٥)</sup> يَقُولُانِي عَنْدَ سَلَامِهِمَا : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبِرَّكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ<sup>(٦)</sup> .

وَاسْتَحْبَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنْ يَنْتَوِي (١٣٠/ب) الإِنْسَانُ حِينَ سَلَامِهِ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَبَنِي آدَمَ وَالْجَنَّ .

قال مَالِكُ فِي «الْمَجْمُوعَةِ»<sup>(٧)</sup> : وَأُحِبُّ لِلْمَأْمُومِ إِذَا سَلَّمَ إِمامُهُ أَنْ يَقُولَ : السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبِرَّكَاتِهِ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .

(١) في المطبوع: «الصلوة».

(٢) أَسْنَدَهُ الْمُصْنِفُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيِّ (٨٣١) . وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مُسْلِمُ بِرْ قَمْ (٤٠٢) .

(٣) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٩١/١) . وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مُوقَوفٌ لِحُكْمِ الْمَرْفُوعِ . مُثْلُهُ لَا يَقُولُ بِالرَّأْيِ .

(٤) كِتَابُ فِي فَقْهِ الْإِمَامِ مَالِكٍ ، لِلْقَاضِيِّ إِسْمَاعِيلَ .

(٥) فِي الْأَصْلِ : «كَانَ» ، وَالْمُثَبَّتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٦) حَدِيثُ أَبْنِ عَمْرٍو السَّابِقُ ، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ أَخْرَجَهُ أَيْضًا مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٩١/١) ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَهُوَ مُوقَوفٌ لِحُكْمِ الْمَرْفُوعِ .

(٧) قَالَ الْخَفَاجِيُّ (٤٦٨/٣) : «قِيلَ : أَرَادَ بِهَا الْمُدَوَّنَةَ» .

## فصل

### في كيفية الصلاة عليه والسائلين

١٣٨٤ - حدثنا أبو إسحاق : إبراهيم بن جعفر الفقيه بقراءاتي عليه ، حدثنا القاضي أبو الأصبهن ، حدثنا أبو عبد الله بن عتاب ، حدثنا أبو بكر بن وافد<sup>(١)</sup> وغيره ، [قالوا] : حدثنا أبو عيسى ، حدثنا عبيد الله ، حدثنا يحيى ، حدثنا مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليم الزرقاني أنه قال : أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا : يا رسول الله ! كيف نصلّى عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم ! صلّ على محمد وأزواجه وذرّيه ، كما صلّيت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذرّيه كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد »<sup>(٢)</sup> .

١٣٨٥ - وفي رواية مالك ، عن أبي مسعود الأنصاري ؛ قال : « قولوا : اللهم صلّ على محمد وعلى آله ، كما صلّيت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آله<sup>(٣)</sup> كما باركت على آل إبراهيم في العالمين ، إنك حميد مجيد . والسلام كما قد علمتم »<sup>(٤)</sup> .

١٣٨٦ - وفي رواية كعب بن عجرة : « اللهم ! صلّ على محمد وآل محمد ، كما صلّيت على إبراهيم ، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم ، إنك حميد [مجيد] »<sup>(٥)</sup> .

(١) في الأصل والمطبوع : « واقت » بالقاف ، وهو تصحيف . والتوصيب من تبصير المتبه ص (١٤٦٦) ، وتقديم التعريف به عند الحديث رقم (١٧٠) .

(٢) أسند المصنف من طريق مالك في الموطأ / ١٦٥ . ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٣٣٦٩) ، ومسلم (٤٠٧) . وسيأتي طرف منه برقم (٤٥٤) .

(٣) قوله : « وعلى آله » لم يرد في المطبوع .

(٤) أخرجه مالك في الموطأ / ١٦٥ - ١٦٦ . ومن طريق مالك أخرجه مسلم برقم (٤٠٥) ، وستأتي رواية أخرى لحديث أبي مسعود الأنصاري (عقبة بن عمرو البدرى) برقم (١٣٨٧) .

(٥) أخرجه البخاري (٦٣٥٧) ، ومسلم (٤٠٦) .

١٣٨٧ - وعن عقبة بن عمرو في حديثه: «اللهم! صلّى الله عليه وآله وعلّى آل محمد»<sup>(١)</sup>.

١٣٨٨ - وفي رواية أبي سعيد الخدري: «اللهم! صلّى الله عليه وآله وعلّى آل محمد»<sup>(٢)</sup> وذكر معناه.

١٣٨٩ - حدثنا<sup>(٣)</sup> القاضي أبو عبد الله التميمي سماعاً عليه ، وأبو علي: الحسن بن طريف النحوي بقراءتي عليه؛ قالا: حدثنا أبو عبد الله بن سعدون الفقيه ، حدثنا أبو بكر المطوعي ، حدثنا أبو عبد الله الحاكم ، عن أبي بكر بن أبي دارم الحافظ ، عن علي بن أحمد العجلي ، عن حزب بن الحسن ، عن يحيى بن المساور ، عن عمرو بن خالد (١٣١) عن زيد بن علي بن الحسين [عن أبيه علي ، عن أبيه الحسين ، [ عن أبيه علي بن أبي طالب؛ قال: عَدَهُنَّ فِي يَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وقال: «عَدَهُنَّ فِي يَدِي جَبَرِيلُ ، وقال: هَكُذا نَزَّلْتُ مِنْ عَنْ رَبِّ الْعَزَّةِ؛ اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ باركْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ (٤). اللَّهُمَّ وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

اللَّهُمَّ! وَتَحْنَنْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا تَحْنَنْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ! وَسَلَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا سَلَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٩٨١) ، وأصل الحديث في صحيح مسلم برقم (٤٠٥) ، وقد تقدم برقم (١٣٨٥) . (عقبة بن عمرو): هو البدرى ، أبو مسعود الأنباري.

(٢) أخرجه البخارى (٦٣٥٨).

(٣) في الأصل: «قال» ، والمثبت من المطبوع.

(٤) قوله «اللَّهُمَّ باركْ . . . حَمِيدٌ مَجِيدٌ» ؛ لم يرد في المطبوع.

(٥) أسنده المصنف من طريق أبي عبد الله الحاكم في معرفة علوم الحديث ص(٣٢ - ٣٣) . وهو

حديث مسلسل بالعدّ في اليد. وأخرجه أيضاً البيهقي في الشعب ، وأبو نعيم في المعرفة ، =

١٣٩٠ - وعن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلِقُلْ: اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ، النَّبِيِّ، وَأَزْوَاجِهِ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَدُرْرِيَّتِهِ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»<sup>(١)</sup>.

١٣٩١ - وفي رواية زيد بن خارجة الأنصاري: سأله النبي ﷺ: كيف نصلّي عليك؟

فقال: «صَلُّوا عَلَيَّ<sup>(٢)</sup> واجتهدوا في الدعاء ، ثم قولوا: اللَّهُمَّ باركْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»<sup>(٣)</sup>.

١٣٩٢ - وعن سَلامَةَ الْكِنْدِيِّ: كَانَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعْلَمُنَا الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: اللَّهُمَّ دَاحِيَ الْمَدْحُوَاتِ ، وَبَارِئَةَ الْمَسْمُوَاتِ ، اجْعَلْ شَرَائِفَ صَلَوَاتِكَ ، وَنَوَامِيَّ بَرَكَاتِكَ ، وَرَأْفَةَ تَحْتِنِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ ، عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، الْفَاتِحَ لِمَا أَغْلَقَ ، وَالْخَاتِمَ لِمَا سَبَقَ ، وَالْمُعْلِنَ الْحَقَّ بِالْحَقِّ ، وَالْدَّامِغَ لِجَيْشَاتِ الْأَبْاطِيلِ ، كَمَا حُمِّلَ ، فَاضْطَلَعَ بِأَمْرِكَ لِطَاعَتِكَ ، مُسْتَوْفِزاً فِي مَرْضَاتِكَ ، وَاعِيَاً لِوَحْيِكَ ، حَافِظًا لِعَهْدِكَ ، مَاضِيًّا عَلَى نَفَادِ أَمْرِكَ ، حَتَّى أَوْرَى قَبَسًا لِقَابِسِ ، آلَاءَ اللَّهِ تَصْلُّ بِأَهْلِهِ أَسْبَابَهُ<sup>(٤)</sup>. (١/١٣١) بـ(١) به هدایت القلوبُ بعد خَوْضَاتِ الْفِتْنَ وَالْإِثْمِ ، وَأَبْهَجَ مُوضِحَاتِ الْأَعْلَامِ ، وَنَاثِراتِ الْأَحْكَامِ ، وَمُنِيرَاتِ الإِسْلَامِ؛ فَهُوَ أَمِينُكَ الْمَأْمُونُ ، وَخَازِنُ عِلْمِكَ الْمَخْزُونُ ، وَشَهِيدُكَ

---

= والديلمي في مسنده ، وابن بشكوال ، وأبو الفيض الفاداني في العجالة في الأحاديث المسسلسلة برقم (٩١) وغيرهم من أهل المسلطات . وفي سنته ثلاثة ضعفاء ، وبعضهم نسب إلى الوضع والكذب . وقال ابن حجر في أماليه: «اعتقادي أنه موضوع». وقال الحافظ العراقي: «ضعيف جداً». وقال السيوطي: «غاية ما يقال فيه إنه ضعيف».

(١) أخرجه أبو داود (٩٨٢) ، وفي سنته حبان بن يسار الكلابي . قال الحافظ في التقريب: «صدق احتلط» وانظر القول البديع ص (٦٧).

(٢) قوله: «عَلَيَّ» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) أخرجه النسائي (٤٩/٣) ، وأحمد (١٩٩/١) وغيره ، ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٥٠٣٣).

يُوْمَ الدِّينِ ، وَبَعِيْثُكَ نِعْمَةً ، وَرَسُولُكَ بِالْحَقِّ رَحْمَةً؛ اللَّهُمَّ افْسُحْ لَهُ فِي عَدْنَكَ ، وَاجْزِهِ مِضاعَفَاتِ الْخَيْرِ مِنْ فَضْلِكَ ، مُهَنَّدَاتٍ لَهُ غَيْرُ مُكَدَّرَاتٍ ، مِنْ فَوْزٍ ثَوَابِكَ الْمَحْلُولِ ، وَجَزِيلَ عَطَايَكَ الْمَعْلُولِ .

اللَّهُمَّ! أَعْلَمْ عَلَىٰ بَنَاءِ النَّاسِ بِنَاهُ ، وَأَكْرَمْ مَثَواهُ لَدَنِيكَ وَنَزْلَهُ ، وَأَتِمَّ لَهُ نُورَهُ ، وَاجْزِهِ مِنْ ابْتِعَاثِكَ لَهُ مَقْبُولَ الشَّهَادَةِ ، وَمَرْضِيَ الْمَقَالَةِ ، ذَا مَنْطِقَيِ الْعَدْلِ ، وَخُطْبَةِ فَصْلِ ، وَبُرْهَانِ عَظِيمٍ<sup>(١)</sup> .

**١٣٩٣ - وعنـه أيضـاً في الصـلاة عـلـى النـبـي ﷺ:** «إـنَّ اللـهَ وَمَلـائـكـتـهـ يـصـلـونـ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ، وسعيد بن منصور ، والطبراني ، والطبراني وغيره . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٣ / ١٠ - ١٦٤ وقال: «رواه الطبراني في الأوسط ، وسلامة الكندي روایته عن علي مرسلة ، وبقية رجال رجال الصحيح». وقال ابن كثير في تفسير سورة الأحزاب ٥٠٩ / ٣: «في إسناده نظر . قال شيخنا أبو الحجاج البزري: سلامة الكندي هذا ، ليس معروفاً ، ولم يدرك علينا ، كذا قال» وضعفت إسناده السحاوي في القول البديع ص (٦٩) وسكت عنه الحافظ في الفتح ١١ / ١٥٨ . (داحي المدحّوات) وروي: «المَدْحُىَاتُ» الدَّخُوُّ: البسط ، والمَدْحُوَاتُ: الأرضون / النهاية . (باريء المسموّات): أي خالق السماوات السبع . (شرائف): جمع شريفة ، وهي العالية ، الرفيعة المقدار . (نوامي): زيادات . (دامغ جيشات الأباطيل): أي مملكتها . (الجيشات): جمع جيشه ، وهي المرة من جاش إذا ارتفع . (اضططلع): أي مُسْرِعاً مستعجلًا في طاعتك . (واعياً لوحيك): وعنى الحديث: فهمه وحفظه . (حتى أُورى قبساً لقبسي): أي أظهر نوراً من الحق لطالب هدى . (آلاء الله): نعمته . (تصل بأهل أسبابه): أي وسائله التي قدرها ، وذرائعه التي قررها ، وفي اللوح المحفوظ حررها . وفي أصل الدلنجي: «لقابس آلاء الله» بالإضافة ، أي: لم يتعينه سوابغ نعمه ، ومواكب كرمه .

(أبهج): أنار وأشراق . وفي المطبوع: «أنهج»: أي أوضح وبين . (موضحات): جمع موضحة . اسم فاعل من الإيضاح وهو الكشف والبيان . (الأعلام): جمع علم ، وهو العلامة و - الجبل - وشيء منصوب في الطرق يهتدى به . (نائرات): جمع نائرة: ظاهرة واضحة . (منيرات): مظاهرات . (شهيدك): فعل بمعنى فاعل: أي شاهد . (بيعثك): أي مبعوثك الذي بعثته إلى الخلق ، أي أرسلته ، فعل بمعنى مفعول (عدنك): جنتك . ومعناها دار الإقامة والخلود . (المحلول): اسم مفعول . من حل المكان ، إذا نزل . أي الكائن في الجنة . (المعلول): المضاعف: أي عطاء بعد عطاء . (خطبة فضل): أي أمر فاصل بين الحق والباطل . وانظر شرح هذا الأثر في القول البديع ص (١٤٥) .

عَلَى النَّبِيِّ يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ أَمْنُوا صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ أَسْلِيمًا﴿ [الأحزاب: ٥٦].

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ! [رَبِّي] وَسَعْدِيْكَ ، صَلَوَاتُ اللهِ الْبَرِّ الرَّحِيمِ ، وَالْمَلَائِكَةِ الْمَقْرَبَيْنِ ، وَالنَّبِيِّنِ وَالصَّدِيقِيْنِ ، وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِيْنِ ، وَمَا سَبَّحَ لَكَ مِنْ شَيْءٍ يَا رَبَّ الْعَالَمِيْنَ! عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، خَاتَمِ النَّبِيِّنِ ، وَسَيِّدِ الْمَرْسَلِيْنِ ، وَإِمَامِ الْمَتَّقِيْنِ ، وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ؛ الشَّاهِدُ الْبَشِيرُ ، الدَّاعِيُّ إِلَيْكَ بِإِذْنِكَ ، وَالسَّرَّاجُ الْمُنِيرُ؛ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(١)</sup>.

١٣٩٤ - وعن عبد الله بن مسعود: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمَرْسَلِيْنِ ، وَإِمَامِ الْمَتَّقِيْنِ ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّنِ ، مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ؛ إِمَامُ الْخَيْرِ ، وَرَسُولُ الرَّحْمَةِ.

اللَّهُمَّ ابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَغْنِطُهُ فِيهِ الْأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٢)</sup> ، إِنْكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ؛ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنْكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ<sup>(٣)</sup>.

١٣٩٥ - وكان الحَسَنُ البَصْرِيُّ يقول: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُشَرِّبَ بِالْكَأسِ الْأُوْفَىِ مِنْ حَوْضِ الْمَصْطَفَىِ فَلِيَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلهِ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَأَوْلَادِهِ ، وَأَزْوَاجِهِ ، وَذَرِيَّتِهِ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، وَأَصْهَارِهِ ، وَأَنْصَارِهِ وَأَشْيَاعِهِ<sup>(٤)</sup> (١/١٣٢) وَمُحِبِّيْهِ وَأَمَّيْهِ؛ وَعَلَيْنَا ، مَعَهُمْ أَجْمَعِيْنَ. يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِيْنَ!<sup>(٥)</sup>

(١) قال السخاوي في القول البديع ص (٧٠): «رويناه من حديثه - أي من حديث علي - في الشفا، لكن لم أقف على أصله».

(٢) قوله: «وَآلِ إِبْرَاهِيمَ»، لم يرد في المطبوع.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٠٦)، وعبد الرزاق (٣١٩)، وهو موقف على عبد الله بن مسعود. وفي زوائد البوصيري: «رجاله ثقات، إلا أن المسعودي اختلط بأخر عمره...»، وحسن إسناده المنذرية في الترغيب والترهيب (٢/٥٠٥) والسعادي في القول البديع ص (٧٥)، وقال معلمطاي: إنه صحيح، وسيأتي برقم (١٣٩٨).

(٤) الأشیاع: الأتباع والأنصار.

(٥) عزاه السخاوي في القول البديع ص: (٧١) للنميري.

١٣٩٦ - وعن طاووس ، عن ابن عباس . أنه كان يقول : اللهم ! تقبل شفاعة محمد الكبرى ، وارفع درجتك العلية ، وآتاه سؤله في الآخرة والأولى ، كما آتيت إبراهيم وموسى<sup>(١)</sup> .

١٣٩٧ - وعن وهيب بن الورد<sup>(٢)</sup> أنه كان يقول في دعائه : اللهم ! أعط محمداً أفضل ما سألك لنفسه ، وأعط محمدًا أفضل ما سألك له أحد من خلقك ، وأعط محمدًا أفضل ما أنت مسؤول له إلى يوم القيمة .

١٣٩٨ - وعن ابن مسعود [رضي الله عنه] أنه كان يقول : إذا صليتم على النبي - عليه السلام - فاحسنو الصلاة عليه ؛ فإنكم لا تدرؤون ، لعل ذلك يعرض عليه ؛ وقولوا : اللهم ! اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم النبيين ، محمد عبديك ورسولك ، إمام الخير ، وقائد الخير ، ورسول الرحمة .

اللهم ! ابعثه مقاماً محموداً ، يغطيه فيه الأولون والآخرون ؛ اللهم ! صل على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صلئت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم<sup>(٣)</sup> ، إنك حميد مجيد .

اللهم ! بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم<sup>(٤)</sup> إنك حميد مجيد .

وما يؤثر في تطويل الصلاة ، وتکثير الشناء على أهل البيت ، وغيرهم ، كثير .

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣١٠٤) ، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ برقم (٥٢). قال ابن كثير في التفسير ٣/٥١٣ : «إسناده جيد قوي صحيح» ، وتابعه على هذا القول السخاوي في القول البديع ص : (٧١).

(٢) ثقة ، عابد ، من الحكماء ، من أهل مكة . كان من أقران إبراهيم بن أدهم . كان اسمه عبد الوهاب فصغر ، فقيل : وهيب . توفي بمكة سنة (١٥٣) هـ . انظر التهذيب والأعلام .

(٣) قوله : «وعلى آل إبراهيم» ، لم يرد في المطبوع .

(٤) تقدم برقم (١٣٩٤) .

١٣٩٩ - قوله : «والسلامُ كمَا قَدْ عَلِمْتُمْ»<sup>(١)</sup> هو مَا عَلِمَهُمُ اللَّهُ فِي التَّشَهِيدِ من قوله : «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ! وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ».

١٤٠٠ - وفي تَشَهِيدِ عَلَيْهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : السَّلَامُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ - ﷺ - السَّلَامُ عَلَى أَنْبِياءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ، السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا ، وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، مَنْ غَابَ مِنْهُمْ وَمَنْ شَاهَدَهُ .

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِمُحَمَّدٍ ، وَتَقْبِلْ شَفَاعَتَهُ ، وَاغْفِرْ لِأَهْلِ بَيْتِهِ ، وَاغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي<sup>(٢)</sup> وَمَا وَلَدَاهُ ، وَارْحَمْهُمَا .

السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، السَّلَامُ (١٣٢/ب) عَلَيْكَ ، أَيُّهَا النَّبِيُّ! وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

جاء في هذا الحديث عن علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : الدُّعَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالغُفرانِ .

وفي حديث الصلاة عليه أيضاً قَبْلُ : الدُّعَاءُ لَهُ بِالرَّحْمَةِ؛ وَلَمْ يَأْتِ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ الْمُعْرُوفَةِ .

وقد ذهب أبو عمر بن عبد البر ، وغيره إلى أنه لا يُدعى للنبي - ﷺ - بالرحمة؛ وإنما يُدعى له بالصلاحة والبركة التي تختص به ، ويُدعى لغيره بالرحمة والمغفرة<sup>(٣)</sup> .

(١) أخرجه مسلم (٤٠٥) من حديث أبي مسعود البدرري: عقبة بن عمرو. وقد تقدم برقم (١٣٨٥).

(٢) قال السخاوي في القول البديع ص: (١٠٢): «قاله علي رضي الله عنه على طريق التعليم للمتشهد، لأنه دعا لوالديه به ، إذ قد صح في الحديث موت أبيه كافراً، أفاده المزي». (٣) جواز الترحم على النبي ﷺ هو قول الجمهور. نص على ذلك ابن كثير في تفسير سورة الأحزاب ٥٠٩/٣. وقد عد النووي استحباب ذلك بدعة لا أصل لها. فقد قال في الأذكار عقب الحديث (٣٦٠) بتحقيقه: «وأما ما قاله بعض أصحابنا ، وابن أبي زيد المالكي من =

١٤٠١ - وقد ذكر أبو محمد بن أبي زيد في الصلاة على النبي ﷺ: اللهم! ارْحَمْ مُحَمَّداً، وآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ.

ولم يأتِ هذا في حديث صحيح. وحجّته قوله في السلام: «السلام عليك أَيُّهَا النَّبِيُّ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ».

## فصل

### فِي فَضْيَلَةِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ وَالدُّعَاءِ لَهُ

١٤٠٢ - أخبرنا أحمد بن محمد<sup>(١)</sup> الشيخ الصالح من كتابه ، حدثنا القاضي يونس بن مُغيث ، حدثنا أبو بكر بن معاوية ، حدثنا النسائي ، حدثنا سُويْدَ بْنُ نَصْرَ ، حدثنا عبد الله ، عن حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ؛ قال: أَخْبَرَنِي كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ جُبَيرَ: مَوْلَى نَافِعٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو<sup>(٢)</sup> يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤْذِنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً [وَاحِدَةً] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا؛ ثُمَّ سَلُّوا اللهَ لِي الْوَسِيلَةَ ، فَإِنَّهَا مَنْزَلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ؛ فَمَنْ سَأَلَ اللهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ»<sup>(٣)</sup>.

---

استجواب زيادة على ذلك وهي: «وارحم مُحَمَّداً وآلِ مُحَمَّدٍ» فهذا بدعة لا أصل لها. وقد بالغ الإمام أبو بكر بن العربي المالكي في كتابه: «شرح الترمذى» في إنكار ذلك ، وتخطئة ابن أبي زيد في ذلك ، وتجهيل فاعله. قال: لأن النبي ﷺ علمتنا كيفية الصلاة عليه ﷺ ، فالزيادة على ذلك استقصار لقوله ، واستدراكه عليه ، وبالله التوفيق».

(١) في الأصل زيادة: «بن» ، والمثبت من المطبوع.

(٢) في الأصل: «عبد الله بن عمر» ، والمثبت من المطبوع ، وهو الصواب.

(٣) أسنده المصنف من طريق النسائي (٢٥/٢). وأخرجه أيضاً مسلم (٣٨٤). وقد تقدم برقم (٥٩٦).

١٤٠٣ - وعن أنس بن مالك أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ درجاتٍ»<sup>(١)</sup>.

١٤٠٤ - وفي رواية: «وَكُتِبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٠٥ - وعن أنس ، عنه عليه السلام: «إِنَّ جَبَرِيلَ نَادَانِي ، فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَرَفَعَهُ عَشْرَ درجاتٍ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٠٦ - وفي<sup>(٤)</sup> رواية عبد الرحمن بن عوف ، عنه عليه السلام: «لَقِيتُ جَبَرِيلَ فَقَالَ [لِي]: إِنِّي أُبَشِّرُكَ أَنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] يَقُولُ: مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمَتْ عَلَيْهِ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَائِثُ عَلَيْهِ»<sup>(٥)</sup>.

١٤٠٧ - وَنَحْوُهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هَرِيرَةَ<sup>(٦)</sup>.

١٤٠٨ - وَمَالِكٌ بْنُ أَوْسٍ بْنُ الْحَدَّاثَانِ<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه النسائي (٥٠/٣) وغيره ، وصححه ابن حبان (٢٣٩٠) موارد ، والحاكم (٥٥٠/١) ، ووافقه الذهبي . وقال ابن حجر : «رواته ثقات». وتمام تحريره في الموارد.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٢/٢) من حديث أبي هريرة . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٠/١٠): «ورجاله رجال الصحيح ، غير ربعي بن إبراهيم ، وهو ثقة مأمون» وانظر سنن الترمذى (٤٨٤) ، ومجمع الزوائد (١٦١/١٠ - ١٦٢).

(٣) أخرجه البزار (٣١٥٩) وغيره ، وقال الهيثمي في المجمع (١٦١/١٠): «فيه سلمة بن وردان ، وهو ضعيف». وانظر القول البديع للسخاوي ص: (١٥٨).

(٤) في المطبوع: «ومن».

(٥) أخرجه أحمد (١٩١/١) ، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ برقم (٧) ، وصححه الحاكم (٥٥٠/١) ، ووافقه الذهبي . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٢): «رجاله ثقات».

(٦) أخرجه مسلم برقم (٤٠٨).

(٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (٦٤٢) ، وفي إسناده سلمة بن وردان . قال في التقريب: «ضعف». لكن للحديث شواهد تقويه .

١٤٠٩ - وعُبَيْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنُ أَبِي طَلْحَةَ<sup>(٢)</sup>.

١٤١٠ - وعن زَيْدِ بْنِ الْجُبَابِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ<sup>(٣)</sup>: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَنْزِلْهُ الْمُنْزَلَ الْمُقْرَبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»<sup>(٤)</sup>.

١٤١١ - وعن ابن مسعود: «أَوَّلُ النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثُرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»<sup>(٥)</sup>.

١٤١٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(٦)</sup> أَعْنَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا بَقِيَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ».

١٤١٣ - وعن عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ

(١) هكذا في الأصل والمطبوع: «عُبَيْدُ اللَّهِ» مصغراً. وفي نسخة: «عَبْدُ اللَّهِ» مكبراً، وهو الصواب. وهو عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري. أمه: أمُّ سُلَيْمَانَ وَالدُّهُّ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ. وأبوه: أبو طلحة الأنصاري. زيد بن سهل. قال ابن حجر: مات بالمدینة سنة (٨٤) هـ.

(٢) أخرجه النسائي (٤٤/٣ ، ٥٠) وغيره من حديث عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ، عن أبيه ، وصححه ابن حبان (٢٣٩١) موارد ، والسيوطى في المناهى (١٠٨٣) ، والحاكم (٤٢٠-٤٢١) ، ووافقه الذهبي ، وتمام تخریجه في الموارد. وسيأتي برقم (١٤١٥).

(٣) هكذا في الأصل والمطبوع: «وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْجُبَابِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ» ، وهو خطأ. صوابه: «وَعَنْ رُوَيْقَعِ بْنِ ثَابَتِ الْأَنْصَارِيِّ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ». لأنَّ صَحَابَيْهِ هذَا الْحَدِيثِ كَمَا يَتَبَيَّنُ مِنْ مَصَادِرِ التَّحْرِيرِ، أَمَّا زَيْدُ بْنُ الْجُبَابِ فَهُوَ أَحَدُ رِجَالِ السَّنَدِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ مِنْ الطَّبَقَةِ التَّاسِعَةِ، مات سنه (٢٠٣) هـ. وقد نَبَّهَ عَلَى هَذِهِ الْخَطَايَا السَّخَاوِيُّ فِي الْقَوْلِ الْبَدِيعِ ص (٦٦).

(٤) رواه البزار (٣١٥٧) ، والطبراني في الكبير والأوسط وغيره من حديث رُويَّقَعَ بن ثابت الأنصاري. قال المنذري في الترغيب والترهيب (٥٠٤/٢): «وبعض أسانيدهم حسن». وقال الهيثمي في المجمع (١٦٣/١٠): «وأسانيدهم حسنة». وأخرجه أيضاً أحمد (٤/١٠٨). وقال عنه ابن كثير في التفسير (٣/٥١٣): «وهذا إسناد لا بأس به».

(٥) أخرجه الترمذى (٤٨٤) ، وصححه ابن حبان (٢٣٨٩) موارد. ورمز لصحته السيوطى في الجامع الصغير (٢٢٤٩). وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب». وتبعه على ذلك البغوى في شرح السنة (٣/١٩٧). وانظر تمام تخریجه في الموارد.

(٦) تقدم برقم (١٣٨٠).

صلاتٌ صلّتُ عليه الملائكةُ ما صلّى عليَّ ، فلَيُقْلِلُ مِنْ ذَلِكَ عَبْدُ أَوْ فَلِيُكْثِرُ»<sup>(١)</sup> .

١٤١٤ - وعن أبي بن كعبٍ : كان رسول الله ﷺ إذا ذهب رُبع الليل قام فقال : «يا أيها الناس! اذْكُرُوا الله ، جاءت الرَّاجِفَة ، تَبْعَهَا الرَّادِفَة ، جاء الموتُ بما فيه» .

قال أبو بَنْ كَعْبٍ : يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي أَكْثَرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ ، فَكُمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟

قال : «ما شِئْتَ». قال : الرُّبُع؟ قال : «ما شِئْتَ ، وإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لك»<sup>(٢)</sup> . [قال : الثَّلَاثَ؟ قال : «ما شِئْتَ ، وإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ»] .

قال : النصف؟ قال : «ما شِئْتَ ، وإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لك»<sup>(٢)</sup> .

قال : الثَّلَاثِينَ؟ قال : «ما شِئْتَ ، وإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لك»<sup>(٢)</sup> . قال : يَا رَسُولَ اللهِ! أَفَأَجْعَلُ صَلَاتِي كُلَّهَا لَكَ؟ قال : «إِذَا تُكْفِي وَيُعْفَرُ ذَنْبُك»<sup>(٣)</sup> .

١٤١٥ - وعن أبي طَلْحَةَ : دخلتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فرَأَيْتُ مِنْ بِشْرِهِ وَطَلَاقَتِهِ مَا لَمْ أَرَهُ قُطُّ<sup>(٤)</sup> ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : «وَمَا يَمْنَعُنِي؟! وَقَدْ خَرَجَ جَرِيلُ آنَفًا ، فَأَتَانِي بِبِشَارَةٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ بَعْثَنِي إِلَيْكَ أُبَشِّرُكَ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدًا مِنْ

(١) أخرجه ابن ماجة (٩٠٧) ، وأحمد (٤٤٥/٣) ، وعبد الرزاق (٣١١٥) ، وحسن إسناده السيوطي في المناهل (١٠٨١) ، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٥٠٠) : وهذا الحديث حسن في المتابعات ، والله أعلم» وحسنه أيضاً الحافظ ابن حجر كما في القول البديع ص: (١٦٩). وقال البوصيري في مصباح الزجاجة : «إسناده ضعيف لأن عاصم بن عبيد الله قال فيه البخاري وغيره : منكر الحديث».

(٢) كلمة : «لك» ، لم ترد في المطبوع.

(٣) أخرجه الترمذى (٢٤٥٧) ، وغيره. وصححه الحاكم (٤٢١/٢) ، ووافقه الذهبي. وحسنه الحافظ في الفتح (١٦٨/١١) ، وقال الترمذى : «هذا حديث حسن صحيح». (قام) : أي من نومه. (الراجفة) : النفعنة الأولى التي يموت لها الخلافة. (الرادفة) : النفعنة الثانية التي يحيون لها يوم القيمة. وأصل الرَّاجْفَةُ : الحركة والاضطراب / النهاية. (تكفى) : أي همك كما في مصادر التخريج.

(٤) كلمة : «قطُّ» ، لم ترد في المطبوع.

أَمْتِكَ يصْلِي عَلَيْكَ مَرَةٌ<sup>(١)</sup> إِلَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَلَائِكَتُهُ بِهَا عَشْرًا<sup>(٢)</sup>.

١٤١٦ - وعن جابر بن عبد الله؛ قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ! رَبَّ هَذِهِ الدُّعَوَةِ التَّامَةِ! وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، أَتَ مُحَمَّداً الْوَسِيلَةُ وَالْفَضِيلَةُ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مُحْمَودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

١٤١٧ - وعن سعد بن أبي وقاص: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ - أَوْ<sup>(٤)</sup> الْمُؤْذَنَ -: وَأَنَا أَشْهُدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيَتُ بِاللَّهِ رَبِّاً، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ<sup>ﷺ</sup> نَبِيًّا، غُفرَلَهُ»<sup>(٥)</sup>.

١٤١٨ - وروى ابن وهب أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ عَشْرًا فَكَانَ مَا عَنِّيَ رَقْبَةً»<sup>(٦)</sup>.

١٤١٩ - وفي بعض الآثار: «لَيَرِدَنَ عَلَيَّ أَقْوَامٌ مَا أَعْرَفُهُمْ إِلَّا بَكْثَرَةٌ صَلَاتُهُمْ عَلَيَّ»<sup>(٧)</sup>.

١٤٢٠ - وفي آخر: «إِنَّ أَنْجَاكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْوَالِهَا (١٣٣/ب) وَمَوَاطِنَهَا أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»<sup>(٨)</sup>.

١٤٢١ - وعن أبي بكر رضي الله عنه: الصلاة على النبي ﷺ أَمْحَقُ لِلذُّنُوبِ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ لِلنَّارِ؛ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ عِنْقِ الرِّقَابِ<sup>(٩)</sup>.

(١) كلمة: «مرة»، لم ترد في المطبوع.

(٢) تقدم تخريرجه برقم (١٤٠٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦١٤).

(٤) قوله: «النَّدَاءُ أَوْ»، لم يرد في المطبوع.

(٥) أخرجه مسلم (٣٨٦).

(٦) أورده السيوطي في المناهل (١٠٨٥)، ولم يخرجه. وهو في القول البديع ص: (١٠٢).

(٧) قال السخاوي في القول البديع ص: (١٨٢): «لَمْ أَقْفَ عَلَى سَنَدِهِ».

(٨) رواه الأصبغاني في ترغيبه عن أنس/ المناهل (١٠٨٧).

(٩) رواه التميمي وابن بشكوال وابن عساكر وغيره. قال السخاوي في القول البديع ص:

(١٧٧): «سَنَدٌ ضَعِيفٌ».

## فصل

في ذمٍّ مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ وَإِثْمِهِ

١٤٢٢ - حدثنا القاضي الشهيد أبو علي رَحْمَهُ اللَّهُ ، حدثنا أبو الفضل بن خَيْرُون ، وأبو الْحُسَيْن الصَّيْرِفِي ؛ قالا<sup>(١)</sup> : أخبرنا أبو يَعْلَمُ ، أخبرنا السَّنْجِي ، حدثنا محمد بن محبوب ، حدثنا أبو عيسى<sup>(٢)</sup> ، حدثنا أحمد<sup>(٣)</sup> بن إبراهيم الدَّوْرِقِي ، حدثنا رَبِيعَيْ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عن سَعِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٌ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٌ دَخَلَ رَمَضَانَ ثُمَّ انسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٌ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبُواهُ الْكِبِيرُ فَلَمْ يُدْخِلَهُ الجنة» .

قال عبد الرحمن : وأظنه قال : «أو أحدهما»<sup>(٤)</sup> .

١٤٢٣ - وفي حديث آخر : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : «آمِينٌ» ، ثُمَّ صَعَدَ ، فَقَالَ : «آمِينٌ» ثُمَّ صَعَدَ فَقَالَ : «آمِينٌ» ، فَسَأَلَهُ مَعَاذُ بْنُ جَبَلَ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «إِنَّ جَبَرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَتَانِي فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَنْ سُمِّيَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَمَا تَفْدِلْنَاهُ ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ؛ قَلَ : آمِينٌ ؛ فَقَلَتْ : آمِينٌ» .

وقال فيمن أدركَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ فَمَا مِثْلُ ذَلِكَ .

وَمَنْ أَدْرَكَ أَبْوَيْهِ - أَوْ أَحَدَهُمَا - فَلَمْ يَرَهُمَا فَمَا مِثْلُهُ<sup>(٥)</sup> .

(١) في الأصل : «قال» ، والمثبت من المطبوع.

(٢) في الأصل : «أَبُو عَلَيْ» ، وهو تحريف . وأبو عيسى هو الترمذى صاحب السنن .

(٣) في الأصل : «مُحَمَّد» ، وهو تحريف . والمثبت من المطبوع وسنن الترمذى (٣٥٤٥) .

(٤) أَسْنَدَ الْمُصْنَفُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عِيسَى التَّرْمذِيَّ (٣٥٤٥) . قَالَ التَّرْمذِيُّ : «حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٍ . . .» وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٣٦٩) . (رَغْمَ) تَقْدِيمُ شِرْحِهَا عَنْ الْحَدِيثِ (١٣٦٩) .

(٥) رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَدْدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ . قَالَ ابْنُ الْقِيمِ فِي «جَلَاءِ الْأَفْهَامِ» ص(٣٨٣) : «وَلَا رَيْبٌ أَنَّ الْحَدِيثَ بِتَلْكَ الطُّرُقِ الْمُسْنَدَةِ يَفِي بِالصَّحَّةِ» . وَقَدْ خَرَجَنَا فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ =

١٤٢٤ - وعن عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - عنه عليه السلام ، أنه قال: «البخيلُ - كُلُّ البخيلِ - الذي ذُكِرْتُ عنده فلم يُصلَّ عَلَيَّ»<sup>(١)</sup>.

١٤٢٥ - وعن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عنده فلم يُصلَّ عَلَيَّ أَخْطِيءَ بِهِ طَرِيقُ الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٢٦ - وعن عليّ بن أبي طالب ، عنه - عليه الصلاة والسلام - أنه قال: «إِنَّ الْبَخِيلَ - كُلَّ الْبَخِيلِ - مَنْ ذُكِرْتُ عنده فلم يُصلَّ عَلَيَّ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٢٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ ، قال: قال رسول الله ﷺ - «أَيُّمَا قَوْمٌ جَلَسُوا مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا قَبْلَ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ ، وَيُصْلُوَا عَلَى النَّبِيِّ ، ﷺ ، كَانَتْ عَلَيْهِمْ مِنَ اللَّهِ تِرَةً ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

= (٢٠٢٨) من حديث أبي هريرة ، فانظره إذا شئت.

(١) ذكره الحافظ في الفتح ١٦٧ / ١٦٨ وقال: «أخرجـه الترمذـي والنسـائي وابـن حـبان ، والحاـكم وإسـماعـيل القـاضـي ، وأطبـنـ في تـخـريـج طـرقـه وبيان الاختـلافـ فـيهـ ، من حـديثـ عـلـيـ ، وـمـنـ حـديثـ اـبـنـ الـحـسـينـ . ولا يـقـصـرـ عـنـ درـجـةـ الـحـسـينـ» . قـلتـ: حـديثـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـيـ خـرـجـناـهـ فـيـ موـارـدـ الـظـمـآنـ (٢٣٨٨) فـانـظـرـهـ إـذـاـ شـئـتـ .

(٢) أخرـجـهـ الـبيـهـقـيـ فـيـ الشـعـبـ مـرـسـلـاـ . وـقـالـ الـمنـاوـيـ فـيـ فـيـضـ الـقـدـيرـ ١٢٩ / ٦ : «قالـ القـسـطـلـانـيـ : حـديثـ مـعـلـولـ» . وـنـسـبـهـ الـحـافـظـ فـيـ الفـتـحـ ١٦٨ / ١١ إـلـىـ ابنـ مـاجـهـ (٩٠٨) عـنـ ابنـ عـبـاسـ ، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ الشـعـبـ مـنـ حـديثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ ، وـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ مـنـ حـديثـ جـابـرـ ، وـالـطـبـرـانـيـ مـنـ حـديثـ حـسـينـ بـنـ عـلـيـ ، وـقـالـ : وـهـذـهـ طـرـقـ يـشـدـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ» . وـانـظـرـ الـقـوـلـ الـبـدـيـعـ صـ: (٢١٣ - ٢١٥) ، وـمـجـمـعـ الزـوـائـدـ (١٦٤ / ١٠) وـالـحـدـيـثـ الـآـتـيـ بـرـقـمـ (١٤٢٨) . (أـخـطـيـءـ بـهـ طـرـيقـ الـجـنـةـ) : أـيـ دـخـلـ النـازـ .

(٣) تـقـدـمـ بـرـقـمـ (١٤٢٤) .

(٤) أخرـجـهـ التـرـمـذـيـ (٣٣٨٠) ، وـأـحـمـدـ (٤٤٦ / ٢) ، وـغـيرـهـ ، وـصـحـحـهـ الـحاـكـمـ (٥٥٠ / ١) ، وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ . وـرـمـزـ لـصـحـتـهـ السـيـوطـيـ فـيـ الجـامـعـ (٢٩٨٢) ، وـقـالـ التـرـمـذـيـ : حـسـنـ صـحـيـحـ» ، وـلـتـمـاـ تـخـرـيـجـهـ اـنـظـرـ موـارـدـ الـظـمـآنـ (٢٣٢١ ، ٢٣٢٢) . (تـرـةـ) أـصـلـ التـرـةـ: الـنـقـصـ ، وـمـعـنـاهـاـهـاـنـاـ: التـبـعـةـ . قـالـ اـبـنـ الـأـثـيـرـ فـيـ جـامـعـ الـأـصـوـلـ (٤٧٢ / ٤) .

١٤٢٨ - وعن أبي هريرة [رضي الله عنه]: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ نَسِيَ طرِيقَ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup> (١٣٤).

١٤٢٩ - وعن قتادة ، عنه - عليه السلام -: «مِنَ الْجُفَاءِ أَنْ أُذْكَرَ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٠ - وعن جابر ، عنه - عليه السلام -: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَى غَيْرِ صَلَةٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا تَفَرَّقُوا عَنْ أَثْنَيْنِ مِنْ رِيحِ الْحِيفَةِ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٣١ - وعن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ ، قال: «لَا يَجِدُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَا يَصْلُوْنَ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً - وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ - لَمَا يَرَوْنَ مِنَ الثَّوَابِ»<sup>(٤)</sup>.

١٤٣٢ - وحَكِيَ أَبُو عِيسَى التَّرمذِيُّ<sup>(٥)</sup> ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ قَالَ: إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً فِي الْمَجْلِسِ أَجْزَأَ عَنْهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب والسنن الكبرى - وغيره. وحسن إسناده الرشيد العطار كما في القول البديع ص (٢١٤). (نسى الصلاة): تركها. (نسى طريق الجنة): حُرمه.

(٢) حديث مرسل. أخرجه عبد الرزاق في جامعه كما في الفتح (١٦٨/١١) والقول البديع ص (٢١٥). قال السخاوي: «رواته ثقات» ، ورمز لضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٨٢١٥). وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣١٢١) من حديث محمد بن علي مرسلاً. (الجفاء): هو ترك البر والصلة ، وغلوظ الطبع (فيض القدير ٦/٧).

(٣) في المطبوع: «على».

(٤) أخرجه النسائي - في عمل اليوم والليلة برقم (٥٨) و(٤١١) - وغيره، وصححه الضياء في «المختارة» وقال السخاوي في القول البديع ص (٢٢٢): «رجاله رجال الصحيح على شرط مسلم».

(٥) أخرجه الترمذى عقب الحديث (٣٣٨٠) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري. ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٧٨٨٦). وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة برقم (٤١٠) موقوفاً على أبي سعيد. وقد تقدم حديث أبي هريرة وحده برقم (١٤٢٧).

(٦) في سنته عقب الحديث (٣٥٤٥).

## فصل

فِي تَخْصِيصِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِتَبَلِّغِ [صَلاةً]  
مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ أَوْ سَلَّمَ مِنَ الْأَنَامِ

١٤٣٣ - حدثنا القاضي أبو عبد الله التميمي<sup>(١)</sup>، حدثنا الحسين<sup>(٢)</sup> بن محمد ، حدثنا أبو عمر الحافظ ، حدثنا ابن عبد المؤمن ، حدثنا ابن داسة ، حدثنا أبو داود ، حدثنا ابن عوف ، حدثنا المقرئ<sup>٣</sup> ، حدثنا حبيبة<sup>(٤)</sup> ، عن أبي صخر: حميد بن زياد ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن أبي هريرة [رضي الله عنه] أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ما من أحدٍ يُسلمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ»<sup>(٥)</sup>.

١٤٣٤ - وذكر أبو بكر بن أبي شيبة ، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ؛ وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيَا بُلْغَتُهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) في المطبوع: «حدثنا القاضي عبد الله التميمي» ، والصواب ما في نسختنا. انظر ترجمته في السير (١٩/٢٦٦).

(٢) في الأصل: «الحسن» ، والمثبت من المطبوع. وهو الصواب.

(٣) في الأصل: «حدثنا ابن حبيبة» ، والمثبت من المطبوع وسن أبي داود.

(٤) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٢٠٤١). وأخرجه أيضاً أحمد (٥٢٧/٢) ، والبيهقي في السنن ٢٤٥/٥ ، وصحح إسناده النووي في الأذكار برقم (٣٥٦) وفي رياض الصالحين برقم (١٤٦٢) كلاماً بتحقيقه. وقال ابن حجر: «رواته ثقات» ، وحسن إسناده في تخريج الأذكار ، وتبعه على ذلك السيوطي في المناهل (١٠٩٨).

(٥) آخرجه أبو الشيخ في الثواب ، والبيهقي في الشعب/المناهل (١٠٩٩). ورمز لضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٨٨١٢). قال المناوي في فيض القدير ٦/١٧٠: «قال ابن حجر في الفتح: سنه جيد ، وهو غير جيد». وقال السخاوي في القول البديع ص (٢٢٧): «وسمنه جيد كما أفاده شيخنا». وقال العقيلي: حديث لا أصل له. وقال ابن دحية: موضوع ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وفي الميزان: محمد بن مروان السدي تركوه ، اتهم بالكذب ، ثم أورد له هذا الخبر. وقال ابن كثير في تفسير سورة =

١٤٣٥ - وعن ابن مسعود<sup>(١)</sup>: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةُ سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يَبْلُغُونِي عَنْ أَمْتَى السَّلَامِ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٦ - ونحوه عن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(٣)</sup>.

١٤٣٧ - وعن ابن عمر : أَكْثَرُهُم مِّنَ السَّلَامِ عَلَى نَبِيِّكُمْ كُلَّ جُمْعَةٍ ؛ فَإِنَّهُ يُؤْتَى بِهِ مِنْكُمْ فِي كُلِّ جُمْعَةٍ<sup>(٤)</sup>.

١٤٣٨ - وفي رواية : «فَإِنَّ أَحَدًا لَا يَصْلِي عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ صَلَاتُهُ عَلَيَّ حِينَ يَقْرُئُ مِنْهَا»<sup>(٥)</sup>.

١٤٣٩ - وعن الحسن بن علي ، عنه وَكَلَّهُ : «حِينَما كُنْتُمْ فَصَلُوْا عَلَيَّ ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبَلُّغُنِي»<sup>(٦)</sup>.

الأحزاب ٣/٥١٥ : «فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُرْوَانَ السَّدِيقِ ، وَهُوَ مُتَرَوِّكٌ». واختلفت أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية في الحكم على هذا الحديث ، فحكم بوضعه في الفتاوى (٢٤١/٢٧) ، بينما قال في الفتوى (١١٦/٢٧) : «فِي إِسْنَادِهِ لِيْنٌ ، لَكِنَّ لَهُ شَوَاهِدٌ ثَابِتَةً». وقال ابن القيم : «إِنَّهُ غَرِيبٌ». (نَائِيَا) : بَعِيدًا.

(١) تحرف في المطبوع إلى «أبي مسعود».

(٢) أخرجه النسائي (٣/٤٣) وغيره ، من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً. وصححه الحاكم (٢/٤٢١) ، ووافقه الذهبي. وصححه أيضاً ابن حبان (٢٣٩٢) موارد ، وهناك استوفينا تخریجه . (سياحين) : أي يطوفون في الأرض.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) ، وأحمد (٢/٣٦٧) وغيره ، وصحح إسناده النووي في رياض الصالحين برقم (١٤٦١) بتحقيقي ، وقال الحافظ في تخريج الأذكار : «حديث حسن». ولفظ أبي داود : «لَا تَجْعَلُوا بَيْتَكُمْ قَبُورًا ، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا؛ وَصَلُوْا عَلَيَّ إِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبَلُّغُنِي حِيثُ كُنْتُمْ». وسيأتي مختصراً برقم (١٤٩٢).

(٤) أورده السخاوي في القول البديع ص : (٢٣٤) وقال : «ذُكْرُهُ عِيَاضٌ وَلَمْ أَقْفُ عَلَى سُنْدِهِ». (يُؤْتَى بِهِ) : يبلغه.

(٥) أخرجه ابن ماجة (١٦٣٧) من حديث أبي الدرداء . وفي الزوائد للبوصيري : «هذا الحديث صحيح إلا أنه منقطع في موضوعين». ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١٤٠٣).

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٦٢) : «فيه حميد بن أبي زينب ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح». وهو حديث حسن ، حسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٤٩٨/٢) ، والحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار ، =

١٤٤٠ - وعن ابن عباس: ليس أحدٌ من أمةٍ محمد يسلم عليه ويصلّي عليه إلا بلّغه<sup>(١)</sup>.

١٤٤١ - وذكر بعضهم أنَّ العَبْدَ إِذَا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عُرِضَ عَلَيْهِ أَسْمُهُ<sup>(٢)</sup>.

١٤٤٢ - وعن الحسن بن عليٍّ: إذا دخلتَ المسجدَ فسلِّمْ علىَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فإنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «لا تَتَخَذُوا بَيْتِي عِيدًا، وَلَا تَتَخَذُوا بَيْوَاتِكُمْ» (١٣٤/ب) قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حِيشَمًا كَتْمٌ؛ فإنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حِيشَمًا كَتْمٌ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٤٣ - وفي حديث أُوسٍ: «أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِن الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»<sup>(٤)</sup>.

١٤٤٤ - وعن سُلَيْمانَ بْنَ سُحَيْمٍ: رأَيْتُ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ! هُؤُلَاءِ الَّذِي يَأْتُونَكَ فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْكَ، أَتَفَقَهُ سَلَامَهُمْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَأَرَدُّ عَلَيْهِمْ<sup>(٥)</sup>.

١٤٤٥ - وعن ابْنِ شَهَابٍ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «أَكْثِرُوا مِن الصَّلَاةِ

= والسخاوي في القول البديع ص: (٢٢٦) وانظر الرواية التالية برقم (١٤٤٢).

(١) أخرجه البيهقي في الشعب وابن راهويه في مسنده / مناهل (١١٠٤).

(٢) ورد ذلك في حديث مرفوع ، رواه البزار وأبو الشيخ بن حيان ، والطبراني ، عن عمار بن ياسر كما في الترغيب والترهيب (٤٩٩/٢). قال المنذري: «رووه كلهم عن نعيم بن ضمضم ، وفيه خلاف ، عن عمران الحميري ، ولا يعرف». وانظر الحديث التالي برقم (١٤٤٥).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٦٧٦١) ، وصححه الضياء المقدسي في «المختارة» ، والسيوطى في الجامع الصغير (٥٠١٦). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٢): «فيه عبد الله بن نافع ، وهو ضعيف». وانظر الرواية المتقدمة برقم (١٤٣٩). (لا تتخذوا بيتِي عيدًا): أي لا تخذلوا قبري مظهر عيد / فيض القدير ١٩٩/٤ . (لا تتخذوا بيوتكم قبورًا): أي لا تخلوها عن الصلاة فيها / فيض القدير ١٩٩/٤ .

(٤) تقدم برقم (١٣٧٠).

(٥) رواه ابن أبي الدنيا ، والبيهقي في حياة الأنبياء ، والشعب ، ومن طريقه ابن بشكوال / قاله السخاوي في القول البديع ص: (٢٣٦).

عليَّ في الليلة الزهراء ، واليوم الأَزْهَرُ؛ فإنَّهَا يُؤَدِّيَانَ عَنْكُمْ ، وَإِنَّ الْأَرْضَ لَا تَأْكُلُ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ؛ وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يَصْلِي عَلَيَّ إِلَّا حَمَلَهَا مَلْكٌ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا إِلَيَّ ، وَيُسَمِّيهِ ، حَتَّى إِنَّهُ لِيَقُولُ: إِنَّ فَلَانًا يَقُولُ كَذَا وَكَذَا»<sup>(١)</sup>.

## فصل

فِي الْاِخْتِلَافِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ  
وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

قال القاضي - وفقه الله -: عامة أهل العلم متتفقون على جواز الصلاة على غير النبي ﷺ.

١٤٤٦ - وروي عن ابن عباس أنه قال: لا تجوز الصلاة على غير النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

١٤٤٧ - وروي عنه: لا ينبغي الصلاة على أحد إلا النبيين<sup>(٣)</sup>.

١٤٤٨ - وقال سفيان: يكره أن يصلى إلا على نبي<sup>(٤)</sup>.

١٤٤٩ - ووُجِدَتْ بِخَطْ بَعْضُ شِيوْخِي: مذهبُ مالك أنه لا يجوز أن يصلى على أحدٍ من الأنبياء سوئيًّا محمد ﷺ ، وهذا غير معروفٍ من مذهبِه؛ وقد قال

(١) حديث مرسل ، أخرجه النميري كما في القول البديع ص (٢٣٥) ، وأخرجه مختصرًا الطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٩/٢: «فيه عبد المنعم بن بشير الأنباري ، وهو ضعيف» وقال السخاوي في القول البديع ص (٢٢٧): «لكن يتقوى بشهادته». ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١٤٠٢) وعزاه إلى ابن عدي عن أنس ، وسعيد بن منصور في سنته عن الحسن ، وخالد بن معدان مرسلًا . وانظر المقاصد الحسنة رقم (١٤٨).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ، وسعيد بن منصور في سنته/ المناهل (١١٠٨).

(٣) أخرجه الطبراني ، وعبد الرزاق (٣١١٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٧/١٠ وقال: «رواه الطبراني موقوفاً ، ورجله رجال الصحيح». ونسبه الحافظ في الفتح ١٦٩/١١ إلى ابن أبي شيبة ، وصحح إسناده.

(٤) ذكره عبد الرزاق في المصنف (٣١١٩). عقب قول ابن عباس السابق .

مالك في «المبسوطة» لـ يحيى بن إسحاق: أَكْرَهُ الصلاةَ عَلَىٰ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ ،  
وَمَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ تَعْدَىٰ مَا أَمْرَنَا بِهِ<sup>(١)</sup>.

١٤٥٠ - [و] قال يحيى بن يحيى<sup>(٢)</sup>: لستُ آخُذُ بقوله؛ ولا بأس بالصلا  
على الأنبياء كلهم وعلى غيرهم؛ واحتج بحديث ابن عمر<sup>(٣)</sup>.

١٤٥١ - وبما جاء في حديث تعليم النبي ﷺ [الصلاة عليه] وفيه: «وعلى  
آلِهِ ، وَعَلَىٰ أَزْوَاجِهِ»<sup>(٤)</sup>.

وقد وجدت<sup>(٥)</sup> معلقاً عن أبي عمران الفاسي<sup>(٦)</sup>: رُوي عن ابن عباس  
[رضي الله عنهم] كراهة الصلاة على غير النبي ﷺ؛ قال: وبه نقول. ولم تكن  
تُسْتَعْمَلُ فيما مضى.

١٤٥٢ - وقد روى عبد الرزاق عن أبي هريرة [رضي الله عنه]؛ قال: [ قال  
رسول الله ﷺ: «صَلُّوا عَلَىٰ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ؛ فَإِنَّهُمْ بَعَثْتُمُوهُمْ كَمَا بَعَثْنَا»<sup>(٧)</sup>.

(١) نقله - عن القاضي عياض - الحافظ ابن حجر في الفتح ١١ / ١٧٠ .

(٢) هو يحيى بن يحيى بن كثير الليثي ، فقيه الأندلس ، وأحد رواة «الموطأ» عن الإمام مالك . ولد سنة (١٥٢) هـ . وتوفي سنة (٢٣٤) هـ . وقيل (٢٣٣) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥١٩ - ٥٢٥ .

(٣) سيأتي حديث ابن عمر برقم (١٤٦٠).

(٤) الصلاة على أزواجه وعلى آلِهِ ﷺ تقدمت فيها أحاديث برقم (١٣٨٤ - ١٣٩١).

(٥) في المطبوع: «وقد جاء».

(٦) هو الإمام الكبير ، العلامة عالم القیروان موسى بن عيسى المالكي . ولد سنة (٣٦٨) هـ ، ومات سنة (٤٣٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٧ / ٥٤٥ - ٥٤٨ . وفي المطبوع: «القابسي» بدل «الفاسي» . وهو غلط .

(٧) في المطبوع: «فإن الله».

(٨) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣١١٨) وإسماعيل القاضي وغيره . وضعف إسناده ابن كثير في تفسيره سورة الأحزاب (٥١٦/٣) ، وابن حجر في الفتح ١١ / ١٦٩ ، والسيوطى في المناهل (١١١٠) . وقال السخاوى في القول البديع ص (٨٠): في سنته موسى بن عبيدة ، وهو وإن كان ضعيفاً ، ف الحديث يستأنس به .

قالوا: والأسانيدُ عن ابن عباس لَيْتَ<sup>(١)</sup> ، والصلاهُ في لسان العرب بمعنى الترجم والدُّعاء؛ وذلك على الإطلاق حتى يمنع منه حديث صحيح أو إجماع.

وقد قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّ عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجُكُمْ مِّنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣].

وقال: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطْهِرُهُمْ وَرَزِّكُهُمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَواتَكَ سَكُنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبه: ١٠٣].

وقال: ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ . . .﴾ الآية [البقرة: ١٥٧].

١٤٥٣ - وقال [النبي] ﷺ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوفِي». وكان (١/١٣٥) إذا أتاه قومٌ بصدقتهم قال: «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانَ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٥٤ - وفي حديث الصلاة: «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذَرِّيَّتِهِ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٥٥ - وفي [حديث] آخر: «وعلى آل محمد»<sup>(٤)</sup>: قيل: أتباعه ، [وقيل: آل بيته] ، وقيل: أمته. وقيل: الأتباع ، والرَّهْط ، والعشيرة. وقيل: آل الرجل: قومه. وقيل: ولده. وقيل: أهله الذين حُرِّمت عليهم الصَّدَقة.

١٤٥٦ - وفي رواية أنس: سُئلَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟ قال: «كُلُّ تَقِيٍّ»<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: «كثيرة»، والمثبت من المطبوع.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٩٧) واللفظ له ، ومسلم (١٠٧٨) من حديث عبد الله بن أبي أوفى.

(٣) تقدم برقم (١٣٨٤) وسيأتي برقم (١٤٥٩).

(٤) تقدم برقم (١٣٨٥ ، ١٣٨٦ ، ١٣٨٧ ، ١٣٨٩ ، ١٣٩١).

(٥) رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وابن لال ، وتمام ، والعقيلي ، والحاكم في تاريخه ، والبيهقي ، وابن مردويه . قال الهيثمي في المجمع ١٠/٢٦٩: «فيه نوح بن أبي مريم ، وهو ضعيف». وقال المناوي في فيض القدير ١/٥٦: «قال البيهقي: هو حديث لا يحل الاحتجاج به ، وقال ابن حجر: رواه الطبراني عن أنس ، وسنده واه جدًا ، وأخرجه البيهقي عن جابر من قوله وإسناده ضعيف ، وقال السخاوي: أسانيده كلها ضعيفة». ورمز لضعفه =

١٤٥٧ - ويَجِيءُ عَلَى مَذْهَبِ الْحَسَنِ<sup>(١)</sup> أَنَّ الْمَرَادَ بَالْمُحَمَّدِ: مُحَمَّدٌ نَفْسُهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبِرْ كَاتِكَ عَلَى أَلِّ مَحَمَّدٍ<sup>(٢)</sup>، يَرِيدُ: نَفْسَهُ؛ لَأَنَّهُ كَانَ لَا يُخْلِلُ بِالْفَرْضِ، وَيَأْتِي بِالنَّفْلِ؛ لَأَنَّ الْفَرْضَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُتَعَالَى [بِهِ] هُوَ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ نَفْسِهِ.

١٤٥٨ - وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ أَلِّ دَاؤِدٍ»<sup>(٣)</sup>، يَرِيدُ: مِنْ مَزَامِيرِ دَاؤِدٍ.

١٤٥٩ - وَفِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَدُرْرَتِهِ»<sup>(٤)</sup>.

١٤٦٠ - وَفِي حَدِيثِ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَ[عَلَى] أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرٍ<sup>(٥)</sup>. ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي «الْمُوطَأِ» مِنْ رِوَايَةِ يَحِيَّيِ الْأَنْدَلُسِيِّ.

١٤٦١ - [وَالصَّحِيحُ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ: وَيَدْعُونَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ]<sup>(٦)</sup>.

١٤٦٢ - وَرَوَى<sup>(٧)</sup> أَبْنُ وَهْبٍ، عَنْ أَنَّسَ بْنِ مَالِكٍ: كَنَّا نَدْعُو لِأَصْحَابِنَا

السيوطى في الجامع الصغير برقم (١٥)، وقال الحوت في أنسى المطالب ص(١١): «أورده تمام والدليلى بأسانيد ضعيفة» وقال السخاوي في المقاصد الحسنة رقم (٣): «لكن له شواهد كثيرة».

(١) أي البصري.

(٢) في الأصل: «أحمد»، والمثبت من المطبوع.

(٣) آخرجه البخارى (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣/٢٣٦) من حديث أبي موسى الأشعري. (لقد أوتى) أي: أبو موسى الأشعري.

(٤) تقدم برقم (١٣٨٤ ، ١٤٥٤).

(٥) آخرجه مالك في الموطأ ١٦٦ وإسناده صحيح. وسيأتي برقم (١٤٨٠).

(٦) آخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/٢٤٥) من حديث ابن بكر، حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار أنه قال: رأيت ابن عمر... فذكره. وصححه المصنف كما ترى. وسيذكره المصنف برقم (١٤٨١) من رواية ابن القاسم والقعنبي عن مالك.

(٧) في الأصل: «وعن»، والمثبت من المطبوع.

بالغَيْبِ؛ فنقول: اللهم! اجعلْ منكَ علَىٰ فُلان صلواتِ قومٍ أَبْرَارٍ ، الذين يقومنَ بالليل ، ويصوّون بالنهار.

قال القاضي [أبو الفضل]: والذى ذهب إِلَيْهِ المحققون ، وأَمِيلٌ إِلَيْهِ ، ما قاله مالك وسُفِّيَان [رحمهما الله] وروي عن ابن عباس؛ واختاره غَيْرُ واحدٍ من الفقهاء والمتكلّمين أنه لا يُصلّى علَىٰ غير الأنبياء عند ذِكرِهم؛ بل هو شيءٌ يختصُّ به الأنبياء ، توقيراً لِهِمْ وتعزيزاً ، كما يُخَصُّ اللَّهُ تَعَالَى عند ذِكرِه بالتنزيه والتقدیس والتعظیم ، ولا يشارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ ، كذلك يجُبُّ تخصیص النبِيِّ ﷺ وسائر الأنبياء بالصلاوة والتسليمة (١٣٥/ب) ولا يشارِكُهُم (١) فيه سواهم ، كما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ بقوله: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

ويُذْكُرُ مَنْ سِواهم من الأئمَّةِ وغيرهم بالغُفرانِ والرَّضَا؛ كما قال تعالى: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْرَجْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

وقال: ﴿وَالسَّتِيقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَّبَعُوهُمْ يَأْخُذُنِ رَضْوَنَ اللَّهُ عَنْهُمْ . . .﴾ [التوبه: ١٠٠].

وأيضاً فهو أَمْرٌ لم يَكُنْ معروفاً في الصَّدْرِ الأوَّل؛ كما قال أبو عمْران (٢)، وإنما أَحدثته الرافضةُ والمتشيّعةُ في بعض الأئمَّة؛ فشارَكُوهُمْ عند الذِّكْرِ لهم بالصلاحة ، وساوَوْهُم بالنبِيِّ ﷺ في ذلك.

وأيضاً فإنَّ التشبيهَ بأهلِ البدعِ مُنْهَى عنه؛ فتَجِبُّ مُخالَفتُهُمْ فيما التزمواه من ذلك.

وذُكْرُ الصلاةِ علىِ الآلِ والأزواجِ مع النبِيِّ ﷺ بحُكْمِ التَّبَعِ والإضافةِ إِلَيْهِ لا علَىٰ التخصیصِ.

قالوا: وصلاةُ النبِيِّ ﷺ علىِ مَنْ صَلَّى (٣) عليه مُجراها مُجرى الدعاءِ

(١) في المطبوع: «ولا يشارك».

(٢) هو الفاسِيُّ. تقدّمت ترجمته قبل قليل.

(٣) فاعل «صلَّى» ضمير يعود على النبِيِّ ﷺ.

والْمُوَاجِهَةِ<sup>(١)</sup> ، لِيُسْمِنُهَا<sup>(٢)</sup> مَعْنَى التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ .

قالوا: وقد قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَنْكِسُكُمْ كَدْعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] وكذلك يجب [أن يكون] الدُّعاءُ لِهِ مُخالِفًا لِدُعَاءِ النَّاسِ بعضاهم بعض.

وهذا اختيار [الإمام] أبي المظفر الإسفرايني<sup>(٣)</sup> أحد<sup>(٤)</sup> شيوخنا، [وبه قال ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ]<sup>(٥)</sup> .

## فصل

فِي حُكْمِ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفَضْيَلَةِ مَنْ زَارَهُ  
وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَكَيْفَ يُسَلِّمُ وَيَدْعُو [لَهُ]

وزيارة قبره - عليه السلام - سنته من سنتين المسلمين مجمع علىها ، وفضيلة مرغبة فيها ، روى عن ابن عمر [رضي الله عنه].

١٤٦٣ - حدثنا القاضي أبو علي؛ قال: حدثنا أبو الفضل بن خيرون؛ قال: حدثنا الحسن بن جعفر؛ قال: حدثنا أبو الحسن: علي بن عمر الدارقطني؛ قال: حدثنا القاضي المحايلي؛ قال: حدثنا محمد بن عبد الرزاق؛ قال: حدثنا موسى بن هلال ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أنه] قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»<sup>(٦)</sup> .

(١) حسن المقابلة.

(٢) في المطبوع: «فيها».

(٣) هو طاهر بن محمد الطوسي الشافعي. أحد الأعلام المفتين. توفي بطوس سنة (٤٧١) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨ / ٤٠١ - ٤٠٢.

(٤) في المطبوع: «من».

(٥) هو يوسف بن عبد الله القرطبي المالكي. صاحب «الاستيعاب»، و«الاستذكار»، و«التمهيد». ولد سنة (٣٦٨) هـ. ومات سنة (٤٦٣) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨ / ١٥٣ - ١٦٣.

(٦) أسنده المصطفى من طريق الدارقطني في السنن (٢ / ٢٧٨). لكن عنده «عبد الله بن محمد

١٤٦٤ - وعن أَنَسَ بْنَ مَالِكَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ زَارَنِي فِي الْمَدِينَةِ مُحْتَسِبًا كَانَ فِي جِوَارِيْ ، وَكُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٤٦٥ - وفي حديث آخر: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأْنَمَا زَارَنِي فِي حَيَاةِي»<sup>(٢)</sup>.

الوراق» بدل «محمد بن عبد الرزاق». وأخرجه أيضاً البزار (١٩٨)، وابن عدي، والبيهقي في الشعب، وابن خزيمة في صحيحه متوقفاً في ثبوته، وابن أبي الدنيا، والطبراني، وأبو الشيخ. وذكره الهيثمي في المجمع ٤/٢ وقال: «رواه البزار وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري، وهو ضعيف». ورمز لضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٨٧١٥)، وقال المناوي في فيض القدير ٦/١٤٠: «قال ابن القطن: وفيه عبد الله بن عمر العمري، قال أبو حاتم: مجهول، وموسى بن هلال البصري، قال العقيلي: لا يصح حديثه، ولا يتبع عليه، وقال ابن القطن: فيه ضعيفان. وقال النووي في المجموع: ضعيف جداً، وقال الفريابي: فيه موسى بن هلال العبدية. قال العقيلي: لا يتبع على حديثه. وقال أبو حاتم: مجهول. وقال السبكي: حسن أو صحيح. وقال الذهبي: طرقه كلها لينة لكن يتقوى بعضها ببعض [ومن أجودها إسناداً حديث حاطب الآتي برقم ١٤٦٥] قال ابن حجر: حديث غريب.... وبالجملة قول ابن تيمية - في الفتوى: ٢٩/٢٧ -: موضوع ، غير صواب». وقال السيوطي في المناهل (١١١٥): «وله طرق وشواهد حسنة الذهبي لأجلها». وللسندي كتاب: «شفاء السنقام في زيارة خير الأنام» رد به دعوىشيخ الإسلام ابن تيمية وضع أحاديث الزيارة النبوية. وقد انتصر له ابن عبد الهادي في كتابه «الصارم المنكِي». وانظر المقاصد الحسنة للسخاوي رقم (١١٢٥).

(١) عزاه السيوطي في الجامع الصغير (٨٧٦٦) إلى البيهقي في الشعب ، ورمز لحسنـه . وتعقبه المناوي في فيض القدير ١٤١/٦ فقال: «رمـز المصنـف لحسنـه ليس بحسـنـ، فـفيه ضعـفاء...» وذكرهـ بصيغـة التـمرـيضـ - المنـدرـي في التـرغـيبـ والـترـهـيبـ ٢٢٤/٢

(٢) أخرجه الدارقطني (٢/٢٧٨) من حديث هارون أبي قزعة ، عن رجل من آل حاطب ، عن حاطب ، وعزاه المنذري في الترغيب والترهيب ٢٢٤ إلى البهقي . ونسبة السيوطي في المناهل (١١١٧) إلى سعيد بن منصور في سنته ، والدارقطني (٢/٢٧٨) والبهقي في السنن (٤/٥) والطبراني عن ابن عمر . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢) : «رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه حفص بن أبي داود القارئ ، وفقهأحمد ، وضعفه جماعة من الأئمة». وقال الذهبي - كما في المقاصد الحسنة ص(٤/٤١٣) : «ومن أجودها إسناداً ، حديث حاطب . . . ». وانظر مجمع الزوائد (٤/٢).

١٤٦٦ - وَكَرِه مَالِك أَنْ يُقَال : زُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ .

١٤٦٧ - وقد اختلف في معنى ذلك؛ فقيل: كراهة الاسم؛ لِمَا وردَ من قولِه عليه السلام: «لَعْنَ اللَّهِ رُوَارَاتِ الْقُبُورِ»<sup>(١)</sup> .

١٤٦٨ - وهذا يرده قوله: «نَهِيْتُكُمْ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا»<sup>(٢)</sup> (١٣٦) أ.

١٤٦٩ - قوله: «مَنْ زَارَ قَبْرَيِ»<sup>(٣)</sup> فقد أطلق اسمَ الزيارة.

وقيل: إنَّ ذَلِكَ لِمَا قِيلَ: إِنَّ الزَّائِرَ أَفْضَلُ مِنَ الْمُزُورِ .

١٤٧٠ - وهذا أيضًا ليس بشيء؛ إذ ليس كُلُّ زائرٍ بهذه الصفة ، وليس عموماً؛ وقد وردَ في حديثِ أهْلِ الْجَنَّةِ: زِيَارَتُهُمْ لِرَبِّهِمْ<sup>(٤)</sup> ؛ ولم يُمْنَعْ هذا اللفظ في حقه تعالى .

[وقال أبو عمران - رحمه الله -: إنما كره مالك أن يقال: طواف الزيارة ، وزُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ لاستعمال الناس ذلك بينهم بعضهم البعض؛ فكره تسوية النبي ﷺ مع الناس بهذا اللفظ؛ وأحب أن يُخْصَّ بـأن يُقال: سَلَّمَنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وأيضاً فإنَّ الزيارة مُبَاحَةٌ بين النَّاسِ ، وواجب شدُّ الرحال<sup>(٥)</sup> إلى قبره ﷺ؛  
يريد بالوجوب هنا وجوب ندبٍ وترغيبٍ وتأكيدٍ ، لا وجوب فرضٍ.]

(١) أخرجه - بهذا اللفظ - أبو يعلى (٥٩٠٨) من حديث أبي هريرة. وأخرجه أحمد (٣٣٧ / ٢) ، والترمذى (١٠٥٦) ، وابن ماجه (١٥٧٦) وغيره بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ زُوارات القبور». قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه ابن حبان (٧٨٩) موارد ، وهناك استوفينا تخریجه. (زُوارات القبور) قال السيوطي: بضم الزَّايِّ ، جمع زُوارَة ، بمعنى زائرة. وقال القاري (٣ / ٥١٢): بفتح الزَّايِّ ، أي المبالغات في زيارة القبور.

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٧) من حديث بُريدة. وفي المطبوع: «نهيتم» بدل «نهيتكُم».

(٣) تقدم برقم (١٤٦٣).

(٤) حديث الزيارة أخرجه الترمذى (٢٥٤٩) ، وابن ماجه (٤٣٣٦) من حديث أبي هريرة. قال الترمذى: «هذا حديث غريب . . . .».

(٥) في نسخة: «المطبي».

١٤٧١ - والأولى عندي أن منعه وكراهة مالك له لإضافته إلى قبر النبي ﷺ؛ وأنه لو قال: زرنا<sup>(١)</sup> النبي لم يكرهه؛ لقوله عليه السلام: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد بعدي، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور آنبيائهم مساجد»<sup>(٢)</sup>.

فحوى إضافة هذا اللفظ إلى القبر، والتشبّه بفعل أولئك؛ قطعاً للذرعة، وحسمماً للباب. [والله أعلم].

قال إسحاق بن إبراهيم الفقيه: وممّا لم يزل من شأن من حجّ المرور بالمدينة، والقصد إلى الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ، والتبرُّك برؤيه روضته ومنبره وقبره، ومجلسه، وملامس يديه، ومواطئ قدميه، والعمرود الذي كان يسبّيده إليه، وينزل جبريل بالوحى فيه عليه، وبمن عمره وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين، والاعتبار بذلك كله.

وقال ابن أبي فديك<sup>(٣)</sup>: سمعت بعض من أدركني يقول: بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا هذه الآية: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّوْنَ عَلَى النَّبِيِّ...» [الأحزاب: ٥٦] ثم قال: صلوا الله عليك، يا محمد! من يقولها سبعين مرّة ناداه ملك: صلوا الله عليك يا فلان! ولم تسقط له حاجة.

١٤٧٢ - وعن يزيد بن أبي سعيد المهرمي: قدمت على عمر بن عبد العزيز، فلما ودعته قال لي: إليك حاجة؛ قلت: ما هي؟ قال<sup>(٤)</sup>: إذا أتيت المدينة ستر قبر النبي ﷺ، فأقره مني السلام<sup>(٥)</sup>.

(١) في المطبوع: «زرت».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ١٧٢/١ من حديث عطاء بن يسار مرسلًا. وقد صح موصولاً من حديث أبي هريرة. وسيأتي برقم (١٤٩١).

(٣) هو الإمام الثقة محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك. قال البخاري: توفي سنة (٢٠٠) هـ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩/٤٨٦ - ٤٨٧.

(٤) قوله: «قلت: ما هي؟ قال»، لم يرد في المطبوع.

(٥) ذكره السخاوي في القول البديع ص (٣٠٤) وقال: «أخرجه ابن أبي الدنيا، ومن طريقه البيهقي في الشعب».

وقال غيره: وكان يُبَرِّدُ إِلَيْهِ الْبَرِيدَ<sup>(١)</sup> مِن الشَّامِ.

١٤٧٣ - قال بعضهم: رأيت أنس بن مالك أتى قبر النبي ﷺ، فوقفَ ، فرفع يديه ، حتى ظنتُ أَنَّهُ افتتحَ (١٣٦/١) الصلاة ، فسلم على النبي ﷺ ثم انصرف .

١٤٧٤ - [و] قال مالك - في رواية ابن وَهْبٍ - في الرجل<sup>(٢)</sup> إذا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَدَعَا: يَقْفُ وَوَجْهُهُ إِلَى الْقَبْرِ [الشَّرِيفِ] لَا إِلَى الْقِبْلَةِ ، وَيَدْعُونَ ، وُسِّلِّمُ ، وَلَا يَمْسُّ الْقَبْرَ بِيَدِهِ.

١٤٧٥ - وقال في «المبسot»<sup>(٣)</sup>: لَا أَرَى أَنْ يَقْفَ عَنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ يَدْعُونَ ، وَلَكِنْ يَسْلِمُ وَيَمْضِي .

١٤٧٦ - قال ابنُ أبي مُلِيْكَةَ<sup>(٤)</sup>: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقُومَ وِجْهَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَجْعُلِ الْقِنْدِيلَ الَّذِي فِي الْقِبْلَةِ عَنْدَ الْقَبْرِ عَلَى رَأْسِهِ.

١٤٧٧ - وقال نافع<sup>(٥)</sup>: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُسْلِمُ عَلَى الْقَبْرِ؛ رَأَيْتُهُ مَئَةً مَرَّةً وَأَكْثَرَ ، يجيءُ إِلَى الْقَبْرِ فِي قَوْلِهِ: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، السَّلَامُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، السَّلَامُ عَلَى أَبِي ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ .

١٤٧٨ - [وَرَأَيْتُ] ابْنُ عُمَرَ وَاضْعَأَ يَدَهُ عَلَى مَقْعَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ وضعها عَلَى وَجْهِهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب عن حاتم بن وردان. (يُبَرِّدُ إِلَيْهِ الْبَرِيدَ): أي يرسل إليه البريد رسولاً يسلّمُ عليه .

(٢) قوله: «في الرجل» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) كتاب في فقه مالك ، لإسماعيل القاضي .

(٤) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلِيْكَةَ . تابعي ثقة فقيه . مات سنة (١١٧) هـ . قال الذهبي : كان من أبناء الشمانين . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٨٨ - ٩٠ .

(٥) هو أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، تابعي ثقة ثبت فقيه مشهور . مات سنة (١١٧) هـ أو بعد ذلك . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٩٥ - ١٠١ .

(٦) تقدم برقم (١٣٢٧).

١٤٧٩ - وعن ابن قُسَيْط<sup>(١)</sup> والعتبي<sup>(٢)</sup>: كان أصحاب النبي ﷺ إذا خلا المسجد جشوا رمانة المنبر التي تلي القبر بعمايهم ، ثم استقبلوا قبلة يدعون<sup>(٣)</sup>.

١٤٨٠ - وفي الموطأ - من رواية يحيى بن يحيى الليثي - أنه<sup>(٤)</sup> كان يقف على قبر النبي ﷺ فيصلّي على النبي ، و[على] أبي بكر ، وعمر<sup>(٥)</sup>.

١٤٨١ - وعند ابن القاسم والقعنبي<sup>(٦)</sup>: [و]يدعُو لأبي بكر ، وعمر<sup>(٧)</sup>.

١٤٨١ - قال مالك - في رواية ابن وهب - : يقول المسلم: السلام عليك ، أيها النبي! ورحمة الله وبركاته.

١٤٨١ - قال في «المبسوط»: ويسلم على أبي بكر ، وعمر.

١٤٨١ - قال القاضي أبو الوليد الباقي<sup>(٨)</sup>: وعندي أنه يدعُو للنبي ﷺ بالفُلْقِ الصلاة ، ولأبي بكر ، وعمر ، كما في حديث ابن عمر من الخلاف.

١٤٨١ - وقال ابن حبيب: ويقول إذا دخل مسجد الرسول: باسم الله ،

(١) هو يزيد بن عبد الله بن قسيط المدنى إمام ، فقيه ، تابعى ، ثقة . مات سنة (١٢٢) هـ . وله تسعون سنة / انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٢٦٦ .

(٢) هو فقيه الأندلس ، محمد بن أحمد الأموي السفيانى ، المالكى . صاحب كتاب «العتبة» . مات سنة (٢٥٥) هـ . ويقال (٢٥٤) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٢/٣٣٥ .

(٣) حديث ابن قسيط ، رواه ابن سعد / المتنال (١١٢٣) . (جشوا): مسئوا . (رمانة المنبر): أي العقدة المشابهة للرمانة .

(٤) (أنه): الضمير عائد على عبد الله بن عمر .

(٥) تقدم برقم (١٤٦٠) .

(٦) هو عبد الله بن مسلمة بن قتيبة ، إمام ثبت قدوة ، وأحد رواة «الموطأ» عن الإمام مالك . مولده بعد سنة (١٣٠) هـ بيسير . ووفاته سنة (٢٢١) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠/٢٥٧ - ٢٦٤ .

(٧) تقدم برقم (١٤٦١) . وفي المطبوع: «وعن» بدل «و عند» .

(٨) هو سليمان بن خلف الأندلسي . إمام ، علامة ، حافظ ، ذو فتوح . ولد سنة (٤٠٣) هـ . ومات سنة (٤٧٤) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨/٥٣٥ - ٥٤٥ .

وسلام عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مَلَائِكَتِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَجَنَّتِكَ ، واحفظني من الشيطان الرجيم ، ثم اقصد إلى الرَّوْضَةِ - وهي ما بين القبر والمِنْبَرِ - فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر تَحْمَدُ اللَّهَ فِيهِمَا<sup>(١)</sup> وتسأله تمامَ ما خرَجْتَ إِلَيْهِ وَالْعَوْنَى عَلَيْهِ .

وإِنْ كَانَتْ رَكْعَتَانِ فِي غَيْرِ الرَّوْضَةِ أَجْزَائُكَ<sup>(٢)</sup> ، وَفِي الرَّوْضَةِ أَفْضَلُ .

١٤٨٢ - وقد قال عليه السلام: «ما بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ؛ وَمِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعَةِ الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ تَقَفِّ [بِالْقَبْرِ] مُتَوَاضِعًا مُتَوَقِّرًا ، فَتَصْلِيْ عَلَيْهِ (١١٣٧) وَتُثْنِيْ بِمَا يَحْضُرُكَ ، وَتَسْلِمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَتَدْعُو لَهُمَا .

(١) في الأصل: «فيها» ، والمثبت من المطبوع.

(٢) في المطبوع: «إِنْ كَانَتْ رَكْعَتَكَ فِي غَيْرِ الرَّوْضَةِ أَجْزَائُكَ» .

(٣) آخرجه أبو يعلى (١١٨)، والبزار (١١٩٤) من حديث أبي بكر الصديق . قال الهيثمي ٩/٤: «فيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو وضاع» والقسم الأول من الحديث متفق عليه من حديث عبد الله بن زيد المازني ، وأبي هريرة ، وسيأتي تخریجه برقم (١٥٠٢) و(١٥٠٣) . والقسم الأخير من الحديث أخرجه أحمد (٣٣٥/٥) ، والطبراني من حديث سهل بن سعد قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٤): «ورجالِ أَحْمَدِ رِجَالُ الصَّحِيفِ». وانظر مجمع الزوائد (٨/٤ - ٩). (روضة من رياض الجنة). أي كروضه من رياض الجنة في نزول الرحمة وحصول السعادة ، فيكون تشبيهاً بغير أداة . أو المعنى: أن العبادة فيها تؤدي إلى الجنة فيكون مجازاً . أو هو على ظاهره ، وأن المراد أنه روضة حقيقة بأن ينتقل ذلك الموضع بعينه في الآخرة إلى الجنة . هذا محصل ما أ قوله العلماء في هذا الحديث ، وهي على ترتيبها هذا في القوة (الفتح ١٠٠/٤) . (ومنبرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعَةِ الْجَنَّةِ) الترعة في الأصل: الروضة على المكان المرتفع خاصة ، فإذا كانت في المطمئن فهي روضة . قال القتبي: معناه أن الصلاة والذكر في هذا الموضع يؤديان إلى الجنة ، فكأنه قطعة منها/ النهاية . وفسر سهل بن سعد الساعدي (الترعة) بـ (الباب) كما في مسند أحمد ٣٣٥/٥ . وفي المطبوع: «ما بين منبري وقبري روضة» بدل «ما بين بيتي ومنبري روضة» .

وأكثُر [من] الصلاة في مسجد النبي ﷺ بالليل والنهار ، ولا تَدْعَ أَنْ تأتي مسجد قباء<sup>(١)</sup> وقبور الشهداء .

[و] قال مالك في كتاب محمد<sup>(٢)</sup> : ويسلم على النبي ﷺ إذا دخل وخرج - يعني في المدينة - وفيما بين ذلك .

[و] قال محمد: وإذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر ، وكذلك من خرج مسافراً .

١٤٨٣ - ورَوَى ابْنُ وَهْبٍ عن فاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتُحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ . ، إِذَا خَرَجْتَ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتُحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»<sup>(٣)</sup> .

١٤٨٤ - وفي رواية أخرى: «فليصلّ مَكَانًا: فليصلّ فيه ، ويقول إذا خرج: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»<sup>(٤)</sup> .

١٤٨٥ - وفي أخرى: «اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»<sup>(٥)</sup> .

---

(١) قباء: قرية قبلي بالمدينة . وفيها المسجد الذي أسس على التقوى ، وهي - اليوم - حيٌّ من أحياه المدينة المنورة .

(٢) محمد: هو ابن المَوَاز ، من كبار فقهاء المالكية توفي سنة (٢٦٩) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٦/١٣) . ويحتمل أن يكون محمد بن مسلمة الفقيه المالكي المتوفى سنة (٢١٦) هـ / انظر نسيم الرياض ٣/٤٦٨ .

(٣) تقدم تخریجه برقم (١٣٧٧) وستأتي روايات له برقم (١٤٨٦ ، ١٤٨٧ ، ١٤٨٨) .

(٤) أخرجه أبو داود (٤٦٥) ، وغيره ، من حديث أبي حميد أو أبي أسيد الأنصاري ، وصحح إسناده النووي في الأذكار برقم (٩٢) بتحقيقني . والفقرة الأخيرة عند مسلم (٧١٣) .

(٥) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة برقم (٩٢) من حديث أبي هريرة عن كعب الأحبار قوله . وأخرجه - بروايات - : ابن ماجه (٧٧٣) ، والنمسائي في عمل اليوم والليلة برقم (٩٠) ، وابن السندي (٨٦) من حديث أبي هريرة مرفوعاً ، وصححه ابن حبان (٣٢١) موارد ، وابن خزيمة (٤٥٢) ، والبوصيري في مصباح الزجاجة (٩٧/١) ، والحاكم (٢٠٧/١) ووافقه الذهبي . وعند ابن ماجه وابن السندي: «اعصمني» ، وعند ابن خزيمة وابن

وكانوا يقولون إذا خرجوا مِثْلَ ذلك .  
وصلَى اللهُ وملائكتهُ عَلَى مُحَمَّدٍ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبركاتهُ <sup>(١)</sup> ، بِاسْمِ اللهِ دَخَلْنَا ، وَبِاسْمِ اللهِ خَرَجْنَا ، وَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا .

١٤٨٦ - وعن فاطمة أيضاً: كان النبي ﷺ إذا دخل المسجد قال: «صلوا الله عَلَىِ محمد وسلّم»<sup>(٢)</sup>. ثم ذكر مثل حديث فاطمة قبل هذا.

١٤٨٧ - وفي رواية: حمد الله وسمى ، وصلى على النبي ﷺ ، وذكر مثله (٣).

١٤٨٨ - وفي رواية: «بِاسْمِ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

١٤٨٩ - وعن غيرها: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «اللهم! افتح لي أبواب رحمتك، ويسر لي أبواب رزقك»<sup>(٥)</sup>.

١٤٩٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَصُلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلِيَقُولْ: «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي...»»<sup>(٦)</sup>.

وقال مالك في «المبسوط»: وليس يلزم من دخَلَ المسجدَ وخرجَ منه من أهل المدينة الوقوفُ بالقبر؛ وإنما ذلك للغُرباء.

= حبان والحاكم «أجرني» وعند النسائي: «باعدنني»، وفي رواية عند ابن السنّي «أعدنني». وسيأتي برقم (١٤٩٠).

(١) قوله: «وبركاته»، لم يرد في المطبوع.

(٢) أخرجه الترمذى (٣١٤) ، وأحمد / ٢٨٢ ، ٢٨٣ بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم . وانظر الرواية المتقدمة برقم (١٤٨٣) .

(٣) أخرجه ابن السنى برقم (٨٧) ، وانظر الرواية المتقدمة برقم (١٤٨٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٧٧١)، وأحمد (٦/٢٨٣)، وانظر الرواية المتقدمة

(٥) أورده السيوطى فى المناهى (١١٢٩)، ولم يذكر من خواجه.

(٦) هو روایة من روایات الحدیث المتقدم بـ رقم (١٤٨٥).

وقال فيه أيضاً: لا بأس لمن قدم من سفرٍ ، أو خرج إلى سفر<sup>(١)</sup> أن يقف على قبر النبي ﷺ (١٣٧/ب) فيصلّي عليه ويذُعُّ له ولأبي بكر وعمر.

فقيل له: فإنّ ناساً من أهل المدينة لا يقدّمون من سفرٍ ولا يريدونه ، يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر؛ وربما وقفوا في الجمعة أو في الأيام المرة والمرتين أو أكثر عند القبر فيسّلّمون ويذُعُّون ساعنة.

فقال: لم يبلغني هذا عن أحدٍ من أهل الفقه ببلدنا ، وتركته واسع ، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها؛ ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصَدْرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ، ويُكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده.

قال ابن القاسم: ورأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوا إليها أتوا القبر فسلّموا؛ قال: وذلك رأيٌ.

قال الباقي: فرق بين أهل المدينة والغرباء؛ لأنّ الغرباء قصدوا لذلك؛ وأهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم.

١٤٩١ - وقال عليه السلام: «اللهم! لا تجعل قبري وثناً يعبد؛ اشتَدَ غضبُ الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»<sup>(٢)</sup>.

١٤٩٢ - وقال: «لا تجعلوا قبري عيداً»<sup>(٣)</sup>.

ومن كتاب أحمد بن سعيد الهندي - فيمن وقف بالقبر: لا يلتصق به ، ولا يمسه ، ولا يقف عنده طويلاً.

وفي «العتبة»<sup>(٤)</sup> يبدأ بالركوع قبل السلام في مسجد رسول الله ﷺ؛ وأحب

(١) قوله: «أو خرج إلى سفر»، لم يرد في المطبوع.

(٢) تقدم برقم (١٤٧١).

(٣) آخرجه أبو داود (٢٠٤٢) ، وأحمد (٣٦٧/٢) وغيره من حديث أبي هريرة. وصحح إسناده النووي في رياض الصالحين (١٤٦١) بتحقيقى ، وقال الحافظ في تخريج الأذكار: «حديث حسن». ونسبة في جامع الأصول ٤٠٦/٤ إلى النسائي. وهو في مستند أبي يعلى (٤٦٩) من حديث علي رضي الله عنه. (لا تجعلوا قبري عيداً): أي لا تتخذوا قبري مظهر عيد.

(٤) اسم كتاب في فقه مالك ، لمحمد بن أحمد السفياني.

مواضع التنفل فيه مُصلَّى النبي ﷺ حيث العمود المُخلق<sup>(١)</sup>. وأما في الفريضة فالتقدُّم إلى الصفوف والتنفل فيه للغرباء أحب إلى من التنفل في البيوت.

## فصل

فِيمَا يَلْزَمُ مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَدَبِ سَوَى مَا قَدَّمَهُ ، وَفَضْلِهِ ، وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ ، وَفِي مَسْجِدِ مَكَّةَ ، وَذِكْرِ قَبْرِهِ وَمَنْبِرِهِ ، وَفَضْلِ سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ

قال الله تعالى: «لمسجد أسس على التقوى من أول يومٍ أحقر أن تقوم فيه...» الآيات [التوبه: ١٠٨].

١٤٩٣ - رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ مسجدٍ هو؟ قال: «هو<sup>(٢)</sup> مسجدٌ يُؤْمِنُ به»<sup>(٣)</sup>.

وهو قول ابن المسيب، وزيد بن ثابت، وابن عمر، ومالك بن أنس، وغيرهم.

١٤٩٤ - وعن ابن عباس أنه مسجد قباء<sup>(٤)</sup>.

١٤٩٥ - حدثنا هشام بن أحمد الفقيه بقراءتي عليه؛ قال: (١٣٨) حدثنا الحسين بن محمد الحافظ، حدثنا أبو عمر الثمري، حدثنا [أبو] محمد بن عبد المؤمن، حدثنا أبو بكر بن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا مسند، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة [رضي الله عنه]

(١) المُخلق: الذي طيب بالخلق، وهو طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب.

(٢) قوله: «هو»، لم يرد في المطبوع.

(٣) أخرجه مسلم (١٣٩٨) من حديث الخدرى.

(٤) رواه ابن أبي حاتم/ المناهل (١١٣٣).

عن النبي ﷺ؛ قال: «لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةٍ<sup>(١)</sup> مساجد: المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى»<sup>(٢)</sup>.

وقد تقدمت الآثار في الصلاة والسلام على النبي ﷺ عند دخول المسجد.

١٤٩٦ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنَّ النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: «أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ ، وَبِوْجُوهِ الْكَرِيمِ ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٩٧ - وقال مالك - رحمه الله -: سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوتاً في المسجد ، فدعا بصاحبه؛ فقال: مِمَنْ أَنْتَ؟ قال: رجل مِنْ ثَقِيفٍ. قال: لو كُنْتَ مِنْ هاتين الفَرَتَيْنِ [لَاَدَبْتُكَ] ، إِنَّ مسجَدَنَا هذَا<sup>(٤)</sup> لَا يُرْفَعُ فِيهِ الصوت<sup>(٥)</sup>.

قال محمد بن مسلمة: لا يُبَغِّي لآحدٍ أَنْ يَعْتَمِدَ<sup>(٦)</sup> المسجد بِرَفْعِ الصوت ، ولا بشيء من الأذى ، وأنْ يُنَزَّهَ عَمَّا يُكْرَهُ.

قال القاضي: حكى ذلك كله القاضي إسماعيل<sup>(٧)</sup> في «مبسوطه» في باب فضل مسجد النبي ﷺ. والعلماء كُلُّهم مُتَقْتَلُونَ عَلَى أَنَّ حُكْمَ سائر المساجد هذا الحُكْمَ.

(١) في الأصل: «ثلاث» ، والمثبت من المطبوع ، وهو الصواب.

(٢) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٢٠٣٣). وأخرجه أيضاً البخاري (١١٨٩) ، ومسلم (١٣٩٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٦) ، وقال النووي في الأذكار رقم (٩٤) بتحقيقه: «حديث حسن ، رواه أبو داود بإسناد جيد» ، وحسنه الحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار.

(٤) قوله: «هذا» ، لم يرد في المطبوع.

(٥) أخرجه البخاري (٤٧٠) من حديث السائب بن يزيد عن عمر.

(٦) يعتمد: يقصد.

(٧) هو الإمام العلامة ، الحافظ ، شيخ الإسلام أبو إسحاق: إسماعيل بن إسحاق البصري المالكي ، ولد سنة (١٩٩) هـ ، ومات سنة (٢٨٢) هـ. من كتبه: فضل الصلاة على النبي ﷺ ، والمبسوط في الفقه. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٣/٣٣٩-٣٤١.

قال القاضي إسماعيل: وقال محمد بن مسلمة<sup>(١)</sup>: ويُكره في مسجدِ الرسول ﷺ الجَهْرُ على المصلين فيما يخلطُ عليهم صلاتهم<sup>(٢)</sup>، وليس مما يخصُّ به المساجد رفعُ الصوتِ، قد كُرِّهَ رفعُ الصوتِ بالتلبية في مساجدِ الجماعات إلَّا المسجد الحرام ومسجد منى<sup>(٣)</sup>.

١٤٩٨ - وقال أبو هريرة ، عنه عليه السلام: «صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه ، إلَّا المسجد الحرام»<sup>(٤)</sup>.

قال القاضي أبو الفضل: اختلف الناسُ في معنى هذا الاستثناء على اختلافهم في المُفاضلة بين مكة والمدينة؛ فذهب مالك - في رواية أشهب عنه - وقال<sup>(٥)</sup> ابنُ نافع<sup>(٦)</sup> صاحبه ، وجماعهُ أصحابه ، إلى أنَّ معنى الحديث أنَّ الصلاةَ في مسجدِ الرسولِ أَفْضَلُ من الصلاةِ في سائرِ المساجد (١٣٨/ب) بـألف صلاةٍ إلَّا المسجد الحرام؛ فإنَّ الصلاةَ في مسجد النبي ﷺ أَفْضَلُ من الصلاةِ فيه بدون الألفِ.

١٤٩٩ - واحتجوا بما رُوي عن عمرَ بن الخطاب [رضي اللهُ عنه]: صلاةٌ في المسجد الحرام خيرٌ من مئة صلاةٍ فيما سواه<sup>(٧)</sup>. فتأتي فضيلةُ مسجدِ الرَّسُولِ ﷺ بِتِسْعَ مِائَةً ، وعلى غيره بـألفِ.

وهذا مبنيٌّ على تفضيلِ المدينة على مكة على ما قدمناه؛ وهو قولُ عمر بن

(١) فقيه من المالكية.

(٢) في المطبوع: «صلواتهم».

(٣) في الأصل: «ومسجدنا هذا» ، والمثبت من المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري (١١٩٠) ، ومسلم (١٣٩٤).

(٥) في المطبوع: «وقاله».

(٦) هو عبد الله بن نافع الصانع ، من كبار فقهاء أهل المدينة ، وكان قد لزم الإمام مالكاً لزوماً شديداً. ولد سنة نيف وعشرين ومائة ، ومات سنة (٢٠٦) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٣٧١ / ١٠ - ٣٧٤.

(٧) أخرجه الحميدي في مستنده برقم (٩٧٠). قال محققه أستاذنا الفاضل حسين أسد: «إسناده صحيح وهو موقف على عمر».

الخطاب ، ومالك ، وأكثر أهل المدينة<sup>(١)</sup>.

وذهب أهل الكوفة ومكة إلى تفضيل مكة؛ وهو قول عطاء ، وابن وهب وابن حبيب من أصحاب مالك ، وحکاه الساجي<sup>(٢)</sup> عن الشافعی؛ وحملوا الاستثناء في الحديث المتقدم على ظاهره ، وأن الصلاة في المسجد الحرام أفضل.

١٥٠٠ - واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير ، عن النبي ﷺ بمثيل حديث أبي هريرة؛ وفيه: «وصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجدي هذا بمئة صلاة»<sup>(٣)</sup>.

وروى قتادة مثله؛ ف يأتي فضل الصلاة في المسجد الحرام - على هذا - على الصلاة في سائر المساجد بمئة ألف .  
ولا خلاف أنَّ موضع قبره أفضل بقاع الأرض .

قال القاضي أبو الوليد الباقي: الذي يقتضيه الحديث مخالفة حكم [مسجد] مكة لسائر المساجد ، ولا يعلم منه حكمها مع المدينة .

وذهب الطحاوي إلى أنَّ هذا التفضيل إنما هو في صلاة الفرض .

وذهب مطرف - من أصحابنا - إلى أنَّ ذلك في النافلة أيضاً؛ قال: وجمعة خير من جمعة ، ورمضان خير من رمضان .

١٥٠١ - وقد ذكر عبد الرزاق في تفضيل رمضان بالمدينة وغيرها حديثاً نحوه<sup>(٤)</sup>.

(١) في المطبوع: «وأكثر المدينين».

(٢) في الأصل: «الباقي»، والمثبت من المطبوع . وهو زكريا بن يحيى الساجي الشافعی، إمام ثبت حافظ . مات بالبصرة سنة (٣٠٧) وهو في عشر التسعين . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/١٩٧ - ٢٠٠).

(٣) أخرجه أحمد (٤/٥) ، وغيره ، وصححه ابن حبان (١٠٢٧) موارد ، وهناك استوفينا تخریجه . وحديث أبي هريرة تقدم برقم (١٤٩٨).

(٤) وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير من حديث بلال بن الحارث رفعه: «رمضان بالمدينة أفضل =

١٥٠٢ - وقال - عليه السلام - «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»<sup>(١)</sup>.

١٥٠٣ - ومثله عن أبي هريرة - أو أبي سعيد<sup>(٢)</sup> - وزاد: «ومنبري على حوضي»<sup>(٣)</sup>.

٤ ١٥٠٤ - وفي حديث آخر: «[منبري] على ترعة من ترع الجنة»<sup>(٤)</sup>.

قال الطبرى : فيه معنى :

١٥٠٥ - أحدهما: أن المراد بالبيت : [بيت] سكناه على الظاهر ، مع أنه روى ما يبينه : «بين حجرتى ومنبri»<sup>(٥)</sup>.

١٥٠٦ - والثانى : أنَّ الْبَيْتَ هَذَا<sup>(٦)</sup> (أ/١٣٩) الْقَبْرُ؛ وَهُوَ قَوْلُ زَيْدَ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، كَمَا رُوِيَ : «بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي»<sup>(٧)</sup>. قال الطبرى : وإذا كان

من ألف رمضان فيما سواها ، وجمعة في المدينة خير من ألف جمعة فيما سواها من البلدان». وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٣): «فيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف». ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٤٤٨٠) ، وزاد نسبته إلى الضياء المقدسي في «المختارة». وأورده الذهبي في الميزان وقال: «وهذا باطل ، والإسناد مظلم... ولم يصب الضياء بإخراجه في المختارة».

(١) آخرجه البخاري (١١٩٥) ، ومسلم (١٣٩٠) من حديث عبد الله بن زيد المازني.

(٢) في الأصل والمطبوع : «أبي سعيد». والمثبت من موطأ مالك.

(٣) آخرجه مالك في الموطأ (١٩٧). قال ابن عبد البر : «هكذا رواه رواه الموطأ على الشك». وأخرجه البخاري (١١٩٦) ، ومسلم (١٣٩١) من حديث أبي هريرة.

(٤) هو فقرة من الحديث المتقدم برقم (١٤٨٢).

(٥) هذه الرواية عند أحمد (٣٨٩/٣) ، وأبي يعلى (١٧٨٤) من حديث جابر بن عبد الله. قال الهيثمي في المجمع ٤/٨: «فيه علي بن زيد ، وفيه كلام وقد وثق».

(٦) في المطبوع : «هنا».

(٧) آخرجه أحمد (٦٤/٣) ، وأبو يعلى (١٣٤١) من حديث الخدرى. وأخرجه البزار (٤٣٠) من حديث علي وأبي هريرة ، وأورده الذهبي في السير ١٢/٧٧ - ٧٨ من حديث ابن عمر. قال القرطبي - كما في الفتح ٣/٧٠ - والرواية الصحيحة : «بيتي» ، ويروى : «قبري» ، وكأنه بالمعنى لأنَّه دفن في بيت سكناه».

قَبْرُهُ فِي بَيْتِهِ اتَّفَقَتْ مَعَانِي الرِّوَايَاتِ ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهَا<sup>(١)</sup> خِلَافٌ؛ لَأَنَّ قَبْرَهُ فِي حُجْرَتِهِ ، وَهُوَ بَيْتُهُ .

وَقُولُهُ: «وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»: قِيلَ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْبَرُهُ بَعْدَمِ الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا؛ وَهُوَ أَظَهَرٌ .

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ لَهُ هَنَاكَ مِنْبَرٌ .

وَالثَّالِثُ: أَنَّ قَصْدَ مِنْبَرِهِ وَالْحُضُورَ عَنْهُ لِمَلَازِمِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ يُورَدُ الْحُوضُ ، وَيُوجَبُ الشُّرُبَ مِنْهُ ، قَالَهُ الْبَاجِيُّ .

وَقُولُهُ: «رَوْضَةُ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ مُوْجِبٌ لِذَلِكَ ، وَأَنَّ الدُّعَاءَ وَالصَّلَاةَ فِيهِ يَسْتَحْقُّ ذَلِكَ مِنَ التَّوَابِ .

١٥٠٧ - كَمَا قِيلَ: «الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السَّيْفِ»<sup>(٢)</sup> .

وَالثَّانِي: أَنَّ تَلَكَ الْبُقْعَةَ قَدْ يَنْقُلُهَا اللَّهُ فَتَكُونُ فِي الْجَنَّةِ بَعْنَاهَا؛ قَالَهُ الدَّاؤِدِيُّ .

١٥٠٨ - وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْمَدِينَةِ: «لَا يَصِيرُ عَلَى لَوَائِهَا ، وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا - أَوْ شَفِيعًا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup> .

١٥٠٩ - وَقَالَ فِيمَنْ تَحَمَّلَ عَنِ الْمَدِينَةِ<sup>(٤)</sup>: «وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لِهِمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»<sup>(٥)</sup> .

(١) فِي الأَصْلِ: «بَيْنَهُمَا» ، وَالْمُبَشِّتُ مِنَ الْمُطَبَّعِ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٢٨١٨) ، وَمُسْلِمٌ (١٧٤٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوفِي مَرْفُوعًا .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٧٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ . وَانْظُرْ جَامِعَ الْأَصْوَلِ ٣١٣/٩ - ٣١٧ (اللَّأْوَاءِ): الشَّدَّةُ وَالْأَمْرُ الْعَظِيمُ .

(٤) تَحَمَّلَ عَنِ الْمَدِينَةِ: فَارَقَهَا وَتَرَكَ سُكُنَاهَا .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٨٧٥) ، وَمُسْلِمٌ (١٣٨٨) مِنْ حَدِيثِ سَفِيَانَ بْنِ أَبِي زَهِيرٍ .

- ١٥١٠ - وقال : «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِبِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا ، وَتَنْصَعُ طَيِّبَهَا»<sup>(١)</sup> .
- ١٥١١ - وقال : «لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِّنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبْدَلَهَا اللَّهُ خَيْرًا مِّنْهَا»<sup>(٢)</sup> .
- ١٥١٢ - وروي عنه عليه السلام : «مَنْ ماتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ حَاجًاً أَوْ مُعْتَمِرًا ، بَعْثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حِسَابٌ عَلَيْهِ وَلَا عِذَابٌ»<sup>(٣)</sup> .
- ١٥١٣ - وفي طريق آخر : «بُعِثَ مِنَ الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup> .
- ١٥١٤ - وعن ابن عمر : «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا ؛ فَإِنِّي أَشَفَّ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا»<sup>(٥)</sup> .
- وقال تعالى : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لِلَّذِي يُبَكِّهُ مُبَارَّكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴾<sup>٦</sup> فِيهِ

(١) أخرجه البخاري (١٨٨٣) ، ومسلم (١٣٨٣) من حديث جابر بن عبد الله . (الكبير) : جهاز من جلد أو نحوه ، يستخدمه الحداد وغيره للتنفس في النار لإذكائها / المعجم الوسيط . (تنفي خبثها) : أي تخرجه عنها / النهاية . (وتنصع طيبها) : أي تخلصه / النهاية . وفي المطبوع : «وينصع طيبها» .

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٨٨٧/٢ ، وعبد الرزاق في المصنف (١٧١٦٠) من حديث عروة مرسلاً . وأخرجه بنحوه مسلم (١٣٦٣) من حديث سعد بن أبي وقاص ، و(١٣٨١) من حديث أبي هريرة .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ، والدارقطني (٢٩٧/٢ - ٢٩٨) عن عائشة بسنده ضعيف / المناهل (١١٤٩) . وانظر مجمع الزوائد ٣١٩/٢ .

(٤) رواه الطبراني في الكبير من حديث سلمان . قال الهيثمي في المجمع ٣١٩/٢ : «وفي عبد الغفور بن سعيد وهو مترونك». ورواه أيضاً الطبراني في الصغير والأوسط من حديث جابر بن عبد الله . قال الهيثمي في المجمع ٣١٩/٢ : «وفي موسى بن عبد الرحمن المسروقي ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات ، وفيه عبد الله بن المؤمل ، وثقة ابن حبان وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ، وإسناده حسن». وأخرجه أيضاً البيهقي في السنن عن عمر / المناهل (١١٤٩) .

(٥) أخرجه الترمذى (٣٩١٧) ، وابن ماجه (٣١١٢) وغيره من حديث ابن عمر مرفوعاً ، وقال الترمذى : «هذا حديث حسن غريب». وصححه ابن حبان (١٠٣١) موارد ، وهناك استوفينا تحريرجه .

إِنَّمَا يَنْتَهِ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ إِيمَانًا» [آل عمران: ٩٦ ، ٩٧].

قال بعض المفسرين: «إِيمَانًا» من النار. وقيل: كان يأْمَنُ من الطلب منْ أَحدث حَدِيثاً [خارجًا عن الحرم] ، ولجأ إِلَيْهِ في العِجَالِيَّةِ؛ وهذا مِثْلُ قَوْلِهِ: «وَإِذْ جَعَلْنَا أَلْيَتَ مَتَابَةَ لِلنَّاسِ وَأَمَانًا» [البقرة: ١٢٥] على قول بعضهم.

وَحُكِيَ أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا سَعْدُونَ الْخَوَلَانِيَّ (١) بِالْمُسْتَبِيرِ (٢) فَأَعْلَمُوهُ أَنَّ كُتَامَةَ (٣) (١٣٩/ب) قَتَلُوا رَجُلًا ، وَأَضْرَمُوا عَلَيْهِ النَّارَ طَوْلَ اللَّيلِ . فَلَمْ تَعْمَلْ فِيهِ [شَيْئاً] وَيَقِيَ أَبْيَضَ الْبَدْنِ ، فَقَالَ: لَعَلَّهُ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَاجَ؟ قَالُوا: نَعَمْ . قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ مَنْ حَجَّ حِجَاجَ أَدَى فَرْضَهُ ، وَمَنْ حَجَّ ثَانِيَّ دَائِنَ رَبِّهِ ، وَمَنْ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَاجَ حَرَمَ اللَّهُ شَعْرَهُ وَبَشَرَهُ عَلَى النَّارِ .

١٥١٥ - ولما نظر رسول الله ﷺ إلى الكعبة قال: «مرحبا بك من بيته؛ ما أعظمك! وأعظم حرمتك!» (٤).

١٥١٦ - وفي الحديث ، عنه عليه السلام: «ما من أحد يدعوه الله [تعاليٰ] عند الرُّكن الأسود إلا استجاب الله له ، وكذلك عند الميزاب» (٥).

(١) الْخَوَلَانِيُّ: نسبة إلى خولان ، قبيلة يمنية مشهورة. منها التابعي المحضرم أبو مسلم الْخَوَلَانِيُّ الداراني . سيد التابعين وزاهر العصر. وقبر أبي مسلم في مدینتنا - داريما - مشهور معروف .

(٢) الْمُسْتَبِيرُ: مدينة في شرق الجمهورية التونسية ، لا زالت معروفة بهذا الاسم.

(٣) كُتَامَةَ: قبيلة من البربر تسكن شمالي المملكة المغربية. وأصول البربر عربية.

(٤) رواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٢/٣ : «فيه الحسن بن أبي جعفر ، وهو ضعيف وقد وثق». ونسبة السيوطي في المناهل (١١٥١) إلى الطبراني في الأوسط عن ابن عمر وجابر . وأخرجه الترمذى (٢٠٣٢) موقوفاً على ابن عمر . قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب ...».

(٥) أورده السيوطي في المناهل (١١٥٢) ، ولم يخرجه . وروى الأزرقي في تاريخ مكة ٣١٨/١ عن عطاء موقوفاً: «من قام تحت ميزاب الكعبة ، فدعا ، استجيب له ، وخرج من ذنبه كيوم ولدته أمه». وانظر أذكار النبوى: فصل في أذكار الطواف . (الرُّكْنُ الْأَسْوَدُ): هو الرُّكْنُ الَّذِي فِيهِ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ ، وَهُوَ الرُّكْنُ الشَّرْقِيُّ مِنَ الْكَعْبَةِ الْمَشْرُفَةِ ، يَقْابِلُ زَمْزَمَ مِنَ الْغَرْبِ . (الميزاب): موضوع على ظهر الكعبة المشرفة من جهة الشمال ، مَصَبَّةٌ عَلَى حِجَّرٍ =

١٥١٧ - وعنـه عليهـ السلام: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتِينَ غُفرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ وَمَا تَأْخَرَ، وَحُشِّرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَمْنِينَ»<sup>(١)</sup>.

١٥١٨ - قال الفقيه القاضي أبو الفضل - رحمـهـ اللهـ - : قـرأـتـ عـلـىـ القـاضـيـ

الحافظ أبي علي رـحـمـهـ اللهـ ، قـلتـ لهـ<sup>(٢)</sup> : حـدـثـكـ أـبـوـ العـبـاسـ الـعـذـرـيـ ؛ [قال] : حـدـثـناـ أـبـوـ أـسـامـاـ : مـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـهـرـوـيـ ، حـدـثـناـ الحـسـنـ بـنـ رـشـيقـ ، سـمـعـتـ أـبـاـ الـحـسـنـ : مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ رـاشـدـ ، سـمـعـتـ أـبـاـ بـكـرـ : مـحـمـدـ بـنـ إـدـرـيـسـ ، سـمـعـتـ الـحـمـيـدـيـ ؛ قـالـ : سـمـعـتـ سـفـيـانـ بـنـ عـيـيـةـ ، قـالـ : سـمـعـتـ عـمـرـوـ بـنـ دـيـنـارـ قـالـ : سـمـعـتـ أـبـنـ عـبـاسـ يـقـولـ : سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ يـقـولـ : «مـاـ دـعـاـ أـحـدـ بـشـيـءـ فـيـ هـذـاـ الـمـلـتـزـمـ إـلـاـ اـسـتـجـيـبـ لـهـ»<sup>(٣)</sup>.

---

إسماعيل . والمizarب الموجود الآن بالкуبة المشرفة صنعه بالقسطنطينية سنة (١٢٧٦) هـ =  
السلطان عبد المجيد خان وركب في السنة نفسها ، وهو مصنوع بالذهب نحو خمسين رطلاً .  
انظر في رحاب البيت ص(١٨٢).

(١) قال السيوطي في المناهل (١١٥٣) : «رويناه في رسالة الحسن البصري إلى أهل مكة». (المقام) : هو في الأصل ذلك الحجر الذي كان يقف عليه إبراهيم عليه السلام أثناء بناء الكعبة ، ثم بني عليه مصلى صغير ، يصلى الناس فيه ركعتين بعد الطواف ، ثم هدم في التوسعة ، ونقل المصلى إلى الشرق من مكانه ذلك ، حداء زمز من الشمال وهدم الأول ، ووضع على الحجر زجاج يلوري ترى من ورائه آثار قدم إبراهيم عليه السلام ، المائلة في الحجر/ المعالم الأثيرة ص(٢٧٧) لأستاذنا البخاتة محمد شراب .

(٢) قوله : «قلت له» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) أخرجه الديلمي في مستند الفردوس ، وأبو الفيض الفاداني في العجالـةـ في الأحادـيثـ المسـلـسلـةـ برقم (٢٢) من طريق محمد بن الحسن بن راشد بهذا الإسنـادـ مـسـلـسـلاـ . وحسـنهـ - كما في العـجالـةـ - الحـافـظـ أـبـوـ بـكـرـ بـنـ مـسـدـيـ . وحـكـمـ بـوـضـعـهـ الـذـهـبـيـ فيـ الـمـيزـانـ (ترجمـةـ محمدـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ بـنـ رـاشـدـ الـأـنـصـارـيـ) ووافـقـهـ عـلـيـ الـحـافـظـ أـبـنـ حـجـرـ فـيـ لـسانـ الـمـيزـانـ . وأـخـرـجـ نـحـوهـ سـعـيدـ بـنـ مـنـصـورـ كـمـاـ فـيـ الـمـاناـلـ (١١٥٤) وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ الـسـنـنـ ١٦٤/٥ منـ حـدـيـثـ أـبـنـ عـبـاسـ مـوـقـوفـاـ . قـالـ فـيـ (الـجـيـادـ) : «هـوـ شـاهـدـ قـويـ» . ولـمـ أـجـدـ الـحـدـيـثـ فـيـ مـسـنـدـ الـحـمـيـدـيـ الـذـيـ حـقـقـهـ أـسـتـاذـناـ الـفـاضـلـ حـسـنـ أـسـدـ . (الـمـلـتـزـمـ) : هـوـ مـاـ بـيـنـ الـحـجـرـ الـأـسـوـدـ وـبـابـ الـكـعـبـةـ .

قال ابن عباس : وأنا فما دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

وقال عَمَرُو بْنُ دِينَارٍ : وأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ تَعَالَى بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ أَبْنَى عَبَاسٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

وقال سُفْيَانٌ : وأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ عَمَرُو بْنِ دِينَارٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

قال الْحُمَيْدِي<sup>(۱)</sup> : وأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سُفْيَانٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

[و] قال محمد بن إدريس (١٤٠) : وأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ الْحُمَيْدِيَّ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

[و] قال أبو الحسن : محمد بن الحسن : وأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

قال أبو أُسَامَةَ : وَمَا أَذَكَرَ الْحَسَنَ بْنَ رَشِيقَ قَالَ فِيهِ شَيْئًا : وأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ الْحَسَنَ بْنَ رَشِيقَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُسْتَجَابَ لِي مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ .

قال العُذْرِي : وأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ أَبِي أُسَامَةَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

قال أبو عليّ : وأَنَا فَقَدْ دَعَوْتُ اللَّهَ فِيهِ بِأَشْيَاءِ كَثِيرَةٍ وَاسْتُجِيبَ لِي بَعْضُهَا ،

(۱) في الأصل : « قال : قال لي الحميدي » ، والمثبت من المطبوع . والحميدي هو عبد الله بن الزبير القرشي . المتوفى سنة (٢١٩) هـ . وقد ترجمه ترجمة وافية أستاذنا الفاضل حسين أسد في مقدمة تحقيقه لـ «مسند الحميدي» . وقد صدر هذا المسند عن دار السقا بداريا في مجلدين .

وأرجو من سَعَةِ فَضْلِهِ أَنْ يُسْتَجِيبَ لِي بِقِيَّتها.

قال القاضي أبو الفضل : قد ذكرنا نُبَدَاً من هذه الْكُتُبِ في هذا الفَصْلِ وإنْ  
لم تكن من الباب ، لتعلقها بالفَصْلِ الَّذِي قَبْلَهُ حِرْصاً عَلَى تَمَامِ الْفَائِدَةِ ؛ وَاللَّهُ  
الْمُوْفَقُ لِلصَّوَابِ [بِرَحْمَتِهِ].

\* \* \*

## القسم الثالث

فِيمَا يَحِبُّ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَمَا يَسْتَحِيلُ [فِي حَقِّهِ] أَوْ يَجُوزُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَمْتَنِعُ أَوْ يَصِحُّ مِنَ الْأَخْوَالِ الْبَشَرِيَّةِ أَنْ تُضَافَ إِلَيْهِ

قال الله تعالى : « وَمَا حَمَدَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَبِكُمْ وَمَنْ يَنْقُلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يُضْرَبَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ أَلْشَكَرِينَ » [آل عمران : ١٤٤].

وقال [تعاليٰ] : « مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرِيمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمَّهُ صِدِيقَةٌ كَانَا يَأْكُلُانِ الظَّعَامَ أَنْظَرْتَ كَيْفَ بَيْتُهُمْ أَلَيَّتِ ثُمَّ أَنْظَرْتَ أَفَ يُؤْفَكُونَ » [المائدة : ٧٥].

وقال : « وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الظَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسَوَاقِ » [الفرقان : ٢٠].

وقال [تعاليٰ] : « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ » [الكهف : ١١٠].

فَمُحَمَّدٌ ﷺ وَسَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْبَشَرِ ، أُرْسَلُوا إِلَى الْبَشَرِ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَّا طَاقَ النَّاسُ مُقاومَتُهُمْ<sup>(١)</sup> ، وَالْقَبُولُ عَنْهُمْ ، وَمُخَاطَبَتُهُمْ.

قال الله تعالى : « وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا جَعَلْنَاهُ رَجُلًا » [الأنعام : ٩] ؛ أي لِمَا كَانَ

(١) مقاومتهم: أي القيام معهم ومخاطبتهم. ومنه الحديث في صفة النبي ﷺ: « من جالسه أو قاومه في حاجته صابرها » قال في النهاية: « قاومه: فاعله من القيام: أي إذا قام معه ليقضى حاجته صبر عليه إلى أن يقضيها ».

إلا في صورة البشر الذين يمكنكم<sup>(١)</sup> مخاطبهم ومخالطتهم؛ إذ لا تُطِيقون مقاومة الملك ، ومخاطبته ، ورؤيته ، إذا كان على صورته .

وقال [تعالى]: « قُلْ لَوْ كَانَ (١٤٠/ب) فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةً يَمْشُونَ مُطْمِئنِينَ لَنْزَأْنَا عَلَيْهِم مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا » [الإسراء: ٩٥]؛ أي لا يمكن في سنة الله إرسال الملك إلا لمن هو من جنسه ، أو من خصبه الله تعالى واصطفاه وقواه على مقاومته ، كالأنبياء والرسل .

فالأنبياء والرسل [عليهم السلام] وسائل بين الله [تعالى] وبين خلقه يبلغونهم أوامرها ونواهيه ، ووعده ووعيده ، ويعرفونهم بما لم يعلمهونه من أمره وخلقه ، وجلاله وسلطاته ، وجلبروطه ومملكته؛ فظواهرهم وأجسادهم وبنائهم<sup>(٢)</sup> متصفه بأوصاف البشر ، طارئ عليها ما يطرأ على البشر من الأعراض والأسماء ، والموت والفناء ، ونعوت الإنسانية ، وأرواحهم وبواطنهم متصفه بأعلى من أوصاف البشر ، متعلقة بالملأ الأعلى ، متشبهة بصفات الملائكة ، سليمة من التغيير والآفات ، لا يلحقها غالباً عجز البشرية ، ولا ضعف الإنسانية ، إذ لو كانت بواطنهم خالصة للبشرية كظواهرهم لما أطاقوا الأخذ عن الملائكة ، ورؤيتهم لهم ، ومخاطبتهم إياهم ، ومخالطتهم<sup>(٣)</sup> ، كما لا يطيقه غيرهم من البشر .

ولو كانت أجسامهم وظواهرهم متسقة بنعوت الملائكة ، وبخلاف صفات البشر ، لما أطاق البشر ومن أرسلوا إليهم مخالطتهم ، كما تقدم من قول الله تعالى؛ فجعلوا من جهة الأجسام والظواهر مع البشر ، ومن جهة الأرواح والبواطن مع الملائكة .

١٥١٩ - كما قال عليه السلام: « لو كنت مُتَحَذِّداً مِنْ أَمْتَي خَلِيلًا لاتَّخَذْتُ

(١) في المطبوع: «يمكنهم».

(٢) بنائهم: البنية: الفطرة (مختار الصحاح).

(٣) في المطبوع: «ومخالتهم». أي اتخاذهم أخلاقاً وأصدقاء .

أبا بكر خليلًا؛ ولكن أخوة الإسلام ، لكن صاحبكم خليل الرحمن»<sup>(١)</sup>.

١٥٢٠ - وكما قال : «تنام عيناي ولا ينام قلبي»<sup>(٢)</sup>.

١٥٢١ - وقال : «إنني لست كهيتكم؛ إنني أظل يطعني ربي ويسبقني»<sup>(٣)</sup>.

فبواطنهم منزه عن الآفات ، مُطهَّرٌ من النقص والاعتلالات.

وهذه جملة لن يكفي بمضمونها كله [ذى] همة؛ بل الأكثر يحتاج إلى بسطٍ وتفصيل على ما نأتي به بعد هذا الباب في البابين (١٤١/أ) بعون الله وهو حسبي ونعم الوكيل .

\* \* \*

---

(١) تقدم برقم (٥٤٣ ، ٥٤٤ ، ٥٤٥).

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات عن الحسن مرسلاً. وهو متفق عليه بلغظ : «إن عيني تنام ولا ينام قلبي». وقد تقدم برقم (١٣٩) ، وسيأتي برقم (١٦١٤).

(٣) متفق عليه من حديث ابن عمر ، وأنس ، وعائشة ، وأبي هريرة. انظر جامع الأصول ٣٧٩-٣٨٢ ، وسيأتي برقم (١٦٥١).

## الباب الأول

فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَالْكَلَامِ فِيْ عِصْمَةِ نَبِيِّنَا  
وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ

قال<sup>(١)</sup> القاضي أبو الفضل رضي الله عنه: اعلم أن الطوارئ من التغيرات والآفات على آحاد البشر لا يخلو أن تطرأ على جسمه ، أو على حواسه بغير قصدٍ و اختيار؛ كالأمراض والأسقام ، أو تطرأ بقصد و اختيار؛ وكله في الحقيقة عملٌ و فعل ، ولكن جرى رسم المشايخ<sup>(٢)</sup> بتفصيله إلى ثلاثة أنواع: عقد بالقلب<sup>(٣)</sup>، و قوله باللسان ، و عمل بالجوارح .

و جميع البشر تطرأ عليهم الآفات والتغيرات بال اختيار وبغير الاختيار في هذه الوجوه كلها .

والنبي ﷺ - وإن كان من البشر ، ويجوز على جيلته ما يجوز على جيله البشر - فقد قامت البراهين القاطعة ، و تمت كلمة الإجماع على خروجه عنهم ، و تنزييهه عن كثير من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار ، كما سنبينه - إن شاء الله - فيما نأتي به من التفاصيل .

(١) في الأصل: «حدثنا» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) رسم المشايخ: دأبهم وعادتهم .

(٣) عقد بالقلب: أي نيسنه نيةً جازمةً ، وعزمًا مصممًا صادقاً/ قاله الخفاجي .

## فصل

في حكم عقد قلب النبي ﷺ من وقت نبوته<sup>(١)</sup>

اعلم - منَحنا اللهُ وإياكَ توفيقه - أنَّ ما تعلق منه بطريق التوحيد ، والعلم بالله وصفاته ، والإيمان به ، وبما أوحى إليه ، فعلٌ غاية المعرفة ، ووضوح العلم واليقين ، والانتفاء عن الجهل بشيءٍ مِن ذلك ، [أ] و الشك أو الرَّيب فيه ، والعصمة من كلّ ما يضادُ المعرفة بذلك واليقين .

هذا ما وقع إجماع المسلمين عليه ، ولا يصحُ بالبراهين الواضحَة أن يكون في عقود الأنبياء<sup>(٢)</sup> سواه؛ فلا يعترضُ على هذا بقول إبراهيم عليه السلام: « قالَ بلىٌ ولَكِنْ لِيَطْمِئِنَ قَلْبِي 》 [البقرة: ٢٦٠]؛ إذ لم يشكَ إبراهيمُ في إخبار الله تعالى له بإحياء الموتى ، ول يكنْ أراد طمأنينة القلب ، وتزكَّ المعاذنة لمشاهدة الإحياء؛ فحصل له العلمُ الأوَّلُ بوقوعه ، وأراد العلم الثاني بكيفيته ومشاهدته .

الوجه الثاني: أنَّ إبراهيم - عليه السلام - إنما أراد اختبار منزلته عند ربِّه ، وعلم إجابته دعوته بسؤال ذلك مِنْ ربِّه؛ ويكون قوله [تعالى]: « أَولَمْ تَوْمِنْ 》 [البقرة: ٢٦٠]؛ أي تُصدق بمنزلتك مني ، وخلتَك ، واصطفائك؟ .

الوجه الثالث: أنه سأَلَ زِيادةً يَقِينَ وقوَّةً طمأنينة ، وإنْ لم يكنْ في الأول شك؛ إذ العلومُ الضروريةُ والنظرية<sup>(٣)</sup> قد تتفاضل في قوتها ، وطريَّان الشكوك على الضرورياتِ مُمتنع؛ ومَجُوزٌ في النظريات؛ فأراد الانتقالَ مِنَ النَّظرِ أو الخبرِ إلى المشاهدةِ والترقيِ مِنْ علم اليقين<sup>(٤)</sup> إلى عَيْنِ

(١) المراد بعقد قلبه ﷺ: ما انعقد عليه اعتقاده وجزم به مما ثبت عنده يقيناً / قاله الخفاجي .

(٢) عقود الأنبياء: عقائدهم التي ارتبطت عليها قلوبهم / قاله الخفاجي .

(٣) العلوم الضرورية: هي البديهة التي لا تحتاج إلى برهان ودليل . والعلوم النظرية: هي التي تحتاج إلى نظر واستدلال لكونها غير بديهية .

(٤) علم اليقين: العلم الثابت ، لا شك فيه ولا امتراء .

الـيـقـين ؟<sup>(١)</sup> فـلـيـس الـخـبـرـ كـالـمـعـاـيـنـة ؟ وـلـهـذـا قـالـ سـهـلـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ : سـأـلـ كـشـفـ غـطـاءـ الـعـيـانـ لـيـزـدـادـ بـنـورـ الـيـقـينـ تـمـكـنـاـ فـيـ حـالـهـ .

الـوـجـهـ الـرـابـعـ : أـنـهـ لـمـ اـحـتـاجـ عـلـىـ الـمـشـرـكـينـ بـأـنـ رـبـهـ يـعـيـسـ وـيـمـيـتـ طـلـبـ ذـلـكـ مـنـ رـبـهـ ، لـيـصـحـ اـحـتـاجـهـ عـيـانـاـ<sup>(٢)</sup> .

الـوـجـهـ الـخـامـسـ : قـوـلـ بـعـضـهـمـ : هـوـ سـؤـالـ عـلـىـ طـرـيقـ الـأـدـبـ ؛ الـمـرـادـ : أـقـدـرـنـيـ عـلـىـ إـحـيـاءـ الـمـوـتـىـ ، وـقـوـلـهـ : « لـيـطـمـيـنـ قـلـيـ» عـنـ هـذـهـ الـأـمـيـنـةـ .

الـوـجـهـ السـادـسـ : أـنـهـ أـرـىـ مـنـ نـفـسـهـ شـكـ ، وـمـاـ شـكـ ، لـكـنـ لـيـجـاـوـبـ فـيـزـدـادـ قـرـبـهـ .

١٥٢٢ - وـقـوـلـ نـيـيـتاـ عـلـيـهـ السـلـامـ : « نـحـنـ أـحـقـ بـالـشـكـ مـنـ إـبـرـاهـيمـ »<sup>(٣)</sup> : نـفـيـ لـأـنـ يـكـونـ إـبـرـاهـيمـ شـكـ ، وـإـبـاعـدـ لـلـخـواـطـرـ الـضـعـيـفـةـ أـنـ تـظـنـ هـذـاـ بـإـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ ؛ أـيـ نـحـنـ مـوـقـنـوـنـ بـالـبـعـثـ ، وـإـحـيـاءـ اللـهـ الـمـوـتـىـ ؛ فـلـوـ شـكـ إـبـرـاهـيمـ لـكـنـاـ أـوـلـىـ بـالـشـكـ مـنـهـ ؛ إـمـاـ عـلـىـ طـرـيقـ الـأـدـبـ ، أـوـ أـنـ يـرـيدـ أـمـةـهـ الـذـيـنـ يـجـوزـ عـلـيـهـمـ الشـكـ ، أـوـ عـلـىـ طـرـيقـ التـوـاضـعـ وـالـإـشـفـاقـ إـنـ حـمـلـتـ قـصـةـ إـبـرـاهـيمـ عـلـىـ اـخـتـبـارـ حـالـهـ ، أـوـ زـيـادـةـ يـقـيـنـهـ .

فـإـنـ قـلـتـ : فـمـاـ مـعـنـيـ قـوـلـهـ : « فـإـنـ كـتـتـ فـيـ شـكـيـ مـتـنـاـ أـنـزـلـنـاـ إـلـيـكـ فـسـلـلـ الـذـيـنـ يـقـرـءـونـ الـكـيـتـبـ مـنـ قـبـلـكـ لـقـدـ جـاءـكـ الـحـقـ مـنـ رـبـكـ فـلـاـ تـكـوـنـ مـنـ الـمـمـتـرـنـ<sup>(٤)</sup> وـلـاـ تـكـوـنـنـ مـنـ الـذـيـنـ كـذـبـوـ إـعـيـانـتـ اللـهـ فـتـكـوـنـ مـنـ الـخـسـرـيـنـ » [يـوـنـسـ : ٩٤ ، ٩٥] .

فـاحـذـرـ - ثـبـتـ اللـهـ قـلـبـيـ (١/١٤٢) وـقـلـبـكـ - أـنـ يـخـطـرـ بـبـالـكـ ماـ ذـكـرـهـ بـعـضـ الـمـفـسـرـيـنـ ، عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ - أـوـ غـيـرـهـ - مـنـ إـثـبـاتـ شـكـ لـلـنـبـيـ ﷺ فـيـمـاـ أـوـحـيـ إـلـيـهـ ، وـأـنـهـ مـنـ الـبـشـرـ ؛ فـمـثـلـ هـذـاـ لـاـ يـجـوزـ عـلـيـهـ جـمـلـةـ<sup>(٤)</sup> عـلـيـهـ السـلـامـ .

(١) عـيـنـ الـيـقـينـ : نـفـسـ الـيـقـينـ ، وـهـوـ الـحـاـصـلـ بـمـشـاـهـدـتـهـ عـيـانـاـ.

(٢) عـيـانـاـ : مـشـاـهـدـةـ .

(٣) تـقـدـمـ بـرـقـمـ (٢٦٩) .

(٤) فـيـ الـأـصـلـ : « حـمـلـةـ » ، وـالـمـثـبـتـ مـنـ الـمـطـبـوعـ .

١٥٢٣ - بل قد قال ابن عباس [وغيره]: لم يشك النبي ﷺ ، ولم يسأل<sup>(١)</sup>.

ونحوه عن ابن جبير<sup>(٢)</sup> ، والحسن<sup>(٣)</sup> .

١٥٢٤ - وحكي قتادة أنَّ النبي ﷺ قال: «ما أشُكُ ولا أَسأْلُ»<sup>(٤)</sup> ، وعامة<sup>(٥)</sup> المفسرين على هذا.

واختلفوا في معنى الآية: فقيل: المراد: قُلْ يا محمد! للشاك: ﴿فَإِنْ﴾ كُنتَ في شَكٍ...﴾ الآية [يونس: ٩٤].

قالوا: وفي السورة نفسها ما دلَّ على هذا التأويل وهو قوله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍ مِّنِّي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ١٠٤].

وقيل: المراد بالخطاب العرب وغير النبي ﷺ ، كما قال: ﴿لَيْسَ أَشْرَكَتْ لِحَبْطَنَ عَمْلَكَ وَلَا تَكُونَنَ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥] الخطاب له ، والمراد غيره.

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ﴾ [هود: ١٠٩] ونظيره كثير.

قال بكر بن العلاء: ألا تراه يقول: ﴿وَلَا تَكُونَنَ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَتِ اللَّهِ فَتَكُونَ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [يونس: ٩٥]. وهو ﷺ كان المكذب فيما يدعوه إليه؛ فكيف يكون ممن يُكذب<sup>(٧)</sup> به؟!

فهذا كله يدلُّ على أنَّ المراد بالخطاب غيره.

(١) أخرجه ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردوه ، وصححه الضياء في «المختار».

(٢) ابن جبير: هو سعيد، من سادات التابعين.

(٣) الحسن: هو ابن يسار البصري.

(٤) أخرجه ابن حجر/ المناهل (١١٥٩). وهو مرسلاً.

(٥) في الأصل: «ونحوه وعامة...». والمثبت من المطبوع.

(٦) في المطبوع: «إن» ، والتلاوة ما في نسختنا.

(٧) في المطبوع: «كذب».

ومثلُ هذه [الآلية] قوله: ﴿الرَّحْمَنُ فَسَأَلَ بِهِ خَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٩] المأمورُ ها هنا غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ ، لِيَسْأَلَ النَّبِيَّ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ هُوَ الْخَيْرُ الْمَسْؤُلُ ، لَا الْمُسْتَخِرُ السَّائِلُ .

وقال: إن هذا الشك الذي أُمر به غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ بسؤال الذين يقرؤون الكتاب إنما هو فيما قصّهُ الله من أخبار الأُمم، لا فيما دعا إليه من التوحيد والشريعة.

ومثلُ هذا قوله تعالى: ﴿وَسَأَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] المرادُ به المشركون ، والخطاب مواجهةً للنبي ﷺ؛ قاله القتبي<sup>(١)</sup>.

وقيل: المعنى سُلْنَا عَمَّنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قبلك؛ فمحذف الخافض ، وتم الكلام؛ ثم ابتدأ الكلام: ﴿أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ . . .﴾ [الزخرف: ٤٥] الآية (١٤٢) إلى آخرها على طريق الإنكار؛ أي ما جعلنا؛ حكاه مكّيٌّ.

وقيل: أُمر النبي ﷺ أنْ يسأل الأنبياء ليلة الإسراء عن ذلك؛ فكان أشدَّ يقيناً من أنْ يحتاج إلى السؤال.

**١٥٢٥ - فُروي** أنه قال: «لا أسأل؛ قد اكتفيت»؛ قاله ابن زيد.

وقيل: سُلْ أُمَّةً مَنْ أَرْسَلْنَا؛ هل جاؤُوهُم بغير التوحيد؟ وهو معنى قول مجاهدٍ ، والسدّي ، والضحاك ، وفتادة .

والمرادُ بهذا والذى قَبْلَه إعلامُه بما بُعثَتْ به الرُّسُلُ<sup>(٢)</sup> ، وأنه تعالى لم يأذن في عبادة غيره لأحدٍ؛ ردًا على مشركي العرب وغيرهم؛ في قوله: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾ [الزمر: ٣].

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونُونَ مِنَ الْمُمَرِّنَ﴾ [الأنعام: ١١٤]؛ أي في علمِهم بأنك رسولُ الله ، وإن

(١) في نسخة: «العتبي» ، ورجح البرهان الحلبي ما ورد في نسختنا.

(٢) في الأصل زيادة: «قبله ، نسخة». لم ترد في المطبوع.

(٣) في المطبوع: «إنما». والتلاوة ما في نسختنا. (زُلْفَ): قُربى.

لم يُقْرِّروا بذلك؛ وليس المراد به شَكُّهُ فيما ذكر في أول الآية.

وقد يكون أيضاً على مثل ما تَقدَّم؛ أي: قل يا محمد! لِمَنْ امْتَرَى في ذلك: لا تكونَ من الْمُمْتَرِينَ ، بدليل قوله [أول الآية]: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغَى حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ مَا تَيَّنَّتْهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِّنْ رَّبِّكَ يَلْحِقُ فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [الأنعام: ١١٤] وأن النبي ﷺ يخاطب بذلك غيره.

وقيل: هو تقرير؛ كقوله [تعالى] لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّكَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْدُوْنِي وَأَتَقْرَبُ إِلَيْهِنَّ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] وقد عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ.

وقيل: معناه ما كنتَ في شَكٍّ فاسأَلْ تَرْدَدْ طُمَانِيَّةً وَعِلْمًا إِلَى عِلْمِكَ ، وَيُقْيِنَا<sup>(٢)</sup>.

وقيل: إن كنتَ تَشْكُّ فيما شَرَّفْنَاكَ وَفَضَّلْنَاكَ بِهِ فَسَلْهُمْ عَنْ صِفتَكَ فِي الْكُتُبِ وَنَشِّرْ فَضَائِلَكَ.

وَحْكَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ<sup>(٣)</sup> أَنَّ الْمَرَادَ: إِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّنْ غَيْرِكَ فِيمَا أَنْزَلْنَا [ه].

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنِي قَوْلِهِ: ﴿حَتَّى إِذَا أَسْتَيْقَسَ الرَّسُولُ وَظَلَّمُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذَّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] عَلَى قِرَاءَةِ التَّخْفِيفِ؟

قلنا: المَعْنَى فِي ذَلِكَ مَا قَالَهُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: معاذُ اللَّهِ أَنْ تَظْلِمَنَّ ذَلِكَ الرَّسُولَ بِرَبِّهَا؛ وَإِنَّمَا مَعْنَى ذَلِكَ (١٤٣) أَنَّ الرَّسُولَ لَمَّا اسْتَيْقَسُوا ظَلَّمُوا أَنَّ مَنْ وَعَدَهُمُ النَّصْرَ مِنْ أَتَّبَاعِهِمْ كَذَّبُوهُمْ؛ وَعَلَى هَذَا أَكْثَرُ الْمُفْسِرِينَ.

وقيل: إِنَّ الضَّمِيرَ فِي «ظَلَّمُوا» عَائِدٌ عَلَى الْأَتَّبَاعِ وَالْأُمَمِ ، لَا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ

(١) قَوْلُهُ: «لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ»، لَمْ يَرِدْ فِي الْمُطَبَّعِ.

(٢) فِي الْمُطَبَّعِ: «وَيُقْيِنُكَ».

(٣) هُوَ مُعْمَرُ بْنُ الْمُشْنِي ، إِمامُ عَلَمَةٍ نَحْوِيٍّ. وُلِدَ سَنَةَ (١١٠) هـ وَمَاتَ سَنَةَ (١٩٩) وَقِيلَ (٢١٠) هـ. انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٩/٤٤٥ - ٤٤٧.

والرَّسُلُ؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالنَّخْعَيِّ، وَابْنِ جُبَيرٍ، وَجَمَاعَةٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ.

وَبِهَذَا الْمَعْنَى قَرَأَ مُجَاهِدٌ: «كَذَبُوا»<sup>(١)</sup> - بِالْفَتْحِ؛ فَلَا تَشْغُلْ بِالَّذِكَّرِ مِنْ شَذَّ  
الْتَّفْسِيرِ بِسَوَاهٍ، مِمَّا لَا يَلِيقُ بِمَنْصِبِ الْعُلَمَاءِ، فَكَيْفَ بِالْأَنْبِيَاءِ؟!

١٥٢٥ - وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ السِّيرَةِ، وَمُبْتَدَأُ الْوَاحْدِيِّ؛ فِي قَوْلِهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي»<sup>(٢)</sup> - لَيْسَ مَعْنَاهُ الشُّكُّ فِيمَا آتَاهُ اللَّهُ بَعْدَ رُؤْيَا  
الْمَلَكِ؛ وَلَكِنْ لَعَلَّهُ خَشِيَ أَلَّا تَحْتَمِلَ قُوَّتُهُ مَقَاوِمَةَ الْمَلَكِ<sup>(٣)</sup> وَأَعْبَاءَ الْوَاحْدِيِّ،  
فَيَنْخُلُ<sup>(٤)</sup> قَلْبُهُ، أَوْ تَزْهَقُ نَفْسُهُ<sup>(٥)</sup>.

[وَ] هَذَا عَلَى مَا وَرَدَ فِي الصَّحِيفَةِ: أَنَّهُ قَالَهُ بَعْدَ لِقَائِهِ الْمَلَكَ؛ أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ  
قَبْلَ لُقْيَاهُ الْمَلَكِ<sup>(٦)</sup> وَإِعْلَامِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِالنَّبُوَّةِ لَأَوَّلِ مَا عَرِضَتْ عَلَيْهِ مِنْ  
الْعَجَابِ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ، وَبِدَائِتُهُ الْمَنَامُ وَالْتَّبَاشِيرُ؛<sup>(٧)</sup> كَمَا  
رُوِيَ فِي بَعْضِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ: [إِنَّ] ذَلِكَ كَانَ أَوَّلًا فِي الْمَنَامِ، ثُمَّ أُرِيَ فِي  
الْيَقَظَةِ مِثْلَ ذَلِكَ؛ تَأْنِيَسًا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لَئِلَا يَفْجَأَهُ الْأَمْرُ مَشَاهِدَةً وَمَشَافِهَةً؛  
فَلَا تَحْتَمِلُهُ لَأَوَّلِ حَالَةٍ بِنَيْةً الْبَشَرِيَّةِ.

١٥٢٦ - وَفِي الصَّحِيفَةِ عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ  
رَسُولُ اللَّهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنَ الْوَحْيِ الرَّوْيَا الصَّادِقَةِ؛ قَالَتْ: ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ؛ وَقَالَتْ:  
إِلَى أَنْ جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِراءٍ... الْحَدِيثُ<sup>(٨)</sup>.

١٥٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَكَثَ النَّبِيُّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. يَسْمَعُ

(١) وَهِيَ قِرَاءَةُ شَادَّةٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ<sup>(٣)</sup> وَمُسْلِمُ<sup>(٤)</sup> (١٦٠) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ . وَهُوَ فَقْرَةٌ مِنْ حَدِيثِ بَدَءِ الْوَحْيِ.

(٣) مَقَاوِمَةُ الْمَلَكِ: لِقَاؤُهُ وَمَخَاطِبَتُهُ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الْيَنْخُلُ» وَالْمُشَبِّثُ مِنَ الْمُطَبَّوِعِ.

(٥) تَزْهَقُ نَفْسَهُ: تَخْرُجُ رُوحِهِ.

(٦) كَلْمَةُ: «الْمَلَكُ»، لَمْ تَرَدْ فِي الْمُطَبَّوِعِ.

(٧) (الْتَّبَاشِيرُ): الْعَلَامَاتُ الْمُبَشِّرَةُ لَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِالنَّبُوَّةِ.

(٨) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ<sup>(٣)</sup> ، وَمُسْلِمُ<sup>(٤)</sup> (١٦٠) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الصوت<sup>(١)</sup> ، ويرى الضوء<sup>(٢)</sup> سبع سنين ولا يرى شيئاً؛ وثمانى سنين يوحى إليه<sup>(٣)</sup> .

١٥٢٨ - وقد روى ابن إسحاق عن بعضهم أنَّ النبِيَّ ﷺ قال - وذكر جواره بغار حراء - قال: «فجاءني وأنا نائم فقال: أَقْرَأْ ، فقلتُ: ما أَقْرَأْ؟» وذكر نحو حديث عائشة في غطّه له وإقرائه [إياه] [١٤٣] (ب): «أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ..» السورة [ثلاثة].

قال: «فانصرف عنِّي ، وهبَّتْ من نومي كأنما صورَتْ في قلبي ، ولم يكنْ أَبْعَضُ إِلَيْيَّ من شاعِرٍ أو مجنونَ .

ثم قلت: لا تَحَدَّثْ عَنِّي قريش بهذا أبداً؛ لآعْمَدَنَّ إِلَيْهِ حَالِيَّ من<sup>(٤)</sup> الجَبَلِ فلأطْرَحَنَّ نفسي منه ، فلا تقتلنها .

فيينا أنا عَامِدٌ لذلك إذ سمعتْ مُنَادِيَّاً يُنَادِي من السماء: يا محمد! أنتَ رسولُ اللهِ ، وأنا جبريل؛ فرفعتْ رأسي فإذا جبريلُ على صورةِ رجل...» وذكر الحديث<sup>(٥)</sup> .

فقد بيَّنَ [لَكَ] في هذا أنَّ قوله لما قال ، وقصده لما قَصَدَ ، إنما كان قَبْلَ لقاء جبريلَ عليهما السلام ، وقبل إعلامِ اللهِ [تعالى] له بالثبوة ، وإظهارِه اصطفاءَه له بالرسالة .

١٥٢٩ - ومثله حديثُ عمِرٍ وبن شرحبيل أنه - عليه السلام - قال لخديجة

(١) يسمع الصوت: أي صوت الملك.

(٢) ويرى الضوء: أي نور الملك.

(٣) أخرجه مسلم (٣١٢/٢٣٥)، وأحمد (١٢٣/٢٣٥). والمشهور أنه ﷺ لبث في مكة بعد النبوة ثلاثة عشرة سنة. وفي المدينة عشر سنين. ومات وعمره ﷺ ثلاث وستون سنة.

(٤) في المطبوع: «هذا».

(٥) أخرجه ابن إسحاق في سيرته ص (١٢١ - ١٢٠) من طريق عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية الثقفي، عن بعض أهل العلم. وهذا إسناد في جهالة. (إلى حالي): أي جبل عالي.

رضي الله عنها: «إني إذا خلوت وحدي سمعت نداء ، وقد خشيت والله! أن يكون هذا لأمر»<sup>(١)</sup>.

١٥٣٠ - ومن رواية حمّاد بن سلمة أنَّ النبِيَّ ﷺ قال لخديجة: «إني لأسمع صوتنا ، وأرى ضوءاً ، وأخشى أن يكون بي جنون»<sup>(٢)</sup>.

١٥٣١ - وعلى هذا يتأول - لو صَحَّ - قوله في بعض هذه الأحاديث: «إنَّ الْأَبْعَدْ شاعر أو مجنون»<sup>(٣)</sup> وألفاظاً يُفهم منها معانٍ الشك في تصحيف ما رأه؛ وأنه كان كله في ابتداء أمره ، وقبل لقاء المَلِكِ له ، وإعلام الله أنه رسوله؛ فكيف وبعض هذه الألفاظ لا تصحُّ طرفاً؟!

وأما بعْدَ إعلام الله تعالى له ولقائه المَلِك فلا يصحُّ فيه رَيْبٌ ، ولا يجوز عليه شكٌّ فيما ألقى إليه.

١٥٣٢ - وقد روَى ابنُ إسحاقَ عن شُيوخِه أنَّ رَسُولَ الله ﷺ كان يُؤْقَى بمكةَ من العَيْنِ قبلَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِ ، فلما نَزَّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ أَصَابَهُ نَحْوُ مَا كَانَ يُصَيِّبُهُ ؛ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَوَجْهُ إِلَيْكَ مِنْ يَرْقِيكِ؟ قَالَ: «أَمَّا الْآنَ فَلَا»<sup>(٤)</sup>.

١٥٣٣ - وحديثُ خديجة واختبارُها أمرُ جبريلِ بِكَشْفِ رَأْسِهَا... .  
الحاديـث<sup>(٥)</sup> إنما ذلك في حق خديجة لتحقـق صـحة نبوـة رسول الله ﷺ ، وأنـ

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل/ المناهل (١١٦٤).

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/٨) من حديث ابن عباس وقال: «رواه أحمد

(٣١٢/١) متصلًا ومرسلاً والطبراني بنحوه... . ورجال أحمد رجال الصحيح».

(٣) هو فقرة من حديث ابن إسحاق المتقدم برقم (١٥٢٨). وفي سنته جهالة. (إنَّ الْأَبْعَدَ): يزيد نفسه ﷺ كما في سيرة ابن إسحاق ص(١٢١).

(٤) رواه ابن إسحاق في سيرته (١٢٤/١) من طريق عبد الله بن أبي بكر ، عن أبي جعفر قال: كان رسول الله ﷺ تصيبه العين بمكة ، فتسرع إليه قبل أن ينزل الوحي ، فكانت خديجة بنت خويلد تبعث إلى عجوز بمكة ترقيه... . فذكره.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث خديجة كما في مجمع الزوائد (٢٥٦/٨). قال الهيثمي: «وإسناده حسن».

الذى يأته مَلَكٌ ، ويزول الشُّكُ عنها ، لا أنها فعلت ذلك للنبي ﷺ (١٤٤) .  
وليختر هو حاله بذلك .

١٥٣٤ - بل قد وردَ في حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ ،  
عنْ هشامَ ، عنْ أَبِيهِ ، عنْ عَائِشَةَ : أَنَّ وَرَقَةَ أَمْرَ خَدِيجَةَ أَنْ تَخْتَبِرَ<sup>(٢)</sup> الْأَمْرَ  
بِذَلِكَ<sup>(٣)</sup> .

١٥٣٥ - وفي حديث إسماعيل بن أبي حكيم أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا بْنَ عَمٍّ! هل تستطيعُ أَنْ تُخْبِرَنِي بِصَاحِبِكَ إِذَا جَاءَكَ؟ قال: «نعم» فلما جاءَ جَبْرِيلُ أَخْبَرَهَا ، فَقَالَتْ لَهُ: اجْلِسْ إِلَى شِقْيٍ . . . » وَذَكَرَ الْحَدِيثُ إِلَى آخْرِهِ؛ وَفِيهِ: فَقَالَتْ: مَا هَذَا شَيْطَانٌ! <sup>(٤)</sup> هَذَا الْمَلَكُ يَا بْنَ عَمٍّ! فَأَثْبِتْ وَأَبْشِرْ ، وَأَمَّتْ . بِهِ .

فهذا يدل على أنها مستثنيّة بما فعلته لنفسها، ومستظہرَة لإيمانها،  
لأنَّ النبي ﷺ.

١٥٣٦ - وَقُولُّ مَعْمَرٍ<sup>(٥)</sup> فِي فَتْرَةِ الْوَحْيِ<sup>(٦)</sup>: «فَحَزَنَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِيمَا بَلَغَنَا - حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيٌّ<sup>(٧)</sup> يَتَرَدَّى مِنْ شُوَاهِقِ الْجَبَالِ»<sup>(٨)</sup> لَا يَقْدَحُ فِي هَذَا

(١) في الأصل: «عن» ، وهو تحريف . والمثبت من المطبوع .

٢) في المطبوع: «تَخْبِرُ»: أي تمحن.

(٣) في إسناده عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير. قال ابن حبان في المجردرين (١١/٢): «لا يحل كتابة حدثه ولا الرواية عنه» وانظر لسان الميزان (٣٢/٣)، والحديث آخرجه أبو تعيم في الدلائل/المناهل (١١٦٨).

(٤) في المطبوع: «بشيطان».

(٥) هو معمر بن راشد ، إمام حافظ . ولد سنة (٧٥) أو (٧٦) هـ ، ومات سنة (١٥٣) هـ . له كتاب «الجامع» حققه العلامة المرحوم حبيب الرحمن الأعظمي . وطبع ملحقاً بـ«مصنف عبد الرزاق».

(٦) فترة الوحي: يعني احتباسه وعدم تابعه وتواليه في النزول.

(٧) في المطبوع: «كاد» ، وما في نسختنا موافق لرواية البخاري حيث نقل المصنف.

(٨) قول معمر ، أخرجه البخاري (٦٩٨٢). وهو من بلاغاته وليس موصولاً.

الأَصْل ، لقول مَعْمَر عنْه: فِيمَا بَلَغَنَا ، وَلَمْ يُسْنَدْه ، وَلَا ذَكْرٌ رَاوِيه<sup>(١)</sup> ، وَلَا مَنْ حَدَّثَ بِه ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَه ؛ وَلَا يُعْرَفُ مِثْلُ هَذَا إِلَّا مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، مَعَ أَنَّه قد يُحْمَلُ عَلَى أَنَّه كَانَ أَوَّلَ الْأَمْرِ كَمَا ذَكَرْنَاه ؛ أَوْ أَنَّه فَعَلَ ذَلِكَ لِمَا أَخْرَجَه<sup>(٢)</sup> مِنْ تَكْذِيبٍ مَنْ بَلَغَه ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَنَجِعُ نَفْسَكَ عَلَىٰ إِثْرِهِمْ إِنَّمَا يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفًا﴾ [الكهف: ٦].

١٥٣٧ - وَيُصَحِّحُ مَعْنَى هَذَا التَّأْوِيلُ حَدِيثُ رَوَاهُ شَرِيكُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ<sup>(٣)</sup> ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَمَّا اجْتَمَعُوا بِدَارِ النَّدْوَةِ لِلشَّاشَوْرِ فِي شَأْنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاتَّفَقُوا رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ يَقُولُوا: إِنَّه سَاحِرٌ ، اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَتَزَمَّلَ فِي ثِيَابِه ، وَتَدَثَّرَ فِيهَا؛ فَأَتَاهُ جَبْرِيلٌ فَقَالَ لَهُ: ﴿يَأَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ [المزمل: ١] وَ ﴿يَأَيُّهَا الْمُدَّرِّرُونَ﴾<sup>(٤)</sup> [المدثر: ١].

أَوْ خَافَ أَنَّ الْفَتْرَةَ لَأَمْرٍ أَوْ سَبَبٍ مِنْهُ ، فَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ عَقُوبَةً مِنْ رَبِّهِ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ ، وَلَمْ يَرِدْ بَعْدُ شَرْعٌ بِالنَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ ، فَيُعْتَرَضُ بِهِ.

وَنَحْوُ هَذَا فِرَارُ يُونُسَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - خَشِيَّةٌ تَكْذِيبٌ قَوْمِهِ لَهُ ، لَمَّا وَعَدُوهُمْ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ؛ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَظَلَّ أَنَّ لَنَّ نَقْدِرُ عَلَيْهِ...﴾ الآيَةُ [الأنبياء: ٨٧] مَعْنَاهُ (١٤٤/ب) أَنَّ لَنَّ نُضِيقَ عَلَيْهِ.

قَالَ مَكْيٌ: طَمَعَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ وَأَلَا يُضِيقَ عَلَيْهِ مَسْلَكَهُ فِي خَرْوَجِهِ.

(١) في المطبوع: «رواته».

(٢) (آخر جه): أي أوقعه في حرج وضيق صدر.

(٣) في المطبوع: «محمد بن عبد الله بن عقيل»، والصواب ما في نسختنا، انظر تهذيب الكمال ترجمة (عبد الله بن محمد بن عقيل).

(٤) «الواو» لم ترد في المطبوع.

(٥) رواه البزار والطبراني في الأوسط. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/١٣٠: «وفيه معلى بن عبد الرحمن الواسطي، وهو كذاب». وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني. قال في المجمع ٧/١٣١: «وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متزوك». (دار الندوة): دار بناها قصي بن كلاب في الجانب الشمالي من الكعبة، الذي هو الآن فسحة باب الزيادة، سميت بذلك لأنهم كانوا ينتدون فيها للخير والشر. انظر في رحاب البيت ص: (١٩٤).

وقيل: حَسَنَ ظَنَهُ بِمَوْلَاهُ أَنَّهُ لَا يَقْضِي عَلَيْهِ الْعِقوَبَةَ.

وقيل: نَقْدَرُ عَلَيْهِ مَا أَصَابَهُ.

وقد قُرِئَ<sup>(١)</sup>: «نَقْدَرُ عَلَيْهِ» بالتشديد.

وقيل: نُؤَاخِذُهُ بِغَضَبِهِ<sup>(٢)</sup> وَذَهَابِهِ.

وقال ابن زيد<sup>(٣)</sup>: معناه: أَفَظْنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ؟ عَلَى الْاسْتَفْهَامِ.

وَلَا يَلِيقُ أَنْ يُظْنَنَّ بِنَبِيٍّ أَنْ يَجْهَلَ صَفَةً مِنْ صَفَاتِ رَبِّهِ.

وكذلك قوله: «إِذْذَهَبَ مُغَاضِبًا» [الأنبياء: ٨٧] الصحيح: مُغَاضِبًا لِقَوْمِهِ لِكُفْرِهِمْ؛ وهو قول ابن عباس، والضحاك، وغيرهما؛ لا لِرَبِّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] إِذْ مُغَاضِبَةُ اللَّهِ: مُعَادَاةُ لَهُ؛ وَمُعَادَاةُ اللَّهِ: كُفْرٌ لَا تَلِيقُ بِالْمُؤْمِنِينَ، فَكِيفَ بِالْأَنْبِيَاءِ!

وقيل: مُسْتَحْيِيًّا مِنْ قَوْمِهِ أَنْ يَسِّمُوهُ<sup>(٤)</sup> بِالْكَذْبِ أَوْ يَقْتُلُوهُ، كَمَا وَرَدَ فِي الْخَبْرِ.

وقيل: مُغَاضِبًا لِبَعْضِ الْمُلُوكِ فِيمَا أَمْرَهُ بِهِ مِنَ التَّوْجِهِ إِلَى أَمْرِ أَمْرَةِ اللَّهِ بِهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيٍّ آخَرٍ؛ فَقَالَ لَهُ يُونُسُ: غَيْرِي أَقْوَى عَلَيْهِ مِنِّي؟ فَعَزِّمَ عَلَيْهِ فَخَرَجَ لِذَلِكَ مُغَاضِبًا.

وقد رُوِيَ عن ابن عباس: أَنَّ إِرْسَالَ يُونُسَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَنَبْوَتَهِ إِنَّمَا كَانَتْ<sup>(٥)</sup> بَعْدَ أَنْ نَبَذَهُ الْحَوْتُ، وَاسْتَدَلَّ مِنَ الْآيَةِ بِقَوْلِهِ: «فَبَذَنَّاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَاقِيْمُ، وَأَبْنَتَنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينِ، وَأَنْسَلَنَا إِلَى مَائَةِ أَلْفٍ أَقْرَبَ يَزِيدُورَكَ» [الصفات: ١٤٥ - ١٤٧].

(١) أي في الشواد / قاله ملأ علي القاري (٤/٢٤).

(٢) على هامش الأصل زيادة: «العصيّة»، وعليها علامه الصحة. ولم ترد في المطبوع.

(٣) في المطبوع: «أبو زيد». قال الخفاجي: وهو من تحريف النساخ.

(٤) يَسِّمُوهُ: يَصْفُوهُ.

(٥) في المطبوع: «كان».

ويُستدلُّ أيضًا بقوله: «وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ . . .» [القلم: ٤٨] وذكر القصة.

ثم قال: «فَاجْتَبَهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ» [القلم: ٥٠]؛ ف تكون هذه القصة إذاً قبل نبوته.

١٥٣٨ - فإن قيل: فما معنى قوله عليه السلام: «إنه ليغافن على قلبي ، فأستغفرُ الله [في] كل يوم مئة مرة؟»<sup>(١)</sup>.

١٥٣٩ - وفي طريق آخر: «في اليوم أكثر من سبعين مرة»<sup>(٢)</sup>.  
فاحذر أن يقع بيالك أن يكون هذا الغين وسوانة أو رئيماً<sup>(٣)</sup> وقع في قلبه عليه السلام؛ بل أصل الغين في هذا: ما يتغشى القلب ويغطيه؛ قاله أبو عبيدة<sup>(٤)</sup> ، وأصله من غين السماء؛ وهو إطباق الغيم عليها.

وقال غيره: والغين شيء يغشى القلب ولا يغطيه [كل التغطية] كالغيم الرقيق الذي يعرض في الهواء ، ولا يمنع ضوء الشمس.

وكذلك لا يفهم من الحديث أنه يغافن على قلبه مئة مرة أو أكثر (١٤٥ / ١) من سبعين [مرة] في اليوم؛ إذ ليس يقتضيه لفظه الذي ذكرناه؛ وهو أكثر الروايات؛ وإنما هذا عدد للاستغفار لا للغين؛ فيكون المراد بهذا الغين إشارة إلى غفلات قلبه ، وفترات نفسه<sup>(٥)</sup> ، وسهوها عن مداومة الذكر ومشاهدة الحق ، بما كان بِسْمِ اللَّهِ دفع إليه من مقاساة البشر ، وسياسة الأمة ، ومعاناة الأهل<sup>(٦)</sup> ، ومقاومة الولي ، والعدو<sup>(٧)</sup> ، ومصلحة النفس؛ وكُلُّهُ من أعباء أداء الرسالة ،

(١) آخرجه مسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني. وسيأتي برقم (١٦٠١ ، ١٦٢٨).

(٢) آخرجه البخاري (٦٣٠٧) من حديث أبي هريرة. وسيأتي برقم (١٦٢٩).

(٣) رئيماً: شكًا. وفي المطبوع: «رينًا»، أي حجاباً.

(٤) في المطبوع: «أبو عبيد».

(٥) فترات نفسه: فتورها وكسلها.

(٦) معاناة الأهل: الاعتناء بأمرهم.

(٧) ومقاومة الولي والعدو: أي القيام بالأمر الذي يتعلق بالولي والعدو.

وَحَمِلَ الْأَمَانَةَ؛ وَهُوَ فِي كُلِّ هَذَا فِي طَاعَةِ رَبِّهِ، وَعِبَادَةِ خَالِقِهِ؛ وَلَكِن لِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَرْفَعَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ مَكَانَةً، وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً، وَأَتَّهُمْ بِهِ مَعْرِفَةً؟ وَكَانَتْ حَالُهُ عِنْدَ خَلْوصِ قَلْبِهِ، وَخُلُوِّ هِمَّتِهِ، وَتَفْرِدَهُ بِرَبِّهِ، وَإِقْبَالَهُ بِكُلِّيَّتِهِ عَلَيْهِ، وَمَقَامُهُ هَنَالِكَ أَرْفَعُ حَالَيْهِ، رَأَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حَالَ فَتْرَتِهِ عَنْهَا، وَشُغْلُهُ بِسُوَاهَا، غَضَّاً مِنْ عَلَيْهِ حَالِهِ، وَخَفْضَأْ مِنْ رَفِيعِ مَقَامِهِ؛ فَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ.

[وَهَذَا أَوَّلَى وُجُوهِ الْحَدِيثِ وَأَشْهُرُهَا.]

وَإِلَى مَعْنَى مَا أَشَرْنَا بِهِ، مَا لِإِلَيْهِ<sup>(١)</sup> كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَحَامَ حَوْلَهُ؛ فَقَارَبَ لَمْ يَرِدْ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ قَرَبَنَا غَامِضٌ مَعْنَاهُ، وَكَشَفْنَا لِلْمُسْتَفِيدِ مُحَيَاً؛ وَهُوَ مِبْنَىٰ عَلَى جَوَازِ الْفَتَرَاتِ، وَالْغَفَلَاتِ، وَالسَّهُوِّ فِي غَيْرِ طَرِيقِ الْبَلَاغِ، عَلَى مَا سَيَأْتِي<sup>(٣)</sup>.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ، وَمَشِيقَةُ الْمَتَصوَّفَةِ مِمَّنْ قَالَ بِتَنْزِيهِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ أَنَّهُ عَنْ هَذَا جَمْلَةً، وَأَجْلَهُ أَنْ يَجُوزَ عَلَيْهِ فِي حَالٍ سَهُوٍّ<sup>(٤)</sup> أَوْ فَتْرَةٌ إِلَى أَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ: مَا يُهْمِمُ خَاطِرَهُ، وَيَغْمُ فِكْرَهُ مِنْ أَمْرٍ أُمَّتِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَا هَتَّامَهُ بِهِمْ، وَكَثْرَةُ شَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ؛ فَيُسْتَغْفِرُ لَهُمْ.

قَالُوا: وَقَدْ يَكُونُ الْغَيْنُ - هَنَا - عَلَى قَلْبِهِ: السَّكِينَةُ الَّتِي تَغْشَاهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ» [التوبَة: ٤٠]؛ وَيَكُونُ اسْتَغْفارُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عِنْدَهَا إِظْهَارًا لِلْعَبُودِيَّةِ وَالْأَفْتَارِ.

وَقَالَ ابْنُ عَطَاءَ: اسْتَغْفارُهُ وَفِعْلُهُ هَذَا تَعْرِيفٌ لِأُمَّتِهِ<sup>(٥)</sup> بِحَمْلِهِمْ عَلَى الْاسْتَغْفارِ.

(١) كَلْمَةُ: «إِلَيْهِ»، لَمْ تَرَدْ فِي الْمُطَبَّعِ.

(٢) لَمْ يَرِدْ: لَمْ يَصُلْ إِلَيْهِ.

(٣) فِي الْمُطَبَّعِ: «كَمَا سَيَأْتِي».

(٤) فِي الْأَصْلِ «بَسْهُو»، وَالْمُثَبَّتُ مِنَ الْمُطَبَّعِ.

(٥) فِي الْمُطَبَّعِ: «لِلْأُمَّةِ».

[و] قال غيره: ويستشعرونَ الحذرَ ، ولا يُرِكِنونَ (١٤٥/ب) إلى الأمْنِ . وقد يُحتمل أن تكونَ هذه الإغاثة حالةً خشيةً وإعظامٍ تغشى قلبَه ، فيستغفِرُ حينئذٍ شُكراً لله ، وملازمةً لعبوديَّته .

١٥٤٠ - كما قال في ملازمة العبادة: «أَفَلَا أَكُونْ عَبْدًا شُكُورًا؟»<sup>(١)</sup> .

١٥٤١ - وعلى هذه الوجوه الأخيرة يُحمل ما رُويَ في بعض طرقِ هذا الحديث عنه عليه السلام: «إِنَّه لِيغَانُ عَلَى قَلْبِي فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً ، فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»<sup>(٢)</sup> .

فإن قلتَ: فما معنى قوله تعالى لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥] .

وقوله لِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَلَا تَسْتَعْلِمَ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْظُمُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦] .

فاعلم أنه لا يُلتفتُ في ذلك إلى قولِ مَنْ قال في آية نبينا عليه السلام: فلا تكونَنَّ مِمَّنْ يَجْهَلُ أَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ . وفي آية نوح: لا تكونَنَّ من يَجْهَلُ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ؛ لقوله: ﴿وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾ [هود: ٤٥]؛ إذ فيه إثباتُ الجَهْلِ بصفةٍ من صفاتِ الله؛ وذلك لا يجوزُ على الأنبياء .

والمحضُ وَعْظُمُهُمُ الْأَلَّ يَتَشَبَّهُوا فِي أُمُورِهِم بِسِماتِ الْجَاهِلِينَ ، كما قال: ﴿إِنِّي أَعْظُمُكَ﴾ . وليس في آية منها<sup>(٣)</sup> دَلِيلٌ عَلَى كُونِهِمْ عَلَى تلك الصفةِ التي نهاهم الله عن الكَوْنِ عَلَيْهَا<sup>(٤)</sup> فكيف؟ وآية نوح قبلها: ﴿فَلَا تَسْتَعْلِمَ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ . فَحَمَلَ مَا بَعْدَهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا أَوْلَى<sup>(٥)</sup>؛ لأنَّ مِثْلَ هَذَا قَدْ يَحْتَاجُ إِلَى إِذْنٍ .

(١) متفق عليه ، وقد تقدم برقم (٦٣٨) ، وسيأتي برقم (١٦٤٥) .

(٢) لم أقع على هذه الرواية فيما بين يدي من المصادر .

(٣) في المطبوع: «منهما» .

(٤) (الكون عَلَيْهَا): أي الاتصاف بها .

(٥) في الأصل: «فَحَمَلَ مَا قَبْلَهَا عَلَى مَا بَعْدَهَا أَوْلَى» ، والمثبت من المطبوع .

وقد تَجُوزُ إِبَاحَةُ السُّؤالِ فِيهِ ابْتِدَاءٌ ؛ فَنَهَا اللَّهُ أَنْ يَسْأَلَهُ عَمَّا طَوَى عَنْهُ عِلْمَهُ ،  
وَأَكَّهَهُ مِنْ غَيْبِهِ مِنَ السَّبِّبِ الْمُوجِبِ لِهَلْكَابِنِهِ .

ثُمَّ أَكْمَلَ اللَّهُ [تَعَالَى] نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ بِإِعْلَامِهِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلَكَ إِنَّهُ  
عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هُودٌ : ٤٦]. حَكَى مَعْنَاهُ مَكْيٌ .

كَذَلِكَ أُمِرَّ نَبِيُّنَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بِالتَّزَامِ الصَّبْرِ عَلَى إِعْرَاضِ  
قَوْمِهِ ؛ وَلَا يَخْرُجُ<sup>(١)</sup> عِنْ ذَلِكَ ؛ فَيَقَارِبَ حَالَ الْجَاهِلِ بِشَدَّةِ التَّحْسُرِ . حَكَاهُ  
أَبُو بَكْرٌ<sup>(٢)</sup> بْنُ فُورَكَ .

وَقِيلَ : مَعْنَى الْخَطَابِ لِأَمَّةِ مُحَمَّدٍ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> ؛ أَيْ : فَلَا تَكُونُوا مِنَ الْجَاهِلِينَ .  
حَكَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكْيٌ ؛ وَقَالَ : مَثُلُّهُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ .

فِيهَا الْفَضْلُ وَجْبٌ<sup>(٣)</sup> الْقَوْلُ بِعِصْمَةٍ (١٤٦/١) الْأَنْبِيَاءُ مِنْهُ بَعْدَ النَّبُوَةِ قَطْعًا .

فَإِنْ قُلْتَ : فَإِذَا قَرَرْتَ عِصْمَتَهُمْ مِنْ هَذَا ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنْ  
ذَلِكَ ، فَمَا مَعْنَى إِذَا وَعَيْدُ اللَّهِ لَنَبِيِّنَا<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> عَلَى ذَلِكَ إِنْ فَعَلَهُ ، وَتَحْذِيرِهِ مِنْهُ ،  
كَقَوْلِهِ : ﴿لَئِنْ أَشَرَّكَ لَيَحْبَطَ عَمْلَكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الْزُّمُرُ : ٦٥] .

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَفْعَلُكَ وَلَا يَضُرُكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ  
الظَّالِمِينَ﴾ [يُونُسٌ : ١٠٦] .

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَنَا لَقَدْ كَيْدَتَ تَرَكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا<sup>٧٤</sup> إِذَا  
لَأَذْقَنَنَاكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ وَضَعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾  
[الإِسْرَاءُ : ٧٤ ، ٧٥] .

وَقَوْلُهُ : ﴿لَا خَذَنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ﴾ [الْحَاقَةُ : ٤٥] .

(١) (وَلَا يَخْرُجُ): لَا يُضيق صدراً.

(٢) قَوْلُهُ : «أَبُو بَكْرٌ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمُطَبَّعِ.

(٣) فِي الْمُطَبَّعِ : «فِيهَا الْفَضْلُ أَوْجَبٌ» .

وقوله: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضْلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ . . .﴾ الآية [الأنعام: ١١٦].

وقوله: ﴿فَإِن يَشَاءُ اللَّهُ يَحْتَمِرُ عَلَىٰ قَلْبِكُ﴾ [الشورى: ٢٤].

وقوله: ﴿وَإِن لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقوله: ﴿أَتَقْ أَنَّ اللَّهَ وَلَا تُطِعْ الْكُفَّارِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١].

فأعلم - وفقنا الله وإياك - أنه [جاءكم من ربكم] لا يصح ، ولا يجوز عليه ، أن لا يبلغ ، وأن يخالف أمر رب ، ولا أن يُشرِّك [به] ولا يقول على الله ما لا يُحب ، أو يُفترِّي عليه ، أو يضل أو يختَم على قلبه ، أو يطيع الكافرين؛ لكن الله تعالى يسر أمره بالمحاجفة والبيان في البلاغ للمخالفين ، وأن إبلاغه إن لم يكن بهذه السبيل فكانه ما بلغ.

فطَيَّبَ نَفْسَهُ ، وقوَى قلبَه<sup>(١)</sup> بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعِصِّمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]؛ كما قال لموسى وهارون: ﴿لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا﴾ [طه: ٤٦]؛ ليشتَدَّ بصائرهم في الإبلاغ ، وإظهار دين الله ، ويذهَب عنهم خوف العدو المضعف للنفس .

وأما قوله [تعالى]: ﴿وَلَا تَنْقُولْ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ﴾ لأخذنا منه باليدين ﴿وَلَا تَنْقُولْ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ﴾ ثم لقطعنا مثنه ﴿وَلَا تَنْقُولْ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ﴾ [الحاقة: ٤٤ - ٤٦].

وقوله: ﴿إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ وَضَعْفَ الْمَمَاتِ﴾ [الإسراء: ٧٥] فمعناه: أن هذا جزء من فعل هذا ، وجزء لك لو كنت ممن يفعله ، وهو لا يفعله .

وكذلك قوله: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضْلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦] فالمراد به غيره؛ كما قال: ﴿إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْدُو كُمْ عَلَىٰ أَعْقَبِكُمْ فَتَنَقْبِلُو أَخْسِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٩].

(١) في الأصل: «عليه»، وهو تحريف، والمثبت من المطبوع.

(٢) الوتين: نيات القلب، أو نخاع الظهر.

وقوله : ﴿فَإِن يَشَاءُ اللَّهُ يَخْتِمُ عَلَى قَلْبِكُمْ﴾ [الشورى : ٢٤] و ﴿لَئِن أَشْرَكْتَ لِيَحْبَطَنَ عَمَلَكَ﴾ [الزمر : ٦٥] وما أشبهه ، فالمراد به<sup>(١)</sup> غيره وأن هذه حال من أشركه ؛ والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لا يجوز عليه هذا .

وقوله : ﴿أَتَقَ اللَّهَ وَلَا تُطِيعُ الْكُفَّارِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب : ١] فليس فيه أنه أطاعهم ، والله<sup>١٤٦/ب</sup> ينهاه عمّا يشاء ويأمره<sup>ه</sup> بما يشاء ؛ كما قال : ﴿وَلَا تَظْرِدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشَيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ مَاعَيْتَكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَظْرِدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام : ٥٢] . وما كان طردهم - عليه السلام - ولا كان من الظالمين .

## فصل

[في عصمة الأنبياء قبل النبوة من الجهل بالله تعالى وصفاته]<sup>(٢)</sup>

وأما عصمتهم من هذا الفن قبل النبوة فللناس<sup>(٣)</sup> فيه خلاف ؛ والصواب أنهم معصومون - عليهم السلام - قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والشك<sup>(٤)</sup> في شيء من ذلك .

وقد تعاضدت الأخبار والأثار عن الأنبياء بتزييهن عن هذه النقيصة منْ ولدوا ، ونشأتهم على التوحيد والإيمان ؛ بل على إشراق أنوار المعرفة ، ونفحات الطاف السعادة ، كما نبهنا عليه في الباب الثاني من القسم الأول من كتابنا هذا .

ولم يقل أحد من أهل الأخبار أن أحداً نبياً واصطفى ممن عرف بكفر

(١) كلمة : «به» لم ترد في المطبوع .

(٢) ما بين حاصلتين من عندي .

(٣) في الأصل : «للناس» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) في المطبوع : «والشك» .

وإشراكٍ قبل ذلك . ومستندٌ هذا الباب النقلُ ؛ وقد استدلَّ بعضُهم بأنَّ القلوبَ تُنْفِرُ عنَّ كُلِّها .

وأنا أقول : إنَّ قُريشاً قد رمَثَ نِيَّتَنا - عليه السلام - بكلِّ ما افترَّتُهُ ، وعَيَّرَ كُفَّارَ الْأَمْمَ أُبَيَّاهَا بكلِّ ما أمكنها واختلقَتْهُ ، مما نَصَّ اللَّهُ[تعالى] عليه ، أو نَقَلَتْهُ إلينا الرِّوَاةُ ، ولم يجُدْ في شيءٍ من ذلكَ تَعْيِيرًا لواحدٍ منهم بِرُفضِهِ آلهَتَهُ ، وتَقْرِيبِهِ<sup>(١)</sup> بِذَمَّةِ بَشَرَكِ ما كان قد جَامَعَهُمْ عليه<sup>(٢)</sup> .

ولو كان هذا ، لكانوا بذلك مُتَبَادِرين<sup>(٣)</sup> ، وبِتَلُوِّنِهِ في معبوده محتاجين ، ولكان توبيخُهم له بِنَهْيِهِمْ عما كان يعبدُ قبلُ أَفْطَعَ وأقطعَ في الحجة مِنْ توبيخِهِ بِنَهْيِهِمْ عن تَرْكِهِمْ آلهَتَهُمْ ، وما كان يعبدُ آباءِهِمْ من قِبْلٍ .

ففي إطْباقِهِمْ<sup>(٤)</sup> على الإعراض عنه دَلِيلٌ على أنَّهم لم يَجِدُوا سبِيلًا إِلَيْهِ ؛ إذ لو كان لُقْلُقًا ، ولما سَكَنُوا عنه ، كما لم يسْكُنُوا عندَ تحويلِ القِبْلَة ، وقالوا : «مَا وَلَّهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمْ أَلَّا كَانُوا عَلَيْهَا...» [البقرة: ١٤٢] ، كما حكاه اللَّهُ عنْهُمْ .

وقد استدلَّ القاضي القُشَيْرِي على تنزيهِهِمْ عنْ هذَا بِقولِهِ تعالى : «وَإِذَا أَخْذَنَا مِنَ النَّاسِنَ مِيشَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَبْنَ مَرْيَمَ وَأَخْذَنَا مِنْهُمْ مِيشَاقًا غَلِظًا» [الأحزاب: ٧] .

وقوله<sup>(٥)</sup> [تعالى] : «وَإِذَا أَخْذَ اللَّهُ مِيشَاقَ النَّاسِنَ لَمَّا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرَنَّ بِهِ» [آل عمران: ٨١] .

قال : فَطَهَرَ اللَّهُ فِي الْمِيَاثِقِ (١٤٧/١) .

وبَعِيدٌ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْمِيَاثِقَ قَبْلَ خَلْقِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذَ مِيشَاقَ النَّبِيِّينَ بِالإِيمَانِ بِهِ

(١) تَقْرِيبُهُ : لَوْمَهُ وَتَوْبِيَّخُهُ .

(٢) جَامَعَهُمْ عَلَيْهِ : وَاقْفُهُمْ عَلَيْهِ .

(٣) فِي الْمُطَبَّعَ : «مُبَادِرِينَ» .

(٤) إِطْباقُهُمْ : إِجْمَاعُهُمْ .

(٥) فِي الْمُطَبَّعَ : «وَبِقُولِهِ» .

ونَصْرِه قَبْلَ مولده بُدُّهور ، ويُجَوَّزُ عليه الشَّرْكَ أو غيره من الذنوب . هذا ما لا يُجَوَّزُه إلَّا مُلْحِدٌ<sup>(١)</sup> . هذا معنى كلامه .

١٥٤٢ - وكيف يكون ذلك وقد أتاه جبريل<sup>عليه السلام</sup> [وشق قلبَه صغيراً<sup>(٢)</sup>] ، واستخرج منه علقةً ، وقال : هذا حظُّ الشيطانِ منكَ ، ثم غسله وملاهٌ حِكْمَةً وإيماناً ، كما تظاهرت به أخبارُ المبدأ .

ولا يُشَبِّهُ عليكَ بقولِ إبراهيم في الكوكب والقمر والشمس : « هَذَا رَبِّي » [الأنعام : ٧٦] فإنه قد قيل : كان هذا في سن الطفولة ، وابتداء النظر والاستدلال ؛ وقبْلَ لزوم التكليف .

وذهب معظم الحذاق من العلماء المفسرين إلى أنه إنما قال ذلك مُبِّكناً<sup>(٣)</sup> ، لقومه ، ومستدلاً عليهم .

وقيل : معناه الاستفهام الوارِدُ مَوْرِدَ الإنكار ؛ والمرادُ : فهذا ربِّي ؟ قال الزَّجَاجُ : قوله : « هَذَا رَبِّي » [الأنعام : ٧٦] أي على قولكم ؛ كما قال : « أَيْنَ شَرَكَاءِي » [فصلت : ٤٧] أي عندكم .

ويدلُّ على أنه لم يعبدْ شيئاً مِن ذلك ، ولا أَشْرَكَ قطُّ بالله طرفةَ عَيْنٍ : قولُ الله تعالى عنه : « إِذْ قَالَ لِأَيْهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ » [الشعراء : ٧٠] .

ثم قال : « أَفَرَبِّيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ٧٥ أَنْتُمْ وَإِبْرَاهِيمَ كُمُّ الْأَقْدَمُونَ فَإِنَّهُمْ عَدُوُّنِي إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ » [الشعراء : ٧٧ - ٧٥] .

وقال : « إِذْ جَاءَ رَبِّهِ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ » [الصفات : ٨٤] ؛ أي : من الشَّرْك .

وقوله : « وَاجْتَبَنِي وَبَيْنَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ » [إبراهيم : ٣٥] .

فإن قلتَ : فما معنى قوله : « لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَا كُوَنَّكَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ » [الأنعام : ٧٧] .

(١) مُلْحِدٌ : زائف مائل عن الحق .

(٢) تقدمت أحاديث شَقَّ صدره الشريف برقم (٤١٥) وما بعده .

(٣) مُبِّكناً : مقرباً مُوبِّخاً .

قيل : إنه إن لم يؤيّدْنِي [الله] بمعونته أكُنْ مِثْلَكُمْ في ضَلَالِتُكُمْ وعِبَادَتِكُمْ ، على معنى الإشْفَاقِ والحدَرِ ؛ وإلا فهو معصومٌ في الأَرْلِ من الضلال .

فإنْ قُلْتَ : فما معنى قوله : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا . . . . » الآية [براهيم : ١٣] . ثم قال بعد ذلك عن الرسُلِ : « قَدْ أَفْرَغْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عَدْنَا فِي مِلَّكُمْ بَعْدَ إِذْ بَحَنَنَا اللَّهُ مِنْهَا . . . . » [الأعراف : ٨٩] ؛ فلا يُشكِّلُ عليك لفظة العَوْدُ ، وأنها تقتضي (١٤٧/ب) أنَّهُمْ إِنَّمَا يعودون إلى ما كانوا فيه من مِلَّتِهِمْ ؛ فقد تأتي هذه اللفظة في كلام العرب لغير ما ليس له ابتداءً بمعنى الصَّيْرُورَةِ<sup>(١)</sup> .

١٥٤٣ - كما جاء في حديث الجَهَنَّمَيْنَ : « عَادُوا حُمَّاً»<sup>(٢)</sup> ولم يكونوا قبل ذلك .

ومِثْلُهُ قولُ الشاعر :

[تُلْكَ الْمَكَارِمُ لَاقْعَبَانِ مِنْ لَبَنِ] شَيْئًا بِمَاءِ فَعَادَا بَعْدُ أَبْوَالِ<sup>(٣)</sup>  
ومَا كَانَا قَبْلَ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup> ، كذلك .

فإنْ قُلْتَ : فما معنى قوله : « وَوَجَدَكَ ضَالًاً فَهَدَى» [الضحى : ٧] ؛ فليس هو من الضلال الذي هو الكُفُر ؛ قيل : ضالًاً عن الثُّبُوةِ فهداك إليها ؛ قاله الطبرى .

وقيل : وجدكَ بَيْنَ أَهْلِ الضَّلَالِ ، فعصمتَ مِنْ ذَلِكَ ، وهداك للإيمان ، وإلى إرشادهم .

(١) الصَّيْرُورَةُ : هو وجود الشيء بعد أن لم يكن / قاله الخفاجي (٤٥/٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٠) ، ومسلم (١٨٣) من حديث الخري . (عادوا حُمَّاً) : أي صاروا سودًا كالفحمة . والحمد : الفحم .

(٣) جزم الخفاجي في نسيم الرياض (٤٦/٤) أن هذا البيت للشاعر الجاهلي أمية بن أبي الصلت من قصيدة يمدح بها سيف بن ذي يزن . (عقبان) : مثنى قعب ، وهو القدر الضخم الغليظ ، (شيئًا) : خُلِطَا وَمُزِجا .

(٤) كلمة «ذلك» ، لم ترد في المطبوع .

ونحوه عن السُّدِّي وغَيْرِ واحِدٍ.

وقيل: ضالاً عن شَرِيعتك التي <sup>(١)</sup> لا تَعْرِفُها فهَدَاك إِلَيْها.

والضلال ها هنا: التَّحَمُّر؛ ولهذا كان - عليه السلام - يخلو بغار حراء في طلب ما يتوجه به إلى ربه ، ويَتَشَرَّع <sup>(٢)</sup> به حتى هداه إلى الإسلام ، قال <sup>(٣)</sup> معناه القُسْطَنْطِينِي .

وقيل: لا تَعْرِفُ الْحَقَّ ، فهَدَاك إِلَيْهِ . وهذا مثُلُ قوله [تعالى]: ﴿ وَعَلِمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ [النساء: ١١٣] ؛ قاله علي بن عيسى <sup>(٤)</sup> .

قال ابن عباس: لم تكن له ضاللة معصية.

وقيل: هَدَى ؟ أي بَيْنَ أَمْرَكَ بِالبَرَاهِينِ .

وقيل: وَجَدَكَ ضالاً بين مكة والمدينة ، فهَدَاكَ إِلَى المدينه .

وقيل: المعنى: وَجَدَكَ فهَدَى بِكَ ضالاً .

وعن جعفر بن محمد: وَجَدَكَ ضالاً عن مَحِبَّتِي لَكَ فِي الْأَزَلِ ؛ أي: لا تعرفها؛ فمِنْتُ عَلَيْكَ بِمَعْرِفَتِي .

وقرأ الحسنُ بن عليٍّ: وَجَدَكَ ضالٌّ فهَدَى <sup>(٥)</sup> ؛ أي اهتدى بك .

وقال ابنُ عطاء: وَجَدَكَ ضالاً ، أي: مُحِبًا لِمَعْرِفَتِي . والضال: المُحِبُّ ؛ كما قال: ﴿ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالٍ كَالْكَدِيرِ ﴾ [يوسف: ٩٥] ؛ أي محبتك القديمة؛ ولم يريدوا لها هنا في الدين؛ إذ لو قالوا ذلك (١٤٨/أ) في نبي الله لکَفَرُوا .

(١) في المطبوع: «أي».

(٢) يتشرّع به: يتَخَذُه شريعة، وعبادة تقرّبه لربه .

(٣) في المطبوع: «حکی».

(٤) علي بن عيسى الرُّومَاني . علامه نحوه معتزلي . مات سنة (٣٨٤) هـ عن (٨٨) سنة .

انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٦ / ٥٣٣ - ٥٣٤ .

(٥) وهي قراءة شاذة/ قاله في نسيم الرياض (٤٨/٤) .

و[مِثْلُه] عند هذا قوله: ﴿إِنَّا لَنَرَيْنَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [يوسف: ٣٠]. أي: مَحْكَمَةٌ بَيْنَهُ .

وقال الجنيد<sup>(١)</sup>: وَجَدَكَ مُتَحَيِّرًا فِي بَيَانِ مَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ فَهَدَاكَ لِبَيَانِهِ؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَفَكِّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

وقيل: ﴿وَوَجَدَكَ﴾ لم يعرِفَكَ أَحدٌ بالنبوَّةِ حتَّى أَظْهَرَكَ ، فَهَدَى بكَ السُّعَادَ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قال من المفسِّرين ها هنا<sup>(٢)</sup> فيها: ضالًّا عن الإيمان.

وكذلك في قصيدة موسى عليه السلام قوله: ﴿فَعَلَّمَنَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الصَّابَائِينَ﴾ [الشعراء: ٢٠] أي: من المخطئين الفاعلين شيئاً بغير قصد؛ قاله ابن عرفة<sup>(٣)</sup>.

وقال الأزهري<sup>(٤)</sup>: معناه من التَّاسِينِ .

وقد قيل<sup>(٥)</sup> ذلك في قوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ [الضحى: ٧]؛ أي ناسيًا؛ كما قال تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا أَلْخَرَ...﴾ [البقرة: ٢٨٢].

فإِنْ قُلْتَ: فما معنى قوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْجَحَنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَكْتَبْ وَلَا أَلِيمَنْ﴾ [الشورى: ٥٢].

(١) هو الجنيد بن محمد. شيخ الصوفية. ولد سنة نيف وعشرين ومئتين. ومات سنة (٢٩٧)هـ. من كلامه: عِلْمُنَا مُضبوطٌ بالكتاب والسنة ، من لم يحفظ الكتاب ، ويكتب الحديث ، ولم يتلقَّه ، لا يقتدى به. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٤/٦٦ - ٧٠.

(٢) قوله: «ها هنا»، لم يرد في المطبوع.

(٣) هو الحسن بن عرقه بن يزيد العبدى ، إمام محدث ثقة ، ولد سنة (١٥٠)هـ. ومات بسامراء سنة (٢٥٧)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١١/٥٤٧ - ٥٥١.

(٤) هو محمد بن أحمد الأزهري. صاحب كتاب تهذيب اللغة. كان رأساً في اللغة والفقه، ثقة ، ثبتا ، دينًا . مات سنة (٣٧٠)هـ. عن (٨٨) سنة. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٦/٣١٧ - ٣١٥.

(٥) في الأصل زيادة: «في» ، وهي إقحامٌ من الناسخ ، ولم ترد في المطبوع .

فالجواب أن السمرقندى قال : معناه : ما كنت تدرى قبل الوحي أن تقرأ القرآن ، ولا كيف تدعى الخلق إلى الإيمان .

وقال بكر القاضي<sup>(١)</sup> نحوه ؛ قال : ولا الإيمان الذي هو الفرائض والأحكام ؛ قال : فكان [عَزَّوَجَلَّ] قبل مؤمناً بتوحيده ؛ ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يدريها<sup>(٢)</sup> قبل ؛ فزاد بالتكليف إيماناً ؛ وهو أحسن وجوهه .

فإن قلت : مما معنى قوله : « وَإِن كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ، لَمْ يَمْنَ الْغَافِلِينَ » [يوسف : ٣] فاعلم أنه ليس بمعنى قوله : « وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ مَا يَنْهَا غَافِلُونَ » [يونس : ٧] ؛ بل قد حكى أبو عبيد الهروي<sup>(٣)</sup> أن معناه لمن الغافلين عن قصة يوسف ؛ إذ لم تعلماها إلا بواحينا .

١٥٤٤ - وكذلك الحديث الذي يرويه عثمان بن أبي شيبة بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاري<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قد كان يشهد مع المشركين مشاهدتهم ، فسمع الملائكة خلفه ، أحدهما يقول لصاحبه : اذهب حتى تقوم خلفه . فقال الآخر : كيف أقوم خلفه وعهده باستلام الأصنام ؟ فلم يشهدهم بعد<sup>(٥)</sup> .

فهذا حديث أنكره أحمد بن حنبل جداً ، وقال : هذا<sup>(٦)</sup> موضوع ، أو شيبة بالموضوع .

(١) هو بكر بن العلاء القشيري . تقدم التعريف به .

(٢) في المطبوع : « يدربها » ، وهو خطأ طباعي .

(٣) في الأصل « أبو عبيد الله الهروي » ، والمثبت من المطبوع . وأبو عبيد الهروي هو أحمد بن محمد الشافعي الهروي ، علامة ، لغوی ، مؤدب . توفي سنة ٤٠١هـ . له كتاب « الغربيين » وهو في الجمع بين غريب القرآن والحديث . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٤٦ / ١٧ - ١٤٧ .

(٤) قوله : « بن عبد الله الأنصاري » ، لم يرد في المطبوع .

(٥) وأخرجه أيضاً أبو يعلى (١٨٧٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة . قال الهيثمي في المجمع ٦ / ٢٣ : « وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو سئي الحفظ . . . » . وقال أيضاً ٢٢٦ / ٨ : « لا يتحمل هذا من مثله » . وقال ابن كثير في السيرة ٢٥٣ / ١ : « حديث أنكره غير واحد من الأئمة على عثمان بن أبي شيبة . . . » .

(٦) في المطبوع : « هو » .

وقال الدارقطني : يقال : إن عثمان وَهُمْ في إسناده .

والحديث بالجملة مُنْكَرٌ غَيْرُ مُتَّفِقٌ على إسناده ؛ فلا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ .

١٥٤٥ - والمعروف عن النبي ﷺ خلافه عند أهل العلم من قوله : «أبغضت إليّ (١٤٨) الأصنام»<sup>(١)</sup> .

١٥٤٦ - قوله في الحديث الآخر الذي روتْهُ أمُّ أيمنَ حين كَلَمَهُ عَمُّهُ وأَخُوهُ في حضور بعض أعيادهم ، وعزَّمُوا عليه فيه بعد كراحته لذلك ؛ فخرج معهم ، ورجع مَرْعُوباً ؛ فقال : «كُلُّمَا دَنَوْتُ مِنْهَا مِنْ صَنْمٍ تَمَثَّلَ لِي شَخْصٌ أَبِيسُ طَوِيلٌ يَصِحُّ بِي : وَرَاءَكَ ، لَا تَمْسَهُ» فَمَا شَهَدَ بَعْدُ لَهُمْ عِيداً<sup>(٢)</sup> .

١٥٤٧ - قوله - في قصة بَحِيرَاً حين استحلَّ النبي ﷺ باللَّاتِ والعُزَّى ، إذ لقيه بالشَّامَ في سَفَرِهِ مَعَ عَمِّهِ أَبِيهِ طَالِبٍ وَهُوَ صَبِّيٌّ ، ورَأَى فِيهِ عَلامَاتِ النَّبُوَّةِ ، فاختبره بذلك ، فقال له النبي ﷺ : «لَا تَسْأَلْنِي بِهِمَا ، فَوَاللهِ مَا أَبْغَضْتُ شَيْئاً قُطُّ بُغْضَهُمَا» .

قال له بَحِيرَاً : فِي اللهِ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ . فقال : «سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ»<sup>(٣)</sup> .

وكذلك المعروف مِنْ سيرته - عليه الصلاة والسلام - وتوفيق الله له أنه كان قبل نبوته يخالفُ المشركين في وقوفهم بمُزْدَلفة<sup>(٤)</sup> في الحجّ ؛ فكان يقفُ هو بعَرَفةَ ؛ لأنَّه كان موقفَ إبراهيم عليه السلام .

(١) تقدم برقم (١٦٥).

(٢) أخرجه ابن سعد من رواية ابن عباس عنها / المناهل (١١٧٧).

(٣) أخرجه ابن سعد عن نفيسة بنت مُنْيَة / المناهل (١١٧٨) . وأخرجه ابن إسحاق في سيرته ص (٧٥) بدون إسناد . (استحلَّف) : أقسم عليه ، أو طلب منه أن يحلف .

(٤) المُزَدَّلْفَةُ : موضع بين مَنْيَة وَعَرَفَاتَ ، يبيت به الحجاج ليلة عيد الأضحى ، بعد وقوفهم بعَرَفةَ . والمُزَدَّلْفَةُ واقعة بين مَازِمَيْ عَرَفَةَ - الذي يقال له المضيق - وبين وادي مُحَسِّرٍ من جهة مني ، وطولها بين هذين الحدين (٤٣٧٠) متراً . انظر في رحاب البيت ص (٤٠٥) .

## فصل

[فِي أَنَّهُ لَا يُشْرَطُ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ الْعِصْمَةُ مِنْ

عَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِعَضِ اُمُورِ الدُّنْيَا]<sup>(١)</sup>

قال القاضي أبو الفضل - رحمه الله - : قد بان بما قدمناه عقود<sup>(٢)</sup> الأنبياء في التوحيد ، والإيمان ، والوحْي وعِصْمَتْهُمْ في ذلك على ما بيَّناه.

فَأَمَّا مَا عَدَا هَذَا الْبَابَ مِنْ عَوْدِ قُلُوبِهِمْ فَجَمَاعُهَا أَنَّهَا مَمْلُوَّةٌ عِلْمًا وَيَقِينًا عَلَى الْجُمْلَةِ ، وَأَنَّهَا قَدْ احْتَوَتْ مِنَ الْمُعْرِفَةِ وَالْعِلْمِ بِأُمُورِ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا مِمَّا لَا شَيْءَ فَوْقَهُ .

وَمَنْ طَالَ الْأَخْبَارَ ، وَاعْتَنَى بِالْحَدِيثِ ، وَتَأَمَّلَ مَا قُلْنَاهُ وَجَدَهُ .

وَقَدْ قَدَمْنَا مِنْهُ فِي حَقِّ نَبِيِّنَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الْبَابِ الرَّابِعِ أُولَى قَسْمَيْنِ هَذَا الْكِتَابِ مَا يُبَيِّنُهُ عَلَى مَا وَرَاءِهِ ، إِلَّا أَنَّ أَحْوَالَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَعْارِفِ تَخْتِلُ .

فَأَمَّا مَا تَعْلَقَ مِنْهَا بِأَمْرِ الدُّنْيَا فَلَا يُشْرَطُ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ الْعِصْمَةُ مِنْ عَدَمِ مَعْرِفَةِ الْأَنْبِيَاءِ بِعِصْمَهُمْ ، أَوْ اعْتِقَادِهِمْ عَلَى خَلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهِ ، وَلَا وَصْمُ<sup>(٤)</sup> عَلَيْهِمْ فِيهِ ؛ إِذْ هِمْ مُهْمَمُهُمْ مَتَعْلِقُهُ بِالآخِرَةِ وَأَنْبَائِهَا ، وَأَمْرِ الشَّرِيعَةِ وَقَوَانِينِهَا . وَأُمُورُ الدُّنْيَا تَضَادُهُمْ<sup>(٥)</sup> ، بِخَلَافِ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِينَ « يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ » [الروم : ٧] .

كَمَا سُبِّيَّنُ هَذَا فِي الْبَابِ [الثَّانِي] إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؛ وَلَكِنَّهُ لَا يُقَالُ : إِنَّهُمْ

(١) مَا بَيْنَ حَاسِرَتِينَ مِنْ عَنْدِي .

(٢) عَوْدَ : جَمِيعُ عَقْدِهِمْ ، وَهُوَ الْاعْتِقَادُ الْجَازِمُ .

(٣) فِي الْمُطَبَّعَ : « مَا » .

(٤) لَا وَصْمَ : لَا عَيْبَ .

(٥) تَضَادُهُمْ : تَخَالُفُهُمْ .

لا يعلمون شيئاً من أمر الدنيا؛ فإن ذلك يؤدي إلى الغفلة والبله<sup>(١)</sup>، وهم المنزهون عنه؛ بل قد أرسلوا (١٤٩) إلى أهل الدنيا ، وقلدوا سياستهم وهدايتهم ، والنظر في مصالح دينهم ودنياهم؛ وهذا لا يكون مع عدم العلم بأمور الدنيا بالكلية؛ وأحوال الأنبياء وسيرهم في هذا الباب معلومة ، ومعرفتهم بذلك كله مشهورة.

وأما إن كان هذا العقد مما يتعلّق بالدين<sup>(٢)</sup> فلا يصح من النبي ﷺ إلا العلم به ، ولا يجوز عليه جهله جملة؛ لأنّه لا يخلو أن يكون حصل عنده ذلك عن وحْيِ من الله ، فهو ما<sup>(٣)</sup> لا يصح الشك منه فيه - على ما قدمناه - فكيف الجهل؟ بل حصل له العلم اليقين . أو يكون فعل ذلك باجتهاده فيما لم ينزل عليه فيه شيء ، على القول بتجويز وقوع الاجتهد منه في ذلك على قول المحققين ،

**١٥٤٨** - وعلى مقتضى حديث أم سلامة رضي الله عنها: «إنِّي إِنَّمَا أَفْضِي بِيْنَكُم بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيَّ فِيهِ شَيْءٌ»<sup>(٤)</sup>. خرجه الثقات .

وكقصة أسرى بدر ، والإذن للمتأخرين على رأي بعضهم ، فلا يكون أيضاً ما يعتقد مما يُثْمِرُه اجتهاده إلا حقاً وصحيحاً.

هذا هو الحق الذي لا يُلتفت إلى خالقِ مَنْ خَالَفَ فيه [ممَنْ أجاز عليه الخطأ في الاجتهد] لا على القول بتصويب المجتهدين الذي هو الحق والصواب عندنا؛ ولا على القول الآخر بأن الحق في طرف واحد لعصمة النبي ﷺ من الخطأ في الاجتهد في الشرعيات؛ ولأنَّ القول في تخطئة المجتهدين إنما هو بعد استقرارِ الشَّرْعِ؛ ونظرُ النبي ﷺ واجتهاده إنما هو فيما لم يُنَزَّل عليه فيه

(١) الغفلة والبله: شدة البلادة، وعدم الإدراك.

(٢) في الأصل: «فاما إن كان هذا العقد متعلق بالدين» ، والمثبت من المطبوع.

(٣) كلمة: «ما» ، لم ترد في المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٨٠) ، ومسلم (١٧١٣) ، وأبو داود (٣٥٨٥) ، واللفظ له . وسيأتي برقم (١٥٧٨ ، ١٦٦٨ ، ١٦٦٩).

شيءٌ ، ولم يُشرع له قبلُ ؛ هذا فيما عَقَدَ عليه قلبه<sup>(١)</sup> بِعَيْنِهِ ، فأمّا ما لم يَعْقِدْ عليه قلبه من أمر النوازل<sup>(٢)</sup> الشرعية ؛ فقد كان لا يعلم منها أولاً إلّا ما عَلِمَهُ الله - عز وجل - شيئاً فشيئاً حتى استقرَ عِلْمُ جملتها<sup>(٣)</sup> عنده؛ إما بِوَحْيٍ من الله ، أو إذن [له] أن يَشْرَع في ذلك ، ويَحْكُم بما أَرَاهُ الله .

وقد كان ينتظِرُ الوَحْيَ في كثير منها؛ ولكنَّه لم يَمْتُ بِعَيْنِهِ حتَّى استقرَ عِلْمَ<sup>(٤)</sup> جَمِيعها عنده (١٤٩) بـ(ب) عليه السلام ، وتقرَّرت معارفُها لدِينِه على التَّحقيق ، ورَفَعَ الشُّكُّ والرَّيْب ، وانتفَاءُ الجَهْل .

وبالجملة فلا يَصِحُّ منه الجَهْلُ بشيءٍ مِنْ تفاصيل الشَّرْعِ الذي أُمِرَ بالدُّعَوة إليه؛ إذ لا تَصِحُّ دَعْوَتُه إلى ما لا يَعْلَمُ<sup>(٥)</sup> .

وأمّا ما تعلَّقَ بعْقُدِهِ من مَلَكُوت السموات والأرض<sup>(٦)</sup> ، وخلقِ الله [تعالى] وَتَعْيَينِ أسمائه الحسنَى ، وآياتِه الكبُرى ، وأمْرِ الآخرة ، وأشرَاطِ الساعَة ، وأحوالِ السعداء والأشقياء ، وعِلْمِ ما كَانَ وَمَا يَكُونُ مِمَّا لَا يَعْلَمُهُ إلَّا بِوَحْيٍ - فعلى ما تقدَّمَ من أَنَّه مَعْصُومٌ فِيهِ ، لَا يَأْخُذُهُ فِيمَا أُعْلِمَ بِهِ<sup>(٧)</sup> شَكٌّ وَلَا رَيْبٌ؛ بل هو فِيهِ عَلَى غَايَةِ اليقين .

١٥٤٩ - لكنَّه لا يُشترطُ لِهِ الْعِلْمُ بِجَمِيعِ تَفَاصِيلِ ذَلِكَ ، وإنْ كَانَ عنده مِنْ عِلْمٍ ذَلِكَ مَا لِيُسَعِّدُ جَمِيعَ الْبَشَر؛ لِقولِهِ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ إلَّا مَا عَلِمْتُنِي رَبِّي»<sup>(٨)</sup> .

(١) عَقَدَ عليه قلبه: أي عَزَمَ عليه واستقرَّ لدِيهِ.

(٢) النوازل: القضايا التي تحدث وتحتاج لبيان الحكم فيها.

(٣) في المطبوع: «جميعها».

(٤) استقرَغ: استوفى واستجمَع. وفي المطبوع: «استقرَّ»، أي تحقق وتقرَّر.

(٥) في المطبوع: «يَعْلَمُهُ».

(٦) بعْقُدِهِ من مَلَكُوت السموات والأرض: أي بجزِّ قلبه فيما بَصَرَهُ الله تعالى به من عِلْمِهِ بِعَيْنِهِ بِحَقِيقَةِ الأَجْرَامِ الْعُلوِّيَّةِ.

(٧) في المطبوع: «لَمْ».

(٨) في المطبوع: «مِنْهُ».

(٩) رواه البهقي / المناهل (١١٨٢).

١٥٥٠ - وقوله: «وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ». ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ فُرَّةَ أَعْيُنٍ...﴾ [السجدة: ١٧].

وقول موسى - عليه السلام - للخضر: «هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنِ مِمَّا عَلِمْتَ رُشْدًا» [الكهف: ٦٦].

١٥٥١ - وقوله ﷺ: «أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنِي مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٥٢ - وقوله: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ [هُوَ لَكَ] سَمِّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ ، أَوْ اسْتَأْثَرَتَ<sup>(٣)</sup> بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عَنْكَ»<sup>(٤)</sup>.

وقد قال [الله] تعالى: «وَقَوْقَ كُلُّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِ» [يوسف: ٧٦] قال زيدُ ابن أسلم وغيره: حتى ينتهي العلم إلى الله.

وهذا ما لا خفاء به ، إِذْ مَعْلُومَاتُهُ - تعالى - لَا يُحَاطُ بِهَا ، وَلَا مُنْتَهَى لَهَا.

هذا حُكْمُ عَقْدِ النَّبِيِّ ﷺ في التوحيد والشَّرْع والمعارف والأمور الدينية.

(١) أخرجه مسلم (٢٨٢٥) من حديث سهل بن سعد.

(٢) أخرجه الديلمي عن أنس / المناهل (١١٨٣).

(٣) في المطبوع: « واستأثرت».

(٤) أخرجه أحمد (٣٩١/١) ، وأبو يعلى (٥٢٩٧) ، والبزار (٣١٢٢) ، والطبراني في الكبير

(١٠٣٥٢) ، وابن السنى (٣٤٠) من حديث ابن مسعود. وصححه ابن حبان (٢٣٧٢)

موارد ، وأخرجه الحاكم ١/٥٠٩ ، ٥١٠ وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سَلَمَ مِنْ إِرْسَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ فَإِنَّهُ مُخْتَلِفٌ فِي سَمَاعِهِ عَنْ أَبِيهِ». وقال

الذهبي : «أَبُو سَلَمَةَ لَا يَدْرِي مَنْ هُوَ؟ وَلَا رَوْاْيَةَ لَهُ فِي الْكِتَابِ السَّتَّةِ». وقال الهيثمي في

مجمع الزوائد ١٣٦/١٠: «وَرِجَالُ أَحْمَدَ وَأَبْيَ يَعْلَى ، رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ أَبِي سَلَمَةِ الْجَهْنَى ، وَقَدْ وَثَقَهُ أَبْنَ حَبَّانَ». وأخرجه الطبراني وابن السنى (٣٣٩) من حديث أبي موسى

الأشعري . قال الهيثمي في المجمع ١٠/١٣٧ . «فِيهِ مِنْ لَمْ أَعْرَفْهُ».

## فصل

[فِي إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى عِصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ وَكِفَايَتِهِ مِنْهُ]<sup>(١)</sup>

واعلم أنَّ الأُمَّةَ مجتمعةً على عِصْمَةِ<sup>(٢)</sup> النَّبِيِّ<sup>(٣)</sup> [ﷺ] من الشيطان وكفایته منه ، لا في جسمه بأنواع الأذى ، ولا على خاطره بالوساوس .

١٥٥٣ - وقد أخبرنا القاضي الحافظ أبو علي - رَحْمَهُ اللَّهُ - قال : حدثنا أبو الفضل بن خَيْرُونَ الْعَدْلُ ، حدثنا أبو بكر البَرْقَانِي وَغَيْرُهُ ، حدثنا أبو الْحَسَنُ الدَّارِقُطْنِي ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ ، حدثنا عَبَاسُ التَّرْقُفِيُّ ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حدثنا سُفْيَانُ ، عن مُنْصُورٍ ، عن سَالِمَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عن مُسْرُوقَ<sup>(٤)</sup> ، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - (١٥٠/١) قال : قال رسول الله ﷺ : «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِلَّ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ» .

قالوا : وإياك يا رسول الله ! قال : «وَإِيَّاهُ ؛ وَلَكَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمُ» .

زاد غيره ، عن منصور : «فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»<sup>(٥)</sup> .

١٥٥٤ - وعن عائشة بمعناه<sup>(٦)</sup> .

روي : «فَأَسْلَمُ» بضم الميم ؛ أي فأسلم أنا منه .

وصحح بعضهم هذه الرواية ورجحها .

(١) ما بين حاصلتين من عندي .

(٢) في المطبوع : «مجمععة» .

(٣) أي حفظه وحمايته .

(٤) في المطبوع : «مسرور» وهو تحريف .

(٥) أخرجه مسلم (٢٨١٤) ، والدارمي برقم (٢٧٧٧) . وعنه : «قال أبو محمد : من الناس من يقول : أسلم : استسلم ، يقول : ذلّ» .

(٦) أخرجه مسلم (٢٨١٥) .

وَرُوِيَّ : «فَأَسْلَمَ» يعنى : القَرِينُ ، أنه انتقل من حال كفره إلى الإسلام؛ فصار لا يأمر إلا بخير ، كالملك .

وهو ظاهر الحديث .

١٥٥٥ - ورواه بعضهم : «فَاسْتَسْلَمَ»<sup>(١)</sup> .

قال القاضي أبو الفضل : فإذا كان هذا حُكْمُ شَيْطَانِه وَقَرِينِه الْمُسَلَّطُ عَلَى بْنِ آدَمَ ، فَكَيْفَ بِمَنْ بَعْدَ مِنْهُ ، وَلَمْ يَلْزَمْ صُحْبَتَه ، وَلَا أَقْدِرَ عَلَى الدُّنْوِ مِنْهُ؟!

وقد جاءت الآثار بتصدي الشياطين لَهُ في غير مَوْطِنٍ ؛ رغبةً في إطفاء نُورِه وإمامَةِ نَفْسِه ، وإدخال شُغْلٍ عَلَيْهِ ؛ إذ يَئُسُوا مِنْ إِغْوَائِه فانقلبوا خاسرين ، كتعريضِه له في صلاتِه ؛ فأخذَه النَّبِيُّ ﷺ وأَسْرَه .

١٥٥٦ - ففي الصَّحَاحِ ، قال أبو هريرة ، عنه عليه السلام : «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي - قال عبد الرزاق: في صورة هرّ - فشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ عَلَيَّ الصَّلَاةَ فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ ، فَذَعَتُهُ . ولقد هممتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المسجد<sup>(٢)</sup> حتى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، فذَكَرْتُ قَوْلَ أخِي سَلِيمَانَ : «رَبِّ أَغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي<sup>(٣)</sup> » الآية [ص: ٣٥] «فَرَدَهُ اللَّهُ خَاصِيَّاً»<sup>(٤)</sup> .

١٥٥٧ - وفي حديث أبي الدَّرَداء عنه عليه السلام : «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ جَاءَنِي بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِي جَعَلَهُ فِي وَجْهِي - والنَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٥)</sup> وَذَكَرَ تَعَوُّذَ بِاللَّهِ مِنْهُ ، وَلَعْنَهُ لَهُ - «ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ<sup>(٦)</sup> آخُذَهُ وَذَكَرَ نَحْوَهُ؛ وَقَالَ : «لَاَضْبَحَ مَوْنَثًا يَتَلَاعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر تخریج الحديث المتقدم برقم (١٥٥٣).

(٢) قوله : «مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ» لم يرد في المطبوع.

(٣) تقدم برقم (١١١٢). (ذَعَتُهُ) أي خنقته . والذَّعْثُ والذَّعْثُ بالذال والذال : الدفع العنيف . والذَّعْثُ أَيْضًا: المُعَكُ في التراب / النهاية . (خاصيَّاً): ذليلاً صاغراً.

(٤) في الأصل: «وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ». والمثبت من المطبوع.

(٥) كلمة: «أَنْ» ، لم ترد في المطبوع.

(٦) أخرجه مسلم (٥٤٢). (الشهاب): الشعلة الساطعة من النار / المعجم الوسيط .

١٥٥٨ - وكذلك في حديثه في الإسراء ، وَطَلِبَ عِفْرِيتٍ لِهِ بُشْعَلَةً نَارٍ ، فعلم جبريل ما يتعوذ به منه . ذكره في الموطأ<sup>(١)</sup> .

١٥٥٩ - ولمّا لم يقدر على أذاه ب مباشرته تسبّب بالتوسيط إلى عداؤه ، كقضيته مع قريش في الائتمار بقتل النبي ﷺ ، وتصوّره في صورة (١٥٠/ب) الشّيئن النّاجدي<sup>(٢)</sup> .

١٥٦٠ - ومرةً أخرى في غزوة يوم (٣) بدر في صورة سراقة بن مالك<sup>(٤)</sup> ، وهو قوله تعالى : « وَإِذْ رَأَى لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا يَأْتِلَّكُمْ أَيْمَانُ النَّاسِ » [الأفال : ٤٨] .

١٥٦١ - ومرةً يُذَرُّ بشأنه عند بيعة العقبة<sup>(٥)</sup> .  
وكُلُّ هذا فقد كفأه الله أَمْرَه ، وعصمه ضرّه وشرّه .

١٥٦٢ - وقد قال عليه السلام : « إِنَّ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كُفَيْرٌ مِنْ لَمْسِهِ ، فجاءَ لِيَطْعَنَ بِيدهِ فِي خَاصِرَتِهِ حِينَ وُلِدَ ، فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ »<sup>(٦)</sup> .

١٥٦٣ - وقال عليه السلام - حين لُدُّ في مرضه ، وقيل له : خشينا أن يكون بك ذاتُ الجَنْب - فقال : « إِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَلَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيُسْلِطَهُ عَلَيَّ »<sup>(٧)</sup> .

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٩٥٠ / ٢ عن يحيى بن سعيد مرسلًا . وأخرجه أحمد (٤١٩ / ٣) موصولاً من حديث عبد الرحمن بن خبشن ، وذكره ابن الأثير في جامع الأصول (٣٦٦ / ٤) من حديث أبي هريرة ، وعزاه إلى الإمام مالك . وقال محقق جامع الأصول الأستاذ الشيخ عبد القادر الأرناؤوط ٣٦٧ / ٤ : « وهو حديث حسن » .

(٢) أخرجه ابن إسحاق وغيره من حديث ابن عباس .

(٣) كلمة : « يوم » ، لم ترد في المطبوع .

(٤) أخرجه ابن إسحاق - كما في تفسير ابن كثير ٣١٧ / ٢ - من حديث ابن عباس .

(٥) ذكره ابن إسحاق في السيرة ، كما في سيرة ابن هشام ٤٤٧ / ١ .

(٦) أخرجه البخاري (٣٢٨٦) من حديث أبي هريرة . وانظر روایة أخرى في البخاري (٣٤٣١) ، ومسلم (٢٣٦٦) . (الحجاب) : الجلدة التي فيها الجنين أو الثوب الملفوف على الطفل (الفتح ٣٤٢ / ٦) .

(٧) أخرجه أحمد ١١٨ / ٦ ، وأبو يعلى (٤٩٣٦) من حديث عائشة بلفظ : « ما كان الله يسلطها =

فإنْ قيلَ : فما معنى قوله [تعالى] : « وَإِمَّا يَنْزَغَنَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِدْ بِإِلَهٍ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ » [الأعراف : ٢٠٠]. فقد قال بعض المفسرين : إنها راجعة إلى قوله : « وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَنِّهِلِينَ » [الأعراف : ١٩٩]؛ ثم قال : « وَإِمَّا يَنْزَغَنَكَ » أي يستخفتك غضبٌ يحملك على ترك الإعراض عنهم فاستعد بالله [تعالى].

وقيل : النَّزْغُ - هنا - الفساد ، كما قال [تعالى] : « مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنَ وَبَيْنَ إِخْوَتِكَ » [يوسف : ١٠٠] أي : أفسد. وقيل : باعد<sup>(١)</sup>.

وقيل : « يَنْزَغَنَكَ » : يُغْرِيَنَكَ وَيُحَرِّكَنَكَ . والنَّزْغُ : أدنى الوَسْوَاسَةِ ، فأمره الله تعالى أنه متى تحرك عليه غضبٌ على عدوه ، أو رام الشيطان من إغرائه به وخواطر أداني وساوسه ، ما<sup>(٢)</sup> لم يجعل له سبيلاً إليه ، أنْ يستعيد منه ، فيكفي أمره ، ويكون ذلك سبب تمام عصمته ، إذ لم يسلط عليه بأكثر من التعرض له ، ولم يجعل له قدرة عليه.

وقد قيل في هذه الآية غير هذا.

وكذلك لا يصح أن يتصور له الشيطان في صورة الملك ، ويلبس<sup>(٣)</sup> عليه ، لا في أول الرسالة ولا بعدها.

والاعتماد في ذلك دليل المعجزة؛ بل لا يشكي النبي أنَّ ما<sup>(٤)</sup> يأتيه من الله الملك ورسوله حقيقة، إمَّا يعلم ضروري يخلقه الله له ، أو برهان يُظهره لديه، لستم كلامُ ربِّك صدقاً وعدلاً ، لا مبدل لكلماته.

عليه». ووقع في رواية الحاكم في المستدرك - كما في الفتح ١٤٨/٨ - : « ذات الجنب من الشيطان ». وأخرجها بسياقه أخرى البخاري (٤٤٥٨) ، ومسلم (٢٢١٣). (لَذَّ) : أي جعل في جانب فمه دواء بغير اختياره (الفتح ١٤٧/٨).

(١) قوله : « أي أفسد ، وقيل : باعد » ، لم يرد في المطبوع.

(٢) « ما » ، لم ترد في المطبوع.

(٣) يلبس : يخلط.

(٤) كلمة : « ما » ، لم ترد في المطبوع.

فإِنْ قِيلَ : فَمَا مَعْنَى قُولُهُ [تَعَالَى] : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا  
إِذَا تَمَنَّى الْقَوْمُ الشَّيْطَانُ فِي أُمَّيْتِهِ، فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ عَلَيْتِهِ  
وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الحج: ٥٢].

فأَعْلَمُ أَنَّ لِلنَّاسِ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَقَوِيلَ ، مِنْهَا السَّهْلُ (١/١٥١)  
وَالْوَعْثُ (١) ، وَالسَّمِينُ وَالْغَثُ (٢) ؛ وَأَوْلَى مَا يُقَالُ فِيهَا مَا عَلَيْهِ الْجَمْهُورُ مِنَ  
الْمُفَسِّرِينَ : أَنَّ (الْتَّمَنِي) هَذَا هُنَّ التَّلَاوَةُ ، (وَإِلَقاءُ الشَّيْطَانِ فِيهَا) شَغْلُهُ بِخَوَاطِرِ  
وَأَذْكَارِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا لِلتَّالِي حَتَّى يُدْخِلَ عَلَيْهِ الْوَهْمَ وَالنُّسْيَانَ فِيمَا تَلَاهُ ، أَوْ  
يُدْخِلَ غَيْرَ ذَلِكَ عَلَى أَفْهَامِ السَّامِعِينَ مِنَ التَّحْرِيفِ ، وَسُوءِ التَّأْوِيلِ مَا يُزِيلُهُ اللَّهُ  
وَيُنْسِخُهُ ، وَيُكَشِّفُ لَبْسَهُ ، وَيُحَكِّمُ آيَاتَهُ .

وَسِيَّاتِي الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدُ بَأشْبَعَ مِنْ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَدْ حَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ إِنْكَارَ قُولِ مَنْ قَالَ بِتَسْلِطِ (٣) الشَّيْطَانِ عَلَى مُلْكِ  
سَلِيمَانَ ، وَعَلَبَتِهِ عَلَيْهِ ، وَأَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَصْحُ .

وَقَدْ ذَكَرْنَا قَصَّةَ سَلِيمَانَ مُبِيِّنَةً بَعْدَ هَذَا ، وَمَنْ قَالَ : إِنَّ الْجَسَدَ هُوَ الْوَلَدُ الَّذِي  
وُلِدَ لَهُ .

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدُ : مَكَّيُّ (٤) - فِي قَصَّةِ أَيُوبَ وَقُولُهُ : ﴿ أَنِّي مَسَخَ الشَّيْطَانُ بِنَصْبِ  
وَعَذَابٍ ﴾ [ص: ٤١] : إِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَوَلَّ أَنَّ الشَّيْطَانَ هُوَ الَّذِي  
أَمْرَضَهُ ، وَأَلْقَى الضُّرَّ فِي بَدْنِهِ ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا يَفْعُلُ اللَّهُ وَأَمْرِهِ ، لِيَتَلَقَّبُهُمْ  
وَيُبَيِّبُهُمْ (٥) .

قَالَ مَكَّيُّ : وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الَّذِي أَصَابَهُ [بِهِ] الشَّيْطَانُ مَا وَسْوَسَ بِهِ إِلَى أَهْلِهِ .

(١) الْوَعْثُ: العسِيرُ الفَهْمُ.

(٢) الْغَثُ: الرَّدِيءُ الْفَاسِدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ / المَعْجَمُ الْوَسِيْطُ .

(٣) فِي الْمُطَبَّوِعِ: «بِتَسْلِطِ» .

(٤) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ مَكَّيٍّ» ، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الْمُطَبَّوِعِ .

(٥) فِي الْمُطَبَّوِعِ: «وَيُبَيِّبُهُمْ» .

فإن قلْتَ : فما معنى قوله تعالى - عن يوشع<sup>(١)</sup> : ﴿ وَمَا أَنْسَنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ ﴾ [الكهف : ٦٣] وقوله - عن يوسف : ﴿ فَأَنَّسَنَهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ ﴾ [يوسف : ٤٢].

١٥٦٤ - وقول نبيها - عليه السلام - حين نام عن الصلاة يوم الواadi : «إِنَّ هَذَا وَادِي بِهِ شَيْطَانٌ»<sup>(٢)</sup>.

وقول موسى - عليه السلام - في وكرته : ﴿ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ . . . ﴾ ؟ الآية [القصص : ١٥].

فاعلم أن هذا الكلام قد يرد في جميع هذا على مورد مستمر كلام العرب<sup>(٣)</sup> في وصفهم كلَّ قبيح ، من شخص ، أو فعل ، بالشيطان أو فعله ؛ كما قال تعالى : ﴿ طَلَعَهَا كَانَهُ رَءُوسُ الشَّيْطَانِ ﴾ [الصفات : ٦٥].

١٥٦٥ - وقال - عليه السلام - : «فَلِيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هو شَيْطَانٌ»<sup>(٤)</sup>.

وأيضاً [فإنَّ] قول يوشع لا يلزمـنا الجواب عنه ؛ إذ لم يثبت له في ذلك الوقت نبوة مع<sup>(٥)</sup> موسى ؛ كما حكى الله تعالى في قوله : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَنَهُ . . . ﴾ الآية [الكهف : ٦٠].

والمرجو أنـه إنما نبئ بعد موتـ موسى ، وقيل : قبـل موته.

وقول موسى كان قبل نبوته بدليل القرآن.

وقصة (١٥١/ب) يوسف أيضاً قد ذكر أنها كانت قبل نبوته.

(١) هو قـى موسى المذكور في سورة الكهف.

(٢) أخرجه مالك في الموطاً (١٤/١) عن زيد بن أسلم مرسلاً. وهو صحيح الإسناد. قال الزرقاني في شرح الموطاً: قال ابن عبد البر: مرسلاً باتفاق من رواة الموطاً. وجاء معناه متصلـاً من وجوه صحاح.

(٣) مورد مستمر كلام العرب: أي مجرـ دأبـهم ، ومطرـ عادـتهم.

(٤) فقرة من حديث المارـ بين يدي المصلي. أخرجه البخاري (٥٠٩) ، ومسلم (٥٠٥) من حديث الخدرـي.

(٥) كلمة: «مع» ، لم ترد في المطبوعـ.

وقد قال المفسرون في قوله [تعالى]: «فَأَسَّسَهُ الشَّيْطَانُ» [يوسف: ٤٢] قولهِنَّ: أَحَدُهُمَا:

أنَّ الذي أَنسَاهُ الشَّيْطَانَ ذِكْرَ رَبِّهِ أَحَدُ صَاحْبِي السَّجْنِ ، وَ(رَبِّهِ): الْمَلِكُ ؛  
أي أَنسَاهُ أَنْ يَذْكُرَ لِلْمَلِكِ شَأْنَ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وأَيْضًا فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ لَيْسَ فِيهِ تَسْلِيْطٌ<sup>(١)</sup> عَلَى يُوسُفَ - عَلَيْهِ  
السَّلَامُ - وَيُؤْشِعَ بِوْسَاوْسَ وَنَزْغٍ ؛ وَإِنَّمَا هُوَ بِشَغْلٍ خَوَاطِرِهِمَا بِأُمُورِ  
أُخْرَ ، وَتَذْكِيرِهِمَا مِنْ أُمُورِهِمَا مَا يُنْسِيْهُمَا مَا نَسِيَّاً .

١٥٦٦ - وَأَمَّا قَوْلُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «إِنَّ هَذَا وَادِّيَ بِهِ شَيْطَانٌ»<sup>(٢)</sup> . فَلَيْسَ فِيهِ  
ذِكْرُ تَسْلُطِهِ عَلَيْهِ ، وَلَا وَسْوَاسَةٌ<sup>(٣)</sup> لَهُ .

١٥٦٧ - بَلْ إِنْ كَانَ بِمَقْتضَى ظَاهِرِهِ فَقَدْ بَيَّنَ أَمْرَ ذَلِكَ الشَّيْطَانَ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ  
الشَّيْطَانَ أَتَى بِلَالًا ، فَلَمْ يَرْزُلْ يُهَدِّئُهُ كَمَا يُهَدِّئُ الصَّبِيَّ حَتَّى نَامَ»<sup>(٤)</sup> .

فَاعْلَمْ أَنَّ تَسْلُطَ الشَّيْطَانِ فِي ذَلِكَ الْوَادِي [الذِّي عَرَسَ بِهِ]<sup>(٥)</sup> إِنَّمَا كَانَ عَلَى  
بِلَالِ الْمَوْكَلِ بِكِلَاءَ<sup>(٦)</sup> الْفَجْرِ .

هذا إِنْ جَعَلْنَا قَوْلَهُ: «إِنَّ هَذَا وَادِّيَ بِهِ شَيْطَانٌ» تَنْبِيَهًا عَلَى سَبَبِ التَّوْمَ عن  
الصَّلَاةِ . وَأَمَّا إِنْ جَعَلْنَا تَنبِيَهًا عَلَى سَبَبِ الرَّحِيلِ عَنِ الْوَادِي ، وَعَلَّةً لِتَرْكِ  
الصَّلَاةِ بِهِ ، وَهُوَ دَلِيلُ مَسَاقِ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ<sup>(٧)</sup> فَلَا اعْتَرَاضٌ بِهِ فِي هَذَا  
الْبَابِ ؛ لِبِيَانِهِ ، وَارْتِفَاعِ إِشْكَالِهِ .

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: «تَسْلِطٌ» .

(٢) تَقْدِيم بِرْقَم (١٥٦٤) ، وَسِيَّاتِي بِرْقَم (١٦١٣) .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: «وَسْوَاسَتَهُ» .

(٤) هُوَ طَرْفٌ مِنَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ . (يَهَدِّئُهُ): يُسَكِّنُهُ وَيُنْتَوِمُهُ .

(٥) عَرَسَ بِهِ: أَيْ نَزَلَ بِهِ لِيَنَامَ وَيَسْتَرِيحَ . وَالْتَّعْرِيسُ: نَزُولُ الْمَسَافِرِ آخِرَ اللَّيْلِ نَزْلَةً لِلنَّومِ  
وَالْأَسْتِرَاحَةِ / النَّهَايَةِ .

(٦) الْكِلَاءُ: الْحَفْظُ وَالحرَاسَةُ / النَّهَايَةُ . وَالْمَقْصُودُ هُنَا: إِيقَاظُهُمْ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ .

(٧) تَقْدِيم تَخْرِيج حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِرْقَم (١٥٦٤) . وَفِيهِ بَعْدُ قَوْلِهِ<sup>عَلَيْهِ السَّلَامُ</sup>: «إِنَّ هَذَا وَادِّيَ بِهِ شَيْطَانٌ» : فَرَكِبُوا حَتَّى خَرَجُوا مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي . ثُمَّ أَمْرَهُمْ رَسُولُ اللهِ<sup>عَلَيْهِ السَّلَامُ</sup> أَنْ يَنْزَلُوا ، وَأَنْ يَتَوَضَّوْا . . .

فصل

[فِي صِدْقٍ أَقْوَالِهِ وَعَلَيْهِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ]<sup>(١)</sup>

وأَمَّا أَقُولُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَامَتِ الدَّلَائِلُ الْوَاضِحَةُ بِصَحَّةِ الْمَعْجِزَةِ عَلَى  
صِدْقَهُ ، وَأَجْمَعَتِ (٢) الْأُمَّةُ - فِيمَا كَانَ طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ (٣) - أَنَّهُ مَعْصُومٌ فِيهِ مِنْ  
الْإِخْبَارِ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهَا بِخَلْفِ مَا هُوَ بِهِ ، لَا قَصْدًا وَعَمْدًا ، وَلَا سَهْوًا أَوْ غَلَطًا .  
أَمَّا تَعْمِدُ الْخُلُفَ (٤) فِي ذَلِكَ فَمُتْنَفِّ ، بِدَلِيلِ الْمَعْجِزَةِ الْقَائِمَةِ مَقْامَ قَوْلِ اللَّهِ :  
صَدَقَ (٥) فِيمَا قَالَ ، اتَّفَاقَ ، وَيَأْطِبَاقَ أَهْلَ الْمِلَّةَ ، إِجْمَاعًا .

وأما وقوعه على جهة الغلط في ذلك ف بهذه السبيل عند الأستاذ أبي إسحاق الإسْفَرايْنِي ومنْ قال بقوله . [و] منْ جهة الإجماع فقط ، وورود الشَّرْع بانتفاء ذلك ، وعصمة النبي ﷺ لا من مقتضى المعجزة نفسِها عند القاضي (١/١٥٢) أبي بكر الباقياني ومنْ وافقه لاختلافِ بينهم في مقتضى الدليل . أعني : دليل المعجزة<sup>(٦)</sup> . لا نُطُول بذكره ، فنخرجُ عن غرض الكتاب ؛ بل نعتمد<sup>(٧)</sup> على ما وقع عليه إجماع المسلمين - أنه لا يجوز عليه خلْفٌ في القول في إبلاغ الشريعة ، والإعلام بما أخبر به عن ربِّه ، وما أُوحِاهُ إليه من وحْيِه ، لا على وجه العمد ، ولا على غير عمَد ، ولا في حالي<sup>(٨)</sup> الرضا والسخط ، والصحة والمرض :

(١) ما بين حاصلتين من عندي.

(٢) في الأصل: «واجتمعت». والمثبت من المطبوع.

(٣) البلاغ: التبليغ عن ربّه ما أوحى إليه.

(٤) **الخلف**: الإخبار عن شيء، يخالف ما هو به.

(٥) كلمة: «صدق»، لم ترد في المطبوع .

(٦) في المطبوع: «في مقتضي دليل المعجزة».

(٧) في المطبوع: «فلتعتمد» بدل «يا، نعتمد».

(٨) في المطبوع: «حالٍ».

١٥٦٨ - وفي حديث عبد الله بن عمرو<sup>(١)</sup>: قلت: يا رسول الله! أكتب كلَّ ما أسمَعْتُ منك؟ قال: «نعم». قلت: في الرضا والغضب؟ قال: «نعم، فإنِّي لا أقول في ذلك كُلُّه إلا حقاً»<sup>(٢)</sup>.

ولنَزِدْ ما أشرنا إليه من دليل المعجزة عليه بياناً؛ فنقول:

إذا قامت المعجزة على صدقه ، وأنه لا يقول إلا حقاً ، ولا يبلغ عن الله إلا صدقأ ، وأنَّ المعجزة قائمة مقام قول الله تعالى له: صدقت فيما تذكره عنِّي ؛ وهو يقول: إني رسول الله إليكم ، لأبلغكم ما أرسَلْتُ به إليكم ، وأبئن لكم ما نَزَّلَ إليكم ، ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمَوْئِلِ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ...﴾ الآيات [الجم: ٤، ٣].

و﴿قَدْ جَاءَكُمْ أَرْسَلْتُ إِلَيْكُمْ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٠].

﴿وَمَا أَنذَكْمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا﴾ [الحشر: ٧]؛ فلا يصحُّ أن يوجد منه في هذا الباب خبرٌ بخلاف مخبره على أي وجه كان.

فلو جوَّزْنا عليه الغلط والسلهو لـما تميَّز لنا من غيره ، ولاختلط<sup>(٣)</sup> الحق بالباطل؛ فالمعجزة مُشتَملة على تصديقه جُملةً واحدةً من غير خصوصٍ؛ فتنزيه النبي ﷺ عن ذلك كله واجبٌ برهاناً وإجماعاً كما قال أبو إسحاق رضي الله عنه .

## فصل

[فِي ردِّ المُؤْلَفِ لِبعض الشُّبُهَاتِ وَالمَطَاعِنِ ، كَرَدَهُ لِقصَّةِ الْغَرَائِيقِ  
وَبَعْضِ الشُّبُهَاتِ الَّتِي يَتَمَسَّكُ بِهَا الرَّازِئُونَ]<sup>(٤)</sup>

وقد توجَّهْتُ هنا لبعض الطاعنين سؤالاتٍ؛ منها:

(١) في الأصل: «عبد الله بن عمر» ، وهو تحريف.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤٦) ، وأحمد (١٦٢/٢) ، وصححه الحاكم (١٠٥ - ١٠٦) ووافقه الذهبي .

(٣) في المطبوع: «ولا اختلط» ، وهو خطأ.

(٤) ما بين حاصلتين من عندي .

١٥٦٩ - ما رُويَ من أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَرَا سُورَةً<sup>(١)</sup>: «وَالنَّجْمُ». وَقَالَ: «أَفَرَأَيْتَ مَوْلَانَ اللَّهِ وَالْعَرَبَ ﴿وَمَنْزَةُ الْمَلَكَاتِ الْأُخْرَى﴾» [النَّجْم: ١٩ ، ٢٠] - قَالَ: «تَلَكَ الْغَرَانِيقُ الْعُلَا ، وَإِنَّ شَفَاعَتَهَا لِتُرْتَجِحَ» وَيَرُوَى: «تُرْتَضِي» [١٥٢/ب] وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ شَفَاعَتَهَا لِتُرْتَجِحَ ، وَإِنَّهَا لَمَعَ الْغَرَانِيقِ الْعُلَا».

وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٢)</sup> أَخْرَى: «وَالْغَرَانِيقُ الْعُلَا ، تَلَكَ لِلشَّفَاعَةِ تُرْتَجِحَ» .

فَلَمَّا خَتَمَ السُّورَةَ ، سَجَدَ رَبِّهِ ، وَسَجَدَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَالْكُفَّارُ لَمَّا سَمِعُوهُ أَثْنَى عَلَى آلِهِتِهِمْ .

وَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ الشَّيْطَانَ أَلْقَاهَا عَلَى لِسَانِهِ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ تَمَنَّى أَنْ لَوْ نَزَّلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ يُقَارِبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ .

وَفِي رِوَايَةٍ أَخْرَى: أَلَا يَنْزَلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ يُنْفِرُهُمْ عَنْهُ؟ وَذَكَرَ هَذِهِ الْقَصَّةُ ، وَأَنَّ جَبْرِيلَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] جَاءَهُ فَعَرَضَ عَلَيْهِ السُّورَةَ ، فَلَمَّا بَلَغَ الْكَلْمَتَيْنِ قَالَ لَهُ: مَا جَئْتُكَ بِهِاتِينِ ، فَحَزَنَ لِذَلِكَ النَّبِيُّ رَبِّهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ تَسْلِيَةً<sup>(٣)</sup>: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا تَرَى إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمُّيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ أَيْمَانِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» ﴿الْحِجَّةُ ٥٢﴾.

وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ كَادُوا لِيَقْتُلُوكُمْ عَنِ الدِّينِ أَوْ حَيَّنُوكُمْ إِلَيْكُمْ لِتَفْرِي عَلَيْنَا غَيْرُهُ وَإِذَا لَأَنْخَذُوكُمْ خَلِيلًا ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَاكُمْ لَقَدْ كَيْدَتْ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾<sup>(٤)</sup>» ﴿الإِسْرَاءُ ٧٣ ، ٧٤﴾.

(١) كَلْمَةُ: «سُورَةٌ» ، لَمْ تَرَدْ فِي الْمُطَبَّعَ.

(٢) كَلْمَةُ: «رِوَايَةٌ» ، لَمْ تَرَدْ فِي الْمُطَبَّعَ.

(٣) تَسْلِيَةٌ لَهُ: إِذْهابًا لِحَرْنَهُ ، وَتَطْبِيَّا لِخَاطِرِهِ رَبِّهِ.

(٤) قَصَّةُ الْغَرَانِيقِ كَذْبٌ مُفْتَرٌ ، كَمَا ذُكِرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ . وَلَا عَبْرَةُ بِقَوْلِ مَنْ قَوَّاهَا وَأَوْلَاهَا - كَابِنْ حَجَرٍ فِي شَرِحِ الْهَمْزِيَّةِ - إِذَا لَا حَاجَةٌ لِذَلِكَ . وَصَحَّ مِنْ هَذِهِ الْقَصَّةِ فِي الصَّحِيفَةِ قِرَاءَةُ سُورَةِ النَّجْمِ وَسَجْدَةِ الْمُسْلِمِينَ وَالْكَافِرِينَ . وَلِيُسَمِّي ذَكْرَ قَصَّةِ الْغَرَانِيقِ أَصْلًا . انْظُرْ تَعْلِيَقَ الْعَلَمَةِ أَحْمَدَ شَاكِرَ عَلَى الْحَدِيثِ ﴿٥٧٥﴾ فِي سِنَنِ التَّرمِذِيِّ . وَانْظُرْ أَيْضًا أَسْنَى الْمُطَالِبِ ص (١٤٩ - ١٤٧).

وَسَيِّسْطُ الْمُصْنَفِ - رَحْمَهُ اللَّهُ - رَدًا وَافِيَا عَلَيْهَا . (الْغَرَانِيقُ): الْمَرَادُ بِهَا - هُنَا - الْأَصْنَامُ .

فأعلم - وفقك الله - أنَّ لنا في الكلام على مُشكِّل هذا الحديث مَا خذلناه<sup>(١)</sup> :

أحدهما: في توهين<sup>(٢)</sup> أصله ، والثاني على تسليمه .

أما المأخذ الأول: فيكفيك أنَّ هذا حديث لم يُخرجه أحدٌ من أهل الصحة ، ولا رواه ثقةٌ بسندٍ سليم متصلٍ ؛ وإنما أولع<sup>(٣)</sup> به وبمثله المفسرون والمؤرخون المولعون بكل غريب<sup>(٤)</sup> ، المتلقفون من الصحف كلَّ صحيح وسقيم .

ولقد صدق القاضي بكر بن العلاء المالكي حيث قال: لقد بلَّى الناسُ بعض أهل الأهواء والتفسير ، وتعلق بذلك الملحدون<sup>(٥)</sup> مع ضعف نقلته واضطرباب روایاته ، وانقطاع إسناده ، واختلاف كلماته؛ فقاتل يقول: إنه في الصلاة؛ وأخر يقول: قالها في نادي قومه حين أُنزلتْ عليه السورة؛ وأخر يقول: قالها وقد أصابته سنة<sup>(٦)</sup> ؛ وأخر يقول: بل حدثَ نفسه فسَها؛ وأخر يقول: إنَّ الشيطان قالها على لسانه ، وإنَّ النبيَّ ﷺ لما عرضها على جبريل قال: ما هكذا أقرأتُك ؟ وأخر يقول: بل أعلمُهم<sup>(٧)</sup> (أ) الشيطانُ أنَّ النبيَّ ﷺ قرأها؛ فلما بلغ النبيَّ ﷺ ذلك قال: «والله ! ما هكذا نزلتْ» إلى غير ذلك من اختلاف الرؤواة<sup>(٨)</sup> .

ومنْ حُكِيَتْ هذه الحكايةُ عنه من المفسرين والتابعين لم يسندها أحدٌ منهم ، ولا رفعها إلى صاحبٍ ؛ وأكثرُ الطرق عنهم فيها ضعيفةٌ واهية ، والمرفوع فيه: حديثُ شعبة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن

(١) مأخذين: طريقتين ومنهجهين.

(٢) توهين: تضليل.

(٣) أولع به: علق به شديداً.

(٤) المولعون بكل غريب: المتعلقون بكل غريب.

(٥) الملحدون: الطاعون الزائفون.

(٦) سنة: نعاصٌ.

(٧) في الأصل: «الاختلاف» ، والمثبت من المطبوع.

عَبَّاسٌ قَالَ فِيمَا أَحْسَبُ - الشَّكُ فِي الْحَدِيثِ - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِمَكَّةَ . . . وَذَكَرَ الْقَصْةَ .

قال أبو بكر البزار<sup>(١)</sup> : هذا الحديث لا نعلمُه يُروى عن النبي ﷺ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ يَجُوزُ ذِكْرُه إِلَّا هَذَا ، وَلَمْ يُسْتَدِّهُ عَنْ شُعْبَةَ إِلَّا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، وَغَيْرُهُ يُرِسِّلُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ ؛ وَإِنَّمَا يَعْرُفُ عَنِ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ فَقَدْ بَيَّنَ لِكَ أَبُو بَكْرَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِنْ طَرِيقٍ يَجُوزُ ذِكْرَه سِوَى هَذَا .

وَفِيهِ مِنَ الْضَّعْفِ مَا نَبَهَ عَلَيْهِ مَعَ وَقْعِ الشَّكِّ فِيهِ ، كَمَا ذَكَرْنَا [ه] مِنَ الَّذِي لَا يُؤْثِقُ بِهِ ، وَلَا حَقِيقَةُ مَعِهِ .

وَأَمَّا حَدِيثُ الْكَلْبِيِّ فِيمَا<sup>(٢)</sup> لَا تَجُوزُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ وَلَا ذِكْرُه لِقَوَّةِ ضَعْفِهِ وَكَذِبِهِ ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبَزَارُ [رَحْمَةُ اللَّهِ] .

١٥٧٠ - وَالَّذِي مِنْهُ فِي الصَّحِيفَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : ﴿وَالنَّجْم﴾ - وَهُوَ بِمَكَّةَ ؛ فَسَجَدَ ، وَسَجَدَ الْمُسْلِمُونَ<sup>(٣)</sup> وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ . هَذَا تَوْهِينٌ مِنْ طَرِيقِ التَّقْلِيلِ ، فَأَمَّا مِنْ جَهَةِ الْمَعْنَى فَقَدْ قَامَتِ الْحِجَةُ ، وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى عَصِيمَتِهِ<sup>(٤)</sup> وَنَزَاهَتِهِ<sup>(٤)</sup> عَنِ مِثْلِ هَذِهِ الرِّذْلَةِ ؛<sup>(٥)</sup> إِمَّا مِنْ تَمَنِّيِّهِ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذَا مِنْ مَدْحَرِ الْأَلْهَمِيَّةِ غَيْرِ اللَّهِ ، وَهُوَ كُفَّرٌ ؛ أَوْ أَنْ يَتَسَوَّرَ<sup>(٦)</sup> عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ ، وَيُشَبِّهُ

(١) أَبُو بَكْرٌ : هُوَ الْحَافِظُ الْبَزَارُ : أَحْمَدُ بْنُ عُمَرٍ وَبْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُتَوَفِّيِّ سَنَةُ (٢٩٢) هـ . مِنْ مَصْنَفَاتِهِ (الْمُسْنَدُ الْكَبِيرُ) الَّذِي جَرَدَ زَوَائِدَ الْحَافِظِ الْهَيْثِمِيِّ بِكِتَابِ سَمَاهٍ : «كَشْفُ الْأَسْتَارِ عَنِ زَوَائِدِ الْبَزَارِ» ، وَقَدْ طَبَعَ الزَّوَائِدَ فِي أَرْبَعَةِ مَجَلَّداتٍ بِتَحْقِيقِ الْعَلَمَةِ حَبِيبِ الرَّحْمَنِ الْأَعْظَمِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «مَمَا» ، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الْمُطَبَّعِ .

(٣) فِي الْمُطَبَّعِ : «فَسَجَدَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ . . .» .

(٤) نَزَاهَتِهِ : بَعْدَهُ .

(٥) الرِّذْلَةُ : الْخُصْلَةُ الْذَّمِيمَةُ .

(٦) يَتَسَوَّرُ : يَتَسَلَّطُ .

عليه القرآن<sup>(١)</sup> حتى يجعلَ فيه ما ليس منه ، ويعتقدَ النبيُّ ﷺ أنَّ من القرآن ما ليس منه حتى يُبَهِّه جبريلُ عليه السلام ، وذلك كُلُّه مُمْتَنع في حَقِّه عليه السلام ، أو يقول ذلك النبيُّ ﷺ مِنْ قِبَلِ نفْسِه عَمْدًا ، وذلك كُفْرٌ ؛ أو سَهْوًا ، وهو معصومٌ مِنْ هذا كله .

وقد قررنا بالبرهان<sup>(٢)</sup> والإجماع عصمتَه - عليه السلام - من جَرِيَانِ الْكُفْرِ على قلبه (١٥٣/ب) أو لسانه ، لا عَمْدًا ولا سَهْوًا ، أو أَنْ يتَشَبَّهَ عليه ما يُلْقِيهِ الْمَلَكُ مِمَّا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ، أو يَكُونُ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ سَبِيلٌ ، أو أَنْ يَتَقَوَّلَ عَلَى اللَّهِ ، لا عَمْدًا ولا سَهْوًا ، ما لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِ ؛ وقد قال [الله] تعالى : « وَلَا تَقُولَّ عَلَيْنَا بَعْضَ آلَاقَوْيِلِ ۝ لَأَخْذَنَا مِنْهُ بِالْمَيْنِ ۝ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتَنِ ۝ » [الحاقة : ٤٤ - ٤٦] .

وقال [تعالى] : « إِذَا أَذَقْنَاكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ وَضَعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا يَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ۝ » [الإسراء : ٧٥] .

وَوَجْهُ ثَانٍ : وهو استحالَةُ هذه القصة نَظَرًا وَعُرْفًا<sup>(٣)</sup> ؛ وذلك أَنَّ هذا الكلام لو كان - كما رُوِيَ لِكَانَ بَعِيدًا الْلِتَّهَامَ [لِكَوْنِهِ] مُتَنَاقِضًا لِلأَقْسَامِ ، مُمْتَرَجًا المَدْحُ بالذَّمِّ ، مُتَخَازِلًا التَّأْلِيفُ وَالنَّظَمُ . ولَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا مَنْ بَحَضَرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَصَنَادِيدَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ يَخْفِي عَلَيْهِ ذَلِكَ ؛ وَهَذَا لَا يَخْفَى عَلَى أَدْنَى مَتَّأْمِلٍ ، فَكَيْفَ بِمَنْ رَجَعَ حِلْمُهُ ، وَاتَّسَعَ فِي بَابِ الْبَيَانِ وَمَعْرِفَةِ فَصِيحَّ الْكَلَامِ عِلْمُهُ؟!

وَوَجْهُ ثَالِثٌ : أَنَّهُ عُلِمَ مِنْ عَادَةِ الْمُنَافِقِينَ ، وَمُعَانِدِي الْمُشْرِكِينَ ، وَضَعَفَةِ الْقُلُوبِ ، وَالْجَهَلَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - نَفْوُهُمْ لِأَوَّلِ وَهُلَّةٍ ؛ وَتَخْلِيَطُ الْعُدُوِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِأَقْلَى فِتْنَةً ، وَتَعْيِيرُهُمُ الْمُسْلِمِينَ ، وَالشَّمَاتُ بِهِمُ الْفَيْنَةُ بَعْدَ الْفَيْنَةِ ، وَارْتِدَادُ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ مِنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ لِأَدْنَى شُبْهَةٍ ، وَلَمْ يَحْكِ أَحَدٌ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ شَيئًا سِوَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ الْمُضِعِيفَةِ الأَصْلِ ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَوْجَدَتْ

(١) أي يختلط ويلتبس . وفي المطبوع : « يُشَبَّهُ ».

(٢) في المطبوع : « بالبراهين ».

(٣) عُرْفًا : أي من جهة ما عرف من أحواله ﷺ وأحوال غيره من الأنبياء .

قرיש بها على المسلمين الصَّوْلَة<sup>(١)</sup> ، ولأقامت بها اليهود عليهم الحجة ، كما فعلوا مكابرةً في قصة الإسراء حتى كانت في ذلك لبعض الضعفاء ردَّة ، وكذلك ما رُوي في قِصَّةِ الْقَضِيَّة<sup>(٢)</sup> ؛ ولا فِتْنَةٌ أَعْظَمُ من هذه البلية لو<sup>(٣)</sup> وُجِدَتْ ، ولا تَشْغِيبٌ<sup>(٤)</sup> للْمُعَادِي حينئذٍ أَشَدُّ من هذه الحادثة لو أُمِكِّنَتْ ؛ فما رُويَ عَنْ معاونِه فيها كلامٌ ، ولا عن مسلم بسببها بنتُ شَفَةٍ<sup>(٥)</sup> فَدَلَّ على بُطْلَهَا واجتثاث أصلِّها .

ولا شكَّ في إدخال بعض شياطين الإنس أو الجنَّ هذا الحديثَ على بعض مغفلَي المحدثين ، ليُلْبِسَ<sup>(٦)</sup> به على ضعفاء المسلمين .

[و] وجْهٌ رابعٌ : ذَكَر الرِّوَاةُ لهذه القضية أَنَّ فيها نزلت: «وَإِنْ كَادُوا لِيَفْتَنُوكُمْ عَنِ الدِّيَنِ أَفْحَنَنَا إِلَيْكُمْ لِنَفْرِي عَلَيْنَا غَيْرُهُ وَإِذَا لَأَخْذُوكُمْ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكُمْ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا» [الإسراء: ٧٣ ، ٧٤].

وهاتان الآيتان تُرَدَّان الخبرَ الذي رَوَوهُ؛ لأنَّ الله تعالى ذكر أنهم كادوا يُفْتِنُونَه حتى يَفْتَرِي ، وأنَّه لو لا أنه ثَبَّتَه لكاد يَرْكَنُ إليهم .

فمضمون هذا ومفهومه أنَّ الله [تعالى] عصَمه مِنْ أَنْ يَفْتَرِي ، وثَبَّته حتى لم يَرْكَنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا<sup>(٧)</sup> قليلاً؛ فكيف كثيراً؟! وهم يَرَوُونَ في أخبارِهم الواهية أنه زاد على الركون والافتراء بمدح الْهَتَّهُمْ ، وأنَّه قال عليه السلام: افترِيْتُ على الله ، وقلت ما لِمْ يَقُولُ؟ وهذا ضِلْلٌ مَفْهُومِ الآيَةِ ، وهي تُضْعِفُ الحديثَ لو صَحَّ ، فكيف ولا صحة له؟!

(١) الصَّوْلَة: الاستطالة والقهـرـ.

(٢) أي قضية صلح الحديبية .

(٣) في الأصل: «ولو» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) التشغيب: تهيج الشر والفتنة .

(٥) بنت شَفَة: أي كلمة .

(٦) ليُلْبِسَ: ليخلط .

(٧) كلمة: «شيئاً» ، لم ترد في المطبوع .

وهذا مثل قوله [تعالى] في الآية الأخرى : ﴿ وَلَوْلَا فَضَلُّ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَلَائِكَةُ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُّوكَ وَمَا يُضْلُّونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضْرُونَكَ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [ النساء : ١١٣ ].

١٥٧١ - وقد رُوِيَ عن ابن عباس : كل ما في القرآن «كاد» فهو ما لا يكون أبداً<sup>(١)</sup> قال الله تعالى : ﴿ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَدْهَبُ إِلَيَّ الْأَبْصَرِ ﴾ [ النور : ٤٣ ]؛ ولم يذهب ، و﴿ أَكَادُ أَخْفِيَهَا ﴾ [ طه : ١٥ ] ، ولم يفعل .

قال القُشَيْرِي القاضي : ولقد طالبَهُ<sup>(٢)</sup> قُريش وثَقِيفٌ إِذْ مَرَّ بِالْهَتَّمِ أَنْ يُقْبَلُ بوجهِهِ إِلَيْهَا ، ووَعَدُوهُ الْإِيمَانَ بِهِ إِنْ فَعَلَ ، فَمَا فَعَلَ ، وَلَا كَانَ لِيَفْعَلُ .  
قال ابنُ الأَنْبَارِي<sup>(٣)</sup> : مَا قَارَبَ الرَّسُولَ وَلَا رَكَنَ<sup>(٤)</sup> .

وقد ذُكِرتْ في معنى هذه الآية تفاسيرٌ أُخْرَى ، ما ذكرناه مِنْ نَصِّ الله على عصمةِ رسوله يَرُدُّ سَفْسَافَهَا<sup>(٥)</sup> ؛ فلم يَبْقَ في الآية إِلَّا أَنَّ الله [تعالى] امْتَنَّ على رسوله بعصمتِهِ وتبَيَّنَتِهِ مَا كَادَهُ بِهِ الْكُفَّارُ ، وَرَأَمُوا مِنْ فِتْنَتِهِ ؛ وَمُرَادُنَا مِنْ ذَلِكَ تَنْزِيهُهُ وَعِصْمَتُهُ ﷺ ؛ وَهُوَ مَفْهُومُ الْآيَةِ .

وَأَمَا الْمَأْخَذُ الثَّانِي<sup>(٦)</sup> : فَهُوَ مَبْنَىٰ عَلَى تَسْلِيمِ الْحَدِيثِ لَوْ صَحَّ ؛ وَقَدْ أَعْذَنَا اللهُ مِنْ صِحَّتِهِ ؛ وَلَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَقَدْ أَجَابَ عَلَى ذَلِكَ أَئْمَمُ الْمُسْلِمِينَ بِأَجْوَبَةٍ ؛ مِنْهَا الغَثُّ وَالسَّمَينُ ؛ فَمِنْهَا مَا رَوَاهُ<sup>(٧)</sup> قَاتِدٌ وَمُقَاتِلٌ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) كلمة : «أبداً» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) في المطبوع : « طالبَتْهُ » .

(٣) هو أبو بكر : محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري . إمام ، حافظ ، لغوي ، مقرئ ، نحوبي . ولد سنة (٢٧١) هـ أو (٢٧٢) هـ . ومات سنة (٣٢٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء / ١٥ - ٢٧٩ .

(٤) أي لم يقرب من شيء مما كان عليه الكفرة وأهل العجالة ، ولا مال إلى شيء من أمرهم ، وما كانوا عليه ، فضلاً عن التَّلَبِّيسِ بها .

(٥) سَفْسَافَهَا : أي رديئها .

(٦) المأخذ الثاني : أي المنهج الثاني الذي سلكه المؤلف في إبطال قصة الغرانيق .  
في المطبوع : « روئي » .

أصابته سِنَةٌ عند قراءته هذه السورة فجري هذا الكلام على لسانه بحُكْم النوم . وهذا لا يَصِحُّ ؛ إذ لا يجوزُ (١٥٤/ب) على النبي مثُلُه في حالة من أحواله ، ولا يخلقُه اللهُ على لسانه ، ولا يستولي الشيطانُ عليه في نومٍ ولا يقظةً لعِصْمَتِه في هذا الباب مِنْ جميع العَمَد والسهو .

وفي قول الكلبي : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَ نَفْسَهُ ؛ فقال ذلك الشيطانُ على لسانِه .

وفي رواية ابن شهاب ؛ عن أبي بكر بن عبد الرحمن ؛ قال : وسَهَاهَا ، فلما أخْبَرَ بذلك قال : إنما ذلك من الشيطان .

وكلُّ هذا لا يَصِحُّ أَنْ يقولَه - عليه السلام - لَا سَهْوًا وَلَا قَصْدًا ، وَلَا يَتَقوَّلُه الشيطانُ على لسانه عليه السلام .

وقيل : لعلَّ النبيَّ ﷺ قاله [في] أثناء تلاوته على تقدير التقرير والتوبیخ للکفار ؛ كقول إبراهيم عليه السلام : « هَذَا رَبِّيْ »؟ ! [الأنعام : ٧٦] على أحد التأویلات .

وكتابه (١) : « بَلْ فَعَلَهُ كَيْرُهُمْ هَذَا » [الأنباء : ٦٣] بعد السُّكْتِ وبيان الفَصْلِ بين الكلامين ، ثم رجع إلى تلاوته .

وهذا ممِكِنٌ مع بيان الفصل وقرينة تدلُّ على المراد ، وأنه ليس من المطلوب ، وهو أحد ما ذكره القاضي أبو بكر .

فلا يُعْتَرِضُ على هذا بما (٢) رُويَ أنه كان في الصلاة ؛ فقد كان الكلام فيها قبلَ غَيْرِ ممنوع .

والذي يَظْهَرُ ويَتَرَجَّحُ في تأویله عنده وعند غيره من المحققين على تسليمه أنَّ النبيَّ ﷺ كان - كما أمره ربُّه - يُرِتَّلُ القرآنَ ترتيلًا ، ويفصلُ الآيَ تفصيلاً في قراءته ، كما رَوَاه الثقاتُ عنه ، فيمكن تَرَصُّدُ الشيطانِ لتلك السكتاتِ ودُشُّه

(١) في الأصل : « القوله » ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في الأصل : « ما » والمثبت من المطبوع .

فيها ما اختلفه من تلك الكلمات ، مُحاكيًّا نَعْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِيثَ يَسْمَعُهُ مَنْ دَنَا إِلَيْهِ مِنَ الْكُفَّارِ ، فَظَاهَرُوا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَشَاعُوهَا ، وَلَمْ يَقُدْحَ ذَلِكَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ بِحِفْظِ السُّورَةِ قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى مَا أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَتَحْقِيقِهِمْ مِنْ حَالِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَمِّ الْأَوْثَانِ وَعَيْنِهَا [عَلَى] مَا عُرِفَ مِنْهُ .

وقد حَكَى مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ فِي مَغَازِيهِ نَحْوَ هَذَا ، وَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَسْمَعُوهَا ، وَإِنَّمَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ ذَلِكَ فِي أَسْمَاعِ الْمُشْرِكِينَ وَقَلُوبِهِمْ؛ وَيَكُونُ مَا رُوِيَ مِنْ حُزْنِ النَّبِيِّ ﷺ لِهَذِهِ الْإِشَاعَةِ وَالشَّبَهَةِ ، وَسَبَبَ هَذِهِ الْفِتْنَةَ .

وقد قال [الله] تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أَمْنِيَّتِهِ، فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ» [الحج: ٥٢] (١/١٥٥).

فمعنى «تمَنَّى»: تلا ، قال الله تعالى: «لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا آمَانَّ» [البقرة: ٧٨] أي تلاوة .

وقوله: «فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ» [الحج: ٥٢] أي يذهب ، ويزييل اللَّبْسَ [بِهِ] ، وَيُحَكِّمُ آيَاتَهُ .

وقيل: معنى الآية: هو ما يقع للنبي ﷺ من السَّهْوِ إذا قرأ فَيَتَبَهَّلُ لذلك ويَرْجِعُ عنه .

وهذا نحوٌ من قول الكلبي في الآية: إِنَّهُ حَدَّثَ نَفْسَهُ ، وَقَالَ: «إِذَا تَمَنَّى» أي: حَدَّثَ نَفْسَهُ .

وفي رواية أبي بكر بن عبد الرحمن نحوه .

وهذا السَّهْوُ في القراءة إنما يَصِحُّ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ تَغْيِيرُ الْمَعَانِي ، وَتَبْدِيلُ الْأَلْفَاظِ ، وَزِيادةُ مَا لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ؛ بَلِ السَّهْوُ عَنْ إِسْقاطِ آيَةٍ مِنْهُ أَوْ كَلْمَةٍ؛ وَلَكِنَّهُ لَا يُقْرَئُ عَلَى هَذِهِ السَّهْوِ؛ بَلْ يُنْبَهُ عَلَيْهِ ، وَيُذَكَّرُ بِهِ لِلْجِنِّ عَلَى مَا سَنْذَكَرَهُ فِي حَكْمِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ السَّهْوِ وَمَا لَا يَجُوزُ .

وَمَا يَظْهَرُ فِي تَأْوِيلِهِ أَيْضًا أَنَّ مَجَاهِدًا رَوَى هَذِهِ الْقَصَّةَ: «وَالْغَرَانِقَةُ الْعُلَا»

فإن سلمنا القصة قلنا: لا يُبُدِّلَ أَنَّ هَذَا كَانَ قُرْآنًا ، والمراد بالغرانقة العُلا ، وأنَّ شفاعتهنَّ لِتُرَجِّحَ؛ الملائكة على هذا التأويل وهذه الرواية .

وبهذا فسر الكلبي (الغرانقة) أنها الملائكة؛ وذلك أنَّ الكفار كانوا يعتقدون أنَّ الأوَّلَانِ والملايَّة بِنَاتِ الله ، كما حكى اللهُ عنهم ورَدَّ عليهم في هذه السورة بقوله: ﴿أَكُمْ ذَكْرُ وَلَهُ الْأَنْثَى﴾ [النجم: ٢١]؛ فأنكر الله كلَّ هذا من قولهم؛ ورجاء الشفاعة من الملائكة صحيح ، فلما تأولَهُ المشركون على أنَّ المراد بهذا الذِّكْر آلهَتِهم ، ولبسُ عليهم الشيطان ذلك ، وزرَّيهُ في قُلُوبِهِم وألقاهُ إليهم نسخَ اللهُ ما ألقى الشيطان ، وأحْكَمَ آياتَه ، ورفع تلاوة تلك اللفظَيْن اللتين وجد الشيطان بهما سبِيلًا للتلبيس<sup>(١)</sup> كما نسخ كثير من القرآن ورفع تلاوته؛ وكان في إِنْزَالِ اللهِ تَعَالَى لِذَلِكَ حِكْمَةً ، وفي نَسْخِهِ حِكْمَةً؛ ليُضْلِلَ به مَنْ يشاء ويَهْدِي من يشاء؛ وما يُضْلِلُ به إِلَّا الفاسقين ، و﴿لَيَجْعَلَ مَا يُلْقِيَ الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ﴾ (١٥٥/ب) في قُلُوبِهِم مَرَضٌ وَلَفَاسِيَّةٌ قُلُوبُهُمْ وَلِإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُ شَفَاقٌ بَعِيدٌ ﴿وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيَوْمَئِذٍ يُبَشِّرُهُمْ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَلَإِنَّ اللَّهَ لَهَا الدِّينَ أَمَنُوا إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الحج: ٥٣ ، ٥٤].

وقيل: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لما قرأ هذه السورة، [و] بلغ ذِكْرَ الْلَّاتِ والْعَزِّي وَمَنَّاهُ الثَّالِثَةِ الأُخْرَى ، خافَ الْكُفَّارُ أَنْ يَأْتِيَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَمَّهَا فَسَبَقُوا إِلَى مَذْهَبِها بتلك الكلمتين ليُخَلِّطُوا في تلاوة النبي ﷺ، ويُشَغِّلُوا<sup>(٢)</sup> عليه على عادِتهم وَقُولُّهم: ﴿لَا سَمَعُوا لَهُذَا أَقْرَءَانِ وَالْغَوَّ فِيهِ لَعْلَكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦].

وُنُسِبَ هذا الفعل إلى الشيطان لِحَمْلِهِ لَهُمْ عَلَيْهِ ، وَأَشَاعُوا ذَلِكَ وَأَذَاعُوهُ ، وأنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قالَهُ؛ فحزنَ لِذَلِكَ مِنْ كذبهِمْ وافتراضِهِم عَلَيْهِ ، فسَلَّهَ اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَحْنُ إِلَّا إِذَا تَمَّقَ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِيَّ

(١) في المطبوع: «لللباس».

(٢) يُشَغِّلُوا: يهيجُوا الشَّرَّ والفتنة.

(٣) سَلَّهَ اللهُ: أذهب حزنه وطَيَّبَ خَاطِرَهُ.

أُمِنَّتِيهِ . . . ﴿ الآية [الحج: ٥٢] وبين للناس الحق في ذلك من الباطل ، وحافظ القرآن ، وأحكام آياته ، ودفع ما ليس به العدُو ، و<sup>(١)</sup> كما ضَمَّنَهُ الله تعالى من قوله : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَمُحْكَفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

ومن ذلك ما رُويَ من قِصَّةِ يُونسَ - عليه السلام - أنه وَعَدَ قَوْمَهُ بالعذاب عَنْ ربِّهِ ، فلما تابوا ، كُشِّفَ عنهم العذابُ ، فقال : لا أَرجُعُ إِلَيْهِمْ كَذَابًا أَبْدًا ، فذهب مُغَاضِبًا<sup>(٢)</sup>.

فاعلم - أكرمكَ اللهُ - أَنَّهُ<sup>(٣)</sup> لَيْسَ فِي خَيْرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ أَنْ يُونُسَ - عليه السلام - قال لَهُمْ : إِنَّ اللَّهَ مُهْلِكُكُمْ ، وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِمْ بِالْهَلاَكِ ؛ وَالدُّعَاءُ لَيْسَ بِخَيْرٍ يُطْلَبُ صِدْقَهُ مِنْ كَذِبِهِ ، لَكِنَّهُ قَالَ لَهُمْ : إِنَّ الْعَذَابَ مُصَبِّبٌ حُكْمَ وَقْتَ كَذَا وَكَذَا ، فَكَانَ ذَلِكَ ، كَمَا قَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ اللَّهُ [تعالى] عَنْهُمْ الْعَذَابَ وَتَدَارَكَهُمْ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَوْلَا كَاتَتْ قَرْيَةٌ مَآمِنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا فَقَوَمٌ يُؤْسِرُ لَهَا إِيمَانُهُمْ كَشَفَنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْنِيِّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حَيْنٍ ﴾ [يُونُس: ٩٨].

١٥٧١ م - وُرُويَ في الأَخْبَارِ أَنَّهُمْ رَأَوُا دَلَائِلَ الْعَذَابِ وَمَحَايِلَهُ ؛ قَالَهُ ابْنُ مسعود<sup>(٤)</sup>.

وقال سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ : غَشَاهُمُ الْعَذَابُ كَمَا يُغَشِّيُ الشُّوْبُ الْقَبْرَ.

١٥٧٢ - فَإِنْ قُلْتَ : فَمَا مَعْنَى مَا رُوِيَ مِنْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَرْحٍ كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ ارْتَدَ مُشْرِكًا ، وَصَارَ إِلَى قُرْيَشٍ ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنِّي كُنْتُ أَصْرَّ فَمُحَمَّدًا حِيثُ أُرِيدُ ؛ كَانَ يُمْلِيُ عَلَيَّ «عَزِيزٌ (١٥٦) حَكِيمٌ» فَأَقُولُ أَوْ

(١) «الواو» ليست في المطبوع.

(٢) مُغَاضِبًا : غضبان على قومه لکفرهم.

(٣) في المطبوع : «أن».

(٤) أخرجه ابن مردويه مرفوعاً ، وابن أبي حاتم موقوفاً / المناهل (١١٩٩).

(مَحَايِلُهُ) : دلائله ومظانه.

«علیم حکیم» فیقول: «نَعَمْ؛ كُلُّ صَوَابْ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٣ - وفي حديث آخر: فيقول له النبي ﷺ: «اكتب كذا»<sup>(٢)</sup> فيقول: أكتب كذا؟ فيقول: «اكتب كيف شئت». ويقول: «اكتب: علیماً حکیماً» فيقول: أكتب: سمعاً بصيراً ، فيقول له: «اكتب كيف شئت»<sup>(٣)</sup>.

١٥٧٤ - وفي الصحيح ، عن أنس [رضي الله عنه] أنَّ نَصْرَانِيَا كان يكتب للنبي ﷺ - بعد ما أسلم ثم ارتدَ كافراً<sup>(٤)</sup> ، وكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له<sup>(٥)</sup>.

فأعلم - ثبَّنا اللهُ وإياك على الحق ، ولا جعل للشيطان وتلبيسه الحق بالباطل علينا ولا<sup>(٦)</sup> إلينا سبيلاً - أنَّ مثل هذه الحكاية أولاً لا تُوقع في قلب مؤمن رئياً<sup>(٧)</sup> إذ هي حكاية عن ارتدَ وكفر بالله ، ونحن لا نقبل خبر المسلم المُتّهم ، فكيف بكافر افترى هو ومثله على الله ورسُلِه ما هو أعظم من هذا؟!

والعجب لسليم العقل يشغل بمثل هذه الحكاية سرّه ، وقد صدرت من عدوٌ كافر ، مبغض للدين ، مفتر على الله ورسوله؛ ولم يرد عن أحدٍ من المسلمين ، ولا ذكر أحدٍ من الصحابة أنه شاهد ما قاله وافتراه على النبي الله [و] ﴿إِنَّمَا يَقْرَئِ

(١) أخرجه ابن جرير عن عكرمة/ المناهل (١٢٠).

(٢) في الأصل زيادة: «يقول: اكتب كذا».

(٣) أخرجه ابن جرير عن السدي/ المناهل (١٢٠١).

(٤) كلمة: «كافراً»، لم ترد في المطبوع. وقد وردت في هامش الأصل وعليها علامة الصحة.

(٥) أخرجه - مطولاً - البخاري (٣٦١٧) وأبو يعلى (٣٩١٩) من حديث عبد العزيز عن أنس.

وعند أبي يعلى: عبد العزيز هو ابن صهيب. وأخرج بعضه مسلم (٢٧٨١) من حديث سليمان بن المغيرة ، عن ثابت الباني ، عن أنس. وليس فيه: «ما يدري محمد إلا ما كتب له». وأخرجه أحمد ١٢٠/٣ - ١٢١ من حديث حميد الطويل عن أنس ، وانظر مسند أبي يعلى (٣٩١٩).

(٦) قوله: « علينا ولا» ، لم يرد في المطبوع.

(٧) في المطبوع: «رئياً».

الْكَذِبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِيَائِتِ اللَّهِ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ... ﴿ الآية  
[النحل : ١٠٥].

[وما وقَعَ مِنْ ذِكْرِهَا فِي حَدِيثِ أَنْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَظَاهِرُ حَكاِيَتِهَا؛  
فَلِيسُ فِيهِ مَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ شَاهَدَهَا ، وَلَعِلَّهُ حَكِيَ مَا سَمِعَ .

وَقَدْ عَلَلَ الْبَزَارُ حَدِيثَهُ ذَلِكَ ، وَقَالَ: رَوَاهُ ثَابِثٌ عَنْهُ ، وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ؛  
وَرَوَاهُ حُمَيْدٌ عَنْ أَنْسٍ ، قَالَ: وَأَظُنُّ حُمَيْدًا إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ثَابِتَ .

قال القاضي أبو الفضل - وَفَقَهَ اللَّهُ: ولهذا؛ والله أعلم ، لم يخرجْ أهْلُ  
الصحيح حديث ثابت ولا حميد<sup>(١)</sup>. وال الصحيح حديث عبد العزيز بن رُفِيع عن  
أنس<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه ، الذي خرجَهُ أهْلُ الصحة ، وذكْرُناهُ ، وليس فيه عن  
أنس قولُ شيءٍ من ذلك من قبل نفسه إلا مِنْ حكايته عن المُرْتَدَ النصرانيّ] ولو  
كانت صحيحةً لما كان فيها قدحٌ ولا توهيمٌ للنبي ﷺ فيما أوحى إليه ،  
ولا جواز للنسیان والغلط عليه والتحريف فيما بلغه ، ولا طعن في نظم  
القرآن ، وأنه من عند الله؛ إذ ليس فيه - لو صَحَّ - أكثر من أنَّ الكاتب قال له:  
علیم حکیم - وكتبه؛ فقال له النبي ﷺ: « كذلك هو » ، فسبقه لسانه أو قلمه  
لكلمة أو كلمتين مما نُزِّلَ عَلَى الرسول قبل إظهارِ الرسول لها؛ إذ كان ما تقدَّم  
مما أَمْلَأَهُ الرسول يَدُلُّ عليها ، ويقتضي وقوعها بقوَّةِ قُدرَةِ الكاتب على  
الكلام ، ومعرفته به ، وجودة حسنه وفطنته ، كما يتَّفقُ ذلك للعارف إذا سمعَ  
البيت أن يَسْبِقَ إلى قافية ، أو مُبْتَدأ الكلام (١٥٦/ب) الحَسَنِ إلى ما يَتَّبِعُ به؛  
ولا يتَّفقُ ذلك في جُملة الكلام ، كما لا يتَّفقُ ذلك في آية ولا سورة .

وكذلك قوله عليه السلام - إنْ صَحَّ -: « كُلُّ صَوَابٍ » فقد يكون هذا فيما كان  
فيه مِنْ مقاطع الآيِّ وَجْهَانَ وَقِرَاءَتَانِ أُنْزِلَتَا جَمِيعًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمْلَى

(١) حديث ثابت البناي عن أنس أخرجه مسلم (٢٧٨١). وحديث حميد الطويل عن أنس أخرجه  
أحمد / ٣ / ١٢١ - ١٢٠.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١٧) من حديث عبد العزيز - بدون تقيد - عن أنس . وقيده أبو يعلى في  
مسنده (٣٩١٩) فقال: « عبد العزيز بن صالح ». .

إحداها<sup>(١)</sup> ، وتوصل الكاتب بفطنته ومعرفته بمقتضى الكلام إلى الآخرى ، فذكرها للنبي ﷺ [كما قدمناه] فصوّبها له النبي ﷺ؛ ثم أحكم الله من ذلك ما أحكم ، ونسخ ما نسخ كما قد وجد ذلك في بعض مقاطع الآي؛ مثل قوله [تعالى]: «إِن تَعْدُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [المائدة: ١١٨].

وهذه قراءة الجمهور ، وقدقرأ بعضهم ، وهم<sup>(٢)</sup> جماعة: «إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»<sup>(٣)</sup>. وليست من المصحف.

وكذلك كلمات جاءت على وجهين في غير المقاطع ، قرأ بها معاً الجمهور ، وثبتتا في المصحف ، مثل: «وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ تُنْشِرُهَا»<sup>(٤)</sup> [البقرة: ٢٥٩] و«تُنْشِرُهَا»<sup>(٥)</sup> . و«يَقْضِيْنَ الْحَقَّ»<sup>(٦)</sup> و«يَقْصُّ الْحَقَّ»<sup>(٧)</sup> [آل عمران: ٥٧].

وكل هذا لا يوجب رئيّاً<sup>(٨)</sup> ، ولا ينسب للنبي - ﷺ - غلطًا ولا وهمًا.

وقد قيل: إن هذا يحتمل أن يكون فيما يكتبه عن النبي - ﷺ - الكاتب<sup>(٩)</sup> إلى الناس غير القرآن ، فيصف الله ويسميه في ذلك كيف شاء.

(١) في الأصل: «أحدهما» ، والمثبت من المطبوع.

(٢) قوله: «بعضهم وهم» ، لم يرد في المطبوع.

(٣) قراءة شادة/ قاله الخفاجي وغيره.

(٤) (تنشرها): بالراء ، وهي قراءة أبي جعفر ونافع وابن كثير وأبي عمرو ويعقوب (المبسوط في القراءات العشر ص: ١٥١) . ومعنى (نشرها): نُحْيِيها.

(٥) (تنشرها) بالزاي المعجمة. وهي قراءة ابن عامر ، وعاصم ، وحمزة ، والكسائي ، وخلف (المصدر السابق). ومعنى (نشرها): زُرْكُب بعضها على بعض (مختصر تفسير الطبرى).

(٦) (يقصُّ الحق): بضم القاف وتشديد الصاد المهملة. وهي قراءة أبي جعفر ، ونافع ، وابن كثير ، وعاصم . وقرأ الباقيون: «يَقْضِيْنَ الْحَقَّ» بسكون القاف وكسر الضاد المعجمة (المبسوط) في القراءات العشر ص: ١٩٥ .

(٧) في المطبوع: «رَئِيّاً» . والريب: الشبهة والشك.

(٨) كلمة: «الكاتب» ، لم ترد في المطبوع.

## فصل

[فِي حَالِهِ فِي أَخْبَارِ الدُّنْيَا]<sup>(١)</sup>

هذا القول فيما طريقه البلاغ ، وأماماً ما ليس سبيله سبيل البلاغ من الأخبار التي لا مستند لها إلى الأحكام ، ولا أخبار المعاد ، ولا تضاف إلى وحشى ؛ بل في أمور الدنيا وأحوال نفسه - فالذى يجب [اعتقاده] تنزيه النبي - ﷺ - عن (٢) أن يقع خبره في شيء من ذلك بخلاف مخبره ، لا عمدأ ولا سهواً ولا غلطاً ، وأنه معصوم من ذلك في حال رضاه و[في] سخطه ، وجده ومزحه وصحته ومرضيه .

ودليل ذلك اتفاق السلف وإجماعهم عليه ؛ وذلك (١٥٧) أنا نعلم من دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم إلى تصديق جميع أحواله ، والثقة بجميع أخباره في أي باب كانت ، وعن أي شيء وقعت ، وأنه لم يكن لهم توقف ولا تردد في شيء منها ، ولا استثناء عن حاله عند ذلك ؛ هل وقع فيها سهو أم لا ؟ .

١٥٧٥ - ولما احتاج ابن أبي الحقير اليهودي على عمر حين أجل لهم (٣) من خبير بإقرار رسول الله - ﷺ - لهم (٤) ، واحتاج عليه عمر رضي الله عنه بقوله ﷺ : «كيف بك إذا أخرجت من خبير» ؟ فقال اليهودي : كانت هزيلة من أبي القاسم . فقال عمر : كذبت ، يا عدو الله ! (٥)

وأيضاً فإن أخباره وأثاره وسيره وسائله معمتنى بها ، مُستقصى تفاصيلها ،

(١) ما بين حاصلتين من عندي .

(٢) كلمة : «عن» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) في الأصل : «أخلاهم» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) كلمة : «لهم» ، لم ترد في المطبوع .

(٥) أخرجه البخاري (٢٧٣٠) من حديث عمر رضي الله عنه . (خير) : بلدة في المملكة العربية السعودية ، تبعد عن المدينة المنورة (١٦٥) كيلومتر شمالي طريق الشام . (هزيلة) : تصغير هزلة ، وهي المرة الواحدة من الهزل ، ضد الجد / النهاية .

ولم يرِدْ في شيء منها استدراكه - عليه السلام - لغلطٍ في قوله ، أو اعترافه بوهم في شيء أخبر به .

١٥٧٦ - ولو كان ذلك لُنْقِل كما نُقل من قصته - عليه السلام - في رجوعه<sup>(١)</sup> - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عما أشار به على الأنصار في تلقيح النخل<sup>(٢)</sup> - وكان ذلك رأياً لا خبراً .

١٥٧٧ - وغَيْرُ ذلك من الأمور التي ليست من هذا الباب ، كقوله [عَلَيْهِ السَّلَامُ] : «وَاللَّهِ! لَا أَحْلُفُ عَلَى يَمِينٍ ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا فَعَلْتُ الَّذِي حَلَفْتُ عَلَيْهِ وَكَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي»<sup>(٣)</sup> .

١٥٧٨ - قوله : «إِنْكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ...» الحديث<sup>(٤)</sup> .

١٥٧٩ - قوله : «اْسْقِ يَا زُبَيرُ! حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجَذْرَ»<sup>(٥)</sup> كما سُبِّنَ كلَّ ما في هذا مِنْ مُشْكِلٍ ما في هذا الباب والذي بعده إن شاء الله ، مع أشباهها .

وأيضاً فإنَّ الكَذِبَ متى عُرِفَ من أحَدٍ ، في شيءٍ من الأخبار ، بخلاف ما هُوَ ، على أيِّ وجْهٍ كان ، استُرِيبَ بخبره ، واتَّهُمَ في حديثه ، ولم يقع لقوله في النفوس موقع<sup>(٦)</sup> ، ولهذا ما تَرَكَ الْمُحَدِّثُونَ وَالْعُلَمَاءُ الْحَدِيثَ عَمَّنْ عُرِفَ بالوَهْمِ وَالْغَفْلَةِ وَسُوءِ الْحِفْظِ ، وَكَثْرَةِ الْغَلَطِ ، مع ثقته .

(١) في الأصل : «ورجوعه» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) حديث تأيير النخل سيأتي تخرجه برقم (١٦٦٢ ، ١٦٦٣ ، ١٦٦٤) .

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٢٣) ، ومسلم (١٦٤٩) من حديث أبي موسى الأشعري . بدون قوله : «الذِي حَلَفَ عَلَيْهِ» .

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٨٠) ، ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة ، وتقدم طرف منه برقم (١٥٤٨) ، وسيأتي برقم (١٦٦٨) .

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٥٩) وأطراقه ، ومسلم (٢٣٥٧) من حديث عبد الله بن الزبير . وسيأتي برقم (١٧٠٤) . في المطبوع : «الْجَذْرُ» ، وهو : الحائط ، وقيل : الجدر : أصل الجدار . قال الخطابي هكذا الرواية : الجَذْرُ ، قال : والمتقنون من أهل الرواية يقولون : حتى يبلغ الجذر - يعني بالذال المعجمة - وهو مبلغ تمام الشرب ، ومنه جذر الحساب (جامع الأصول ١٠ / ٢٠٢) . قلت : الرواية في أصلنا : الجَذْرُ ، بالذال المعجمة .

(٦) في المطبوع : «ولم يقع قوله في النفوس موقعًا» .

وأيضاً فإنَّ تَعْمِدَ الكذب في أمور الدنيا معصية (١٥٧/ب) والإكثار منه كبيرةٌ بإجماع ، مُسْقِطٌ للمروة .

وكُلُّ هذا مما يُنَزَّهُ عنه مَنْصُبُ النبوة ؛ والمُرَأَةُ الواحِدَةُ منه فيما [يُسْتَبَشِّعُ و] يُسْتَشْنَعُ ويُشَيَّعُ مِمَّا يُخْلُ بِصَاحْبِهَا ، وَيُزَرِّي<sup>(١)</sup> بِقَائِلِهَا لَا حَقَّةُ بِذَلِكَ<sup>(٢)</sup> .

وأما فيما لا يقعُ هذا الموضع فإنَّ عَدْنَاهَا من الصغائر فهل يجري على حُكمها في الخلاف فيها؟ مختلف فيه . والصواب تَنْزِيهُ النبوة عن قليله وكثيره ، سَهْوُهُ وَعَمْدِهِ ؛ إذ عُمَدَةُ النبوةِ الْبَلَاغُ وَالْإِعْلَامُ وَالْتَّبَيِّنُ ، وَتَضْدِيقُ ما جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] وَتَجْوِيزُ شَيْءٍ مِّنْ هَذَا قَادِحٌ فِي ذَلِكَ ، وَمُشَكِّكٌ فِيهِ ، مَنَاقِضٌ لِلمَعْجَزَةِ ؛ فَلَنْقُطْعَ عن يقينِ بَأْنَه لَا يجوزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ خُلْفٌ فِي القَوْلِ فِي وَجْهِ مِنَ الْوَجْهِ ، لَا بِقَصْدٍ وَلَا بِغَيْرِ قَصْدٍ ، وَلَا نَسَامَحَ<sup>(٣)</sup> مَعَ مَنْ سَامَحَ فِي تَجْوِيزِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ حَالَ السَّهْوِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ ؛ نَعَمْ ، وَبَأْنَه لَا يجوزُ عَلَيْهِمْ الْكَذِبُ قَبْلَ النبوةِ ، وَلَا الاتِّسَامُ بِهِ<sup>(٤)</sup> فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ<sup>(٥)</sup> ؛ لَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يُزَرِّي وَيُرِيبُ<sup>(٦)</sup> بِهِمْ وَيُنَفِّرُ الْقُلُوبَ عَنْ تَصْدِيقِهِمْ بَعْدَ .

وانظُرْ إِلَى أَحْوَالِ أَهْلِ عَصْرِ النَّبِيِّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] مِنْ قُرْيَشٍ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَمْمِ وَسُؤَالِهِمْ عَنْ حَالِهِ فِي صِدْقِ لِسَانِهِ ، وَمَا عَرَفُوا بِهِ مِنْ ذَلِكَ وَاعْتَرَفُوا بِهِ مَمَّا عُرِفَ ، وَاتَّفَقَ أَهْلُ<sup>(٧)</sup> التَّقْلِيلِ عَلَى عِصْمَةِ نَبِيِّنَا [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] مِنْهُ قَبْلُ وَبَعْدُ ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنَ الْأَثَارِ فِيهِ فِي الْبَابِ الثَّانِي أَوَّلَ الْكِتَابِ مَا يَبْيَّنُ لَكَ صَحَّةَ مَا أَشْرَنَا إِلَيْهِ .

(١) يُزَرِّي : يعيَّب .

(٢) لَا حَقَّةُ ذَلِكَ : أَيْ بِمَا لَا يليق بِمَنْصُبِ النبوةِ .

(٣) نَسَامَحُ : نَسَاهُلُ .

(٤) الاتِّسَامُ بِهِ : الاتِّصافُ بِهِ .

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ : «أَحْوَالُ دُنْيَاِنَا» .

(٦) يُرِيبُ : يقعُ فِي الرِّيبةِ وَالْتَّهَمَةِ .

(٧) كَلْمَةُ : «أَهْل» ، لَمْ تَرَدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

## فصل

[فِي رَدِّ بَعْضِ الْاعْتِرَاضَاتِ وَالشُّبُهَ، كَسَهْوِهِ<sup>عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى</sup>

فِي الصَّلَاةِ، وَقَوْلٍ إِبْرَاهِيمَ: إِنِّي سَقِيمٌ]<sup>(١)</sup>

١٥٨٠ - فإن قلت: فما معنى قوله - عليه السلام - في حديث السهو الذي حدثنا به الفقيه أبو إسحاق: إبراهيم بن جعفر ، قال: حدثنا القاضي أبو الأصبهن بن سهل ، حدثنا حاتم بن محمد ، حدثنا أبو عبد الله بن الفخار ، حدثنا أبو عيسى ، حدثنا عبيد الله ، حدثنا يحيى ، عن مالك ، عن داود بن الحسين ، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد أنه قال: سمعت أبو هريرة [رضي الله عنه] يقول: صلى رسول الله <sup>عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى</sup> (١٥٨) صلاة العصر ، فسلم في ركعتين ، فقام ذو اليدين ، فقال: يا رسول الله! أقصىت الصلاة أم نسيت؟ فقال رسول الله <sup>عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى</sup>: «كُلُّ ذلِكَ لَمْ يَكُن»<sup>(٢)</sup>.

١٥٨١ - وفي الرواية الأخرى: «ما قُصِرَتْ الصلاة»<sup>(٣)</sup> ، وما نسيت<sup>(٤)</sup>. الحديث بقصته؛ فأخبر [هـ] بنفْي الحالتين ، وأنها لم تكن؛ وقد كان أحدهما ذلك ، كما قال ذو اليدين: قد كان بعض ذلك يا رسول الله!

فاعلم - وفقنا الله وإياك - أن للعلماء في ذلك أوجبة ، بعضها بصدق الإنصاف؛ ومنها ما هو بنينة التعسف والاعتساف؛ وهذا أنا أقول:

أمّا على القول بتجويز الوهم والغلط فيما ليس طريقة من القول البلاغ ، وهو الذي زيفناه<sup>(٥)</sup> من القولين - فلا اعتراض بهذا الحديث وشبهه.

(١) ما بين حاصلتين من عندي.

(٢) آخرجه مسلم (٩٩/٥٧٣). وانظر تمام تحريرجه في مستند أبي يعلى (٥٨٦٠). وانظر الرواية التالية.

(٣) كلمة: «الصلاحة» ، لم ترد في المطبوع.

(٤) آخرجه البخاري (٤٨٢ ، ١٢٢٩ ، ٦٠٥١) من حديث أبي هريرة ، وانظر سابقه.

(٥) زيفناه: ردناه.

وأماماً على مذهب من يمنع السهو والنسيان في أفعاله جملةً ، ويرى أنه في مثل هذا عامدٌ لصورة النسيان ليسنَ ، فهو صادقٌ في خبره؛ لأنَّه لم ينسَ ولا قصرَتْ ، ولكنه على هذا القولِ تعمَّد هذا الفعلَ في هذه الصورة ليسنَ<sup>(١)</sup> لمن اعتراه مثله ؛<sup>(٢)</sup> وهو قولٌ مرغوبٌ عنه ، ونذكره في موضعه .

وأماماً على إحالَة السهو عليه في الأقوالِ وتجويز السهو عليه فيما ليس طريقة القول - كما سندكره - ففيه أجوبةً .

منها: أنَّ النبيَّ ﷺ أخبر عن اعتقاده وضميره؛ أمَّا إنكار القصر فحقٌّ وصدقٌ باطنًا وظاهرًا . وأماماً النسيانُ فأخبر - ﷺ - عن اعتقاده ، وأنَّه لم ينسَ في ظنه؛ فكأنَّه قصد الخبر بهذا عن ظنه وإن لم ينطق به؛ وهذا صدقٌ أيضًا .

ووجهُ ثانٍ: أنَّ قوله: «[و] لم أنس» راجعٌ إلى السلام: أي إنني سلمتُ قصداً ، وسهوتُ عن العدد ، أي لم أنسه<sup>(٣)</sup> في نفس السلام؛ وهذا محتملٌ ، وفيه بعْدٌ .

ووجهُ ثالث: - وهو أبعدُها<sup>(٤)</sup> - ما ذهب إليه بعضُهم ، وإن احتمله اللفظُ من قوله: «كلُّ ذلك لم يكن»: أي لم يجتمع القصرُ والنسيان؛ بل كان أحدهما (١٥٨/ب) ومفهومُ اللفظ خلافُه ، مع الرواية الأخرى الصحيحة ، وهو قوله: «ما قصرَت الصلاةُ وما نسيتُ» .

هذا ما رأيتُ فيه لائمنا<sup>(٥)</sup>؛ وكلُّ منْ هذه الوجوه محتمل لللفظ على بعْدِ بعضها ، وتعُسُّف الآخر منها<sup>(٦)</sup> .

قال القاضي أبو الفضل [رحمه الله]: والذِّي أقولُ - ويظهرُ لي أنه أقربُ من

(١) كلمة «ليسنَ»، لم ترد في المطبوع .

(٢) اعتراه مثله: أصابه نحوه .

(٣) في المطبوع: «لم أنسه» .

(٤) كلمة: «أبعدها» ، لم ترد في المطبوع .

(٥) في الأصل زيادة: «كلام» .

(٦) تعسُّف الآخر منها: أي تكلُّفه وبعده عن الطريق المستقيم / قاله الخفاجي .

هذه الوجوه كلّها - : أن قوله [عَزَّللهُ عَنِّي]: «لم أنس» إنكار للفظ الذي نفأه عن نفسه .  
 ١٥٨٢ - وأنكره على غيره بقوله : «بئس ما لأحدكم أن يقول : نسيت آية كذا وكذا ، ولكنه نسي»<sup>(١)</sup> .

١٥٨٣ - وبقوله في بعض روایات الحديث الآخر : «لست أنسى ، ولكن أنسى»<sup>(٢)</sup> . فلما قال له السائل : أقصرت الصلاة أم نسيت؟ أنكر قصرها كما كان ، ونسيانه هو من قبل نفسه ، وإنه إنْ كان جرى شيء من ذلك فقد نسي حتى سأله غيره ؛ فتحققَ أنه نسي ، وأجري عليه ذلك ليسنَ ؛ فقوله على هذا : «لم أنس ولم تقصّر» أو<sup>(٣)</sup> «كل ذلك لم يكن» صدقٌ وحقٌ ؛ لم تقصّر ، ولم ينس حقيقةً ، ولكنه نسي .

ووجه آخر استترته<sup>(٤)</sup> من كلام بعض المشايخ ؛ وذلك أنه قال : إنَّ النبيَّ ﷺ كان يسُهو ولا ينسى ؛ ولذلك نفَى عن نفسه النسيان ؛ قال : لأنَّ النسيان غفلةٌ وآفة ؛ والسهو إنما هو شغلٌ [بالي] قال : فكان النبيَّ ﷺ يسُهو في صلاته ولا يغفل عنها ؛ وكان يشغله عن حركات الصلاة ما في الصلاة ؛ شغلاً بها ، لا غفلةً عنها .

فهذا - إنْ تحقق على هذا المعنى - لم يكن في قوله : «ما قصرت الصلاة ولا نسيت» خلفٌ في قولِ .

وعندي أنَّ قوله : «ما قصرت [الصلاه] وما نسيت» بمعنى الترتك الذي هو أحد وجهي النسيان ؛ أراد - والله أعلم - إني لم أسلَم من ركعتين تاركاً لإكمال الصلاة ، ولكني نسيت ، ولم يكن ذلك<sup>(٥)</sup> من تلقاء نفسي .

(١) أخرجه البخاري (٥٠٣٢) ، ومسلم (٧٩٠) من حديث ابن مسعود ، وسيأتي برقم (١٦١٠) ، (١٦٢٣).

(٢) سيأتي أيضاً برقم (١٦٠٠ ، ١٦٥٢). وانظر الرواية التالية.

(٣) في المطبوع : «و» .

(٤) استترته : استخرجته .

(٥) الكلمة : «ذلك» لم ترد في المطبوع .

١٥٨٤ - والدليل على ذلك قوله - عليه الصلاة والسلام - في الحديث الصحيح: «إني لأنسى ، أو أنسى لأسن»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٥ - وأما قصة كلمات إبراهيم - عليه السلام - المذكورة في الحديث أنها كذباته الثلاث<sup>(٢)</sup> ، المنصوصة<sup>(٣)</sup> ، في القرآن منها اثنان: قوله: «إني سقين» [الصفات: ٨٩] و[قوله]: «قَالُوا إِنَّتَ فَعَلْتَ هَذَا بِإِلَهِتَنَا يَأْتِي إِبْرَاهِيمُ قَالَ بَلْ فَعَلَكُمْ كَيْرُهُمْ هَذَا» [الأنياء: ٦٢ ، ٦٣]. قوله للملك عن زوجته: «إنها أختي» فاعلم - أكرمك الله - أن هذه كلها خارجة عن الكذب؛ لا في القصد ولا في غيره؛ وهي داخلة في باب المعاريض<sup>(٤)</sup> التي فيها مندوحة عن الكذب<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مالك في الموطأ ١٠٠ / ١ بлагاؤ عن النبي ﷺ. قال ابن عبد البر: «لا أعلم هذا الحديث روي عن النبي ﷺ مسندًا ولا مقطوعًا ، من غير هذا الوجه. وهو أحد الأحاديث الأربع التي في الموطأ التي لا توجد في غيره مسندة ولا مرسلة ، ومعناه صحيح في الأصول» ، وصححه القاضي عياض كما ترى. وسيعنيه المصنف برقم (١٥٩٩) ، (١٦٠٧).

وقال الحافظ محمد بن مرزوق (١١٧١ - ٧٨١) هـ وفي كتابه «جني الجنتين في التفصيل بين الليلتين ، ليلة المولد وليلة القدر» بعد أن تكلم على الأحاديث الأربع التي لم يجد لها مُسندًا أبو عمر بن عبد البر ، وهي في الموطأ: «توهם بعض العلماء أن قول الحافظ أبي عمر يدل على عدم صحتها ، وليس كذلك ، إذ الانفراد لا يقتضي عدم الصحة ، لا سيما من مثل مالك. وقد أفردت قليلاً جزءاً في إسناد هذه الأربع الأحاديث . وقد أسندها من اثنين ، أحدهما في ذكري وغالب ظني الحافظ ابن أبي الدنيا في «إقليد التقليد» له ، وقد بيّن أسانيدها في غير هذا «المقتضب». وقال العلامة عبد الحي الكتاني في فهرس الفهارس (١/ ٥٢٣) : «وهي فائدة عظيمة يسافر لسماعها ، إذ من زمن ابن عبد البر والحافظ ينقولون كلامه في هذه الأربع ، ويمررون ، ولا من تعرّض لإسنادها ، حتى جاد بما رأيت الحافظ ابن مرزوق. وقد تكلم في كتابي «الإفادات والإنشادات» على وصل ابن الصلاح لها أيضاً ، والله أعلم».

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٥٧) ، ومسلم (٢٣٧١) من حديث أبي هريرة.

(٣) في الأصل: «المنصوص» ، والمثبت من المطبوع. (المنصوصة): المذكورة صريحاً.

(٤) (المعاريض): جمع معارض ، من التعريف ، وهو خلاف التصريح من القول / النهاية.

(٥) (مندوحة عن الكذب): أي سعة وفسحة . قال في النهاية: يعني أن في التعريف بالقول من الاتساع ما يعني الرجل عن تعمد الكذب.

أَمَا قَوْلُهُ : ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ - فَقَالَ الْحَسْنُ وَغَيْرُهُ : مَعْنَاهُ : سَأَسْقِمُ ؛ أَيْ إِنْ كُلَّ مُخْلوقٍ مَعَرَضٌ لِذَلِكَ ، فَاعْتَذِرْ لِقَوْمِهِ مِنَ الْخُرُوجِ مَعَهُمْ إِلَى عِيَدِهِمْ (١٥٩/١) بِهَذَا .

وَقَيْلٌ : بَلْ سَقِيمٌ بِمَا قُدِرَ عَلَيَّ مِنَ الْمَوْتِ .

وَقَيْلٌ : سَقِيمُ الْقَلْبِ بِمَا أُشَاهِدُهُ مِنْ كُفْرِكُمْ وَعِنَادِكُمْ .

وَقَيْلٌ : بَلْ كَانَتِ الْحُمَى تَأْخُذُهُ عِنْدَ طَلَوْعِ نَجْمٍ مَعْلُومٍ ؛ فَلَمَّا رَأَاهُ ، قَالَ هَذَا (١) ، اعْتَذِرْ بِعِادَتِهِ .

وَكُلُّ هَذَا لِيْسُ فِيهِ كَذِبٌ ؛ بَلْ هُوَ خَبَرٌ صَحِيحٌ صِدْقٌ .

وَقَيْلٌ : بَلْ عَرَضَ بِسْقَمٍ حَجَّتِهِ عَلَيْهِمْ ، وَضَعْفٌ مَا أَرَادَ بِيَانَهُ لَهُمْ مِنْ جَهَةِ النَّجْوَمِ الَّتِي كَانُوا يَشْتَغِلُونَ بِهَا ، وَأَنَّهُ أَثْنَاءَ نَظَرِهِ فِي ذَلِكَ ، وَقَبْلَ اسْتِقَامَةِ حَجَّتِهِ عَلَيْهِمْ فِي حَالٍ سَقَمٍ وَمَرَضٍ حَالٍ ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَشَكْ هُوَ وَلَا ضَعْفٌ إِيمَانُهُ ، وَلَكِنَّهُ ضَعْفٌ فِي اسْتِدَالَةِ عَلَيْهِمْ وَسَقَمٌ نَظَرِهِ ، كَمَا يُقَالُ : حَجَّةُ سَقِيمَةٌ ، وَنَظَرٌ مَعْلُولٌ ، حَتَّى أَلْهَمَ اللَّهُ بِاسْتِدَالَةِ وَصَحَّةِ حَجَّتِهِ عَلَيْهِمْ بِالْكَوْكَبِ (٢) وَالشَّمْسِ وَالقَمَرِ - مَا نَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى [وَ] قَدَّمَنَا بِيَانَهُ .

وَأَمَا قَوْلُهُ : ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَيْيِهِمْ هَذَا فَسَأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣] فَإِنَّهُ عَلَّقَ خَبَرَهُ بِشَرْطٍ نَطَقَهُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : إِنْ كَانَ يَنْطَقُ فَهُوَ فَعَلَهُ عَلَى طَرِيقِ التَّبْكِيَّةِ لِقَوْمِهِ . وَهَذَا صِدْقٌ أَيْضًا ، وَلَا خُلْفٌ فِيهِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : «أَخْتِي» فَقَدْ بَيَّنَ فِي الْحَدِيثِ ، وَقَالَ : «إِنِّي أَخْتِي فِي الإِسْلَامِ» وَهُوَ صِدْقٌ ؛ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا . . .﴾ [الْحُجَّرَاتُ : ١٠] .

١٥٨٦ - إِنْ قُلْتَ : فَهَذَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَمَّاهَا كَذِبَاتٍ ، وَقَالَ : «لَمْ يَكُنْ كَذِبٌ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ» (٣) .

(١) قَوْلُهُ : «قَالَ هَذَا» ، لَمْ يَرُدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ : «الْكَوْكَبُ» .

(٣) هُوَ صَدْرُ الْحَدِيثِ السَّابِقِ .

١٥٨٧ - وقال في حديث الشفاعة: «ويذكر كذباته»<sup>(١)</sup> فمعناه: أنه لم يتكلّم بكلام صورته صورة الكذب - وإنْ كان حقاً في الباطن - إلاّ هذه الكلمات.

ولمّا كان مفهومُ ظاهِرها خلافَ باطنها أشْفَق إبراهيم - عليه السلام - من مؤاخذته بها.

١٥٨٨ - وأما الحديث: «كان النبي ﷺ إذا أراد غزوة وَرَأَى بغيرها»<sup>(٢)</sup> فليس فيه خلْفٌ في القَوْلِ؛ إنما هو سُرُّ مقصده ، لئلا يأخذ عدوه حِذْرَه؛ وكَتَم وجهه ذهابه بذكر السؤال عن موضع آخر ، والبحث عن أخباره والتَّعْرِيْض بذُكْرِه ، لا أنه يقول: تجَهَّزوا إلى غَزْوَةِ كذا ، أو وجْهَتُنا إلى موضع كذا خلاف مقصده؛ فهذا لم يَكُنْ؛ والأوَّلُ ليس فيه خَبَرٌ يَدْخُلُه الخلْفُ . (١٥٩/ب).

١٥٨٩ - فإن قلتَ: فما معنى قول موسى - عليه السلام - وقد سُئلَ: «أَيُّ الناس أَعْلَمُ؟» فقال: أنا أَعْلَمُ؛ فَعَتَبَ الله عليه ذلك؛ إذ لم يَرُدَّ العلم إليه» الحديث<sup>(٣)</sup>؟ وفيه قال: «بل»<sup>(٤)</sup> عَبْدُ لَنَا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ أَعْلَمُ مِنْكَ». وهذا خَبَرٌ قد أَنْبَأَ اللهُ أنه ليس كذلك.

١٥٩٠ - فاعلم أنه [قد] وقع في هذا الحديث من بعض طُرُقه الصَّحِيحةِ ، عن ابن عباس: «هل تعلم أحداً أعلمَ منك؟».

فإذا كان جوابه على عِلْمه فهو خَبَرٌ حَقٌّ وصِدْقٌ ولا<sup>(٥)</sup> خلْفٌ فيه ولا شُبُّهَةٌ . وعلى الطريق الآخر فَمَحْمَلُه على ظَنِّه وَمُعْتَقِدِه ، كما لو صَرَّحَ به؛ لأنَّ

(١) أخرجه البخاري (٤٧١٢) ، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة . وقد تقدم برقم (٥٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٨) ، ومسلم (٥٤/٢٧٦٩) من حديث كعب بن مالك . (ورَأَى بغيرها) أي سترها وكَنَّى عنها ، وأوْهَمَ أنه يريدها غيرها .

(٣) أخرجه البخاري (١٢٢) ، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث أبي بن كعب . (مجمع البحرين): ملتقاهمَا / كلمات القرآن .

(٤) في الأصل: «بَلٌ» ، والمثبت من المطبوع .

(٥) في المطبوع: «لا» ، بدون الواو .

حاله في النبوة والاصطفاء يقتضي ذلك؛ فيكون إخباره بذلك أيضاً عن اعتقاده وحسبانه صدقاً لا خلف فيه.

وقد يُريده بقوله: «أَنَا أَعْلَمُ» بما تقتضيه وظائف النبوة من علوم التوحيد ، وأمور الشريعة ، وسياسة الأمة ، ويكون الخضر أعلم منه بأمور آخر مما لا يعلمه أحد إلا بعلام الله من علوم غيره؛ كالقصص المذكورة في خبرهما ، فكان موسى [عليه السلام] أعلم على الجملة بما تقدم. وهذا أعلم على الخصوص بما أعلم به<sup>(١)</sup>.

ويُدلّ عليه قوله تعالى: «وَعَلِمَنَا مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا» [الكهف: ٦٥].

وعتب الله ذلك عليه - فيما قاله العلماء - إنكار هذا القول عليه ، لأنّه لم يردد العلم إليه ، كما قالت الملائكة: «لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلِمْنَا» [البقرة: ٣٢] ، أو لأنّه لم يرض قوله شرعاً ، وذلك - والله أعلم - لثلا يقتدي به فيه مَنْ لم يبلغ كماله في تزكية نفسه وعلو درجته من أمته؛ فيهلك لِمَا تضمنه مِنْ مَدْح الإنسان نفسه؛ ويوりثه ذلك من الكبیر والعجب والتعاطي والدعوى؛ وإن نزّه عن هذه الرذائل الأنبياء فغيرهم بمدرجة سيلها<sup>(٢)</sup> ودرك ليلها<sup>(٣)</sup> إلا مَنْ عصمه الله؛ فالتحفظ منها أولى لنفسه ، وليرقى به.

١٥٩١ - ولذا قال - عليه السلام - تحفظاً من مثل هذا مما قد أعلم به: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخَرَ»<sup>(٤)</sup>.

وهذا الحديث إحدى حجج القائلين بنبوة الخضر - عليه السلام - لقوله فيه:

(١) كلمة: «به»، لم ترد في المطبوع.

(٢) في المطبوع: «غيرهم بمدرجة سيلها». قال الخفاجي: «أي غير الأنبياء يتصرف بها». ومعنى: «سيلها»: ممرّها/ قاله القاري.

(٣) في نسخة: «ليلها».

(٤) تقدم برقم (٥٠٢).

«أَنَا أَعْلَمُ مِنْ مُوسَىٰ». وَلَا يَكُونُ الْوَلِيُّ أَعْلَمَ مِنَ النَّبِيِّ. بَلْ<sup>(۱)</sup> النَّبِيُّ أَعْلَمُ مِنَ الْوَلِيِّ.

فَإِنَّمَا الْأَنْبِيَاءُ فَيَتَفَاضِلُونَ فِي الْمَعْرِفَةِ.

وَبِقَوْلِهِ: «وَمَا فَعَلْنَا عَنْ أَمْرِيٍّ» [الْكَهْفُ: ۸۲]؛ فَدَلَّ أَنَّهُ بِوَحْيٍ. وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِنَبِيٍّ [قَالَ]: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فَعْلَهُ بِأَمْرِ نَبِيٍّ آخَرَ.

وَهَذَا يَضَعَّفُ؛ لِأَنَّهُ مَا عَلِمْنَا [أَنَّهُ] كَانَ فِي زَمْنِ مُوسَىٰ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - نَبِيٌّ غَيْرُهُ إِلَّا أَخَاهُ هَارُونٌ؛ وَمَا نَقَلَ أَحَدٌ مِّنْ أَهْلِ الْأَخْبَارِ فِي ذَلِكَ شَيْئًا يُعَوِّلُ عَلَيْهِ.

وَإِذَا جَعَلْنَا: «أَعْلَمُ مِنْكُمْ» لَيْسَ عَلَيِّ الْعُومَمِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ عَلَيِّ الْخَصُوصِ، وَفِي قَضَائِيَا مُعَيَّنةً - لَمْ يَحْتَجْ إِلَى إِثْبَاتِ نُبُوَّةِ الْخَضِيرِ؛ وَلَهُذَا قَالَ بَعْضُ الشِّيُوخِ: كَانَ مُوسَىٰ أَعْلَمُ مِنَ الْخَضِيرِ فِيمَا أَخَذَ عَنِ اللَّهِ، وَالْخَضِيرُ أَعْلَمُ فِيمَا دُفِعَ إِلَيْهِ<sup>(۲)</sup> مِنْ مُوسَىٰ.

وَقَالَ آخَرُ: إِنَّمَا أُلْجِيَ مُوسَىٰ إِلَى الْخَضِيرِ لِتَأْدِيبِ لِلِّتَّعْلِيمِ.

## فصل

[فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الصَّعَائِرِ وَالْكَبَائِرِ]<sup>(۳)</sup>

وَأَمَّا مَا يَتَعْلَقُ بِالْجَوَارِحِ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ جُمْلَتِهَا الْقُولُ بِاللِّسَانِ، فِيمَا عَدَا الْخَبَرَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْكَلَامُ وَالاعْتِقَادُ بِالْقَلْبِ فِيمَا عَدَا التَّوْحِيدِ، وَمَا قَدَّمْنَا مِنْ مَعَارِفِهِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ فَأَجْمَعُ الْمُسْلِمُونَ عَلَى عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْكَبَائِرِ الْمُوْبِقَاتِ. وَمُسْتَنْدُ الْجَمْهُورِ فِي ذَلِكَ إِلْجَمَاعُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ.

وَهُوَ مَذَهَبُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ؛ وَمَنْعَهَا غَيْرُهُ بِدَلِيلِ الْعَقْلِ مَعَ الإِجْمَاعِ؛ وَهُوَ قُولُ الْكَافَّةِ، وَاخْتَارَهُ الْأَسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ.

(۱) كَلْمَةُ: «بَلْ»، لَمْ تَرْدِ في المُطَبَّعَ.

(۲) فِي المُطَبَّعَ: «رُفِعَ إِلَيْهِ». قَالَ الْخَفَاجِيُّ: «أَيِّ فِيمَا جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ وَطَأَ بِهِ، مَنْتَهِيًّا إِلَيْهِ عِلْمُهُ، مِمَّا غَيْبَ عِلْمُهُ عَنْ غَيْرِهِ».

(۳) مَا بَيْنَ حَاسِرَتِينَ مِنْ عَنْدِيِّ.

وكذلك لا خلاف أنهم معصومون من كتمان الرسالة والتصير في التبليغ؛ لأنَّ كُلَّ ذلك تقتضي العصمة منه المعجزة ، مع الإجماع على ذلك من الكافة.

[والجمهور قائلون: بأنهم معصومون من ذلك من قبل الله ، معتصمون باختيارهم وكتابتهم ، إلا حسينا النجاشي<sup>(١)</sup>؛ فإنه قال: لا قدرة لهم على المعاصي أصلًا].

وأما الصغار فجوازها جماعةٌ من السلف وغيرهم على الأنبياء؛ وهو مذهب أبي جعفر الطبرى وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين. وسنورد بعدها ما احتجوا به.

وذهب طائفة أخرى إلى الوقف ، وقالوا: العقل لا يحيل وقوعها منهم؛ ولم يأت في الشروع قاطعاً بأحد الوجهين. (١٦٠/ب).

وذهب طائفة أخرى من المحققين من الفقهاء<sup>(٢)</sup> والمتكلمين إلى عصمتهم من الصغار كعصمتهم من الكبائر؛ قالوا: لاختلاف الناس في الصغار وتعيينها من الكبائر وإشكال ذلك ، وقول ابن عباس وغيره: إن كل ما عصي الله - عز وجل - به فهو كبيرة ، وإنما سمي منها الصغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منه؛ ومخالفه الباري في أي أمر كان ، يجب كونه كبيرة.

قال القاضي أبو محمد: عبد الوهاب: لا يمكن أن يُقال: [إن] في معاصي الله صغيرة إلا على معنى أنها تُعتبر باختساب الكبائر ، ولا يكون لها حكم مع ذلك ، بخلاف الكبائر إذا لم يتب منها فلا يُحيط بها<sup>(٣)</sup> شيء. والمشيئة

(١) هو الحسين بن محمد النجاشي. رأس الفرقة «النجارية» من المعتزلة ، وهم يوافقون أهل السنة في مسألة القضاء والقدر ، واقتراض العباد ، وفي الوعد والوعيد ، وإماماة أبي بكر ، ويوافقون المعتزلة في نفي الصفات ، وخلق القرآن ، وفي الرؤية. مات النجاشي نحو سنة (٢٢٠)هـ. انظر الأعلام.

(٢) قوله: «من الفقهاء»، لم يرد في المطبوع.

(٣) لا يحيط بها: أي لا يمحوها.

في العَفْو عنها إلى الله تعالى؛ وهو قولُ القاضي أبي بكر وجماعةٍ أئمَّةِ الأُسُورِيَّةِ وكثيرٍ من أئمَّةِ الفقهاءِ.

[قال القاضي رحمة الله]: وقال بعضُ أئمَّتنا: ولا يجُبُ على القولين أن يُخْلِفَ أَنْهُم مَعْصومُون عن تكرار الصغائر وكثُرَتْها؛ إذ يُلْحِقُها ذلك بالكبائر؛ ولا في صغيرٍ أدَّتْ إلى إِزَالَةِ الْحِشْمَةِ، وأُسْقطَتِ المروءَةُ، وأوجَبَتِ الإِذْرَاءَ<sup>(١)</sup> والخِسَاسَةَ؛<sup>(٢)</sup> فهذا أيضًا مِمَّا يُعْصِمُ عَنْهُ الْأَنْبِيَاءُ إِجْمَاعًا؛ لأنَّ مِثْلَ هَذِهِ يَحُظُّ مَنْصِبَهُ الْمُتَسَمِّ بِهِ، وَيُزَرِّي بِصَاحِبِهِ، وَيُنَفِّرُ الْقُلُوبَ عَنْهُ؛ وَالْأَنْبِيَاءُ مَنْزَهُونَ<sup>(٣)</sup> عَنِ ذَلِكَ. بل يُلْحِقُ بِهَا مَا كَانَ مِنْ قَبْلِ الْمُبَاحِ؛ فَأَدَى إِلَى مِثْلِهِ لِخُروجهِ بِمَا أَدَى إِلَيْهِ عَنْ اسْمِ الْمُبَاحِ إِلَى الْحَظْرِ.

وقد ذهب بعضُهُمْ إلى عِصْمَتِهِمْ مِنْ مُوَاقَعَةِ الْمَكْرُوهِ قَصْدًا.

وقد استدلَّ بعضُ الأئمَّةِ على عِصْمَتِهِمْ مِنْ<sup>(٤)</sup> الصغائر بالِمَصِيرِ إِلَى امْتِشَالِ أَفْعَالِهِمْ، وَاتِّبَاعِ آثَارِهِمْ وَسِيرَهُمْ مَطْلَقًا.

وَجَمِيعُ الْفَقَهَاءِ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةِ مِنْ غَيْرِ التَّزَامِ قَرِينَةً، بل مَطْلَقًا عِنْدَ بَعْضِهِمْ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ ذَلِكَ.

وَحَكَى ابْنُ خُويْرٍ مِنْذَادَ<sup>(٥)</sup>، وَأَبُو الْفَرْجِ<sup>(٦)</sup> (١٦١) عَنْ مَالِكٍ، التَّزَامُ ذَلِكَ وَجُوبًا، وَهُوَ قَوْلُ الْأَبْهَرِيِّ<sup>(٧)</sup> وَابْنِ الْقَصَّارِ وَأَكْثَرِ أَصْحَابِنَا.

(١) الإِذْرَاءُ: الْحَقَارَةُ.

(٢) الْخِسَاسَةُ: الدُّنَاءَةُ.

(٣) مَنْزَهُونَ: مُبَرَّؤُونَ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «عَنْ»، وَالْمُبَثُ مِنْ الْمُطَبَّوِعِ.

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُويْرِ الْمَالِكِيِّ الْعَرَبِيِّ. فَقِيهُ، أَصْوَلِيُّ، مِنْ آثَارِهِ: كِتَابٌ كَبِيرٌ فِي الْخِلَافِ، وَكِتَابٌ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ. مَاتَ سَنَةً (٣٩٠) هـ. تَقْرِيبًا/ مَعْجمُ الْمُؤْلِفِينَ.

(٦) هُوَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ، فَقِيهٌ أَصْوَلِيٌّ. لَهُ مِنَ الْكِتَابِ: الْحاوِي فِي الْفَقَهِ، وَاللَّمعُ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ. تَوَفَّى سَنَةً (٣٣١) هـ. الْفَهْرُسُتُ لَابْنِ النَّدِيمِ ص (٢٨٣).

(٧) قَالَ الْخَفَاجِيُّ فِي نَسِيمِ الرِّيَاضِ (٤/١٤١ - ١٤٢): «الْأَبْهَرِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ الْمَالِكِيَّةِ اثْنَانِ: أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، وَالْآخَرُ: أَبُو سَعِيدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ =

وقولُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعَرَاقِ ، وابن سُرَيْجٍ<sup>(١)</sup> ، وَالْإِصْطَخْرِي<sup>(٢)</sup> ، وابن خَيْرَان<sup>(٣)</sup> من الشافعية . وأَكْثَرُ الشافعية عَلَى أَنْ ذَلِكَ نَذْبٌ .

وَذَهَبَ طَائِفَةٌ إِلَى الإِبَاحةِ .

وَقِيدَ بَعْضُهُمُ الاتِّبَاعَ فِيمَا كَانَ مِنَ الْأَمْرُ الدِّينِيِّ وَعُلِّمَ بِهِ مَقْصِدُ الْقُرْبَةِ .

وَمَنْ قَالَ بِالإِبَاحةِ فِي أَفْعَالِهِ لَمْ يُقِيدْ . قَالَ : فَلَوْ جَوَزْنَا عَلَيْهِم الصَّغَائِرَ لَمْ يَكُنَ الْاِقْتَدَاءُ بِهِمْ فِي أَفْعَالِهِمْ ؛ إِذَا لَيْسَ كُلُّ فِعْلٍ مِّنْ أَفْعَالِهِ يَتَمَيَّزُ مَقْصِدُهُ مِنَ الْقُرْبَةِ أَوِ الإِبَاحةِ ، أَوِ الْحَظْرِ ، أَوِ الْمُعْصِيَةِ . وَلَا يَصْحُ أَنْ يُؤْمِرَ الْمَرْءُ بِاِمْتَنَالِ أَمْرٍ لِعَلَّهُ مُعْصِيَةٌ ، لَا سِيمَاءَ عَلَى مَنْ يَرَى تَقْدِيمَ الْفَعْلِ عَلَى الْقَوْلِ إِذَا تَعَارَضَ مِنَ الْأَصْوَلِيَّيْنِ<sup>(٤)</sup> .

وَنَزِيلُ هَذَا حَجَّةً بِأَنَّ نَقُولَ : مَنْ جَوَزَ الصَّغَائِرَ وَمَنْ نَفَاهَا عَنْ نَبِيِّنَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مُجْمِعُونَ [عَلَى] أَنَّهُ لَا يُقْرِئُ عَلَى مُنْكَرِ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، وَأَنَّهُ مَتَى رَأَى شَيْئًا ، فَسَكَتَ عَنْهُ - ﷺ - دَلَّ عَلَى جَوَازِهِ ، فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا حَالُهُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، ثُمَّ يَجُوزُ وَقْوَعُهُ مِنْهُ فِي نَفْسِهِ؟!

وَعَلَى هَذَا الْمَأْخَذِ تَجُبُ عَصْمَتُهُمْ مِنْ مُوَاقِعِ الْمُكْرُوهِ ، [كَمَا قِيلَ] . وَإِذَا

=  
وَلِيُسْ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ هَذَا هُوَ الشَّافِعِيُّ ، وَهُوَ أَيْضًا مُشْهُورٌ عِنْدَهُمْ . فَمُحَمَّدُ الْأَبْهَرِيُّ مِنْ عَلَمَاءِ الْمَالِكِيَّةِ فِي أَهْلِ طَبِيْلَةِ ، وَيُلْقَبُ بِأَبِي تَمَامٍ ، وَهُوَ الْمَرَادُ هَنَا ، وَانْظُرْ سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٣٣٤ - ٢٣٣) .

(١) هُوَ أَبُو الْعَبَّاسِ : أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سُرَيْجِ الْبَغْدَادِيِّ ، فَقِيهُ الشَّافِعِيَّةِ فِي عَصْرِهِ لَهُ نَحْوُ (٤٠٠) مَصْنَفٌ . وُلِدَ فِي بَغْدَادٍ سَنَةَ (٢٤٩) هـ . وَمَاتَ فِيهَا سَنَةَ (٣٠٦) هـ . انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٤ - ٢٠١) .

(٢) هُوَ أَبُو سَعِيدٍ : الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ ، الشَّافِعِيُّ ، فَقِيهُ الْعَرَاقِ . كَانَ إِمامًاً قَدوَةً عَلَمَةً وَرَعَا زَاهِدًا . مَاتَ سَنَةَ (٣٢٨) هـ وَلَهُ نِيَفُ وَثَمَانُونَ سَنَةً . انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٥ - ٢٥٠) .

(٣) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ : الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ خَيْرَانِ الْبَغْدَادِيِّ الشَّافِعِيُّ . مَاتَ سَنَةَ (٣٢٠) هـ . انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٥ - ٥٨) .

(٤) قَوْلُهُ : «مِنَ الْأَصْوَلِيَّيْنِ» ، جَاءَ فِي الْمُطَبَّوعِ بَعْدَ قَوْلِهِ : «مَنْ يَرَى» .

الحظر أو الندب على الاقتداء بفعله ينافي الزجر والنهي عن فعل المكروه]. وأيضاً قد عُلم من دين الصحابة قطعاً الاقتداء بأفعال النبي ﷺ كيف توجّهت ، وفي<sup>(١)</sup> كل فن كالاقتداء بأقواله .

١٥٩٢ - فقد نبذوا خواتيمهم حين نبذ خاتمه<sup>(٢)</sup> .

١٥٩٣ - وخلعوا نعالهم حين خلع نعله<sup>(٣)</sup> .

١٥٩٤ - واحتجاجُهم برأيَة ابنِ عمرَ إياه جالساً لقضاء حاجته مستقبلاً بيت المقدس<sup>(٤)</sup> .

واحتاجَ غيرُ واحدٍ منهم في غير شيءٍ مما باهُ العبادة أو العادة بقوله: رأيتُ النبيَّ - ﷺ - يفعله.

١٥٩٥ - وقال: «هَلَا خَبَرْتِيهَا أَنِّي أَقَبَلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ»<sup>(٥)</sup> .

١٥٩٦ - وقالت عائشة - متحاجةً: كنت أفعلُه أنا ورسولُ الله ﷺ<sup>(٦)</sup> .

١٥٩٧ - وغضِبَ - عليه السلام - على الذي أخْبَرَ بمثل هذه عنه؛ فقال<sup>(٧)</sup>: يُحلُّ اللهُ لرسوله ما يشاء (١٦١/ب) وقال<sup>(٨)</sup>: «إِنِّي لأَخْشَاكُمُ اللَّهُ وَأَعْلَمُكُمْ بحدودِه»<sup>(٩)</sup> .

(١) في المطبوع: «وَمِنْ».

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٥١) ، ومسلم (٢٠٩١) من حديث ابن عمر.

(٣) أخرجه أبو داود (٦٥٠) وغيره من حديث الخدري. وصححه ابن خزيمة (١٠١٧) ، والحاكم (٢٦٠) ووافقه الذهبي. وكلمة «نعله»، لم ترد في المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٥) ، ومسلم (٢٦٦) من حديث ابن عمر.

(٥) انظر تخريج الحديث الآتي برقم (١٥٩٧).

(٦) أخرجه الترمذى (١٠٨) عن عائشة موقعاً بلفظ: «إِذَا جَازَ الْخَتَانُ الْخَتَانَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْغَسْلُ ، فَعَلَتْهُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فَاغْتَسَلْنَا». وصححه الترمذى والعلامة أحمد شاكر وغيره.

(٧) فاعل «قال» هو الصحابي المُخْبِرُ.

(٨) قوله: «وقال»، لم يرد في المطبوع.

(٩) أخرجه مالك في الموطأ (١/٢٩١ - ٢٩٢) من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلاً قبل امرأته وهو صائم ، في رمضان ، فوجد من ذلك وجداً شديداً ، فأرسل امرأته =

والآثار في هذا أعظم<sup>(١)</sup> من أن نحيط عنها ، لكنه يعلم من مجموعها على القطع اتباعهم أفعاله واقتداوُهم بها ، ولو جوزوا عليه المخالفَة في شيء منها لما اتسق هذا ، ولنُقلَّ عنهم وظهر بحثُم عن ذلك ، ولمَا أنكر - عليه السلام - على الآخر قوله واعتذاره بما ذكرناه .

وأمَّا المِبَاحَات فجائزٌ وقوعُها منهم؛ إذ ليس فيها قَدْحٌ ، بل هي مَأْذُونَ فيها ، وأيديهم كأيدي غيرهم مسلَّطةٌ عليها ، إلا أنَّهم بما خُصُوا به من رَفِيع المنزلَة ، وشُرِحَتْ له صدورُهم من أنوار المعرفة ، واصطُفُوا به مِنْ تَعلُّقِ الهمم<sup>(٢)</sup> بالله والدارِ الآخرة ، لا يأخذونَ من المباحات إِلَّا الضُّرُورَاتِ مما يَسْتَقِوْنَ به على سُلوكِ طريقِهم ، وصلاحِ دينِهم ، وضرورةِ دنياهُم ، وما أَخْذَ على هذه السُّبْلِ التَّحْقِ بطاقة<sup>(٣)</sup> ، وصارَ قُرْبَةً ، كما بَيَّنَا منه أولَ الكتاب طَرْفًا في خصالِ نبِيِّنا عليه السلام؛ فبانَ لِكَ عظيمُ فَضْلِ اللهِ عَلَى نبِيِّنا عليه السلام وعلى سائرِ أَنبِيائِه عليهم السلام. بأَنْ جعلَ أَفْعَالِهِمْ قُرْبَاتٍ وطاعاتٍ بعيدَةٍ عن وجْهِ المخالفَةِ ورُسْمِ المعصية<sup>(٤)</sup>.

تسأل له عن ذلك . فدخلت على أم سلمة ، زوج النبي ﷺ . ذكرت ذلك لها ، فأخبرتها أم سلمة: أن رسول الله ﷺ يقبلُ وهو صائم ، فرجعت ، فأخبرت زوجها بذلك ، فزاده ذلك شرآ . وقال: لسنا مثل رسول الله ﷺ . الله يحل لرسول الله ﷺ ما شاء . ثم رجعت أمراته إلى أم سلمة ، فوجدت عندها رسول الله ﷺ . فقال رسول الله : «ما لهذه المرأة؟» فأخبرته أم سلمة . فقال رسول الله ﷺ : «ألا أخبرتيها أني أفعل ذلك؟» . فقال: قد أخبرتها . فذهب إلى زوجها فأخبرته . فزاده ذلك شرآ . وقال: لسنا مثل رسول الله ﷺ . الله يحل لرسول ﷺ ما شاء . فغضب رسول الله ﷺ . وقال: «والله! إنِّي لأنقاكم لله ، وأعلمكم بحدوده». وهذه رواية مرسلة لكن وصلها عبد الرزاق ، وأحمد بإسناد صحيح عن عطاء ، عن رجل من الأنصار . . .

(١) في المطبوع: «أكثر».

(٢) في المطبوع: «همَّهم».

(٣) في المطبوع: «طاقة».

(٤) رسم المعصية: علامتها وأثرها .

## فصل

[فِي عِصْمَةِ الْأَثْيَاءِ مِنَ الْمَعَاصِي قَبْلَ النُّبُوَّةِ]<sup>(١)</sup>

وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة؛ فمنعها قومٌ ، وجوزها آخرون. وال الصحيح - إن شاء الله - تزكيتهم من كل عيب ، وعصمتهم من كل ما يوجب الرّيـب<sup>(٢)</sup> فكيف والمسألة تصوّرها كالممتنع ؟ فإنّ المعاصي والنواهي إنما تكون بعد تقرّر الشرع .

وقد اختلف الناس في حال نبينا - عليه السلام - قبل أن يوحى إليه ؛ هل كان متّعاً لشرع قبله أم لا ؟ فقال جماعة : لم يكن متّعاً لشيء ؛ وهذا قول الجمهور ؛ فالمعاصي على هذا القول غير موجودة ولا معتبرة في حقه حينئذ ؛ إذ الأحكام الشرعية إنما تعلق بالأوامر والنواهي وتقرّر الشريعة .

ثم اختلـفت (١٦٢) حجـجـ القائلـينـ بهـذهـ المـقالـةـ عـلـيـهـ ؛ فـذـهـبـ سـيفـ السـنةـ ، وـمـقـتـدـىـ فـرـقـ الـأـمـةـ ، القـاضـيـ أـبـوـ بـكـرـ<sup>(٣)</sup> إـلـىـ أـنـ طـرـيقـ الـعـلـمـ بـذـلـكـ النـقـلـ ، وـمـوـارـدـ الـخـبـرـ مـنـ طـرـيقـ السـمـعـ ؛ وـحـجـتـهـ أـنـ لـوـ كـانـ ذـلـكـ لـتـقـلـ ، وـلـمـ أـمـكـنـ كـتـمـهـ وـسـتـرـهـ فـيـ العـادـةـ ؛ إـذـ كـانـ مـنـ مـهـمـ أـمـرـهـ ؛ وـأـوـلـىـ مـاـ اـهـتـلـ<sup>(٤)</sup> بـهـ مـنـ سـيـرـتـهـ ، وـلـفـخـرـ بـهـ أـهـلـ تـلـكـ الشـرـيـعـةـ ، وـلـاحـجـجـوـاـ بـهـ عـلـيـهـ ؛ وـلـمـ يـؤـثـرـ شـيـءـ مـنـ ذـلـكـ جـمـلـةـ .

وذهبـتـ طـائـفةـ إـلـىـ اـمـتـنـاعـ ذـلـكـ عـقـلاـ ؛ قـالـواـ : لـأـنـ يـبـعـدـ أـنـ يـكـونـ مـتـبـوعـاـ مـنـ عـرـفـ تـابـعاـ ؛ وـبـنـواـ هـذـاـ عـلـىـ التـحـسـينـ وـالتـقـيـعـ ؛ وـهـيـ طـرـيقـ غـيـرـ سـدـيـدـ ؛ وـاستـنـادـ ذـلـكـ إـلـىـ النـقـلـ ؛ كـمـاـ تـقـدـمـ لـلـقـاضـيـ أـبـيـ بـكـرـ - أـوـلـىـ وـأـظـهـرـ .

(١) ما بين حاصلتين من عندي .

(٢) الـرـيـبـ : الـظـنـ وـالـشـكـ وـالـتـهـمـ .

(٣) هو الـبـاقـلـانـيـ .

(٤) اـهـتـلـ : اـعـتـنـيـ .

وقالت فرقه أخرى بالوقف في أمره عليه السلام ، وترى قطع الحكم عليه بشيء في ذلك ؛ إذ لم يحل أحد الوجهين منها العقل ، ولا استبان عندنا<sup>(١)</sup> في أحدهما طريق النقل ؛ وهو مذهب أبي المعالي<sup>(٢)</sup> .

وقالت فرقه ثالثة: إنه كان عاملاً بشرع من قبله؛ ثم اختلفوا: هل يتعين ذلك الشرع أم لا؟ فوقف بعضهم عن تعينه، وأحتجم، وجسر<sup>(٣)</sup> بعضهم على التعين وصمم.

ثم اختلفت هذه المعينة فيمن كان يتبعُ؛ فقيل: نوحٌ، وقيل: إبراهيم، وقيل: موسى، وقيل: عيسى صلوات الله عليهم. فهذه جملة المذاهب في هذه المسألة.

والظاهر فيها ما ذهب إليه القاضي أبو بكر ، وأبعدها مذاهب المعينين؛ إذ لو كان شيء من ذلك لنقل كما قدمنا ، ولم يخفَ جملة؛ ولا حجة لهم في أنَّ عيسى آخر الأنبياء ، فلزمت شريعته من جاء بعدها؛ إذ لم يثبت عموم دعوة عيسى ، بل الصحيح أنه لم يكن لنبي دعوة عامة إلا لنَبِيَّنَا صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ولا حجة أيضاً للآخرين في قوله تعالى: «أَنِّي أَتَبِعُ مِلَّةَ إِرَهِيمَ حَنِيفًا» [النحل: ١٢٣] ، ولا للآخرين<sup>(٤)</sup> في قوله [تعالى]: «۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ الَّذِينَ مَا وَصَّنَا بِهِ نُوحًا» [الشورى: ١٣] ، فتحمل هذه الآية على اتباعهم في التوحيد؛ كقوله [تعالى]: «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَنَّهُمْ» [١٦٢ / بـ(أَفَتَدَهُ)] [الأعراف: ٩٠].

وقد سمي الله تعالى فيهم مَنْ لم يبعث ، ولم يكن له شريعةٌ تخُصُّه ؟  
كيوسف بن يعقوب على قول مَنْ يقول : إنه ليس برسول .

وقد سُمِّيَ اللَّهُ تَعَالَى جَمَاعَةً مِنْهُمْ فِي هَذِهِ الآيَةِ شَرَائِعُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ لَا يَمْكُنُ  
الْجَمْعُ بَيْنَهَا؛ فَدَلَّ أَنَّ الْمَرَادَ مَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَعِبَادَةِ اللَّهِ [تَعَالَى].

(١) كلمة: «عندنا»، لم ترد في المطبوع.

(٢) هو إمام الحرمين ، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوني . ولد سنة (٤١٩)هـ ، ومات سنة (٤٧٨)هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٤٦٨ / ١٨ .

(٣) (جَسَرٌ): تَجْرِأً، وَأَقْدَمَ..

(٤) في المطبوع: «للآخر».

وبَعْدَ هَذَا؛ فَهَلْ يَلْزَمُ مَنْ قَالَ بِمَنْعِ الاتِّبَاعِ هَذَا القَوْلُ فِي سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ يَخْالِفُونَ بَيْنَهُمْ؟<sup>(١)</sup>

أَمَّا مَنْ مَنَعَ الاتِّبَاعَ عَقْلًا فَيُطَرِّدُ أَصْلَهُ فِي كُلِّ رَسُولٍ بِلَا مِرْيَةٍ. وَأَمَّا مَنْ مَالَ إِلَى النَّقلِ فَأَيْنَمَا تُصْوَرُ لَهُ وَتُقْرَرُ اتِّبَاعُهُ.

وَمَنْ قَالَ بِالْوَقْفِ فَعَلَى أَصْلِهِ، وَمَنْ قَالَ بِوجُوبِ الاتِّبَاعِ لِمَنْ قَبْلَهُ يلتزمُهُ<sup>(٢)</sup> بِمَسَاقِ حُجَّتِهِ فِي كُلِّ نَبِيٍّ.

## فصل

[فِي حُكْمِ السَّهْوِ وَالنَّسْيَانِ فِي الْوَظَائِفِ الشَّرِعِيَّةِ]<sup>(٣)</sup>

هَذَا حُكْمُ مَا تَكُونُ الْمُخَالَفَةُ فِيهِ مِنَ الْأَعْمَالِ عَنْ قَصْدِهِ؛ وَهُوَ مَا يُسَمَّى مَعْصِيَةً، وَيَدْخُلُ تَحْتَ التَّكْلِيفِ. وَأَمَّا مَا يَكُونُ بِغَيْرِ قَصْدٍ وَتَعْمِدٍ، كَالسَّهْوُ، وَالنَّسْيَانُ فِي الْوَظَائِفِ الشَّرِعِيَّةِ، مَا تَقَرَّرَ الشَّرْعُ بِعَدْ تَعْلُقِ الْخَطَابِ بِهِ، وَتَرْكُ الْمَوَاجِدِ عَلَيْهِ؛ فَأَحَوَّلُ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - فِي تَرْكِ الْمَوَاجِدِ بِهِ، وَكُونِهِ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ لَهُمْ مَعَ أُمَّمِهِمْ سَوَاءً. ثُمَّ ذَلِكَ عَلَى نَوْعَيْنِ: مَا طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ، وَتَقْرِيرُ الشَّرْعِ، وَتَعْلُقُ الْأَحْكَامِ، وَتَعْلِيمُ الْأُمَّةِ بِالْفِعْلِ، وَأَخْذُهُمْ بِاتِّبَاعِهِ، وَمَا هُوَ خَارِجٌ عَنْ هَذَا مَا يَخْتَصُّ بِنَفْسِهِ.

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَحُكْمُهُ عِنْدَ جَمَاعَةِ الْعُلَمَاءِ حُكْمُ السَّهْوِ فِي القَوْلِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا الْإِتْفَاقَ عَلَى امْتِنَاعِ ذَلِكَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِصْمَتِهِ مِنْ جَوَازِهِ عَلَيْهِ قَصْدًا أَوْ سَهْوًا؛ وَكَذَلِكَ قَالُوا: الْأَفْعَالُ فِي هَذَا الْبَابِ لَا يَجُوزُ طَرُورُ الْمُخَالَفَةُ فِيهَا لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا؛ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى القَوْلِ مِنْ جَهَةِ التَّبْيَلِغِ وَالْأَدَاءِ،

(١) أَوْ يَخْالِفُونَ بَيْنَهُمْ: قَالَ الْخَفَاجِيُّ: «أَيُّ بَيْنَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَيَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّنَا لِشَرْفِ قَدْرِهِ لَا يَتَبَعُ فِي عِبَادَتِهِ شَرِيعَةُ غَيْرِهِ، وَغَيْرُهُ يَتَبَعُ مِنْ قَبْلَهُ». وَفِي المَطْبُوعِ: «نَبِيَّنَاهُمْ» بَدْلُ «بَيْنَهُمْ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٢) فِي المَطْبُوعِ: «فِي لَزْمِهِ».

(٣) مَا بَيْنَ حَاصِرَتِينِ مِنْ عَنْدِيِّ.

وطرفة هذه العوارض عليها يوجب التشكك ، ويسبب المطاعنَ.

واعتذرُوا عن أحاديث السهوِ بتجيئاتِ ذكرُها بعد هذا . وإلى (١٦٣/أ) هذا  
مال أبو إسحاق الإسفرايني<sup>(١)</sup> .

وذهب الأكثُر من الفقهاء والمتكلمين إلى أن المخالفَة في الأفعال البلاغية  
والأحكام الشرعية سهواً وعن غير قصدٍ منه - جائز [ة] عليه ، كما تقرَّر من  
أحاديث السهوِ في الصلاة؛ وفرَّقوا بين ذلك وبين الأقوال البلاغية لقيامِ المعجزة  
على الصدقِ في القولِ ، ومخالفَة ذلك ينافيُها .

وأما السهوُ في الأفعال فغَيْر مُناقِضٍ لها ، ولا قادحٌ في النبوة ، بل غلطاتُ  
الفِعل وغفلاتُ القلب من سمات البشر .

١٥٩٨ - كما قال - عليه السلام - : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَنْسَى كَمَا تَنسَوْنَ، فَإِذَا  
نَسِيْتُ فَذَكَرْتُونِي»<sup>(٢)</sup> .

١٥٩٩ - نعم ، [بل] حالةُ النسيان والسهو - هنا - في حُقُّه عليه السلام سببُ  
إِفَادَةِ عِلْمٍ ، وتقرييرِ شَرْعٍ ، كما قال عليه السلام : «إِنِّي لَأَنْسَى - أَوْ أَنْسَى -  
لَأَسْنَ»<sup>(٣)</sup> .

١٦٠٠ - بل قد رُويَ : «لَسْتُ أَنْسَى ، وَلَكِنْ أَنْسَى لَأَسْنَ»<sup>(٤)</sup> .

وهذه الحالة زِيادةً له<sup>(٥)</sup> في التبليغ ، وتمامٌ عليه في النعمة ، بعيدةٌ عن  
سماتِ النقصِ ، واعتراضِ الطعن؛ فإن القائلين بتجويز ذلك يشترطون أن  
الرَّسُولَ لا تُقرُّ عَلَى السهوِ والغَلط؛ بل ينبهُون عليه ، ويعزّرون حُكْمه بالفُورِ  
- على قولِ بعضهم - وهو الصحيح وقبلَ انفراطِهم على قولِ الآخرين .

(١) كلمة : «الإسفايني» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) أخرجه البخاري (٤٠١) ، ومسلم (٥٧٢) من حديث ابن مسعود . وسيذكره المصنف برقم  
(١٦٠٩ ، ١٦٢٤) .

(٣) تقدم برقم (١٥٨٤) ، وسيأتي برقم (١٦٠٧) .

(٤) تقدم برقم (١٥٨٣) وسيأتي برقم (١٦٥٢) . وقوله : «لَأَسْنَ» ، لم ترد في المطبوع .

(٥) كلمة : «له» ، لم ترد في المطبوع .

وأَمَّا مَا لِيْس طِرِيقُه الْبَلَاغ<sup>(١)</sup> ، وَلَا بِيَانَ الْأَحْكَامِ مِنْ أَفْعَالِه عَلَيْهِ السَّلَام ، وَمَا يَخْتَصُ بِهِ مِنْ أُمُورِ دِينِه ، وَأَذْكَارِ قَلْبِه ، مَمَّا لَمْ يَفْعَلْهُ لِيَتَبَعَ فِيهِ - فَالْأَكْثَرُ مِنْ طَبَقَاتِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى جُوازِ السَّهْوِ وَالْغَلَطِ عَلَيْهِ فِيهَا ، وَلِحُوقِ الْفَتَرَاتِ ، وَالْغَفَلَاتِ بِقَلْبِه ؛ وَذَلِك بِمَا كُلُّهُ مِنْ مَقَاسَاتِ الْخَلْقِ ، وَسِيَاسَاتِ الْأُمَّةِ ، وَمَعَانِي الْأَهْلِ ، وَمَلَاحِظَةِ الْأَعْدَاءِ ؛ وَلَكِنْ لِيْس عَلَى سَبِيلِ التَّكْرَارِ ، وَلَا الاتِّصالِ ؛ بَلْ عَلَى سَبِيلِ الْسُّدُورِ .

١٦٠١ - كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنَّه لِيُغَانٌ عَلَى قَلْبِي ، فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ» .<sup>(٢)</sup>

وَلَيْسَ فِي هَذَا شَيْءاً يَحُظُّ مِنْ رُتُبَتِهِ وَيُنَاقِضُ مَعْجَزَتَهِ .

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى مَنْعِ السَّهْوِ ، وَالنَّسِيَانِ ، وَالْغَفَلَاتِ ، وَالْفَتَرَاتِ فِي حَقِّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - جَمِيلٌ .

وَهُوَ مَذَهَبُ جَمَاعَةِ الْمَتصوَّفَةِ وَأَصْحَابِ (١٦٣/ب) عِلْمِ الْقُلُوبِ وَالْمَقَامَاتِ ، وَلَهُمْ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَذَاهِبٌ نَذَرُهُمْ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بَعْدُ .

## فصل

### فِي الْكَلَامِ عَلَى الْأَحَادِيثِ الْمَذْكُورِ فِيهَا السَّهْوُ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

قَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفَصُولِ قَبْلَ هَذَا مَا يَجُوزُ فِيهِ عَلَيْهِ السَّهْوُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَمَا يَمْتَنَعُ ، وَأَحَلَّنَا<sup>(٣)</sup> فِي الْأَخْبَارِ جَمِيلٌ ، وَفِي الْأَقْوَالِ الْدِينِيَّةِ قَطْعًا ، وَأَجَرَنَا وَقْوَعَهُ فِي الْأَفْعَالِ الْدِينِيَّةِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي رَتَّبَنَا<sup>(٤)</sup> ، وَأَشَرَنَا إِلَى مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ ؛ وَنَحْنُ نَبْسُطُ الْقَوْلَ فِيهِ هَا هَنَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - [وَنَقُولُ] : الصَّحِيحُ مِنْ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي سَهْوِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الصَّلَاةِ ثَلَاثَةُ أَحَادِيثٍ :

(١) الْبَلَاغُ : أَيْ تَبْلِيغُ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ .

(٢) تَقْدِيمُ بِرْقَمِ (١٥٣٨) ، وَسِيَانِي بِرْقَمِ (١٦٢٨) .

(٣) أَحَلَّنَا : جَعَلْنَا مُحَالًا .

(٤) قَوْلُهُ : «هَا هَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

- ١٦٠٢ - أولها: حديث ذي اليدَيْنِ في السلام من اثنتين<sup>(١)</sup>.
- ١٦٠٣ - الثاني: حديث ابن بُحَيْنَةَ في القيام من اثنين<sup>(٢)</sup>.
- ١٦٠٤ - الثالث: حديث ابن مسعود [رضي الله عنه]: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْساً<sup>(٣)</sup>.

وهذه الأحاديث مبنية على السهو في الفعل الذي قررناه ، وحكمه الله فيه ليُستَنَ به ، إذ البلاغ بالفعل أجلٌ منه بالقول ، وأرفع للاحتمال ؛ وشرطه أنه لا يُقرَّ على السهو ؛ بل يُشعر به ليرتفع الاتباع ، وتظهر فائدة الحكمة فيه كما قدمناه ؛ وإن النسيان والسهوا في الفعل في حقه - عليه السلام - غير مضاد للمعجزة ، ولا قادر في التصديق.

- ١٦٠٥ - وقد قال عليه السلام: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ<sup>(٤)</sup> أَنْسَى كَمَا تَنسُونَ؟ فَإِذَا نَسِيْتُ فَذَكَرْتُونِي»<sup>(٥)</sup>.

- ١٦٠٦ - وقال [صلوات الله عليه]: «رَحِمَ اللَّهُ فلاناً، لَقَدْ أَذْكَرْنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، كُنْتُ أَسْقَطْتُهُنَّ»<sup>(٦)</sup> ، ويُروى: «أَنْسِيْتُهُنَّ».

- ١٦٠٧ - وقال عليه السلام: «إِنِّي لَأَنْسَى - أَوْ أَنْسَى - لَأَسْنَ»<sup>(٧)</sup>.
- ١٦٠٨ - قيل: هذا اللفظ شكٌ من الراوي. وقد روى: «إنِّي لَا أَنْسَى ، ولكن أَنْسَى لَأَسْنَ».

وذهب ابن نافع ، وعيسي بن دينار أنه ليس بشك ؛ وأن معناه التقسيم؛ أي أَنْسَى أنا ، أو يُنسِيني الله .

- (١) تقدم برقم (١٥٨٠ ، ١٥٨١).
- (٢) أخرجه البخاري (٨٢٩)، ومسلم (٥٧٠). (ابن بُحَيْنَةَ هو عبد الله، أبوه مالك، وأمه بُحَيْنَةَ).
- (٣) أخرجه البخاري (١٢٢٦)، ومسلم (٥٧٢/٩١).
- (٤) كلمة: «مِثْلُكُمْ»، لم ترد في المطبوع.
- (٥) تقدم برقم (١٥٩٨)، وهو طرف من الحديث السابق ، وسيأتي برقم (١٦٠٩ ، ١٦٢٤).
- (٦) أخرجه البخاري (٥٠٣٨)، ومسلم (٧٨٨) من حديث عائشة . وسيأتي برقم (١٦٢٥).
- (٧) تقدم برقم (١٥٨٤ ، ١٥٩٩).

قال القاضي أبو الوليد الباقي: يَحْتَمِلُ مَا قَالَهُ ، أَنْ يُرِيدَ إِنِّي أَنْسَى فِي الْيَقِظَةِ ، وَأَنْسَى فِي (١٦٤) النَّوْمَ ، أَوْ أَنْسَى عَلَى سَبِيلِ عَادَةِ الْبَشَرِ مِنَ الدُّهُولِ عَنِ الشَّيْءِ وَالسَّهُوِ؛ أَوْ أَنْسَى مَعَ إِقْبَالِي عَلَيْهِ وَتَفَرُّغِي لَهُ؛ فَأَضَافَ أَحَدُ النَّسِيَانِينَ إِلَى نَفْسِهِ؛ إِذْ كَانَ لَهُ بَعْضُ السَّبِبِ فِيهِ ، وَنَفَى الْآخَرُ عَنِ نَفْسِهِ؛ إِذْ هُوَ فِي كَالْمُضْطَرِّ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَانِيِّ وَالْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْهُو فِي الصَّلَاةِ وَلَا يَنْسَى؛ لِأَنَّ النَّسِيَانَ ذُهُولٌ وَغَفْلَةٌ وَأَفَةٌ؛ قَالَ: وَالنَّبِيُّ ﷺ مُنْزَهٌ عَنْهَا؛ وَالسَّهُوُ شُغْلٌ؛ فَكَانَ النَّبِيُّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- يَسْهُو فِي صَلَاتِهِ، وَيَشْغُلُهُ عَنْ حِرْكَاتِ الصَّلَاةِ مَا فِي الصَّلَاةِ، شُغْلًا بَهَا ، لَا غَفْلَةً عَنْهَا.

وَاحْتَجَ بِقَوْلِهِ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: «إِنِّي لَا أَنْسَى».

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى مَنْعِ هَذَا كُلَّهُ عَنْهُ ، وَقَالُوا: إِنَّ سَهْوَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ قَصْدًا وَعَمْدًا لِيَسْنَ (١).

وَهَذَا قَوْلُ مَرْغُوبٍ عَنْهُ ، مُتَنَاقِضُ الْمَقَاصِدِ ، لَا يُحْلِلُ مِنْهُ بَطَائِلٍ (٢)؛ لِأَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ مَتَعْمِدًا سَاهِيًّا فِي حَالٍ؟! وَلَا حَجَّةٌ لَهُمْ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ أَمْرٌ بِتَعْمِدٍ صُورَةِ النَّسِيَانِ لِيَسْنَ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنِّي لَا نَسَى أَوْ أَنْسَى لَا سَنَ». وَقَدْ أَثَبَتَ أَحَدُ الْوَاصِفِينَ ، وَنَفَى مُنَاقِضَةَ التَّعْمِدِ وَالْقَصْدِ.

١٦٠٩ - وَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ، [فَإِذَا نَسِيْتَ فَذَكَرْ وَنِي]» (٣).

وَقَدْ مَالَ إِلَى هَذَا عَظِيمُ مِنَ الْمَحْقُوقِينَ مِنْ أَئْمَنَا ، وَهُوَ أَبُو الْمَظْفَرِ الإِسْفَارَايِينِيُّ ، وَلَمْ يَرْتَضِهِ غَيْرُهُ مِنْهُمْ ، وَلَا أَرْتَضَهُ ، وَلَا حَجَّةٌ لِهَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ

(١) انظر ما قبله.

(٢) لَا يُحْلِلُ مِنْهُ بَطَائِلٌ: لَا يَظْفَرُ مِنْهُ بِفَائِدَةٍ.

(٣) تَقْدِيمُ بِرْقَمِ (١٥٩٨ ، ١٦٠٥)، وَسِيَّاتِي بِرْقَمِ (١٦٢٤).

في قوله: «إني لا أنسى! ولكن أنسى» إذ ليس فيه نفي حكم النسيان بالجملة ، وإنما فيه نفي لفظه وكراهة لقيه .

١٦١٠ - كقوله: «بئس ما لأحدكم أن يقول: نسيت آية كذا ، ولكن نسيّ»<sup>(١)</sup> أو نفي الغفلة وقلة الاهتمام بأمر الصلاة عن قلبه ، لكن شغل بها عنها ، ونسى بعضها ببعضها .

١٦١١ - كما ترك الصلاة يوم الخندق حتى خرج وقتها<sup>(٢)</sup> ، وشُغل بالتحرّز من العدو (١٦٤/ب) عنها؛ فشُغل بطاعة عن طاعة .

١٦١٢ - وقيل: إنَّ الذي تركَ يوم الخندق أربع صلواتٍ: الظهر ، والعصر ، والمغرب ، والعشاء ، وبه احتاجَ مَنْ ذهبَ إلى جوازِ تأخير الصلاة في الحرب<sup>(٣)</sup> ، إذا لم يتمكَّن من أدائها إلى<sup>(٤)</sup> وقتِ الأمْن ، وهو مذهب الشاميّين .

والصحيحُ أنَّ حُكْمَ صلاةِ الخوفِ كانَ بعْدَ هذا ، فهو ناسخٌ له .

١٦١٣ - فإنْ قلتَ: فما تقولُ في نوْمِه [غَيْرِهِ] عن الصلاة يوم الوادي<sup>(٥)</sup> .

١٦١٤ - وقد قال: «إنْ عيني تنام ولا ينام قلبي؟»<sup>(٦)</sup> .

فاعلمُ أنَّ للعلماء عن ذلك أجوبةً .

منها: أنَّ المرادَ بـأَنَّ هذا حُكْمُ قلبه عند نومه وعيشه في غالب الأوقات ، وقد يندرُ منه غَيْرُ ذلك ، كما يندرُ من غيره خلافُ عادِيه .

(١) تقدم برقم (١٥٨٢) ، وسيأتي برقم (١٦٢٣) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٣١) ، ومسلم (٦٢٧) من حديث علي مرفوعاً ولفظه: «شغلونا عن الصلاة الوسطى ، صلاة العصر ، ملأوا الله بيوتهم وقبورهم ناراً...» ونحوه عند مسلم (٦٢٨) من حديث ابن مسعود .

(٣) في المطبوع: «الخوف» .

(٤) في الأصل: «في» ، والمثبت من المطبوع .

(٥) تقدم برقم (١٥٦٤ ، ١٥٦٦ ، ١٥٦٧) وسيأتي برقم (١٦٢٠) .

(٦) تقدم برقم (١٣٩ ، ١٥٢٠) .

١٦١٥ - ويصحح هذا التأويل قوله - عليه السلام - في الحديث نفسه: «إنَّ اللهَ قبضَ أرواحَنا»<sup>(١)</sup>.

١٦١٦ - وقولُ بلالٍ فيه: ما أُلْقِيَتْ عَلَيَّ نَوْمٌ مِثْلُهَا قَطُّ<sup>(٢)</sup>. ولكن مِثْلُ هذا إنما يكونُ منه لَأْمَرٍ يُرِيدُه [الله] مِنْ إِثْبَاتِ حُكْمٍ ، وتأسِيسِ سُنَّةٍ ، وإِظْهَارِ شَرْعٍ.

١٦١٧ - وكما قال في الحديث الآخر: «لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَيْقَظَنَا ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

الثاني: أنَّ قَلْبَه لا يَسْتَغْرِقُ النَّوْمَ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُ الْحَدَثُ فِيهِ.

١٦١٨ - لما رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ مَحْرُوسًا<sup>(٤)</sup>.

وأنَّه كَانَ يَنْامُ حَتَّى يَنْفُخَ ، وَحَتَّى يُسْمَعَ غَطْيَطُه ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي  
وَلَا يَتَوَضَّأُ<sup>(٥)</sup>.

١٦١٩ - وحديث ابن عباس المذكور فيه وضوءُه عند قيامِه من النَّوْمِ<sup>(٦)</sup> ،  
فيه نَوْمٌ مَعَ أَهْلِه؛ فَلَا يَمْكُنُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ عَلَى وَضُوئِهِ - عليه السلام - بِمُجَرَّدِ

(١) هو فقرة من حديث نومه رسول الله عن الصلاة يوم الوادي. وقد تقدم برقم (١٥٦٦ ، ١٥٦٧ ، ١٥٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٥) من حديث أبي قتادة.

(٣) انظر الرواية الآتية برقم (١٦٢٠).

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سنته من طريق عكرمة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، في قصة صلاة الليل في بيت ميمونة ، وفيه: ثُمَّ وضع رأسه حَتَّى أَغْفَى ، وسمعت نحنحةً ، ثُمَّ جاء بلال ، فاستيقظ ، فقام يصلي بِأَصْحَابِه. قال سعيد بن جبير: فقلت لابن عباس: ما أَحْسَنَ هَذَا! فقال ابن عباس: إنَّهَا لِيستَ إِلَيَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ رسول الله كَانَ يَحْفَظُ / المناهل (١٢٥٩). (محروسًا): أي من الْحَدَثِ فِي النَّوْمِ.

(٥) أخرجه البخاري (١١٧) ، ومسلم (٧٦٣) من حديث ابن عباس. وهو فقرة من حديث بيت وته عند خالته ميمونة زوج النبي رسول الله. وانظر جامع الأصول ٧/٢١٢-٢١٤. (غطيطه): الغطيط الصوت الذي يخرج مع نَفَسِ النائم ، وهو تردیده حيث لا يجد مَساغًا (النهاية).

(٦) أخرجه البخاري (٦٣٦) ، ومسلم (٧٦٣/١٨٢) وهو فقرة أيضًا من حديث بيت وته ابن عباس عند خالته ميمونة.

النَّوْمِ ، إِذْ لَعَلَّ ذَلِكَ لِمُلَامِسَةِ<sup>(١)</sup> الْأَهْلِ أَوْ لِحَدَثٍ آخَرَ<sup>(٢)</sup> ، فَكَيْفَ وَفِي أَخْرِ الْحَدِيثِ نَفْسِهِ: ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعَتُ غَطِيطَهُ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ؟

١٦٢٠ - وَقِيلَ: لَا يَنْامُ قَلْبُهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يُوْحَى إِلَيْهِ فِي النَّوْمِ ، وَلَيْسَ فِي قَصَّةِ الْوَادِي إِلَّا نَوْمٌ عَيْنَيْهِ عَنْ رَؤْيَاةِ الشَّمْسِ ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْقَلْبِ ، وَقَدْ قَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا وَلَوْ شَاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فِي حِينٍ غَيْرِ هَذَا»<sup>(٣)</sup>.

١٦٢١ - فَإِنْ قِيلَ: فَلَوْلَا عَادَتُهُ مِنْ اسْتِغْرَاقِ النَّوْمِ لَمَا قَالَ لِلِّلَّاٰلِ<sup>(٤)</sup> (١/١٦٥): «اَكَلُّنَا الصُّبْحَ».

١٦٢٢ - فَقِيلَ فِي الْجَوابِ: إِنَّهُ كَانَ مِنْ شَأْنِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - التَّغْلِيسُ بِالصُّبْحِ<sup>(٥)</sup>؛ وَمِرَاوِعَةُ أُولِيِّ الْفَجْرِ لَا يَصْحُّ مِنْ نَامَتْ عَيْنُهُ؛ إِذْ هُوَ ظَاهِرٌ يُدْرِكُ بِالْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ<sup>(٦)</sup>، فَوَكَّلَ بِلَاٰ بِمِرَاوِعَةِ أُولِيِّهِ لِيُعْلَمَ بِذَلِكَ ، كَمَا لَوْ شُغِلَ بِشُغْلِ غَيْرِ النَّوْمِ عَنْ مُرَاوِعَاتِهِ.

١٦٢٣ - فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى نَهْيِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنِ القَوْلِ: «نَسِيتَ»<sup>(٧)</sup>.

١٦٢٤ - وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنِّي أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيْتُ فَذَكَرْوْنِي»<sup>(٨)</sup>.

(١) فِي المُطَبَّعَ: «الْمُلَامِسَةُ».

(٢) فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ أَنَّهُ يُبَلِّغُهُ أَتِيَ حاجَتِهِ.

(٣) هُوَ فَقْرَةٌ مِنْ حَدِيثِ نُومِهِ يُبَلِّغُهُ فِي قَصَّةِ الْوَادِي . وَقَدْ تَقْدَمَ بِرَقْمِ (١٥٦٤ ، ١٥٦٦ ، ١٥٦٧ ، ١٥٦١٣).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٦٨٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: وَلِفَظِهِ: «اَكَلُّنَا اللَّيْلَ». (اَكَلُّ): احْفَظْ.

(٥) تَغْلِيسُهُ يُبَلِّغُهُ بِالصُّبْحِ مُتَفَقُ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ وَأَنْسٍ (جَامِعُ الْأَصْوَلِ ٥/٢٢٣ - ٢٢٤).

(الْتَّغْلِيسُ بِالصُّبْحِ): أَيْ إِقَامَتِهَا فِي غَلَّسٍ ، وَهُوَ ظَلْمَةُ آخِرِ اللَّيْلِ بَعْدَ طَلُوعِ الْفَجْرِ.

(٦) كَلْمَةُ: «الظَّاهِرَةُ»، لَمْ تَرَدْ فِي المُطَبَّعَ.

(٧) تَقْدَمَ بِرَقْمِ (١٥٨٢ ، ١٦١٠).

(٨) مُتَفَقُ عَلَيْهِ وَقَدْ تَقْدَمَ بِرَقْمِ (١٥٩٨ ، ١٦٠٥ ، ١٦٠٩).

١٦٢٥ - وقال<sup>(١)</sup>: «لَقَدْ أَذْكُرْنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أُنْسِيْتُهَا»<sup>(٢)</sup>.

فأعلم - أكرمك الله - أنه لا تعارض في هذه الألفاظ؛ أمّا نهيّه عن أن يقال: «نسى آية كذا» فمحمول على ما نسخ فعله<sup>(٣)</sup> من القرآن ، أي : إن الغفلة في هذا لم تكن منه ، ولكن الله [تعالى] اضطرره إليها ليمحو ما يشاء ويُثبّت . وما كان من سهو ، [أ] وغفلة من قبله تذكرها صلح أن يقال فيه : أنسى .

وقد قيل : إن هذا منه - ﷺ - على طريق الاستحباب في أنه يُضيق<sup>(٤)</sup> الفعل إلى خالقه ، والآخر على طريق الجواز لاكتساب العبد فيه ، وإسقاطه - عليه السلام - لما أسقط من هذه الآيات جائز عليه بعد بлагٍ ما أمر ببلاغه ، وتوصيله إلى عباد الله<sup>(٥)</sup> ، ثم يستذكرها من أمته ، أو من قبل نفسه ، إلا ما قضى الله - عز وجل - نسخه وممحوه من القلوب وتترك استذكاره .

وقد يجوز أن ينسى النبي - ﷺ - ما هذا سبيله كرّة ؛ ويجوز أن ينسى منه قبل البلاغ ما لا يغير نظما ، ولا يخلط حكمـا ، مما لا يدخل خللا في الخبر ، ثم يذكره إياه ، ويستحيل دوام نسيانه له ؛ لحفظ الله كتابه ، وتکلیفه بلاغه .

## فصل

**فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ أَجَازَ عَلَيْهِمُ الصَّغَائِرَ  
وَالْكَلَامَ عَلَى مَا احْتَجُوا بِهِ فِي ذَلِكَ**

اعلم أن المジョّرين الصغارـ على الأنبياء من الفقهاء والمحدثين ومن شـائعـهم<sup>(٦)</sup> على ذلك من المتكلّمين احتجوا على ذلك بظواهر كثيرة من القرآن

(١) كلمة : «قال» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) متفق عليه وقد تقدم برقم (١٦٠٦).

(٣) في المطبوع : «حفظه» .

(٤) في المطبوع : «على طريق الاستحباب أن يُضيق» .

(٥) في المطبوع : «إلى عباده» .

(٦) (شـائعـهم) :تابعـهم .

والحديث ، إن التزموا ظواهِرَها أَفْضَلُ<sup>(١)</sup> (١٦٥/ب) بهم إلى تجويز الكبائر وَخَرْقِ الإجماع ، وما لا يقولُ به مسلم ، فكيف وكلُّ ما احتجوا به مما اختلف المفسرون في معناه ، وتقابلت<sup>(٢)</sup> الاحتمالاتُ في مُقْتَضَاهُ ، وجاءت أقاوِيلُ فيها للسلف بخلاف ما التزموا من ذلك؟ فإذا لم يكن مذهبُهم إجماعاً ، وكان الخلافُ فيما احتججُوا به من ذلك<sup>(٣)</sup> قدِيمًا ، وقامت الحجة<sup>(٤)</sup> والدلالةُ على خطأ قولِهم ، وصحةُ غيرِه ، وجب تَرْكُه ، والمصيرُ إلى ما صَحَّ .

وَهَا نَحْنُ نَأْخُذُ فِي النَّظَرِ فِيهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ :

فمن ذلك قوله تعالى لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا نَقَدَّمَ مِنْ ذَنِيْكَ وَمَا تَأْخَرَ﴾ [الفتح : ٢].

وقوله : ﴿وَاسْتَعْفِرْ لِذَنِيْكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾ الآية [محمد : ١٩].

وقوله : ﴿وَوَضَعَنَا عَنْكَ وَزَرَكَ ① الَّذِي أَنْقَضَ ظَهِيرَكَ﴾ [الشرح : ٢ ، ٣].

وقوله : ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ...﴾ الآية [التوبه : ٤٣].

وقوله : ﴿لَوْلَا كَتَبَ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكْمُ فِيمَا أَخْذَمْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال : ٦٨].

وقوله : ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّ ② أَنْ جَاءَهُ الْأَغْمَى...﴾ الآية [عبس : ١][٢].

وما قصَّ عليه من قَصَصٍ غيره من الأنبياء ؛ كقوله : ﴿وَعَصَى إِادُمْ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه : ١٢١].

وقوله : ﴿فَلَمَّاءَاتَهُمَا صَلِحًا جَعَلَاهُ شُرَكَةً فِيمَا أَتَهُمَا فَتَعَلَّمَ اللَّهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ﴾ [الأعراف : ١٩٠].

(١) (أنضت بهم) : انتهت بهم.

(٢) (تقابلت) : تعارضت.

(٣) قوله : «من ذلك» ، لم يرد في المطبوع.

(٤) كلمة : «الحجّة» ، لم ترد في المطبوع.

وقوله - عنه: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

وقوله - عن يونس: ﴿سُبْحَانَكَ إِنْ كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ الآية [الأنبياء: ٨٧].

وما ذكر من قصته وقصة داود؛ وقوله: ﴿وَظَنَّ دَاؤِدُ أَنَّا فَتَاهَ فَأَسْتَغْفِرَ رَبِّيْ وَحْرَ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [٢١] [فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لِزَلْفَى وَحُسْنَ مَعَابِ] [ص: ٢٤ ، ٢٥].

وقوله - عن يوسف<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَقَدْ هَمَتْ بِهِ وَهُمْ بِهَا﴾ الآية [يوسف: ٢٤] وما قَصَّ من قصته مع إخوته.

وقوله - عن موسى: ﴿فَوَكَزَمُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ﴾ [القصص: ١٥].

١٦٢٦ - قول النبي - ﷺ - في دعائه: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ»<sup>(٢)</sup> ونحوه من أدعيته. عليه السلام.

١٦٢٧ - وذكر الأنبياء في الموقف ذُنوبهم ، في حديث الشفاعة<sup>(٤)</sup>.

١٦٢٨ - قوله: «إِنَّهُ لِيُغَانُ عَلَى قَلْبِي فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»<sup>(٥)</sup>.

١٦٢٩ - وفي حديث أبي هُريرة: «إِنِّي لَا سْتَغْفِرُ اللَّهَ ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»<sup>(٦)</sup>.

وقوله تعالى - عن نوح: ﴿وَلَأَلَا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾

(١) قوله: «عن يوسف»، لم يرد في المطبوع.

(٢) كلمة: «اللهُمَّ»، لم ترد في المطبوع.

(٣) أخرجه مسلم (٧٧١) من حديث علي رضي الله عنه.

(٤) تقدم حديث الشفاعة من حديث أبي هريرة برقم (٥٧٣ ، ٥٧٥)، ومن حديث أنس برقم (٥٧٤).

(٥) تقدم برقم (١٥٣٨ ، ١٦٠١).

(٦) تقدم برقم (١٥٣٩).

[هود: ٤٧] وقد كان الله - عز وجل - قال له: ﴿وَلَا تُخْطِبُنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا أَوْ إِنَّهُمْ مُّغَرَّبُونَ﴾ [هود: ٣٧].

وقال - عن إبراهيم: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيشِي يَوْمَ الْدِينِ . . .﴾ الآية  
[الشعراء: ٨٢].

وقوله - عن موسى: ﴿تُبْتُ إِلَيْكُ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقوله: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ . . .﴾ الآيات [ص: ٣٤] إلى ما أشبه هذه  
الظواهر.

[قال القاضي رحمه الله]:

فأمّا احتجاجهم بقوله: ﴿لِيغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا نَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]  
فهذا قد اختلف في المفسرون؛ فقيل: المراد ما كان قبل النبوة وبعدها.

وقيل: المراد ما وقع لك من ذنب وما لم يقع. أعلم أنه مغفور له.

وقيل: [المتقدم] ما كان قبل النبوة، والمتأخر: عضتك بعدها، حكاه  
أحمد بن نصر.

وقيل: المراد بذلك أمته عليه السلام.

وقيل: المراد ما كان عن سهوٍ وغفلةٍ، وتأويل. حكا الطبرى رحمه الله ،  
واختاره القشيري.

[و] قيل: ﴿مَا نَقَدَّمَ﴾ لأبيك آدم ، ﴿وَمَا تَأَخَّرَ﴾ من ذنبٍ أمتك؛ حكاه  
السمّرقطني والسلمي عن ابن عطاء.

ويتمثله والذي قبله يتأول قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنِبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾  
[محمد: ١٩] قال مكيٌّ: مخاطبة النبي ﷺ - هنا - هي مخاطبة لأمته.

وقيل: إنَّ النبي ﷺ - لما أمرَ أن يقول: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾  
[الأحقاف: ٩] - سُرَّ بذلك الكفارُ لعنهم الله<sup>(١)</sup>؛ فأنزل الله تعالى عليه: ﴿لِيغْفِرَ

(١) قوله: «لعنهم الله»، لم يرد في المطبوع.

لَكَ اللَّهُ مَا نَقْدَمَ مِنْ ذَنِبِكَ وَمَا تَأْخُرُ ﴿الفتح: ٢﴾ وبِمَا الْمُؤْمِنُونَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بَعْدَهَا؛ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ؛ فَمَقْصِدُ<sup>(١)</sup> الْآيَةِ: إِنَّكَ مَغْفُورٌ لَكَ، غَيْرُ مُؤَاخِذٍ بِذَنْبٍ تُذْنِبُ أَنْ<sup>(٢)</sup> لَوْ كَانَ<sup>(٣)</sup>. قَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَغْفِرَةُ هَا هُنَا: تَبْرِئَةٌ مِنَ الْعِيُوبِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَوَضَعَنَا عَنْكَ وَزَرَكَ ﴿الشَّرِحُ: ٢ ، ٣﴾» فَقَيْلٌ: مَا سَلَفَ مِنْ ذَنِبِكَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ، وَالْحَسْنُ، وَمَعْنَى قَوْلِ قَتَادَةِ.

وَقَيْلٌ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ حُفِظَ قَبْلَ نَبُوَّتِهِ مِنْهَا، وَعُصِّمَ؛ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَثْقَلَ ظَهْرَهُ؛ حَكَى مَعْنَاهُ السَّمْرَقَنْدِيُّ.

وَقَيْلٌ: الْمَرَادُ بِذَلِكَ مَا أَثْقَلَ ظَهْرَهُ مِنْ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ حَتَّى بَلَّغَهَا؛ حَكَاهُ الْمَاوَرِدِيُّ، وَالسُّلَمِيُّ.

وَقَيْلٌ: حَطَطْنَا عَنْكَ ثِقْلَ أَيَّامٍ (١٦٦/ب) الْجَاهْلِيَّةِ؛ حَكَاهُ مَكْيَيٌّ.

وَقَيْلٌ: ثِقْلٌ شَغْلٌ سِرْكَ وَحَيْرَتَكَ وَطَلْبٌ شَرِيعَتَكَ حَتَّى شَرَعْنَا ذَلِكَ لَكَ، حَكَى مَعْنَاهُ الْقُشَيْرِيُّ.

وَقَيْلٌ مَعْنَاهُ<sup>(٤)</sup>: خَفَّفْنَا عَلَيْكَ مَا حَمَلْتَ بِحَفْظِنَا لِمَا اسْتُحْفِظَتْ، وَحُفِظَ عَلَيْكَ.

وَمَعْنَى «أَنْفَضَ [ظَهَرَكَ]»<sup>(٥)</sup> أَيْ: كَادَ يُنْقُضُهُ؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى مَنْ جَعَلَ ذَلِكَ لَمَا قَبْلَ النَّبُوَّةِ اهْتِمَّاً النَّبِيًّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِأَمْوَالِهِ فَعَلَّهَا قَبْلَ نَبُوَّتِهِ، وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِ بَعْدَ النَّبُوَّةِ؛ فَعَدَّهَا أَوْزَارًا، وَثَقَلَتْ عَلَيْهِ، وَأَشْفَقَ مِنْهَا.

أَوْ يَكُونُ الْوَضْعُ عِصْمَةً اللَّهِ لَهُ وَكَفَايَتَهُ مِنْ ذَنْبٍ لَوْ كَانَ لَأَنْفَضَتْ ظَهَرَهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَقْصِدُ...»، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الْمُطَبَّعَ.

(٢) فِي الْمُطَبَّعَ: «إِنْ»، وَنَصَّ الْخَفَاجِيُّ عَلَى أَنَّهَا بِالْفَتْحِ، وَهِيَ زَائِدَةٌ.

(٣) لَوْ كَانَ: لَوْ وُجِدَ.

(٤) فِي الْمُطَبَّعَ: «مَعْنَى».

(٥) لَأَنْفَضَتْ ظَهَرَهُ: أَيْ لَأَنْقَلَتْهُ حَتَّى سَمِعَ لَهُ نَقِيضُ «صَوْتٍ».

أو يكون مِنْ ثقل الرسالة؛ أو ما ثَقُلَ عليه وشغل قَلْبَه من أُمورِ الجاهلية ، وإعلام الله تعالى له بحفظِ ما استحفظه مِنْ وَحْيٍ.

وَأَمَا قَوْلُهُ : ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لَمْ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبه: ٤٣] فَأَمْرٌ لَمْ يَتَقدَّمَ للنبي ﷺ فيه من الله - تعالى - نَهْيٌ فَيُعَدُّ مُعْصِيَةً ، وَلَا عَدَهُ اللَّهُ [تعالى] عَلَيْهِ مُعْصِيَةً؛ بل لَمْ يَعْدَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ مُعَاتِبَةً ، وَغَلَطُوا مَنْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ؛ قَالَ نَفْطَوَيْهِ: وَقَدْ حَاشَاهُ اللَّهُ [تعالى] مِنْ ذَلِكَ؛ بَلْ كَانَ مُخَيَّرًا فِي أَمْرَيْنِ؛ قَالُوا: وَقَدْ كَانَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ فِيهِ وَحْيٌ ، فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَأَذَنَ لِمَنِ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢]. فَلَمَّا أَذِنَ لَهُمْ أَعْلَمُهُ اللَّهُ بِمَا لَمْ يَطْلُعْ عَلَيْهِ مِنْ سِرِّهِمْ أَنَّهُ لَوْلَمْ يَأْذِنْ لَهُمْ لَقَدُعوا ، وَأَنَّهُ لَا حَرجَ عَلَيْهِ فِيمَا فَعَلَ ، وَلَيْسَ ﴿عَفَا﴾ - هَنَا - بِمَعْنَى غَفَرَ.

١٦٣٠ - بل كما قال النبي ﷺ: «عفا الله لكم عن صدقةِ الخيل والرقيق»<sup>(١)</sup>.  
ولم تَجِبْ عليهم قطُّ؛ أي لم يُلْزِمُكم ذلك.

ونحوه للقشيري؛ قال: وإنما يقول: العفو لا يكون إلا عن ذنبٍ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ كلامَ الْعَرَبِ؛ قال: ومعنى ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ أي: لَمْ يُلْزِمْكَ ذَنْبًا.

قال الداؤدي: رُويَ أنها تكرمة من الله عز وجل<sup>(٢)</sup>.

وقال مكيٌّ: هو استفتاحٌ كلامٌ؛ مثل: أعزك الله! وأكرمك الله<sup>(٣)</sup>!  
وحكى السمرقندى أنَّ معناه: عافاك الله.

وَأَمَا قَوْلُهُ فِي أُسَارِي (١٦٧/أ) بَدْرٌ: ﴿مَا كَانَ لِتَيْ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشَخِّنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ 

(١) آخرجه الترمذى (٦٢٠)، وأبو داود (١٥٧٤)، والنمسائى (٥/٣٧)، وابن ماجه (١٧٩٠) من حديث علي مرفوعاً: «قد عفوت عن صدقةِ الخيل والرقيق». وحسن إسناده الحافظ في «الفتح». (الرقيق): اسم يقع على العبيد والإماء (جامع الأصول ٤/٥٨٧).

(٢) قوله: «من الله عز وجل»، لم يرد في المطبوع.

(٣) في المطبوع: «مثل أصلحك الله وأعزك».

كَتَبْ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» [الأنفال: ٦٧ ، ٦٨]. فليس فيه أيضاً إلزاماً ذنب للنبي ﷺ؛ بل فيه بيانٌ ما حُصّن به وفُضّل منْ بين سائر الأنبياء؛ فكأنه قال: ما كان هذا النبي غيرك.

١٦٣١ - كما قال ﷺ: «أَحِلْتُ لِي الْغَنَائِمُ ، وَلَمْ تَحِلْ لِنَبِيٍّ قَبْلِي»<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: فما معنى قوله [تعالى]: «تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ أَعْزِيزٌ حَكِيمٌ» [الأنفال: ٦٧].

قيل: المعني بالخطاب لمن أراد ذلك منهم ، وتجدد غرضه لعرض الدنيا وحده فيها<sup>(٢)</sup> ، والاستكثار منها؛ وليس المراد بهذا النبي ﷺ ، ولا علية أصحابه؛ بل قد روي عن الضحاك أنها نزلت حين انهزم المشركون يوم بدر ، واشغل الناس بالسؤال<sup>(٣)</sup> وجَمِع الْغَنَائِمَ عن القِتَالِ؛ حتى خشيَ عمر أن يعطف عليهم العدو.

ثم قال تعالى: «لَوْلَا كَتَبْ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» [الأنفال: ٦٨]؛ فاختلف المفسرون في معنى الآية؛ فقيل: معناها: لو لا أنه سبق مني أن لا أُعذَّبَ أحداً إلا بعد النهي لعذبتكم .  
فهذا ينفي أن يكون أمراً لأسرى معصية .

وقيل: المعنى: لو لا إيمانكم بالقرآن - وهو الكتاب السابق - فاستوجبتم به الصَّفَحَ لِعُوْقِبْتُمْ على الغنائم .

ويزيد هذا القول تفسيراً وبياناً بأن يقال: لو لا ما كنتم مؤمنين بالقرآن ، وكتُمْ مِمَّنْ أَحِلْتُ لَهُمْ<sup>(٤)</sup> الْغَنَائِمُ [لِعُوْقِبْتُمْ ، كما عُوْقِبَ مَنْ تَعَدَّى .

وقيل: لو لا أنه سبق في اللُّوح المحفوظ أنها حلال لكم لعوقبتم .

(١) تقدم برقم (٣٩٨) وما قبله .

(٢) قوله: «فيها»، لم يرد في المطبوع .

(٣) السَّلَبُ: ما يُسْتَلَبُ ويُؤْخَذُ من القتيل .

(٤) في الأصل: «لكم» ، والمثبت من المطبوع .

فهذ كُلُّه يُنفي الذَّنْب والمعصية؛ لأنَّ مَنْ فَعَلَ مَا أُحِلَّ لَه لَمْ يَعْصِ؛ قالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَلَكُوْمَا مَغَيْرَتُمْ حَلَّا طِبَّا» [الأنفال: ٦٩].

١٦٣٢ - وقيل: بل كان - عليه السلام - قد خَيَّرَ في ذلك؛ وقد رُوي عن علي بن أبي طالب - رضيَ الله عنه - أنه قال: جاء جبريلُ - عليه السلام - إلى النبيَ - ﷺ - يوم بَدْرٍ ، فقال: خَيَّرَ أَصْحَابَكَ فِي الْأُسْرَى ، إِنْ شَاءُوا الْقَتْلَ ، وَإِنْ شَاءُوا الْفَدَاءَ ، عَلَى أَنْ يُقْتَلَ مِنْهُمْ [في] الْعَامِ الْمُقْبِلِ مِثْلُهُمْ .  
فقالوا: الفداء ويُقتل مِنَا<sup>(١)</sup>.

وهذا دليل<sup>(٢)</sup> على صحة ما قُلناه ، وأنهم لم يفعلوا إلَّا ما أذنَ لهم فيه؛ ولكن بعضهم مالَ إلى أضعف الوجهين مما كان الأصل<sup>(٣)</sup> (١٦٧/ب) غيره من الإثْخَانِ والقتلِ؛ فعُتِبُوا على ذلك ، وبَيْنَ لَهُمْ ضَعْفٌ اخْتِيَارُهُمْ وتصويبُ اخْتِيَارِ غَيْرِهِمْ؛ وَكُلُّهُمْ غَيْرُ عُصَمَةٍ وَلَا مُذْنِبِينْ؛ وإلى نحو هذا أشار الطبريُّ.

١٦٣٣ - قوله - عليه السلام - في هذه القضية: «لَوْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ عَذَابٌ مَا نَجَا مِنْهُ إِلَّا عُمُرٌ»<sup>(٤)</sup> إشارةً إلى هذا من تصويب رأيه ، ورأي مَنْ أَخَذَ بِمَا أَخَذَهُ ، في إعزاز الدِّين ، وإظهار كلمته ، وإبادَةِ عَدُوِّهِ ، وَأَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ لَوْ اسْتَوْجَبَتْ عَذَابًا نَجَا مِنْهُ عَمْرٌ وَمِثْلُهُ ، وَعَيْنَ عُمَرَ لِأَنَّهُ أُولُو مِنْ أَشَارَ بِقَتْلِهِمْ؛ ولكنَّ اللَّهَ لَمْ يَقَدِّرْ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ عَذَابًا لِحَلِّهِ لَهُمْ فِيمَا سَبَقَ.

وقال الداوديُّ: الخبرُ بهذا لا يثبت ، ولو ثبتَ لِمَا جازَ أَنْ يُظْنَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - حَكَمَ بِمَا لَا نَصَّ فِيهِ ، وَلَا دَلِيلٌ مِنْ نَصٍّ ، وَلَا جُعِلَ الْأَمْرُ إِلَيْهِ فِيهِ؛ وقد نَزَّهَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ.

وقال القاضي بَكْرُ بن العلاء: أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى [نَبِيَّهُ - عليه السلام - في هذه

(١) أخرجه الترمذى (١٥٦٧) ، والنسائي في الكبرى ، قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب». وفي الباب عن ابن مسعود ، وأنس ، وأبي بربة ، وجبير بن مطعم.

(٢) في الأصل: «هذا ، وهذا دليل» ، والمثبت من المطبوع.

(٣) أخرجه الخطيب في الرواية عن مالك عن أبي هريرة (المتأهل / ١٢٣٥).

الآية آنَّ تأوِيلَهُ وافقَ ما كتبَهُ لَهُ مِنْ إِحْلَالِ الْغَنَائِمِ وَالْفِدَاءِ؛ وَقَدْ كَانَ قَبْلَ هَذَا فَادَوا فِي سَرِيَّةٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ<sup>(١)</sup> الَّتِي قُتِلَ فِيهَا ابْنُ الْحَضْرَمَيِّ بِالْحَكَمَ بْنَ كَيْسَانَ وَصَاحِبِهِ، فَمَا عَتَبَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ؛ وَذَلِكَ قَبْلَ بَدْرٍ بِأَكْثَرِ مِنْ عَامٍ<sup>(٢)</sup>.

فَهَذَا كُلُّهُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ فَعْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَأنِ الْأَسْرَى كَانَ عَلَى تَأْوِيلٍ وَبَصِيرَةٍ، وَعَلَى مَا تَقدَّمُ مِثْلُهُ؛ فَلَمْ يُنْكِرْهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ - لِعَظِيمِ أَمْرٍ بَدْرٍ وَكَثْرَةِ أَسْرَاهَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - إِظْهَاراً<sup>(٣)</sup> نِعْمَتِهِ، وَتَأْكِيدَ مِنْتَهِهِ، بِتَعْرِيفِهِمْ مَا كَتَبَهُ فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مِنْ حِلٍّ ذَلِكَ لَهُمْ، لَا عَلَى وَجْهِ عِتَابٍ وَإِنْكَارٍ أَوْ تَذْنِيبٍ<sup>(٤)</sup>. هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ<sup>(٥)</sup>.

وَأَمَّا قَوْلُهُ : «عَبَّسَ وَتَوَلَّ<sup>٦</sup> أَنْ جَاءَهُ الْأَغْمَى» [عَبْسٌ : ١ ، ٢].

فَلَيْسَ فِيهِ إِثْبَاتٌ ذَنْبٌ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ إِعْلَامُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنَّ ذَلِكَ الْمُتَنَصِّدِيُّ لَهُ مَمْنُونٌ لَا يَتَزَكَّى، وَأَنَّ الصَّوَابَ وَالْأَوْلَى كَانَ - لَوْ كُشِّفَ لَكَ حَالُ الرَّجُلَيْنِ - الْإِقْبَالُ عَلَى الْأَعْمَى.

وَفِعْلُ النَّبِيِّ - ﷺ - لِمَا فَعَلَ، وَتَصَدِّيَهُ لَذَلِكَ الْكَافِرَ، كَانَ طَاعَةً (٦٨/١) اللَّهِ وَتَبْليغاً عَنْهُ وَاسْتِئْلَافًا لَهُ، كَمَا شرَعَهُ اللَّهُ لَهُ، لَا مُعْصِيَةٌ، وَلَا مُخَالَفَةٌ لَهُ.

وَمَا قَصَّهُ اللَّهُ لَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ ذَلِكَ إِعْلَامٌ بِحَالِ الرَّجُلَيْنِ وَتُوهِينٌ أَمْرِ الْكَافِرِ [عِنْهُ] وَالإِشَارَةُ إِلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهُ، بِقَوْلِهِ : «وَمَا عَلَيْكَ أَلَا يَرَى<sup>٧</sup>» [عَبْسٌ : ٧].

(١) انظر خبر هذه السرية في نور اليقين ص (٩٧-٩٨) بتحقيقني.

(٢) بل كانت سرية عبد الله بن جحشن في رجب من السنة الثانية للهجرة. وغزوة بدر في رمضان من السنة نفسها.

(٣) في الأصل: «العظيم أمر بدر ، وبكثرة أسرها ، والله أعلم باظهار...» ، والمثبت من المطبوع.

(٤) تذنيب: أي نسبة إلى ذنب.

(٥) في الأصل: «هذا معناه» ، والمثبت من المطبوع.

وقيل: أراد بـ «عبس» ، و«تَوَلَّ» - الكافر] الذي كان مع النبي ﷺ؛ قاله أبو تمام .

وأما قصة آدم عليه السلام ، قوله تعالى: ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا﴾ [طه: ١٢١] بعد قوله: ﴿وَلَا نَقَرَيَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]. قوله: ﴿أَلَّا أَنْهَكُمَا عَنِ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢] ، وتصريحه - تعالى - عليه بالمعصية بقوله [تعالى]: ﴿وَعَصَمَ آدَمُ رِبَّهُ فَغُوَي﴾ [طه: ١٢١] أي جهل .

وقيل أخطأ؛ فإن الله تعالى [قد] أخبر بعذرِه بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَيْهِ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ يَحْدُدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]؛ قال ابن زيد: نسي عداوة إبليس له ، وما عهد الله إليه من ذلك بقوله: ﴿إِنَّ هَذَا عَدُوًّا لَّكَ وَلِرَبِّكَ ...﴾ الآية [طه: ١١٧] .

وقيل: نسي ذلك بما أظهر لها إبليس من الشفقة ، والميل إليهما ، والنصح لهم<sup>(١)</sup> .

وقال ابن عباس: إنما سمي الإنسان إنسانا لأنه عهد إليه فنسى .

وقيل: لم يقصد المخالفَة استحللاً لها ، ولكنها اغترَّا بِحَلْفِ إبليس لهم: ﴿إِنِّي لَكُمَا لَيْنَ التَّصْحِيرَ﴾ [الأعراف: ٢١]؛ وتوهموا أنَّ أحدا لا يحلف بالله حانثا .

وقد روَيَ عذرُ آدم عن ذلك<sup>(٢)</sup> بمثِلِ هذا في بعض الآثار .

وقال ابن جبير: حلف بالله لهم حتى غرَّهما؛ والمُؤْمِنُ يُخْدَعُ .

و[قد] قيل: نسي ، ولم ينْتوِ المخالفَة؛ فلذلك قال: ﴿وَلَمْ يَحْدُدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥] أي قصداً للمخالفَة .

وأكثر المفسرين على أنَّ العزم - هنا - الحزم<sup>(٣)</sup> والصبر .

(١) قوله: «إبليس... والنصح لهم» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) قوله: «عن ذلك» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) الحزم: الأَخْذُ بما فيه سدادٌ بعد النظر التام فيه/ قاله ..... .

وقيل: كان عند أكله سكرانٌ؛ وهذا فيه ضعفٌ؛ لأن الله -عز وجل - وصف حمْرَ الجنةِ أنها لا تُسْكِر؛ فإذا كان ناسياً لم تكن معصية؛ وكذلك إن كان ملبيساً عليه غالطاً؛ إذ الاتفاق على خروج الناسي والسياهي عن حُكم التكليف.

وقال [الشيخ] أبو بكر بن فورك وغيره: إنه يمكن أن يكون ذلك قبل النبوة؛ ودليل ذلك قوله تعالى (١٦٨/ب): ﴿وَعَصَىٰ إِدَمْ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ ثم أجبَلَهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢١ ، ١٢٢] فذكر أن الاجتباء والهدایة كانا بعد العصيان.

وقيل: بل أكلها متاؤلاً، وهو لا يعلم أنها الشجرة التي نهيَ عنها؛ لأنَّ تأوَّلَ نهَايَ اللهِ عن شجرة مخصوصةٍ لا على الجنس؛ ولهذا قيل: إنما كانت التوبة مِنْ ترك التحفظ، لا مِنَ المخالفَة.

وقيل: تأوَّلَ أنَّ اللهَ لَمْ يَنْهَهُ عنْهَا نَهَايَ تَحْرِيمِ.

فإنْ قيل: فعلى كُلَّ حَالٍ فقد قال اللهُ تعالى: ﴿وَعَصَىٰ إِدَمْ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]؛ [وقال]: ﴿فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾<sup>(١)</sup> [١٢٢].

١٦٣٤ - قوله في حديث الشفاعة<sup>(٢)</sup> - ويدركُ ذنبه - : «إِنِّي نُهِيَّتُ عنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ فَعُصِيتُ» فسيأتي الجوابُ عنه وعن أشباهه<sup>(٣)</sup> مُجْمِلاً آخرَ هذا الفصلِ إِنْ شاءَ اللهُ تعالى .

وأمّا قِصَّةُ يونس فقد مضى الكلامُ على بعضها آنفاً؛ وليس في قصة يونس نَصٌّ على ذَنْبٍ؛ وإنما فيه: ﴿أَبَقَ﴾ [الصفات: ١٤٠] و﴿ذَهَبَ مُغَاضِبًا﴾ [الأنبياء: ٨٧] وقد تكلمنا عليه .

وقيل: إنما نَقِمَ اللهُ عَلَيْهِ خروجَه عن قومه فاراً من نزول العذاب.

= الخفاجي . وفي المطبوع: «الجزم» وهو تصحيف .

(١) في الأصل: «ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِ» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) تقدم حديث الشفاعة عن أبي هريرة برقم (٥٧٣ ، ٥٧٥) ، وعن أنس برقم (٥٧٤) .

(٣) في نسخة: «وأمثاله» .

وقيل : بل لِمَّا وَعْدُهُمُ الْعَذَابَ ثُمَّ عَفَا [الله] عَنْهُمْ قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَلْقَاهُمْ بِوْجَهٍ كَذَابًا أَبَدًا .

وقيل : بل كَانُوا يَقْتُلُونَ مَنْ كَذَبَ فَخَافَ ذَلِكَ .

وقيل : ضَعْفٌ عَنْ حَمْلِ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ . وَقَدْ تَقدَّمَ<sup>(١)</sup> الْكَلَامُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِمْ .

وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ فِيهِ نُصُّ عَلَى مُعْصِيَةٍ إِلَّا عَلَى قَوْلٍ مَرْغُوبٍ عَنْهُ .

وَقَوْلُهُ : ﴿إِذَا أَبَقَ إِلَى الْفُلُكَ الْمَشْحُونَ﴾ [الصافات : ١٤٠] قَالَ الْمُفْسِرُونَ : تَبَاعَدَ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿إِنَّ كُلَّتِيْنِ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء : ٨٧] ; فَالظُّلْمُ وَضْعٌ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ؛ وَهَذَا اعْتِرَافٌ مِنْهُ عِنْدِ بَعْضِهِمْ بِذَنْبِهِ؛ فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونُ لِخَرْوَجِهِ عَنْ قَوْمِهِ بِغَيْرِ إِذْنِ رَبِّهِ ، أَوْ لِضَعْفِهِ عَمَّا حُمِّلَهُ ، أَوْ لِدُعَائِهِ بِالْعَذَابِ عَلَى قَوْمِهِ ، وَقَدْ دَعَا نُوحٌ بِهَلَالَكَ قَوْمَهُ فَلَمْ يَؤْخُذْ .

وَقَالَ الْوَاسِطِيُّ [فِي] مَعْنَاهُ : نَزَهَ رَبِّهِ عَنِ الظُّلْمِ ، وَأَضَافَ الظُّلْمَ إِلَى نَفْسِهِ اعْتِرَافًا وَاستِحْقَاقًا . وَقَوْلُهُ : هَذَا مِثْلُ قَوْلِ آدَمَ<sup>(٢)</sup> (١٦٩) وَحَوَّاءَ : ﴿رَبِّنَا طَلَمَنَا نَفْسَنَا﴾ [الأعراف : ٢٣] ؛ إِذَا كَانَ السَّبَبُ فِي وَضْعِهِمَا غَيْرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي أَنْزَلَهُمْ فِيهِ ؛ وَإِخْرَاجُهُمَا مِنَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْزَالُهُمَا إِلَى الْأَرْضِ .

١٦٣٥ - وَأَمَّا قَصَّةُ دَاوِدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَلَا يَجُبُ أَنْ يُلْتَقَتَ إِلَى مَا سَطَرَهُ فِيهَا الإِخْبَارِيُّونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ بَدَلُوا وَغَيَّرُوا؛ وَنَقلَهُ بَعْضُ الْمُفْسِرِينَ . وَلَمْ يَنْصُ اللَّهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا وَرَدَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ . وَالَّذِي نَصَّ [الله] عَلَيْهِ قَوْلُهُ : ﴿وَظَنَّ دَاوِدُ أَنَّمَا فَتَنَنَّهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَأَ كَعَوْأَنَابَ﴾<sup>(٣)</sup> فَغَفَرَنَا لَهُ ذَلِكَ وَأَنَّ لَهُ عِنْدَنَا نَزْلَنَى وَحُسْنَ مَعَابِ﴾ [صَ : ٢٤ ، ٢٥] .

وَقَوْلُهُ [فِيهِ] : ﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [صَ : ١٧] .

(١) فِي الْمُطَبَّوِعِ : «يَقْدَم» ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٢) فِي الْمُطَبَّوِعِ : «وَاسْتِحْقَاقًا» . وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ آدَمَ . . . . .

فمعنى **«فتئاه»** أي : اختبرناه . و **«أواب»** : قال قتادة : مُطِيع .  
وهذا التفسير أولى .

١٦٣٦ ، ١٦٣٧ - وقال ابن عباس ، وابن مسعود : ما زاد داود على أن قال للرجل : انزل لي عن امرأتك وأكفلنها ؛ فعاتبه الله على ذلك ، ونبهه عليه ، وأنكر عليه شغله بالدنيا ، وهذا الذي <sup>(١)</sup> ينبغي أن يعوّل عليه من أمره عليه السلام .

وقد قيل : خطبها على خطبته .

وقيل : بل أحب بقلبه أن يُسْتَشَهَدَ .

وحكى السمرقندى أن ذبّه الذى استغفر منه قوله لأحد الخصميين : **«لَقَدْ ظَلَمَكَ إِسْمَاعِيلَ تَعْجِينَكَ»** [ص : ٢٤] ، فظلمه <sup>(٢)</sup> بقول خصميه .

[وقيل : بل لما خشي على نفسه ، وظن من الفتنة بما بسط له من الملك والدنيا] .

ولى نفي ما أضيف في الأخبار إلى داود من ذلك ، ذهب أحمد بن نصر ، وأبو تمام <sup>(٣)</sup> ، وغيرهما من المحققين .

[و] قال الداؤدي : ليس في قصة داود وأوريا خبر يثبت ؛ ولا يظنبني محبة قتل مسلم .

وقيل : إن الخصميين اللذين اختصما إليه رجلان في نتاج <sup>(٤)</sup> غنم ، على ظاهر الآية .

واما قصة يوسف وإخوته فليس على يوسف منها <sup>(٥)</sup> تعقب ، وأماما إخوته فلم

(١) في نسخة : «وهذا التفسير الذي» .

(٢) **فَظَلَمَهُ** : نسبة للظلم .

(٣) أبو تمام : هو محمد الأبهري من علماء المالكية . تقدمت ترجمته .

(٤) في المطبوع : «في نتاج» .

(٥) (منها) : أي من جهتهم ، وفي المطبوع : «فيها» .

تَثْبِتُ نِبَوَّتَهُمْ فَيَلْزَمُ الْكَلَامُ عَلَى أَفْعَالِهِمْ . وَذِكْرُ الْأَسْبَاطِ وَعَدُّهُمْ فِي الْقُرْآنِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَنْبِيَاءِ [لَيْسْ صَرِيحًا فِي كُونِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَنْبِيَاءِ] .  
قال المفسرون : يرِيدُ مَنْ نُبِّئَ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَسْبَاطِ .

وقد قيل : إنهم كانوا حين فعلوا بيوسف ما فعلوه<sup>(١)</sup> صغار الأسنان ؛ ولهذا لم يميزوا يوسف حين اجتمعوا به ؛ ولهذا قالوا : ﴿أَرْسَلْنَا مَعَنَا غَدًّا نَرْتَعْ وَنَلْعَب﴾<sup>(٢)</sup> [يوسف : ١٢] وإن ثَبَّتْ لَهُمْ نِبَوَةً فَبَعْدَ هَذَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
وأما قول الله تعالى فيه (١٦٩/ب) : ﴿وَلَقَدْ هَمَّ بِهِ، وَهُمْ يَهَا لَوْلَا أَنْ رَءَاهُ بَرْهَنَ رَبِّهِ﴾ [يوسف : ٢٤] .

١٦٣٨ - فعلى مذهب<sup>(٣)</sup> كثير من الفقهاء والمحدثين أنَّ هَمَ النَّفْسِ لا يُؤاخذُ به العبد<sup>(٤)</sup> ، وليس سيئة لقوله - عليه السلام - عن ربِّه : «إذا هَمَ عبدِي بسيئة فلم يعملاها كُتِبَتْ له حسنة»<sup>(٥)</sup> ، فلا معصية حينئذ ليوسف<sup>(٦)</sup> في هَمِه إذا .  
وأما على مذهب المحققين من الفقهاء والمتكلمين فإنَّ الْهَمَ - إذا وُطِّنَ عليه النَّفْسُ - سيئة . وأما ما لم تُوْطِنْ عليه النَّفْسُ من هموتها وخواطرها فهو المغفو عنه .

وهذا هو الحق ؟ فيكون - إن شاء الله - هَمُ يوسف من هذا ؛ ويكون قوله :  
﴿وَمَا أَبْرَئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالشَّوَءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّهِ إِنَّ رَبِّهِ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾  
[يوسف : ٥٣] .

(١) في الأصل زيادة : «كانوا» ، وهي لم ترد في المطبوع .

(٢) هذه قراءة أبي عمرو ، وابن عامر (المبسوط في القراءات العشر ص : ٢٤٥) . (نرتع) : نَسَعْ في أكل مالِّ و طَابَ .

(٣) في المطبوع : «الطريق» .

(٤) كلمة «العبد» ، لم ترد في المطبوع .

(٥) أخرجه البخاري (٦٤٩١) ، ومسلم (١٣١) من حديث ابن عباس ، وأخرجه البخاري (٧٥٠١) ، ومسلم (١٢٩) من حديث أبي هريرة . (هم) بالأمر : عزم على القيام به ولم يفعله / المعجم الوسيط .

(٦) قوله : «حينئذ ليوسف» ، لم يرد في المطبوع .

أي<sup>(١)</sup> ما أبْرَئُها من هذا الْهَمٌ؛ أو يكون ذلك منه على طريق التواضع والاعتراف بمخالفة النفس لما زُكِيَ قَبْلُ وَبُرِيءُ، فكيف وقد حكى أبو حاتم عن أبي عبيدة ، أنَّ يوْسُفَ لَمْ يَهُمْ ، وأنَّ الْكَلَامَ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ؛ أي : ولقد هَمَتْ بِهِ؛ وَلَوْلَا أَنْ رَأَى بِرْهَانَ رَبِّهِ لَهُمْ بِهَا؛ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبارُكُ وَتَعَالَى - عَنِ الْمَرْأَةِ - ﴿وَلَقَدْ رَوَدْنُاهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ﴾ [يوسف: ٣٢]. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ [يوسف: ٢٤]. وَقَالَ [تَعَالَى] : ﴿وَغَلَقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيَّتْ لَكَ قَالَ مَعَادَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّ الْأَحْسَنَ مَثَوَىٰ ...﴾ الآيات [يوسف: ٢٣].

قُيلَ فِي ﴿رَبِّي﴾ : اللَّهُ [تَعَالَى] ، وَقُيلَ : الْمَلِكُ.

وَقُيلَ : ﴿هُمْ [بَهَا]﴾ أي : بِزَجْرِهَا وَوَعْظِهَا.

وَقُيلَ : ﴿هُمْ بَهَا﴾ أي : غَمَّهَا امْتِنَاعُهُ عَنْهَا.

وَقُيلَ : ﴿هُمْ بَهَا﴾ : نَظَرُ إِلَيْهَا.

وَقُيلَ : هُمْ بِضَرْبِهَا وَدَفْعِهَا.

وَقُيلَ : هَذَا كُلُّهُ كَانَ قَبْلَ نُوبَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ : مَا زَالَ النِّسَاءُ يَمْلُنُ إِلَى يُوسُفَ مَيْلًا شَهْوَةً حَتَّى نَبَأَ اللَّهُ ، فَأَلْقَى عَلَيْهِ هِيبَ النَّبِيَّةِ؛ فَشَغَلَتْ هِيَبَتُهُ كُلَّ مَنْ رَأَهُ عَنْ<sup>(٢)</sup> حُسْنِهِ.

وَأَمَّا خَبْرُ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مَعَ قَتْلِهِ الَّذِي وَكَزَهُ<sup>(٣)</sup> فَقَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ مِنْ عَدُوِّهِ ، وَقَالَ<sup>(٤)</sup> : كَانَ مِنَ الْقِبْطِ الَّذِينَ عَلَى دِينِ فِرْعَوْنَ.

وَدَلِيلُ السُّورَةِ فِي هَذَا كُلُّهُ أَنَّهُ قَبْلَ نُوبَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) في الأصل : «إني» ، والمثبت من المطبوع.

(٢) في الأصل : «من» ، والمثبت من المطبوع.

(٣) وَكَزَهُ : ضربه في صدره بِجُمْعِ كَفَهِ (كلمات القرآن لمخلوف).

(٤) وَقَالَ : أَرَادَ ، وَفِي نَسْخَةٍ : «وَقُيلَ».

وقال قتادة: وَكَزَهُ بِالعَصَمِ ، وَلَمْ يَتَعَمَّدْ قَتْلَهُ ، فَعَلَى هَذَا (١٧٠/١) لَا مُعْصِيَةٌ فِي ذَلِكَ .

وقوله: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ . . .﴾ [القصص: ١٥]. قوله: ﴿ظَلَمْتُ نَفْسِي فَأَعْفِرُ لِي﴾ [القصص: ١٦] قال ابن جُرَيْج: قال ذلك من أَجْلِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ يُقْتَلَ حَتَّى يُؤْمِرَ .

وقال النقاش: لم يَقْتُلْهُ عَمْدًا مُرِيدًا لِلْقَتْلِ ، وَإِنَّمَا وَكْزَهُ وَكَزَهُ يَرِيدُ بِهَا دَفْعَ ظُلْمِهِ ، قَالَ: وَ[قَد] قَيلَ: إِنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ النَّبُوَةِ ، وَهُوَ مُقْتَضَى التَّلَاوَةِ .

وقوله تعالى - في قصته: ﴿وَقَتَّاكَ فُونَاءٌ﴾ [طه: ٤٠] ، أي ابْتِلِينَاكَ ابْتِلَاءً بَعْدَ ابْتِلَاءِ . قَيلَ: في هذه القصة وما جَرَى لَهُ مَعَ فَرْعَوْنَ . وَقَيلَ: إِلْقَاؤُهُ فِي التَّابُوتِ وَالْيَمِّ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .

وَقَيلَ: مَعْنَاهُ أَخْلَصْنَاكَ إِخْلَاصًا؛ قَالَهُ ابْنُ جَبَّارٍ وَمَجَاهِدٌ؛ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَتَنَتُ الْفِضَّةَ فِي النَّارِ ، إِذَا خَلَصَتْهَا . وَأَصْلُ الْفِتْنَةِ مَعْنَى: الْأَخْتِبَارُ ، وَإِظْهَارُ مَا بَطَنَ ، إِلَّا أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ فِي عُزْفِ الشَّرْعِ فِي اخْتِبَارِ أَذَى إِلَى مَا يُكْرَهُ .

١٦٣٩ - وَكَذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي الْخَبَرِ الصَّحِيحِ؛ مِنْ أَنَّ مَلْكَ الْمَوْتِ جَاءَ فَلَطَمَ عَيْنَهُ فَفَقَأَهَا . . . الْحَدِيثُ<sup>(١)</sup> .

لِيسَ فِيهِ مَا يُحْكَمُ [بِهِ] عَلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِالْتَّعْدِي وَفِعْلِ مَا لَا يَجِدُ لَهُ ، إِذَا هُوَ ظَاهِرُ الْأَمْرِ ، بَيْنُ الْوَجْهِ ، جَائِزُ الْفِعْلِ ، لَأَنَّ مُوسَى دَافَعَ عَنْ نَفْسِهِ مَنْ آتَاهُ لِإِلْتَلَافِهَا ، وَقَدْ تُصُورُ لَهُ فِي صُورَةِ آدَمِيَّ ، فَلَا يَمْكُنُ أَنْهُ عَلِمَ حِينَئِذٍ أَنَّهُ مَلْكُ الْمَوْتِ ، فَدَافَعَهُ عَنْ نَفْسِهِ مَدَافِعَةً أَدَّتَ إِلَى ذَهَابِ عَيْنِ تَلْكَ الصُّورَةِ الَّتِي تَصَوَّرَ لَهُ فِيهَا مَلْكُ الْمَوْتِ امْتِحَانًا<sup>(٢)</sup> مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَ -

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ (١٣٣٩) ، وَمُسْلِمٌ (١٥٨/٢٣٧٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ . (فَلَطَمَ): ضَربَ . (عَيْنِهِ) أَيْ عَيْنَ مَلْكِ الْمَوْتِ . (فَفَقَأَهَا): شَقَّهَا فَخَرَجَ مَا فِيهَا .

(٢) فِي الْمُطَبَّوِعِ: تَصْوِرَ لَهُ فِيهَا مَلْكُ الْمَوْتِ امْتِحَانًا .

لموسى<sup>(١)</sup> ، فلما جاءه بعْدُ ، وأَعْلَمَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَ - أَنَّهُ رَسُولُهُ إِلَيْهِ اسْتَسْلَمَ . وللمقدمين والمتاخرين على هذا الحديث أرجوته هذا أَسْدُهَا<sup>(٢)</sup> عندي ، وهو تأويل شيخنا الإمام أبي عبد الله المازري<sup>(٣)</sup> .

وقد تأوله - قديماً - ابنُ عائشة<sup>(٤)</sup> ، وعَيْرُه على صَكَّهِ وَلَطْمِهِ بالحجَّةِ ، وَقُعْدَةِ عَيْنِ حَجَّتِهِ ، وهو كلامُ مستعملٌ في هذا الباب؛ معروف في اللغة . وأمّا قصةُ سليمانَ وما حكى فيها أَهْلُ التفاسير من ذَنْبِهِ وقوله: «وَلَقَدْ فَتَنَ سُلَيْمَانَ» [ص: ٣٤]؛ فمعناه ابْتَئِنَاهُ<sup>(٥)</sup>: أي اخْتَبَرْنَاهُ<sup>(٦)</sup> .

١٦٤٠ - وابتلاوه: ما حُكِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى مَئَةِ امْرَأَةٍ - أَوْ تَسْعَ وَتَسْعِينَ - كُلُّهُنَّ (١٧٠/ب) يَأْتِينَ بِفَارِسٍ ، يَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قَلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ . فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً ، جَاءَتْ بِشِقْرِ رَجُلٍ» .

قال النبي ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ! لو قال: إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٧)</sup> .

قال أصحابُ المعاني: والشَّقُّ: هو الجَسَدُ الْذِي أَلْقَى عَلَى كُرْسِيِّهِ حِينَ عُرِضَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ<sup>(٨)</sup> عَقُوبَتُهُ وَمَحْنَتُهُ .

(١) قوله: «عَزَّ وَجَلَ لموسى» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) أَسْدُهَا: أَصْوَبُهَا .

(٣) هو محمد بن علي المالكي . الإمام العلامة البحر المتفنن . مصنف كتاب «المعلم بفوائد شرح مسلم» وغيره من التواليف النافعة . مولده بمدينة المهدية من إفريقية ، وبها مات سنة (٥٣٦) هـ وله (٨٣) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠٤/٢٠ - ١٠٧ .

(٤) هو عبيد الله بن محمد التيمي . ثقة جواد ، قيل له: ابن عائشة ، والعائشي ، والعيشي ، نسبة إلى عائشة بنت طلحة ، لأنَّه من ذريتها . مات سنة (٢٢٨) هـ (التقريب) .

(٥) في المطبوع: «ابْتَلِنَا» .

(٦) قوله: «أَيِّ اخْتَبَرْنَاهُ» ، لم يرد في المطبوع .

(٧) تقدم برقم (١٥٠) .

(٨) في المطبوع: «وَهِيَ» .

وقيل: بل مات فألقي على كرسيه ميتاً.

وقيل: ذنبه: حرصه على ذلك وتمنيه.

وقيل: لأنَّه لم يُسْتَشِنْ لِمَا اسْتَغْرَقَهُ مِنَ الْحِرْصِ ، وَغَلَبَ عَلَيْهِ مِنَ التَّمَنِّيِّ .

وقيل: عقوبته أن سُلْبَ مُلْكُه ، وذنبه: أَنْ أَحَبَّ بِقَلْبِه أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ لِأَخْتَانِه<sup>(١)</sup> عَلَى خَصْمَهُمْ .

وقيل: أُوْخِدَ<sup>(٢)</sup> بِذَنْبِ قَارَفَه<sup>(٣)</sup> بَعْضُ نِسَائِهِ . وَلَا يَصْحَّ مَا نَقْلَهُ الْإِخْبَارِيُّونَ مِنْ خَرَافَاتِهِمْ<sup>(٤)</sup>: مِنْ تَشَبُّهِ الشَّيْطَانِ بِهِ ، وَتَسْلُطُهُ عَلَى مُلْكِهِ ، وَتَصْرِفُهُ فِي أَمْتَهِ بِالْجَوْرِ فِي حُكْمِهِ؛ لِأَنَّ الشَّيَاطِينَ لَا يُسَلِّطُونَ عَلَى مُثْلِ هَذَا؛ وَقَدْ عُصِمَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ مِثْلِهِ .

وَإِنْ سُئِلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ سَلِيمَانُ فِي الْقَصَّةِ الْمَذَكُورَةِ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ فَعَنْهُ أَجْوَيْهُ:

١٦٤١ - أحدهما: ما رُوِيَ في الحديث الصحيح أنه نسيَ أن يقولها<sup>(٥)</sup> ،  
وذلك ليُنفَدِّ مِرَادُ اللَّهِ تَعَالَى .

والثاني: أنه لم يسمع صاحبه وشُغِلَ عنه.

وقوله: «وَهَبَ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» [ص: ٣٥]. لم يَفْعَلْ هذا

(١) الأختان: الأقرباء من قبل المرأة.

(٢) في الأصل: «وُوْخِدَ» ، والمثبت من المطبوع. (وُوْخِدَ): عُوقب. وفي مختار الصحاح:  
أخذه بذنبه ، مؤاخذة ، والعامية تقول: واخذه.  
قارفه: ارتكبه.

(٤) قوله: «من خرافاتهم»: لم يرد في المطبوع، وأثبته الناسخ على هامش الأصل. قال السيوطي  
في المناهل (١٢٤٤): «قال المصنف: هو من خرافات الإخباريين. أخرجه ابن أبي حاتم  
بسند صحيح عن ابن عباس موقوفاً ، لكنه مما أخذه عن الإسرائيليات . . .».

(٥) أخرجه مسلم (١٦٥٤) من حديث أبي هريرة مرفوعاً. وأخرجه البخاري (٥٢٤٢) من قول  
أبي هريرة.

سليمان - عليه السلام - غَيْرَةً على الدنيا ولا نفاسة بها<sup>(١)</sup>؛ ولكن مقصده في ذلك - على ما ذكره المفسرون - ألا يسلط عليه أحدٌ كما سُلْطَ عليه الشيطان الذي سلبه إِيَاه مُدَّةً امتحانه على قَوْلِ مَنْ قال ذلك.

وقيل: بل أراد أن يكون له من الله فضيلة ، وخاصةً يختص بها كاختصاص غيره من أنبياء الله ورسله بخواص منه.

وقيل: ليكون ذلك دليلاً وحججاً على نبوته؛ كإلانة الحديد لأبيه داود عليه السلام<sup>(٢)</sup>، وإحياء الموتى ليعسى ، واختصاص محمد ﷺ بالشفاعة ، ونحو هذا.

وأما قصة نوح - عليه السلام - فظاهر العذر ، وأنه أخذ (١٧١ / ١) فيها بالتأويل وظاهر اللُّفْظ؛ لقوله تعالى: ﴿ وَاهْلَكَ ﴾ [هود: ٤٠]؛ فطلب مُقتضى هذا اللُّفْظ ، وأراد علْمَ ما طُويَ عنه<sup>(٣)</sup> من ذلك؛ لا أنه شَكَ في وَعْدِ الله [تعالى] فَبَيْنَ اللهُ عليه أنه ليس من أَهْلِهِ الَّذِينَ وَعَدَهُ بِنَجاتِهِمْ لِكُفْرِهِ ، وَعَمَلَهُ الذِّي هُوَ غَيْرُ صالح؛ وقد أعلمَهُ أنه مُغْرِقُ الَّذِينَ ظلموا ، ونهاهُ عن مخاطبته فيهم؛ فَأَوْخَدَ بهذا التأويل ، وعُتِبَ عليه ، وأشْفَقَ هو من إقدامِه على ربه لسؤاله ما لم يؤذن له في السؤال فيه؛ وكان نوحُ - فيما حكاهُ النقاش<sup>(٤)</sup> - لا يَعْلَمُ بِكُفْرِ ابْنِهِ.

وقيل في الآية غَيْرُ هذا؛ وكلُّ هذا لا يَقْضي على نُوحِ بمعصية سِوَى ما ذكرناه من تأوِيله وإقدامِه بالسؤال فيما لم يُؤذن له فيه ، ولا نَهِيَ عنه.

**١٦٤٢ - وما رُوِيَ في الصحيح: مِنْ أَنَّ نَيَّا قَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ فَحَرَقَ قَرْيَةَ النَّمْلِ ،**

(١) في الأصل: «لها» ، والمثبت من المطبوع. (نفاسة بها): ضئلاً بها.

(٢) قوله: «داود عليه السلام» ، لم يرد في المطبوع.

(٣) في المطبوع: «عليه».

(٤) في الأصل: «نقاش» ، والمثبت من المطبوع.

فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ<sup>(۱)</sup> أُمَّةً مِنَ الْأَمَمِ تَسْبِحُ<sup>(۲)؟</sup> ! فَلِيَسْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ هَذَا الَّذِي أَتَى مَعْصِيَةً ؛ بَلْ فَعَلَ مَا رَأَاهُ مَصْلَحَةً وَصَوَابًا بَقْتُلِ مَنْ يُؤْذِي جِنْسَهُ ، وَيَمْنَعُ الْمَنْفَعَةَ بِمَا<sup>(۳)</sup> أَبَاحَ اللَّهُ .

أَلَا تَرَى أَنَّ هَذَا النَّبِيُّ كَانَ نَازِلًا تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، فَلَمَّا آذَتُهُ النَّمْلَةُ تَحَوَّلَ بِرَحْلِهِ<sup>(۴)</sup> عَنْهَا مَخَافَةً تَكْرَارَ الْأَذْى عَلَيْهِ ؟ وَلَيْسَ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَ - إِلَيْهِ مَا يَوْجِبُ عَلَيْهِ<sup>(۵)</sup> مَعْصِيَةً ؛ بَلْ نَدَبَهُ إِلَى احْتِمَالِ الصَّبَرِ وَتَرْكِ الشَّفَيِّ ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى : «وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ» [الْتَّحْلِيلُ : ۱۲۶] ؛ إِذْ ظَاهِرٌ فِعْلُهِ إِنَّمَا كَانَ لِأَجْلِنَا أَنَّهَا آذَتُهُ هُوَ فِي خَاصَّتِهِ ؛ فَكَانَ انتِقامًا لِنَفْسِهِ ، وَقَطْعًا مَضَرَّةً يَتَوَقَّعُهَا مِنْ بَقِيَّةِ النَّمْلِ هَنَاكَ ؛ وَلَمْ يَأْتِ<sup>(۶)</sup> فِي كُلِّ هَذَا أَمْرًا نُهِيَّ عَنْهُ ، فَيُعَصِّيَ<sup>(۷)</sup> بِهِ ، وَلَا نَصَّ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ ، وَلَا بِالتَّوْبَةِ وَلَا بِالْاسْتغْفَارِ<sup>(۸)</sup> مِنْهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمْ .

١٦٤٣ - إِنْ قِيلَ : فَمَا مَعْنَى قُولِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَلَمَ بِذَنْبٍ أَوْ كَادَ إِلَّا يَحْمِي بَنْ زَكْرِيَا»<sup>(۹)</sup> أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

(۱) فِي الأَصْلِ زِيَادَةً : «عِوَضُهَا» ، وَهِيَ لَيْسَ فِي الْمَطْبُوعِ ، وَلَا فِي مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ .

(۲) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (۳۰۱۹) ، وَمُسْلِمُ (۲۲۴۱) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ .

(۳) فِي الْمَطْبُوعِ : «مِمَّا» .

(۴) بِرَحْلِهِ : أَيْ بِمَتَاعِهِ ، وَفِي الْمَطْبُوعِ : «بِرَجْلِهِ» وَهُوَ تَصْحِيفُ .

(۵) كَلْمَةُ : «عَلَيْهِ» ، لَمْ تَرْدِ فِي الْمَطْبُوعِ .

(۶) لَمْ يَأْتِ : لَمْ يَفْعُلْ .

(۷) يُعَصِّيَ : يَنْسَبُ لِلْمَعْصِيَةِ .

(۸) فِي الْمَطْبُوعِ : «وَلَا بِالتَّوْبَةِ وَالْاسْتغْفَارِ» .

(۹) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ / ۱ ، ۲۵۴ ، ۲۹۲ ، وَالْبَزَارُ (۲۳۵۹) كَشْفُ الْأَسْتَارِ ، وَأَبُو يَعْلَى (۲۵۴۴) مِنْ

حَدِيثِ أَبْنِ عَبَّاسٍ . وَزَادَ نَسْبَتُهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي مَجْمُوعِ الزَّوَائِدِ ۲۰۹ / ۸ إِلَى الطَّبَرَانيِّ ، وَقَالَ :

«وَفِيهِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، وَضَعْفُهُ الْجَمَهُورُ ، وَقَدْ وَثِقَ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيفَ» .

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ - بِمَعْنَاهُ - مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ الْهَيْشِمِيُّ فِي مَجْمُوعِ (۲۰۹ / ۸) :

«وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ» . (أَلَمَ بِذَنْبٍ) : قَارِيَهُ .

فالجواب عنه: كما تقدم من ذنوب الأنبياء التي وقعت عن غير قصدٍ وعن سهوٍ وغفلةٍ.

## فصل

[في معنى قوله تعالى: «وَعَصَىٰ إِدْمَ رَبَّهُ فَوَيْ» ، وَمَا تَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ مِنْ اعْتِرَافِ الْأَنْبِيَاءِ بِذُنُوبِهِمْ] <sup>(١)</sup>

فإن قلت: فإذا نفيت عنهم - صلوات الله عليهم - الذنوب والمعاصي بما ذكرته من اختلاف المفسرين وتأويل المحققين ، مما معنى قوله تعالى: «وَعَصَىٰ إِدْمَ رَبَّهُ فَوَيْ» [طه: ١٢١] ، وما تكرر في القرآن والحديث الصحيح (١٧١/ب) من اعتراف الأنبياء بذنبهم وتوبتهم واستغفارهم وبكائهم على ما سلف منهم ، وإشفاقهم ، وهل يُشفق <sup>(٢)</sup> ويُتاب <sup>(٣)</sup> ويستغفرون إلا من شيء عظيم <sup>(٤)</sup>؟

فاعلم - وفقنا الله وإياك - أنَّ درجة الأنبياء في الرُّفعة ، والعلو ، والمعرفة بالله ، وسنته في عباده ، وعظم سلطانه ، وقوَّة بطيشه ، فيما <sup>(٤)</sup> يحملهم على الخوف منه جل جلاله ، والإشراق من المؤاخذة بما لا يؤخذ به غيرهم ، وأنهم - في تصرُّفهم بأمرِ لم ينهوا عنها ، ولا أمرُوا بها؛ ثم أخذوا عليها ، وعوتبوا بسببها ، أو حذروا من المؤاخذة بها ، وأتواها <sup>(٥)</sup> على وجه التأويل ، أو السهو ، أو تزئيد من أمر الدين المباحة - خائفون وجلون ، وهي ذنب بالإضافة إلى علية منصبهم ، ومعاصل بالنسبة إلى كمال طاعتهم ، لا أنها

(١) ما بين حاصلتين من عندي.

(٢) يُشفق: يُخاف.

(٣) في المطبوع: «... ويستغفر من لا شيء؟».

(٤) في المطبوع: «مما».

(٥) في الأصل: «أو أتواها» ، والمثبت من المطبوع.

كذنوب غيرهم ومعاصيهم؛ فإن الذنب مأخوذه من الشيء الذي الرذل<sup>(١)</sup>، ومنه ذنب كل شيء، [أي]: آخره. وأذناب الناس: رذالهم<sup>(٢)</sup>، فكان هذه أذنى أفعالهم، وأسوأ ما يجري من أحوالهم لتطهيرهم، وتزكيتهم، وعمارة بواطنهم وظواهرهم بالعمل الصالح، والكلم الطيب، والذكر الظاهر والخفي، والخشية لله تعالى، وإعظامه في السر والعلانية، وغيرهم يتلوث من الكبائر، والقبائع، والفواحش ما تكون بالإضافة إليه هذه الهنات<sup>(٣)</sup> في حقه كالحسنات، كما قيل: حسنات الأبرار سمات المقربين، أي يرونها بالإضافة إلى عليّ أحوالهم كالسميات.

وكذلك العصيان: الترك والمخالفة؛ فعلى مقتضى اللفظة كيما كانت من سهو أو تأويل فهي مخالفة وترك.

وقوله [تعالى]: «غوى» أي: جهل أن تلك الشجرة هي التي نهي عنها؛ والغى: الجهل.

وقيل: أخطأ ما طلب من الخلود، إذ أكلها، وخابت أميّته.

وهذا يوسف - عليه السلام - قد أخذ بقوله لأحد صاحبي السجن: «اذكرني عند ربك فأنسهك الشيطان ذكر ربِّه، فليث في السجن يضع سينين» [يوسف: ٤٢].

قال<sup>(٤)</sup>: أنسى يوسف ذكر الله (١٧٢/أ).

وقيل: أنسى صاحبه أن يذكره لسيده الملك.

١٦٤٤ - قال النبي ﷺ: «لولا كلمة يوسف - عليه السلام - ما ليث في السجن لما ليث»<sup>(٥)</sup>.

(١) الرذل: الدون الخسيس، أو الرديء من كل شيء / المعجم الوسيط.

(٢) رذال: جمع رذل، وهو الدون الخسيس، المذموم الرديء.

(٣) الهنات: جمع هنة، وهي خصلة الشر.

(٤) في الأصل زيادة: «إنه»، والمثبت من المطبوع

(٥) أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس. قال الهيثمي في المجمع ٧/٤٠: «فيه إبراهيم بن =

قال مالك<sup>(١)</sup> بن دينار: لما قال ذلك يوسف قيل له: أتَخْذَتَ مِنْ دُونِي وَكِيلًا؟! لَا طِيلَنَ حَبْسَكَ . فقال: يَا رَبَّ! أَنْسَى قَلْبِي كثرةُ الْبَلْوَى.

وقال بعضُهم: يُؤَاخِذُ الْأَنْبِيَاءَ بِمَثَاقِلِ الدَّرِّ ، لِمَكَانِهِمْ عِنْدَهُ ، وَيَجَاوِزُ عَنْ سَائِرِ الْخَلْقِ لِقَلْةِ مُبَالَاتِهِمْ بِهِمْ فِي أَصْعَافِ مَا أَتَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْأَدْبِ.

وقد قال المحتاجُ لِلفرقةِ الأولى على سِيَاقِ ما قُلَّناهُ: إِذَا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ يُؤَاخِذُونَ بِهِذَا مِمَّا لَا يُؤَاخِذُ بِهِ غَيْرُهُمْ مِنَ السَّهْرِ وَالنُّسْيَانِ ، وَمَا ذَكَرْتُهُ ، وَحَالُهُمْ أَرْفَعُ فَحَالُهُمْ إِذَا فِي هَذَا أَسْوَأَ حَالًا مِنْ غَيْرِهِمْ .

فاعلم - أَكْرَمَكَ اللَّهُ - أَنَّا لَا تُثْبِتُ لَكَ الْمُؤَاخِذَةَ فِي هَذَا عَلَى حَدِّ الْمُؤَاخِذَةِ غَيْرِهِمْ؛ بل نقول: إنَّهُمْ يُؤَاخِذُونَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا ، لِيَكُونَ ذَلِكَ زِيَادَةً فِي دَرَجَاتِهِمْ؛ وَيُبَتَّلُونَ بِذَلِكَ ، لِيَكُونَ اسْتِشْعَارُهُمْ لَهُ سَبِيلًا لِمَنْمَاتِ رُتُبِهِمْ ، كَمَا قَالَ: ﴿ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢٢].

وقال لِداود: ﴿فَغَفَرَنَاهُ اللَّهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لِزُلْفَى وَحُسْنَ مَقَابِ﴾ [ص: ٢٥].

وقال بعد قولِ موسى: ﴿بَتَّ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]: ﴿إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ﴾ الآية [الأعراف: ١٤٤] وقال بعد ذِكرِ فتنةِ سليمان وإِنابَتِه: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الْرِّيحَ نَجْرِي يَأْمُرُهُ، رُحَّاءَ حَيْثُ أَصَابَ ﴿٢٦﴾ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَاءٍ وَغَوَّاصٍ ﴿٢٧﴾ وَآخَرِينَ مُقَرَّبِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٢٨﴾ هَذَا عَطَّافُنَا فَأَمْنَنْ أَوْ أَمْسِكَ يَغْيِرُ حِسَابَ ﴿٢٩﴾ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لِزُلْفَى وَحُسْنَ مَقَابِ﴾ [ص: ٣٦ - ٤٠].

[و] قال بعضُ المتكلمين: زَلَّاتُ الْأَنْبِيَاءَ فِي الظَّاهِرِ زَلَّاتُ ، وَفِي الْحَقِيقَةِ زُلْفٌ وَكَرَامَاتُ ، وَأَشَارَ إِلَى نَحْوِ مَا قَدَّمْنَاهُ.

وأيضاً فَلِيَبَهَ غَيْرُهُمْ مِنَ الْبَشَرِ مِنْهُمْ ، أَوْ مَمَّنْ لَيْسَ فِي درجتهم بِمُؤَاخِذَتِهِمْ بِذَلِكَ ، فَيَسْتَشْعِرُوا الْحَذَرَ؛ وَيَعْتَقِدوْا الْمَحَاسِبَةَ لِيَلْتَزِمُوا الشُّكْرَ عَلَى النَّعْمِ ،

= يزيد القرشي المكي ، وهو متروك». ونسبة السيوطي في المناهل (١٢٤٧) إلى ابن مردويه من حديث أبي هريرة ، وأبي الشيخ من مرسيل الحسن وعكرمة.

(١) كلمة: «مالك» ، لم ترد في المطبوع.

ويُعِدُّوا الصَّبْرَ عَلَى الْمِحْنِ بِمُلْاحَظَةِ مَا وَقَعَ بِأَهْلِ هَذَا النَّصَابِ<sup>(١)</sup> الرَّفِيعِ  
الْمَعْصُومُ؛ فَكَيْفَ بَمَنْ سِوَاهُمْ؟! وَلَهُذَا قَالَ صَالِحُ الْمُرْسِي<sup>(٢)</sup>: ذِكْرُ دَاوُدَ بَسْطَةُ  
لِلتَّوَابِينَ<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عطاء : لم يكن ما نَصَّ اللَّهُ[تعالى] عليه من قصة صاحب الحوت<sup>(٤)</sup>  
نَفْصَالَهُ ، وَلَكِنْ اسْتِزَادَهُ مِنْ نَبِيَّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَأَيْضًا فَيَقَالُ لَهُمْ: (١٧٢/ب): إِنَّكُمْ ، وَمَنْ وَافَقُكُمْ ، تَقُولُونَ بِغَفْرَانِ  
الصَّغَائِرِ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ .

وَلَا خِلَافَ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْكَبَائِرِ ، فَمَا جَوَزْتُمْ مِنْ وَقْوَعِ الصَّغَائِرِ  
عَلَيْهِمْ هِيَ مَغْفُورَةٌ عَلَى هَذَا ، فَمَا مَعْنَى الْمُؤَاخِذَةِ بِهَا إِذَا عِنْدَكُمْ وَخَوْفُ الْأَنْبِيَاءِ  
وَتَوْبَتُهُمْ مِنْهَا ، وَهِيَ مَغْفُورَةٌ لَهُمْ لَوْ كَانَتْ؟!

فَمَا أَجَابُوا بِهِ فَهُوَ جَوابُنَا عَنِ الْمُؤَاخِذَةِ بِأَفْعَالِ السَّهْوِ وَالتَّأْوِيلِ .

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ كَثْرَةَ اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَوْبَتِهِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى وَجْهِ  
مَلَازِمِ الْخُضُوعِ وَالْعُبُودِيَّةِ ، وَالاعْتِرَافُ بِالتَّقْصِيرِ ، شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى نِعْمَهِ.

١٦٤٥ - كما قال - عليه السلام - وقد أَمِنَ مِنَ الْمُؤَاخِذَةِ مَا تَقْدَمَ وَتَأْخَرَ:  
«أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟»<sup>(٥)</sup>.

١٦٤٦ - وقال: «إِنِّي أَخْشَاكُمْ لَهُ ، وَأَعْلَمُكُمْ بِمَا أَتَقِي»<sup>(٦)</sup>.

(١) النصاب: المقام.

(٢) هو أبو بشر: صالح بن بشير المُرَيِّ، كان واعظاً زاهداً خاشعاً. توفي سنة (١٧٢)هـ. وقيل  
غير ذلك. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨/٤٦ - ٤٨.

(٣) بسطة للتوبين: أي سَعَةٌ لهم.

(٤) صاحب الحوت: هو يونس عليه السلام. وفي المطبوع: «قضية» بدل «قصة».

(٥) تقدم برقم (٣٣١، ٦٣٨، ٥٠٦٣) من حديث أنس مرفوعاً بلفظ: «إِنِّي أَخْشَاكُمْ لَهُ ، وَأَنْقَاكُمْ لَهُ».

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٦٣) من حديث أنس مرفوعاً بلفظ: «إِنِّي أَخْشَاكُمْ لَهُ ، وَأَنْقَاكُمْ لَهُ».

قال الحارث بن أسد المحاسبي<sup>(١)</sup>. خوف الملائكة والأنبياء خوف إعظام وتعبد الله؛ لأنهم آمنون.

وقيل: فعلوا ذلك ليقتدى بهم ، وتسنّ بهم أممهم .

١٦٤٧ - كما قال عليه السلام: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكراً كثيراً»<sup>(٢)</sup>.

وأيضاً فإنَّ في التوبة والاستغفار معنى آخر لطيفاً أشار إليه بعض العلماء ، وهو استدعاء محبة الله ، كما قال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوْبَةَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ» [البقرة: ٢٢٢].

فإحداث الرسل والأنبياء الاستغفار والأوبة والتوبة والإناية في كُلِّ حين استدعاه لمحبة الله عز وجل . والاستغفار فيه أيضاً<sup>(٣)</sup> معنى التَّوْبَةَ ، وقد قال [الله] تعالى لنَّبِيِّهِ - بعد أنْ غَفَرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ: «لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ» الآية [التوبه: ١١٧].

وقال [تعالى]: «فَسَيِّعَ يَحْمِدُ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّمَا كَانَ تَوَابًا» [النصر: ٣].

## فصل

[في فوائد القول بضمامة الأنبياء]<sup>(٤)</sup>

قد اسْتَبَانَ لك أيُّها الناظر! بما قرَرْنَاهُ ، ما هو الحقُّ مِنْ عِصْمَتِهِ - عليه السلام - عن الجهل بالله ، وصفاته ، أو كونه على حالةٍ تُنَافِي العِلْمَ (١/١٧٣).

(١) زاهد ، عارف ، شيخ الصوفية . مات سنة (٢٤٣) هـ. من كتبه «رسالة المسترشدين» طبعت بتحقيق العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١١٠-١١٢ . وكلمة: «المحاسبي» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) تقدم برقم (٣٢٨ ، ٣٢٩).

(٣) كلمة: «أيضاً» ، لم ترد في المطبوع .

(٤) ما بين حاصلتين من عندي .

يُشيء من ذلك كله جملة ، بعد النبوة عقلاً وإجماعاً ، وقبلها سمعاً ونقاً ، ولا بشيء مما قررَه من أمور الشّرع ، وأدّاه عن ربِّه من الوحي قطعاً عقلاً وشرعاً ، وعصمته عن الكذب وخلف القول - مند نبأ الله وأرسله - قصداً أو غير قصدٍ ، واستحاله ذلك عليه شرعاً وإجماعاً ، ونظرًا وبرهاناً ، وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعاً؛ وتنزيهه عن الكبائر إجماعاً ، وعن الصغائر تحقيقاً ، وعن استدامة السهو والغفلة ، واستمرار الغلط والسيان عليه فيما شرعه للأمة ، وعصمته في كل حالاته؛ من رضاً وغضب ، وجداً ومزح؛ فيجب عليك أن تتلقاه باليمين<sup>(١)</sup> ، وتشد عليه يد الضئين<sup>(٢)</sup> ، وتقدر<sup>(٣)</sup> هذه الفضول حقَّ قدرها ، وتعلم عظيم فائدتها وخطرها . فإنَّ من يجهل ما يجب للنبي ﷺ ، أو يجوز [له] ، أو يستحيل عليه ، ولا يعرف صورَ أحكامه ، لا يؤمن أن يعتقد في بعضها خلاف ما هي عليه ، ولا ينزعُه عملاً يجب أن يضاف إليه ، فيهلك منْ حيث لا يدري ، ويسقط في هوة<sup>(٤)</sup> الدُّرُك الأسفل من النار؛ إذ ظُلُّ الباطل به؛ واعتقاده ما لا يجوز عليه - ﷺ - يحُلُّ بصاحبِه دارَ الْبَوَار .

١٦٤٨ - ولهذا ما احتاط النبي - عليه السلام - على الرُّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ رأيَاهُ ليلاً ، وهو معتكفٌ في المسجد مع صفيّة ، فقال لهما: «إنها صفيّة» . ثم قال لهم: «إنَّ الشيطانَ يجْرِي من ابن آدم مجرى الدم؛ وإنِّي خشيت أنْ يُقْدِفَ في قلوبِكم شيئاً فتَهْلِكَا»<sup>(٥)</sup> .

هذه - أكرمك الله - إحدى فوائد ما تكلمنا عليه من<sup>(٦)</sup> هذه الفضول؛ ولعلَّ جاهلاً لا يعلم بجهله إذا سمع شيئاً منها يرى أنَّ الكلامَ فيها جملة من فضول

(١) أي بالقبول .

(٢) الضئين: البخيل ، وزناً ومعنى .

(٣) تقدِّر: قدرَ فلاناً: عَظَمُه .

(٤) الهوة: الحفرة البعيدة الضرر .

(٥) أخرجه البخاري (٢٠٣٥) ، ومسلم (٢١٧٥) من حديث صفيّة . (صفية): هي أم المؤمنين ، بنت حُبَيْبَةَ بْنِ أَخْطَبٍ .

(٦) في المطبوع: «في» .

العلم ، وأن السكوت أولى . وقد استبان لك أنه متعمّن للفائدة التي ذكرناها .

وفائدة ثانيةٌ يُضطّر إليها (١٧٣/ب) في أصول الفقه ، ويبني عليها مسائل لا تنعدُ من الفقه ، ويُخلص بها من تشغيب مُختلفي الفقهاء في عدّة منها ؛ وهي : الحكم في أقوال النبي ﷺ وأفعاله ؛ وهو بابٌ عظيم ، وأصلٌ كبير من أصول الفقه ؛ ولا بدّ من بنائه على صدق النبي ﷺ في إخباره وبلاعه ؛ وأنه لا يجوز عليه السهو فيه ، وعصمته من الكبائر (١) والمخالفة في أفعاله عمداً ؛ [و] بحسب اختلافهم في وقوع الصّغائر ، وقع خلافٌ في امثال الفعل ، بسط بيانه في كتب ذلك العلم ؛ فلا نطول به .

وفائدة ثالثة : يحتاج إليها الحاكم والمفتى فيمن أضاف إلى النبي ﷺ شيئاً من هذه الأمور ، ووصفه بها ؛ فمن لم يعرف ما يجوز عليه وما يمتنع ، وما وقع الإجماع فيه والخلاف ، كيف يصمّ (٢) في الفتيا في ذلك ؛ ومن أين يدري ؟ هل ما قاله فيه نَصْر أو مَدْح ؟ فإنما أنْ يجترئ على سفك دم مُسلم حرام ، أو يُسقط حقاً ، أو يُضيّع حرمة للنبي عليه السلام .

وليسيل هذا ما قد اختلف فيه (٣) أرباب الأصول ، وأئمة العلماء ، والمحقّقين في عصمة الملائكة .

## فصل

### فِي الْقَوْلِ فِي عِصْمَةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

أجمع المسلمون على أن الملائكة مؤمنون فضلاء ؛ واتفق أئمة المسلمين أنَّ حُكْمَ المرسلين منهم حُكْمُ النَّبيين سواء في العصمة كما (٤) ذكرنا عصمتهم

(١) قوله : «الكبائر و» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) يُصَمِّمُ : يعزّم ، ويجزم .

(٣) كلمة : «فيه» ، لم ترد في المطبوع .

(٤) في المطبوع : «مِنَّا» .

[ منه ] ، وأنهم في درجات الأنبياء ، وحقوقهم ، والتبلیغ إليهم للأنبياء كالأنبياء<sup>(١)</sup> مع الأئمّة .

واختلفوا في غير المؤمنين منهم؛ فذهبت طائفة إلى عصمة جميعهم عن المعاichi؛ واحتجوا بقوله تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يَوْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦] .

وبقوله: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقْامٌ مَعْلُومٌ﴾ [١١٦] ﴿وَلَمَنْ لَحِنَ الصَّافُونَ﴾ [١١٧] ﴿وَلَمَنْ لَحِنَ الْمَسْتَحُونَ﴾ [الصفات: ١٦٤ - ١٦٦] .

وبقوله: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنِ عِبَادَتِهِ، وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [١١٨] ﴿يُسَيِّحُونَ أَيْلَلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْرُرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩ ، ٢٠] .

[ وبقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنِ عِبَادَتِهِ، وَيُسَيِّحُونَهُ وَلَمْ يَسْجُدُوْنَ﴾ [الأعراف: ٢٠٦] ] .

وبقوله: ﴿كَرَامٌ بَرَقٌ﴾ [عبس: ١٦] و﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩] ونحوه من الآيات<sup>(٢)</sup> .

وذهب<sup>(٣)</sup> (أ/١٧٥) طائفة إلى أنَّ هذا خصوصٌ للمؤمنين منهم والمقربين . واحتجوا بأشياء ذكرها أهل الأخبار والتفاسير ، نحن نذكرها - إن شاء الله - بعده؛ ونبين الوجه فيها [إن شاء الله] والصواب: عصمة جميعهم ، وتنزيه جنابهم<sup>(٤)</sup> الرفيع عن جميع ما يحطُّ من رتبتهم ومتزلتهم عن جليل مقدارِهم .

ورأيت بعض شيوخنا أشار إلى أن لا حاجة للفقيه بالكلام<sup>(٤)</sup> في عصمتهم ، وأنا أقول: إن للكلام في ذلك ما للكلام في عصمة الأنبياء من

(١) في المطبوع: « وأنهم في حقوق الأنبياء والتبلیغ إليهم كالأنبياء ... » .

(٢) في المطبوع: «السمعيات» .

(٣) في المطبوع: «نصابهم» .

(٤) في المطبوع: «... لا حاجة بالفقیه إلى الكلام» .

الفوائد التي ذكرناها ، سِوى فائدة الكلام في الأقوال والأفعال ، فهي ساقطةٌ  
ها هنا .

١٦٤٩ - فمما احتجَ به مَنْ لَمْ يُوجِبْ عِصْمَةً جَمِيعَهُمْ قَصْةُ هَارُوتَ  
وَمَارُوتَ<sup>(١)</sup> ، وَمَا ذَكَرَ فِيهَا أَهْلُ الْأَخْبَارِ وَنَقْلَةُ الْمُفَسِّرِينَ؛ وَمَا رُوِيَ عَنْ عَلَيِّ  
وَابْنِ عَبَّاسٍ فِي خَبَرِهِمَا وَابْتِلَاهِمَا .

فَاعْلَمْ - وَقَدْكَ اللَّهُ - أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ لَمْ يُرَوَّ مِنْهَا شَيْءٌ لَا سَقِيمٌ وَلَا صَحِيفٌ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلِيُسَّ هوَ فِي شَيْءٍ<sup>(٢)</sup> يُؤْخَذُ بِقِيَاسٍ .

وَالَّذِي مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَاهُ؛ وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ  
بَعْضٍ<sup>(٣)</sup> ، وَأَنْكَرَ أَيْضًا<sup>(٤)</sup> مَا قَالَ بَعْضُهُمْ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ السَّلْفِ كَمَا سَنْذَكَرْهُ .  
وَهَذِهِ الْأَخْبَارُ مِنْ كُتُبِ الْيَهُودِ وَافْتَرَاهُمْ ، كَمَا نَصَّهُ اللَّهُ - تَعَالَى - أَوْلَى الْآيَاتِ مِنْ  
افْتَرَاهُمْ بِذَلِكَ عَلَى سَلِيمَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَتَكْفِيرِهِمْ إِيَاهُ .

وَقَدْ انْطَوَتِ الْفِقَهَةُ عَلَى شُنْعَ<sup>(٥)</sup> عَظِيمَةٍ . وَهَا نَحْنُ نُحَبِّرُ<sup>(٦)</sup> فِي ذَلِكَ  
مَا يَكْشِفُ عَنِ غِطَاءِ هَذِهِ الإِشْكَالَاتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَاخْتَلَفَ أَوْلَى فِي هَارُوتَ وَمَارُوتَ؛ هَلْ هَمَا مَلَكَانِ أَوْ إِنْسِيَانِ؟ وَهَلْ هَمَا  
الْمَرَادُ بِالْمَلَكَيْنِ أَمْ لَا؟ وَهَلْ الْقِرَاءَةُ مَلَكَيْنِ أَوْ مَلِكَيْنِ بِفَتْحِ الْلَّامِ ، أَوْ بِكَسْرِهَا أَوْ

(١) هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَقَصْتَهُمَا مَعَ الزُّهْرَةِ . قَالَ الشَّيْخُ الْحَوْتُ فِي أَسْنَى الْمَطَالِبِ صَ (٢٤٧) : «قَالَ الشَّهَابُ بْنُ حَبْرٍ : إِنَّ لَهَا طَرْقًا فَنِيدَ الْعِلْمَ بِصَحْتَهَا ، فَرَوَاهَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٣٤ / ٢) ، وَابْنُ حَبَّانَ (١٧١٧) مَوَارِدُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ بِأَسَانِيدِ صَحِيقَةٍ . وَقَالَ الْمُفَسِّرُونَ كَالْفَخْرُ الرَّازِيُّ ، وَالْبَيْضَاطِيُّ ، وَأَبْيَ السَّعُودُ ، وَالْخَازَنُ : إِنَّهَا لَمْ تُبْثَتْ بِنَقْلِ مُعْتَبِرٍ ، فَلَا تَعْوِيلٌ عَلَى مَا نَقْلَ  
فِيهَا ، لَأَنَّ مَدَارَةً رَوَايَةُ الْيَهُودِ ، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْمُخَالَفَةِ لِأَدْلَلَةِ الْعُقْلِ ، وَالنَّقلِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» .  
اـهـ . وَانْظُرْ الْمَقَاصِدَ الْحَسَنَةَ (١٢٧٤) ، وَمَوَارِدَ الظَّمَانَ (١٧١٧) طَبْعَةُ دَارِ الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ .

(٢) فِي الْمَطَبُوعِ : «هُوَ شَيْئًا» .

(٣) قَوْلُهُ : «وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ بَعْضٍ» ، لَمْ يُرِدْ فِي الْمَطَبُوعِ .

(٤) كَلْمَةُ : «أَيْضًا» لَمْ تَرَدْ فِي الْمَطَبُوعِ .

(٥) شُنْعٌ : قِبَائِحٌ .

(٦) فِي الْأَصْلِ : «نَحْبِر» ، وَالْمُشْتَبِطُ مِنَ الْمَطَبُوعِ . وَمَعْنَى نَحْبِرٍ : نَحْبِرُ تَحْرِيرًا حَسَنًا .

بِهِمَا جَمِيعاً<sup>(١)</sup>؟ وَهُل «مَا» فِي قُولِهِ: «وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ» [البَقْرَةُ: ١٠٢]. «وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ» [البَقْرَةُ: ١٠٢] نافِيَةٌ أَوْ مُوجِبةٌ؟

فَأَكْثَرُ الْمُفْسِرِينَ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] امْتَحَنَ النَّاسَ بِالْمَلَكِينَ لِتَعْلِيمِ السُّحْرِ وَتَبَيِّنِهِ، وَأَنَّ عَمَلَهُ كُفْرٌ (١٧٥/ب) فَمَنْ تَعْلَمَهُ كُفْرٌ، وَمَنْ تَرَكَهُ آمِنٌ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَكَايَةً عَنْهُمَا<sup>(٢)</sup>: «إِنَّمَا نَخْنَنْ فِتْنَةً فَلَا تَكْفُرُ» [البَقْرَةُ: ٢ ١٠٢]. وَتَعْلِيمُهُمَا لِلنَّاسِ<sup>(٣)</sup> لَهُ تَعْلِيمٌ إِنْذَارٌ؛ أَيْ يَقُولُانِ لِمَنْ جَاءَ يَطْلُبُ تَعْلِيمَهُ: لَا تَفْعِلُوا كَذَا، إِنَّهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ؛ وَلَا تَتَحَيَّلُوا<sup>(٤)</sup> بِكَذَا؛ فَإِنَّهُ سِحْرٌ، فَلَا تَكْفُرُوا.

فَعَلَى هَذَا: فِعْلُ الْمَلَكَيْنِ طَاعَةٌ، وَتَصَرُّفُهُمَا فِيمَا أُمِرَا بِهِ لَيْسَ بِمُعْصِيَةٍ؛ وَهِيَ لِغَيْرِهِمَا فِتْنَةٌ.

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ<sup>(٥)</sup> - أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْهُ هَارُوتُ وَمَارُوتُ، وَأَنَّهُمَا يَعْلَمَانِ السُّحْرَ، فَقَالَ: نَحْنُ نُنَزِّهُهُمَا عَنْ هَذَا.

فَقَرَأَ<sup>(٦)</sup> بَعْضُهُمْ: «وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ» [البَقْرَةُ: ١٠٢]. فَقَالَ خَالِدٌ: لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِمَا.

فَهَذَا خَالِدٌ - عَلَى جَلَالِتِهِ وَعِلْمِهِ - نُزَّهُهُمَا عَنِ تَعْلِيمِ السُّحْرِ الَّذِي قَدْ ذَكَرَ غَيْرُهُ أَنَّهُمَا مَأْذُونٌ لَهُمَا فِي تَعْلِيمِهِ بِشَرِيْطَةِ أَنْ يُبَيِّنَا أَنَّهُ كُفْرٌ، وَأَنَّهُ امْتَحَانٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَابْتِلَاءٌ؛ فَكِيفَ لَا نُنَزِّهُهُمَا عَنْ كُبَائِرِ الْمُعَاصِي وَالْكُفْرِ الْمُذَكُورَةِ فِي تِلْكَ الأَخْبَارِ<sup>(٧)</sup>؟

(١) قُولُهُ: «بِفتحِ الْلَّامِ، أَوْ بِكَسْرِهَا، أَوْ بِهِمَا جَمِيعاً»، لَمْ يَرُدْ فِي المُطَبَّعَةِ. وَالْقِرَاءَةُ بِكَسْرِ الْلَّامِ شَاذَةٌ.

(٢) قُولُهُ: «قَالُوا»، لَمْ يَرُدْ فِي المُطَبَّعَةِ.

(٣) فِي المُطَبَّعَةِ: «النَّاسُ».

(٤) لَا تَتَحَيَّلُوا: أَيْ لَا تَبَاشِرُوا حِيلَ السُّحْرِ مِنَ التَّمَوِيهِ وَالنَّفَثِ فِي الْعَقْدِ وَنَحْوِهِ.

(٥) هُوَ الْإِمَامُ الْقَدُوْرَ، قَاضِيُّ إِفْرِيقِيَّةِ أَبُو عَمْرِ الْتَّجِيْبِيُّ، كَانَ ثَقَةً ثَبَّتَ صَالِحًا رِبَانِيًّا. تَوْفِيَّ سَنَةٌ (١٢٥)هـ وَقِيلَ (١٢٧)هـ. اَنْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٥/٣٧٨).

(٦) فِي الْأَصْلِ: «الْقِرَاءَةُ»، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الْمُطَبَّعَةِ.

(٧) كَشْرُبُ الْخَمْرِ وَالْزَّنَّا كَمَا فِي حَدِيثِ الرَّهْرَةِ.

وقولُ خالد: لم يُنَزِّلْ: ي يريد أنَّ «ما» نافية؛ وهو قولُ ابن عباس؛ قال مكِّيٌّ: وتقدير الكلام: ﴿وَمَا كَفَرَ شَيْطَانٌ﴾ [البقرة: ١٠٢] ي يريد بالسُّحر الَّذِي افتعلَتْهُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> الشَّيَاطِينُ ، واتَّبعَتْهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَهُودُ.

﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ [البقرة: ١٠٢] قال مكِّيٌّ: هما جبريلُ وميكائيلٌ: ادعَى الْيَهُودُ عَلَيْهِمَا الْمُجِيءَ بِهِ ، كَمَا ادَّعَوْا عَلَى سَلِيمَانَ ، فَأَكَذَّبُوهُمْ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ<sup>(٢)</sup> فِي ذَلِكَ .

﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِإِبَلٍ هَرُوتَ وَمَرْوَتَ﴾ [البقرة: ١٠٢] قيل: هما رجلاً تعلماهُ .

قال الحسن: هاروتُ وماروتُ عِلْجَانٌ<sup>(٣)</sup> من أهلِ بَابِلٍ؛ وقرأ: ﴿وَمَا أُنْزَلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ - بكسر اللام ، وتكون «ما» إيجاباً على هذا .

وكذلك قراءة عبد الرحمن بن أبي زيدٍ: بكسر اللام . ولكته قال: المَلِكَانْ هنا: داود وسُلَيْمَانَ (١٧٤/أ) وتكون «ما» نفياً على ما تقدم .

وقيل: كانا مَلِكَيْنِ من بني إِسْرَائِيلَ ، فمسخهما اللَّهُ ، حكاہ السُّمْرَقْنَدِي . والقراءةُ بكسر اللام شاذَّةٌ؛ فَمَحْمِلُ الآيَةِ<sup>(٤)</sup> - على تقدير أبي مُحَمَّدٍ: مكِّيٌّ - حَسَنٌ ، يَنْزَهُ الْمَلَائِكَةَ ، وَيُذْهِبُ الرُّجْسَ عَنْهُمْ ، وَيُطَهِّرُهُمْ تطهيراً .

وقد وصفهم الله بأنهم مُطَهَّرون ، وكرامٌ بَرَرة ، ولا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ .

ومما يذكرونَه قصَّةُ إِبْلِيسَ ، وأنَّه كانَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ورئيْساً فِيهِمْ ، وَمِنْ خُزَانِ الْجَنَّةِ . . . إِلَى آخرِ مَا حَكُوْهُ ، وأنَّه استثنَاهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ [البقرة: ٣٤] وهذا أيضاً لِمَ يُتَفَقَّ عَلَيْهِ؛ بل الأَكْثَرُ يَنْفُونَ ذَلِكَ ، وأنَّه أبو الجنَّ ، كما أَنَّ آدَمَ أبو الإِنْسِنِ؛ وهو قولُ الحسنِ ، وقتادة ، وابن زيدٍ .

(١) افتعلته عليه: أي افترته . وكلمة: «عليه» لم ترد في المطبوع .

(٢) كلمة: «بِقَوْلِهِ»: لم ترد في المطبوع .

(٣) عِلْجَان: ثانية عِلْجٍ، وهو الغليظ الشديد من كفار العجم .

(٤) فَمَحْمِلُ الآيَةِ: أي تفسيرها . وفي المطبوع: «حَمْلُ الآيَةِ» .

وقال شَهْرُ بن حَوْشِبٍ : كان مِنْ الْجِنِّ الَّذِينَ طرَدُتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي الْأَرْضِ حِينَ أَفْسَدُوا ؛ وَالْإِسْتِنَاءُ مِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ شَائِعٌ ، فِي كَلَامِ الْعَرَبِ سَائِعٌ ؛<sup>(١)</sup> وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا إِنْبَاعُ الظَّنِّ » [النَّسَاءُ : ١٥٧].

وَمِمَّا رَوَوْهُ فِي<sup>(٢)</sup> الْأَخْبَارِ أَنَّ خَلْقًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَصَوْا اللَّهَ فَحُرِّقُوا ، وَأُمِرُوا أَنَّ يَسْجُدُوا لِآدَمَ فَأَبَوُا فَحُرِّقُوا ، ثُمَّ آخَرُونَ كَذَلِكَ ؛ حَتَّى سَجَدَ لَهُ مَنْ ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا إِبْلِيسُ ، فِي أَخْبَارِ ، لَا أَصْلَ لَهَا ، تَرَدُّهَا صِحَّاحُ الْأَخْبَارِ ، فَلَا يُشْتَغِلُ بِهَا . [وَاللَّهُ أَعْلَمُ].

\* \* \*

(١) سَائِعٌ : جائز .

(٢) فِي الْمُطَبَّوِعِ : « مِنْ » .

## الباب الثاني من القسم الثالث

### فيما يخصهم في الأمور الدنيوية ويطرأ عليهم من العوارض البشرية

قد قدمنا أنه - عليه السلام - وسائل الأنبياء والرسُّل مِنَ البشر ، وأنْ جُسْمَهُ ، وظاهرَهُ خالصٌ للبشر ، يجوز عليه من الآفات والتغيرات ، والآلام والأسقام ، وتجزئ كأسِ الحِمام<sup>(١)</sup> ما يجوز على البشر؛ وهذا كله ليس بنقية فيه؛ لأنَّ الشيء إنما يسمى ناقصاً بالإضافة إلى ما هو أتمُ منه وأكملُ من نوعه؛ وقد كتب الله تعالى على أهل هذه الدار<sup>(٢)</sup>: «فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ» (١٧٤/ب) وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ»<sup>(٣)</sup> [الأعراف: ٢٥] ، وخلق جميع البشر بمدْرَجَةٍ<sup>(٤)</sup> الغِيرَة<sup>(٤)</sup>: فقد مرضَ عليه السلام ، واشتكى<sup>(٥)</sup> ، وأصابه الحرُّ والقرْ<sup>(٦)</sup> ،

(١) الحِمام: قضاء الموت وقدره/ المعجم الوسيط.

(٢) في الأصل زيادة: «كما قال عز وجل».

(٣) المدْرَجَة: المذهب والمسلك.

(٤) الغِيرَة: الأمر المتعسّر ، وفي المطبوع: «الغِير». وَغَيْرُ الدهر: أحواله وأحداثه المتغيرة. قيل: مفرده: غِيرَة ، وقيل: هو مفرد. جمع أغيار/ المعجم الوسيط.

(٥) اشتكى: مَرَضَ.

(٦) القرْ: البرد.

وأدركه الجوع والعطش ، ولحقه الغضب والضجر ، وناله الإعياء<sup>(١)</sup> والتعب ، ومسمى الضعف والكبار ، وسقط فجحش<sup>(٢)</sup> شفهه ، وشجنه الكفار ، وكسرروا رباعيته<sup>(٣)</sup> ، وسقى السم ، وسحر ، وتداوى - عليه السلام - واحتجم ، وتنشر<sup>(٤)</sup> ، وتعود<sup>(٥)</sup> ، ثم قضى نحبه ف薨 في عصاية الله ، ولحق بالرفيق الأعلى<sup>(٦)</sup> ، وتخلى من دار الامتحان والبلوى ، وهذه كلها<sup>(٧)</sup> سمات البشر التي لا محيص لهم<sup>(٨)</sup> عنها ؛ وأصاب غيره من الأنبياء ما هو أعظم من ذلك ؛ فقتلوا قتلاً .

ورموا في النار ، ونشروا بالمناشير<sup>(٩)</sup> . ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الأوقات . ومنهم من عصمه الله - عز وجل - كما عصم بعده نبينا - عصاية الله - من الناس ؟ فلئن لم يكُف نبينا ربُّه يَدَ ابْنِ قَمَةَ<sup>(١٠)</sup> يوم أحد ، ولا حجبه عن عيون عداه عند دعوته أهل الطائف ؛ فلقد أخذ على عيون قريش عند خروجه إلى

(١) الإعياء: التعب الشديد.

(٢) جحش: خديش ، والجحش: هو أن يصييه شيء كالخدش ، فينسليخ منه جلده (جامع الأصول ٦٢٢/٥) ، والحديث رواه البخاري (٨٠٥) ، ومسلم (٤١١) عن أنس بن مالك .

(٣) الرَّبَاعِيَّةُ: السُّنُنُ بَيْنَ الثَّنْيَةِ وَالنَّابِ، وهي أربع: رباعيات في الفك الأعلى ، ورباعيات في الفكل الأسفل / المعجم الوسيط .

(٤) قال السيوطي في المناهل (١٢٥٦): «لم أقف عليه ، بل في الصحيح عن عائشة أنها قالت له لما سحر: أفلأ تشرب؟ قال: أما الله قد شفاني. (تنشر): من التشرة ، وهي ضرب من العلاج ، يعالج به من يظن أنَّ به سحراً أو مسَا من الجن (الفتح ٢٣٣/١٠).

(٥) تعود: من العودة ، وهي الرؤبة .

(٦) الرفيق الأعلى: جماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى علَّيْن (النهاية) .

(٧) الكلمة: «كلها» ، لم ترد في المطبوع .

(٨) الكلمة: «لهم» ، لم ترد في المطبوع .

(٩) في المطبوع: «ووشروا بالمباثير» ، والمعنى واحد .

(١٠) في المطبوع: «ابن قميئه» على وزن سفيته ، وهو عبد الله ، الذي جرح وجه النبي عصاية الله يوم أحد .

ثور<sup>(١)</sup> ، وأمسك عنه سيفَ غُورَث<sup>(٢)</sup> ، وحَجَرَ أَبِي جَهْل<sup>(٣)</sup> ، وَفَرَسَ سُرَاقة<sup>(٤)</sup> ؛ ولئن لم يَقِه مِنْ سِحْرِ ابْنِ الْأَعْصَمِ<sup>(٥)</sup> فلقد وقاه ما هو أعظم منه<sup>(٦)</sup> ، من سُمَّ اليهودية.

وهكذا سائرُ أنبائِه ، مُبْتَلٌ ، وَمُعَافٌ ؛ وذلك مِنْ تَمَامِ حِكْمَتِه ، ليُظْهِر شَرَفَهُم في هذه المقامات ، ويبينُ أمرَهُم ، ويُتَّسِّم كَلْمَتَهُمْ فِيهِمْ ، وليُحقِّقَ باختِنَاهُم بَشَرِّيَّتَهُمْ ، ويرتفعُ الالتباسُ عن أهْلِ الْضَّعْفِ فِيهِمْ ، لِئَلَّا يَضُلُّوا بِمَا يَظْهَرُ مِنَ الْعِجَابِ عَلَى أَيْدِيهِمْ ، ضَلَالُ النَّصَارَى بِعِيسَى [بْنِ مَرِيمَ] عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وليكونَ فِي مِحْنَتِهِمْ تسليةً لِأَمْمِهِمْ ، ووفورُ لِأَجْوَرِهِمْ عَنْ دِرَبِهِمْ ، تماماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ.

قال بعضُ المحققين: وهذه الطوارئُ والتغييرات المذكورة إنما تختصُّ بأجسامهم البشرية<sup>(٧)</sup> المقصود بها مقاومةُ البَشَرِ ، ومعاناة بَنِي آدَم لِمُشاكلَةِ الجنسِ.

وأما بَوَاطُنُهُمْ: فمِنْزَهُهُ غالباً عن ذلك ، مَعْصُومَهُ مِنْهُ ، متعلقةٌ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى والملائكة لَا يَخْذِلُهَا عَنْهُمْ ، وتَلَقَّيْهَا الْوَاحْدَى<sup>(٨)</sup> منْهُمْ.

١٦٥٠ - [قال]: وقد قال عليه السلام: «إِنَّ عَيْنِي تَنَامٌ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»<sup>(٩)</sup>.

(١) ثور: غار يقع في جبل ثور جنوب مكة. طول الغار (١٨) شبراً، وهو عبارة عن صخرة مجوفة في قمة الجبل، شبه بسفينة صغيرة، ظهرها إلى أعلى ولها فتحتان: في مقدمتها واحدة، وفي مؤخرتها واحدة. انظر في رحاب البيت ص (٣٧٨)، والمعالم الأثيرة ص: (٨٤).

(٢) تقدمت قصته مع النبي ﷺ برقم (١٧٤).

(٣) تقدم برقم (١٠٦٣).

(٤) قصة سراقة تقدمت برقم (١٠٦٢).

(٥) هو ليد بن الأعصم اليهودي الذي سحر النبي ﷺ.

(٦) كلمة: «منه»، لم ترد في المطبوع.

(٧) في الأصل زيادة: «الذِي».

(٨) تقدم برقم (١٣٩، ١٥٢٠، ١٦١٤).

١٦٥١ - وقال : «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْتُكُمْ؛ إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»<sup>(١)</sup>.

١٦٥٢ - وقال : «لَسْتُ أَنْسَى ، وَلَكِنْ أَنْسَى ، لَيُسْتَنَّ بِي»<sup>(٢)</sup>.

فأخبر - عليه السلام - أَنَّ سِرَّه وَبَاطِنَه وَرُوْحَه بِخَلَافِ جَسْمِه وَظَاهِرِه ، وَأَنَّ الْآفَاتِ الَّتِي تَحْلُّ ظَاهِرَه مِنْ ضَعْفٍ وَجُوعٍ ، وَسَهَرٌ وَنَوْمٌ ، لَا يَحْلُّ مِنْهَا شَيْءٌ<sup>(٣)</sup> بَاطِنَه ، بِخَلَافِ غَيْرِه مِنَ الْبَشَرِ فِي حُكْمِ الْبَاطِنِ؛ لَأَنَّ غَيْرَه إِذَا نَامَ اسْتَغْرَقَ النَّوْمَ جِسْمَه وَقُلْبَه .

١٦٥٣ - وهو - عليه السلام - في نومِه حاضِرُ القَلْبِ كما هو في يَقَظَتِه ، حتى قد جاء في بعض الآثار أنه كان محروساً من الحَدَثِ في نومِه لِكَوْنِ قَلْبِه يَقْظَانَ كَمَا ذَكَرْنَاه<sup>(٤)</sup>.

١٦٥٤ - وكذاك غيره إذا جاء ضَعْفًا لِذَلِكَ جِسْمَه ، وَخَارَتْ قُوَّتُه ، بَطَلَتْ بِالْكَلِيلِيَّةِ جَمْلَتُه ، وهو - عليه السلام - قد أَخْبَرَ أَنَّه لَا يَعْتَرِيهِ ذَلِكَ ، وَأَنَّه بِخَلَافِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ: «لَسْتُ كَهَيْتُكُمْ: إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»<sup>(٥)</sup>.

وكذاك أَقُولُ: إِنَّه فِي هَذَا الْأَحْوَالِ كُلُّهَا؛ مِنْ وَصَبٍ<sup>(٦)</sup> وَمَرَضٍ ، وَسِخْرٍ وَعَرَضٍ<sup>(٧)</sup> ، وَغَضَبٍ ، لَمْ يَجِدْ عَلَى بَاطِنِهِ مَا يُخْلِلُ بِهِ ، وَلَا فَاضَ مِنْهُ عَلَى لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ ، كَمَا يَعْتَرِي غَيْرُهُ مِنَ الْبَشَرِ مِمَّا نَأْخُذُ بَعْدُ فِي بِيَانِهِ .

(١) تقدم برقم (١٥٢١)، وسيأتي برقم (١٦٥٤).

(٢) تقدم برقم (١٥٨٣، ١٦٠٠).

(٣) في الأصل: «في» ، والمثبت من المطبوع.

(٤) حراسته بِكَلِيلِيَّةٍ في نومِه ، تقدم تحريرجه (١٦١٨).

(٥) تقدم برقم (١٥٢١، ١٦٥١). (لَسْتُ كَهَيْتُكُمْ): أي ليس حالِي كحالِكم.

(٦) وَصَبٌ: الوصب: التعب والفتور في البدن / المعجم الوسيط.

(٧) ليس في المطبوع. والعَرَضُ: ما يطرأ ويزول من مرضٍ ونحوه.

## فصل

[في الرَّدِّ عَلَى مَنْ طَعَنَ فِي حَدِيثِ السَّحْرِ]<sup>(١)</sup>

١٦٥٥ - فإن قلت : فقد جاءت الأخبار الصحيحة أنه - عليه السلام - سُحْرٌ كما حدثنا الشِّيخُ أبو محمدِ العَتَابِي بقراءتي عليه ؛ [قال] : حدثنا حاتم بن محمد ، حدثنا أبو الحَسَن : عليٌّ بن خلف ، حدثنا محمد بن أحمد ، حدثنا محمد بن يوْسف ، حدثنا البخاري ، حدثنا عَبْدِ الْهَمَّادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، [قال] : حدثنا أبو أُسَامَةَ ، عن هشام بن عُرْوَةَ ، عن أبيه ، عن عائشةَ [رضيَ اللهُ عنْهَا] ، قالت : سُحْرٌ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - حتَّى إِنَّهُ لِيُخَيِّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ<sup>(٢)</sup> .

١٦٥٦ - وفي رواية أخرى : حتَّى كَانَ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ [كان] يأتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهِنَّ . . . الحديث<sup>(٣)</sup> .

وإذا كان هذا من التباسِ الأمْرِ على المسحور فكيف حالُ النَّبِيِّ ﷺ في ذلك وكيف جاز عليه ، وهو معصومٌ ؟ !

فأَعْلَمُ - وفَقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ (١٧٦/ب) صَحِيحٌ مُتَقَّدٌ عَلَيْهِ ؛ وَقَدْ طَعَنْتُ فِيهِ الْمُلْحِدَةُ ، وَتَذَرَّعْتُ<sup>(٤)</sup> بِهِ - لِسُخْفِ عَقْولِهَا وَتَلْبِيسِهَا عَلَى أَمْثَالِهَا - إِلَى التَّشْكِيكِ فِي الشَّرْعِ ؛ وَقَدْ نَزَّهَ اللَّهُ الشَّرْعَ وَالنَّبِيَّ عَمَّا يُدْخِلُ فِي أَمْرِهِ لَبْسًا ، وَإِنَّمَا السَّحْرُ مَرَضٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ ، وَعَارِضٌ مِنَ الْعِلَّلِ ، تَجُوزُ عَلَيْهِ كَأْنَوْاعَ الْأَمْرَاضِ مَا لَا يُنْكِرُ وَلَا يُقْدِحُ فِي نُبُوتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَأَمَّا مَا وَرَدَ أَنَّهُ كَانَ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَلَا يَفْعَلُهُ ، فَلِيُسَ فِي هَذَا مَا يُدْخِلُ عَلَيْهِ دَاخِلَةً<sup>(٥)</sup> فِي شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِهِ أَوْ شَرِيعَتِهِ ، أَوْ يَقْدُحُ فِي صِدْقِهِ ؛

(١) ما بين حاصلتين من عندي.

(٢) أَسْنَدَهُ الْمُصْنَفُ مِنْ طَرِيقِ الْبَخَارِيِّ (٥٧٦٦) ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مُسْلِمُ (٢١٨٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٥٧٦٥) .

(٤) تَذَرَّعْتُ : تَوَسَّلْتُ . وَفِي الْمُطَبَّعَةِ : «تَذَرَّعْتُ» ، وَمَعْنَاهُ : تَقَوَّتُ .

(٥) (دَاخِلَةً) : نقيبة ، وعيها ، وفساداً .

لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا ، وإنما هذا فيما يجوز طرؤه عليه في أمر دنياه التي لم يُبعث بسبها ، ولا فضل من أجلها؛ وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر؛ فغير بعيد أن يخيل إليه من أمورها مala حقيقة له ، ثم يتجلّي عنه ، كما كان.

١٦٥٧ - وأيضاً فقد فسر هذا الفصل الحديث الآخر من قوله: «حتى يخيل إليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن». وقد قال سفيان: وهذا أشد ما يكون من السحر<sup>(١)</sup>.

ولم يأت في خبر منها أنه نقل عنه في ذلك ، قول بخلاف ما كان أخبر أنه فعله ولم يفعله ، وإنما كانت خواطر وتخيلات.

وقد قيل: إن المراد بالحديث أنه كان يتخيل الشيء أنه فعله ، وما فعله ، لكنه تخيل لا يعتقد صحته ، لتكون<sup>(٢)</sup> - بحمد الله - اعتقاداته كلها على السداد<sup>(٣)</sup> ، وأقوله على الصحة.

١٦٥٨ - هذا ما وقعت<sup>(٤)</sup> عليه لأنتمنا من الأجرة عن هذا الحديث مع ما أوضحتناه من معنى كلامهم ، وزدناه بياناً من تلوبيحاتهم. وكل وجه منها مقنع؛ لكنه قد ظهر لي في الحديث تأويلٌ أجمل وأبعد من مطاعن<sup>(٥)</sup> ذوي الأضاليل ، يستفاد من نفس الحديث؛ وهو أن عبد الرزاق قد روى هذا الحديث ، عن ابن المسيب ، وعروبة بن الزبير ، وقال فيه عنهما: سحر يهود بنى زريق رسول الله ﷺ ، فجعلوه في بئر حتى كاد رسول الله ﷺ أن يُنسِّكـ

(١) آخرجه البخاري (٥٧٦٥).

(٢) في المطبوع: «فتكون».

(٣) (السَّدَاد): الصواب.

(٤) في المطبوع: «وقفت».

(٥) في الأصل: «مطاعن» ، والمثبت من المطبوع.

بَصَرَهُ ؛ ثُمَّ دَلَّهُ اللَّهُ عَلَى مَا صنعوا<sup>(١)</sup> فاستخرجه من البئر<sup>(٢)</sup> . (١٧٧/١٠) .  
وُرُويَ نحوه ، عن الواقدي ، وعن عبد الرحمن بن كعب ، وعمر بن  
الحَكْمَ .

١٦٥٩ - وذَكَرَ<sup>(٣)</sup> عن عطاء الْخُرَاسَانِيِّ ، عن يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : حُسْنِ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن عائشةَ سَنَةً ، فَبَيْنًا هُوَ نَائِمٌ أَتَاهُ مَلْكَانٌ ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ  
رَأْسِهِ وَالْآخَرُ عِنْدِ رِجْلِيهِ . . . الْحَدِيثُ .

١٦٦٠ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَاقَ<sup>(٤)</sup> : حُسْنِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن عائشةَ خاصَّةً سَنَةً  
حَتَّىٰ أَنْكَرَ بَصَرَهُ .

١٦٦١ - وروى محمد بن سَعْدٍ ، عن ابن عباس: مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،  
فَحُسِنَ عَنِ النِّسَاءِ وَالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، فَهَبَطَ عَلَيْهِ مَلْكَانٌ . . . وَذَكَرَ الْقَصَّةَ<sup>(٥)</sup> .  
فَقَدْ اسْتَبَانَ لِكَ مِنْ مَضْمُونِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ السُّحْرَ إِنَّمَا تَسْلُطُ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ  
وَجَوَارِحِهِ ، لَا عَلَىٰ قَلْبِهِ وَاعْتِقَادِهِ وَعَقْلِهِ ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا أَثَرَ فِي بَصَرِهِ ،  
وَحَبَسَهُ عَنْ وَطْءِ نِسَائِهِ ، وَطَعَامِهِ ، وَأَسْعَفَ جَسْمَهُ وَأَمْرَضَهُ؛ وَيَكُونُ مَعْنَى  
قَوْلِهِ: «يَخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِنَّ» أَيْ: يَظْهَرُ لَهُ مِنْ نِشَاطِهِ  
وَمِنْقَدَمِ عَادَتِهِ الْقَدْرَةُ عَلَى النِّسَاءِ؛ فَإِذَا دَنَّا مِنْهُنَّ أَصَابُتُهُ أَخْذَةُ السُّحْرِ<sup>(٦)</sup>

(١) في الأصل: «ثُمَّ دَلَّهُ اللَّهُ عَلَى مَا صنعوا» ، والمثبت من المطبوع . وهو موافق لرواية  
عبد الرزاق (١٩٧٦٤) .

(٢) حديث مرسلي . وهو في مصنف عبد الرزاق ١٤/١١ برقم (١٩٧٦٤) .

(٣) (وذكر): أَيْ عبد الرزاق في المصنف ١٤/١١ برقم (١٩٧٦٥) . وهو حديث مرسلي ،  
تمامه: «فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: سُحْرٌ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: أَجَلُ ، وَسُحْرُهُ فِي بَئْرٍ  
أَبْيَ فَلَانُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرَ بِذَلِكَ السُّحْرِ فَأَخْرَجَ مِنْ تِلْكَ الْبَئْرِ». (حسن رسول الله  
ﷺ عن عائشة): مُنْعَ من إِتَانِهَا .

(٤) في المصنف (١١/١٣) .

(٥) آخرجه البيهقي في الدلائل بسند ضعيف (المناهل / ١٢٦١) .

(٦) أَخْذَةُ السُّحْرِ: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ (١٠/٢٣٣): «الْأَخْذَةُ، بِضمِ الْهَمْزَةِ: هِيَ  
الْكَلَامُ الَّذِي يَقُولُ السَّاحِرُ، وَقِيلُ خَرْزَةٌ يُرْقِي عَلَيْهَا، أَوْ هِيَ الرُّقِيَّةُ نَفْسُهَا.

فلم يقدر على إتيانهنّ كما يعتري منْ أخذَ واعتُرضَ<sup>(١)</sup>.

ولعله لمثل<sup>(٢)</sup> هذا أشار سفيان بقوله: وهذا أشدّ ما يكون من السّحر<sup>(٣)</sup>. ويكون قول عائشة في الرواية الأخرى: «إنه ليخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله ، أو<sup>(٤)</sup> ما فعله»<sup>(٥)</sup> مِنْ باب ما اختلَّ مِنْ بصره ، كما ذُكر في الحديث؛ فيظنّ أنه رأى شخصاً مِنْ بعض أزواجه ، أو شاهد فعلاً من غيره ، ولم يكن على ما يُخَيِّلُ إليه ، لِمَا أصابه في بصره وضعف نظره ، لا لشيء طرأ عليه في ميّزه<sup>(٦)</sup>.

وإذا كان كذلك<sup>(٧)</sup> لم يكن فيما ذُكر من إصابة السّحر له ، وتأثيره فيه ، ما يُدخل لبساً ، ولا يجده الملحّد المعتبر أنساً.

## فصل

[في أحواله عَلَيْهِ الْكَلَامُ في أمور الدنيا]<sup>(٨)</sup>

هذه حاله في حسنه ، فأما أحواله في أمور الدنيا فنحن نسبّها على أسلوبها<sup>(٩)</sup> المتقدم - إن شاء الله - بالعقد والقول والفعل<sup>(١٠)</sup>.

١٦٦٢ - أما العقد منها<sup>(١١)</sup> فقد يعتقد في أمور الدنيا الشيء على وجهه ويظهر خلافه ، أو يكون منه على شك أو ظن بخلاف أمور الشرع؛ كما حدثنا

(١) واعتُرض: أي أصيب بعارض من مرض أو غيره منعه عن إتيان أهله.

(٢) في الأصل: «بمثل» ، والمثبت من المطبوع.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٦٥) ، وقد تقدم برقم (١٦٥٧).

(٤) قوله: «ولم يفعله ، أ» ، لم يرد في المطبوع.

(٥) في المطبوع: «أنه فعل الشيء ، وما فعله» ، وهو موافق لرواية البخاري.

(٦) ميّزه: تميّزه. والمراد: قوة عقله المميز.

(٧) في المطبوع: «هذا».

(٨) ما بين حاصلتين من عندي.

(٩) في المطبوع: «أسلوبنا».

(١٠) في الأصل زيادة: «إن شاء الله».

(١١) العقد منها: أي ما يتعلق من أحواله عَلَيْهِ الْكَلَامُ في أمور الدنيا بالعلم بها والاعتقاد.

أبو بَحْرٍ: سُفيانُ بْنُ الْعَاصِي ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ سَمَاعًا وَقِرَاءَةً؛ قَالُوا: حَدَثَنَا أَبُو الْعَبَّاسٍ: أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ ، [قَال]: حَدَثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِي ، حَدَثَنَا أَبُو أَحْمَدِ بْنِ عَمْرُوْيَه ، حَدَثَنَا ابْنُ سُفِيَّانَ ، حَدَثَنَا مُسْلِمٌ ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الرُّومِي ، وَعَبَّاسٌ<sup>(١)</sup> الْعَتَّبِيُّ (١٧٧/ب) وَأَحْمَدُ الْمَعْقِرِيُّ؛ قَالُوا: حَدَثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَال: حَدَثَنَا عِكْرَمَةُ ، حَدَثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ؛ [قَال] حَدَثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ؛ قَال: قَدِيمٌ<sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى الْمَدِينَةُ وَهُمْ يَأْتِيُونَ النَّخْلَ ، فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: كَنَا نَصْنَعُهُ. قَال: «لَعْلَكُمْ لَوْلَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا؛ فَتَرَكُوهُ ، فَنَقَصَتْ؛ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ؛ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، إِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ دِينِكُمْ فَخَذُوا بِهِ ، وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ رَأْيِ<sup>(٣)</sup> إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»<sup>(٤)</sup>.

١٦٦٣ - وفي رواية أنس: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»<sup>(٥)</sup>.

١٦٦٤ - وفي حديث آخر: «إِنَّمَا ظَنَّنْتُ ظَنًا ، فَلَا تَؤاخِذُنِي بِالظَّنِّ»<sup>(٦)</sup>.

١٦٦٥ - وفي حديث ابن عباس في قصة الخَرْص<sup>(٧)</sup>؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ<sup>(٨)</sup> ، فَمَا حَدَثْتُكُمْ بِهِ عَنِ اللَّهِ فَهُوَ حَقٌّ ، وَمَا قُلْتُ فِيهِ مِنْ قِبْلٍ نَّفْسِي إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَخْطِئُ وَأَصِيبُ»<sup>(٩)</sup>.

وَهَذَا عَلَى مَا قَرَرْنَاهُ فِيمَا قَالَهُ مِنْ قِبْلٍ نَّفْسِهِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَظَنَّهُ مِنْ أَحْوَالِهَا ، لَا مَا قَالَهُ مِنْ قِبْلٍ نَّفْسِهِ وَاجْتَهَادَهُ فِي شَرْعِ شَرْعَهُ؛ أَوْ سُنْنَةِ سُنَّهَا.

(١) في الأصل: عياش ، وهو تصحيف ، والتصويب من المطبوع صحيح مسلم (٢٣٦٢).

(٢) في الأصل: «لما قدم» ، والمثبت من المطبوع ، وصحيح مسلم (٢٣٦٢) حيث نقل المصنف.

(٣) في الأصل: «رأي دنياكم» ، والمثبت من المطبوع ، وصحيح مسلم (٢٣٦٢).

(٤) أسنده المصنف من طريق مسلم (٢٣٦٢). (يَأْتِيُونَ النَّخْل): يُلْقَحُونَهُ.

(٥) أخرجه مسلم (٢٣٦٣).

(٦) أخرجه مسلم (٢٣٦١) من حديث طلحة بن عبيد الله.

(٧) الخَرْص: تقدير ما على الشجر من ثمر.

(٨) قوله: «مِثْلُكُمْ»، لم يرد في المطبوع.

(٩) أخرجه البزار (٢٠١) كشف الأستار. وحسن إسناده السيوطي في المناهل (١٢٦٥).

١٦٦٦ - وكما حكى ابن إسحاق أنه - عليه السلام - لما نزل بأدنى مياه بَدْرٍ ، قال له الحُبَّابُ بنُ المَنْذِرَ : أَهْذَا مَنْزِلٌ أَنْزَلَكُهُ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ تَقْدِمَهُ ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ : «لَا ، بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ». قَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ بِمَنْزِلٍ ، انْهَضْ حَتَّى نَأْتِي أَدْنَى مَاءَ مِنَ الْقَوْمِ ، فَنَزَّلَهُ ، ثُمَّ نَعَوْرَ مَا وَرَاءَهُ مِنَ الْقُلُوبِ ؛ فَنَشَرَبُ وَلَا يَشْرِبُونَ.

فَقَالَ : «أَشَرْتُ بِالرَّأْيِ»<sup>(١)</sup> ، وَفَعَلَ مَا قَالَهُ .

وَقَدْ قَالَ لِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَسَأِوْرُهُمْ فِي الْأَمْرِ» [آل عمران: ١٥٩].

١٦٦٧ - وَأَرَادَ مَصَالِحَةَ بَعْضِ عَدُوِّهِ عَلَى ثَلَاثَ ثَمَرِ الْمَدِينَةِ ، فَاسْتَشَارَ الْأَنْصَارَ . فَلَمَّا أَخْبَرُوهُ بِرَأْيِهِمْ رَجَعُ عَنْهُ .

فَمِثْلُ هَذَا وَأَشْبَاهُهُ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِي لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِعِلْمٍ دِيَانَةً ، وَلَا اعْتِقَادَهَا ، وَلَا تَعْلِيمَهَا ، يَجُوزُ عَلَيْهِ فِيهَا<sup>(٢)</sup> مَا ذَكَرْنَاهُ ؛ إِذَا لَيْسَ فِي هَذَا كُلَّهُ نَقِيَّصَةٌ وَلَا مَحْطَّةٌ<sup>(٣)</sup> ؛ وَإِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ اعْتِيَادِيَّةٌ يَعْرَفُهَا مَنْ جَرَبَهَا ، وَجَعَلَهَا هَمَّةً ، وَشَغَلَ بِهَا نَفْسَهُ ، وَالنَّبِيُّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] مَشْحُونُ الْقُلُوبُ بِمَعْرِفَةِ الرِّبَوْبِيَّةِ ؛ مَلَانُ الْجَوَانِحَ<sup>(٤)</sup> بِالْعِلُومِ الشَّرِيعَةِ<sup>(٥)</sup> ، مُقَيَّدُ الْبَالِ بِمَصَالِحِ الْأُمَّةِ (١/١٧٨) الْدِينِيَّةِ وَالْدُّنْيَوِيَّةِ ، وَلَكِنْ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ ، وَيَجُوزُ فِي النَّادِرِ وَفِيمَا سَبِيلُهُ التَّدْقِيقُ فِي حِرَاسَةِ الدُّنْيَا وَاسْتِثْمَارِهَا ، لَا فِي الْكَثِيرِ الْمُؤَذِّنِ بِالْبَلَهِ وَالْغَفَلَةِ .

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَرْوَةَ ، وَالْزَّهْرِيُّ عَنْ جَمَاعَةِ (الْمَنَاهِلِ / ١٢٦٦) . (بَدْرٌ) : اسْمَ بَئْرٍ ، وَهِيَ - الْآن - بَلْدَةٌ كَبِيرَةٌ عَامِرَةٌ ، عَلَى بَعْدِ حَوَالِيِّ (١٥٠) كِيلَوَاتٍ مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُنْوَرَةِ . انْظُرْ الْمَعَالِمَ الْأَثِيرَةَ . (نَعَوْرٌ) : أَيْ نَدْفِنُ وَنَطْمُ . (الْقُلُوبُ) : جَمْعُ قَلْبٍ . وَهِيَ الْبَئْرُ لَمْ تَطُوْرْ ، وَإِنَّمَا هِيَ حُفَيْرَةٌ قَلْبَ تَرَابُهَا فَسُمِيتْ قَلْيَيَا .

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ : «فِيهِ» .

(٣) مَحْطَّةٌ : أَيْ نَقْصَانٌ مِنْزَلَةٌ .

(٤) فِي نَسْخَةٍ : «الْجُورَاجُ». وَالْجَوَانِحُ : جَمْعُ جَانِحةٍ ، وَهِيَ الضَّلَاعُ الْقَصِيرَةُ مَا يَلِي الصَّدَرِ .

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ : «بِالْعِلُومِ الشَّرِيعَةِ» .

وقد تواتر بالنقل<sup>(١)</sup> عنه - عليه السلام - من المعرفة بأمور الدنيا و دقائق مصالحها ، وسياسة فرق أهلها ما هو معجز في البشر ، مما قد نبهنا عليه في باب معجزاته - عليه السلام - من هذا الكتاب .

## فصل

[في ما يعتقد في أمور أحكام البشر الجارية على يديه عليه الله وقضائهم<sup>(٢)</sup>] ١٦٦٨ - وأما ما يعتقد في أمور أحكام البشر الجارية على يديه وقضائهم ، ومعرفة المحقق من المبطل ، وعلم المصلح من المفسد ، ف بهذه السبيل ؛ لقوله عليه السلام : «إنما أنا بشر»<sup>(٣)</sup> ، وإنكم تختصمون إلى ، ولعل بعضكم أن يكون الحن بحجته<sup>(٤)</sup> من بعض ؛ فأقضي له على نحو مما أسمع ؛ فمن قضيت [له] من حق أخيه بشيء فلا يأخذ منه شيئاً ، فإنما أقطع له قطعة من النار»<sup>(٥)</sup> .

١٦٦٩ - حدثنا الفقيه أبو الوليد رحمه الله ؛ حدثنا الحسين بن محمد الحافظ ، حدثنا أبو عمر ، حدثنا أبو محمد ، حدثنا أبو بكر ، حدثنا أبو داود ، حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا سفيان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله عليه الله ... الحديث<sup>(٦)</sup> .

١٦٧٠ - وفي رواية الزهري ، عن عروة ، قال : «فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض ؛ فأحسب أنه صادق فأقضي له»<sup>(٧)</sup> .

(١) في نسخة : «النقل».

(٢) ما بين حاصرين من عندي .

(٣) في الأصل : «بشر مثلكم» ، والمثبت من المطبوع وسنن أبي داود (٣٥٨٣) حيث نقل المصنف .

(٤) الحن بحجته : أقدر عليها . من الحن : الفتنة .

(٥) متفق عليه وقد تقدم برقم (١٥٧٨ ، ١٥٤٨) ، واللفظ لأبي داود (٣٥٨٣) .

(٦) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٣٥٨٣) . وقوله : «عن أم سلمة رضي الله عنها» ، لم يرد في المطبوع .

(٧) أخرجه البخاري (٢٤٥٨) ، ومسلم (٥/١٧١٣) من حديث ابن شهاب الزهري ، أخبرني عروة بن الزبير ، بالإسناد السابق .

وتَجْرِي أَحْكَامُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى الظَّاهِرِ وَمُوجَبَ غَلَبَاتِ الظَّنِّ بِشَهادَةِ الشَّاهِدِ ، وَيَمِينِ الْحَالِفِ ، وَمَرَاوِعَةِ الْأَشْبَهِ ، وَمَعْرِفَةِ الْعِفَاقِ<sup>(١)</sup> وَالْوِكَاءِ<sup>(٢)</sup> ، مَعَ مُقْتَضَى حُكْمِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى - لَوْ شَاءَ - لَأَطْلَعَهُ عَلَى سَرَائِرِ عِبَادِهِ ، وَمُخْبَاتِ ضَمَائِرِ أُمَّتِهِ؛ فَتَوَلَّ الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ<sup>(٣)</sup> بِمُجَرَّدِ يَقِينِهِ وَعِلْمِهِ دُونَ حَاجَةٍ إِلَى اعْتِرَافٍ ، أَوْ بَيْنَهُ ، أَوْ يَمِينٍ (١٧٨/ب) أَوْ شُبْهَةٍ؛ وَلَكِنْ لِمَا أَمَرَ اللَّهُ أُمَّتَهُ بِاتِّبَاعِهِ وَالاِقْتِداءِ بِهِ فِي أَحْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ ، وَقَضَائِيهِ ، وَسِيرِهِ؛ وَكَانَ هَذَا لَوْ كَانَ مِمَّا يَخْتَصُ بِعِلْمِهِ وَيُؤْثِرُهُ اللَّهُ بِهِ ، لَمْ يَكُنْ لِلْأُمَّةِ سَبِيلٌ إِلَى الِاقْتِداءِ بِهِ فِي شَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ ، وَلَا قَامَتْ حُجَّةٌ بِقَضِيَّةٍ مِّنْ قَضَائِيهِ لِأَحَدٍ فِي شَرِيعَتِهِ؛ لَأَنَّا لَا نَعْلَمُ مَا أَطْلَعَ عَلَيْهِ هُوَ فِي تَلْكَ الْقَضِيَّةِ لِحُكْمِهِ هُوَ إِذَا فِي ذَلِكَ بِالْمَكْنُونِ<sup>(٤)</sup> مِنْ إِعْلَامِ اللَّهِ لَهُ بِمَا أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ مِنْ سَرَائِرِهِمْ؛ وَهَذَا مَا لَمْ يَعْلَمْهُ الْأُمَّةُ؛ فَأَجْرَى اللَّهُ [تَعَالَى] أَحْكَامَهُ عَلَى ظَواهِرِهِمُ التِّي<sup>(٥)</sup> يَسْتَوِي فِيهَا<sup>(٦)</sup> هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْبَشَرِ؛ لِيَتَمَّ اِقْتِداءُ أُمَّتِهِ بِهِ فِي تَعْيِينِ قَضَائِيهِ ، وَتَزْرِيلِ أَحْكَامِهِ ، وَيَأْتُونَ مَا أَتَوْا مِنْ ذَلِكَ عَلَى عِلْمٍ وَيَقِينٍ مِّنْ سُتْتَهُ ، إِذَا بَيَانُ الْفِعْلِ أَوْقَعَ مِنْهُ بِالْقَوْلِ ، وَأَرَفَعَ<sup>(٧)</sup> لِاحْتِمالِ الْلَّفْظِ ، وَتَأْوِيلِ الْمَتَأْوِلِ؛ وَكَانَ حَكْمُهُ عَلَى الظَّاهِرِ أَجْلَى فِي الْبَيَانِ ، وَأَوْضَحَ فِي وَجْهِ الْأَحْكَامِ ، وَأَكْثَرَ فَائِدَةً لِمَوْجَبَاتِ الشَّاسِجُرِ وَالْخِصَامِ ، وَلِيَقْتَدِي بِذَلِكَ كُلُّهُ حُكَّامُ أُمَّتِهِ ، وَيُسْتَوِّنَّ بِمَا يُؤْثِرُ عَنْهُ ، وَيُنْضَبِطَ قَانُونُ شَرِيعَتِهِ ، وَطَيَّ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ الَّذِي اسْتَأْثَرَ بِهِ ﴿عَلِمَ الْغَيْبٌ فَلَا يُظَهِّرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ أَرَّضَنِي مِنْ رَسُولِ﴾ [الْجَنِّ: ٢٦ ، ٢٧] فَيَعْلَمُهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ ، وَيَسْتَأْثِرُ بِمَا

(١) الْعِفَاقُ: الوعاءُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ النَّفَقَةُ مِنْ جَلْدٍ أَوْ خَرْقَةٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ (النَّهَايَةِ).

(٢) الْوِكَاءُ: الْخِيطُ الَّذِي تَشَدُّدُ بِهِ الصَّرَّةُ وَالْكِيسُ ، وَغَيْرُهُمَا (النَّهَايَةِ).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مِنْهُمْ» ، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الْمُطَبَّوِعِ.

(٤) الْمَكْنُونُ: الْمُخْفَيُ الْمُسْتَورُ.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «الَّذِي» ، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الْمُطَبَّوِعِ.

(٦) فِي الْمُطَبَّوِعِ: «يَسْتَوِي فِي ذَلِكَ».

(٧) فِي الْمُطَبَّوِعِ: «وَأَدْفَعَ».

شاء ، ولا يُقدح هذا في نبوّته ، ولا يُفْصِم<sup>(١)</sup> عُرْوَةً من عصمته .

## فصل

[في أقواله عليه السلام الدنيوية من إخباره عن أحواله ، وأحوال غيره ، وما فعله ، أو يفعله]<sup>(٢)</sup>

وأما أقواله الدنيوية : من إخباره عن أحواله ، وأحوال غيره ، وما يفعله أو فعله - فقد قدّمنا أنَّ الْخَلْفَ فيها مُمْتَنِعٌ عليه في كُلِّ حَالٍ ، وعلى أيِّ وجْهٍ كان من عَمْدٍ أو سَهْوٍ ، أو صحة ، أو مرض ، أو رضاً ، أو غَضَب ، وأنه معصومٌ منه عليه السلام .

هذا فيما طريقه الخبر المُحْضُ مما يدخله الصدقُ والكذبُ ؛ فاما المعارضُ<sup>(٣)</sup> ، الموهِمُ ظاهراً خلافاً باطِّنها ، فجائزٌ ورودُها منه في الأمور الدنيوية (أ/١٧٩) لا سيما لقصدِ المصلحةِ .

١٦٧١ - كَتُورِيَتَه عن وجْهِ مَغَازِيهِ<sup>(٤)</sup> لِئَلَّا يَأْخُذَ العَدُوُّ حِذْرَهُ .

وكما رُوِيَ مِنْ مُمَازِحتِه ودُعَائِيهِ لِبَسْطِ أُمَّتِه ، وَتَطْبِيبِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ صَحَابَتِهِ ، وَتَأْكِيدَاً فِي تَحْبِبِهِمْ<sup>(٥)</sup> وصحبتهم ، ومسرة نُفوسهم .

١٦٧٢ - كقوله عليه السلام : «لَا أَحْمِلُكَ عَلَى ابْنِ النَّاقَةِ»<sup>(٦)</sup> .

(١) لا يُفْصِمُ : لا يكسر ، وَفَصَمَ الشيءَ : كسره من غير أن يَبْيَسَنَ .

(٢) ما بين حاصلتين من عندي .

(٣) المعارض : جمع مُعَارِضٍ ، من التعرِيف ، وهو خلاف التصريح (النهاية) .

(٤) تقدم برقم (١٥٨٨) .

(٥) في المطبوع : «تحبِّبِهم» .

(٦) أخرجه أبو داود (٤٩٩٨) ، والترمذى في السنن (١٩٩١) ، وفي الشمائل (٢٣٨) ، وأحمد

(٣/٢٦٧) ، وأبو يعلى (٣٧٧٦) وغيره من حديث أنس بن مالك . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب .

١٦٧٣ - قوله - للمرأة التي سأله عن زوجها<sup>(١)</sup>: «أهُوَ الْذِي بِعَيْنِهِ  
بِيَاضٌ؟»<sup>(٢)</sup>.

وهذا كله صدق؛ لأنَّ كُلَّ جَمِيلٍ ابْنُ ناقَةٍ ، وَكُلَّ إِنْسَانٍ بَعْيَنِهِ بِيَاضٌ.

١٦٧٤ - وقد قال عليه السلام: «إِنِّي لِأَمْرَحُ ، وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًا»<sup>(٣)</sup>.

هذا كله فيما بابه الخبر؛ فأما ما بابه غير الخبر فيما صورته صورة الأمر والهـيـ في الأمور الدنيوية فلا يصح منه أيضـاـ ، ولا يجوز عليه أن يأمر أحدـاـ بشيء أو ينهـى أحدـاـ عن شيء وهو يـطنـ خلافـهـ .

١٦٧٥ - وقد قال عليه السلام: «مَا كَانَ لَنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ  
الْأَعْيُنِ»<sup>(٤)</sup>. فكيف أن تكون له خيانة قلب؟!

فإنْ قلتَ : فما معنى إذاً قوله تعالى في قصة زيد<sup>(٥)</sup>: ﴿وَلَذِّتَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكَ عَلَيْكَ رَوْجَكَ وَأَنْقَنَ اللَّهَ وَتَخَفَّى فِي نَقْسِكَ مَا أَلَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخَشَّى  
النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخَشَّنَهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

(١) في الأصل زيادة: «فقال».

(٢) أورده ابن الأثير في جامع الأصول (٥٥/١١) من حديث أنس ، دون أن ينسبه لأحد. وأورده الغزالـيـ في الإحياء ١٢٩ من حديث زيد بن أسلم. قال الحافظ العراقي: «آخرجهـ الزبيـرـ بنـ بـكارـ فيـ كتابـ الفـكاـهـ والمـزاـحـ. ورواهـ ابنـ أبيـ الدـنيـاـ منـ حـديـثـ عـيـدةـ بنـ سـهمـ الفـهـريـ معـ اختـلافـ».

(٣) أخرجه الترمذـيـ (١٩٩٠) ، وأحمد (٣٤٠/٢) ، وابنـ السنـيـ (٤١٨) ، والبغـويـ (٣٦٠٢) وغيرـهـ ، منـ حـديـثـ أبيـ هـرـيرـةـ. قالـ التـرمـذـيـ: «هـذـاـ حـديـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ» ، وحسـنهـ البـغـويـ. وقالـ السـيـوطـيـ فيـ المـناـهـلـ (١٢٧١): «وأخرجهـ الطـبرـانيـ فيـ الثـلـاثـةـ عنـ ابنـ عمرـ بـسـنـدـ حـسـنـ».

(٤) أخرجهـ أبوـ دـاودـ (٢٦٨٣) ، والنـسـائـيـ (٧/١٠٦) ، وغـيرـهـ منـ حـديـثـ سـعـدـ بـنـ أـبـيـ وـقـاصـ ، وصـحـحـهـ الحـاكـمـ (٣/٤٥) وـوـافـقـهـ الذـهـبـيـ. وزـادـ نـسـبـتـهـ فيـ المـجـمـعـ (٦/١٦٩) إـلـىـ أـبـيـ يـعلـىـ (٧٥٧) ، وـالـبـزـارـ (١٨٢١) وـقـالـ: «وـرـجـالـهـمـاـ ثـقـاتـ» ، وـسـيـعـيـدـهـ المـصـنـفـ بـرـقـمـ (١٧١٥). (خـائـنـةـ الـأـعـيـنـ): أـيـ يـضـمـرـ فـيـ نـفـسـهـ غـيرـ مـاـ يـظـهـرـهـ ، فـإـذـاـ كـفـ لـسـانـهـ وـأـوـمـاـ بـعـيـنـهـ فـقـدـ خـانـ ، وـإـذـاـ كـانـ ظـهـورـ تـلـكـ الـحـالـةـ مـنـ قـبـلـ الـعـيـنـ سـمـيـتـ خـائـنـةـ الـأـعـيـنـ (الـنـهاـيـةـ).

(٥) هوـ اـبـنـ حـارـثـةـ ، صـحـابـيـ جـلـيلـ.

فَاعْلَمْ - أَكْرَمَكَ اللَّهُ - وَلَا تَسْتَرِبْ<sup>(١)</sup> فِي تَنْزِيهِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنْ هَذَا الظَّاهِرِ وَأَنْ يَأْمَرَ زَيْدًا بِإِمْساكِهَا وَهُوَ يُحِبُّ تَطْلِيقَهِ إِيَاهَا ، كَمَا ذُكِرَ عَنْ جَمَاعَةِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ .

١٦٧٦ - وَأَصَحُّ مَا فِي هَذَا القَوْلِ مَا حَكَاهُ أَهْلُ التَّفْسِيرِ ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحُسْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ أَعْلَمَ نَبِيًّا أَنَّ زَيْنَبَ سَتَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِهِ ، فَلَمَّا شَكَاهَا إِلَيْهِ زَيْدٌ قَالَ لَهُ : «أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقُ اللَّهَ» الآيَةُ [الأحزاب : ٣٧] وَأَخْفِي فِي نَفْسِهِ مَا أَعْلَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَنَّهُ سَيَتَزَوَّجُهَا مِمَّا اتَّبَعَهُ وَمُظْهِرُهُ بِتَمَامِ التَّزْوِيجِ وَطَلاقِ<sup>(٢)</sup> زَيْدٍ لَهَا<sup>(٣)</sup> .

١٦٧٧ - وَرَوَى نَحْوَهُ عَمْرُو بْنُ فَائِدَ ، عَنِ الزَّهْرِيِّ ، قَالَ : نَزَّلَ جَبَرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يُعْلِمُهُ أَنَّ اللَّهَ يَزُوِّجُهُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ؛ فَذَلِكَ (١٧٩/ب) الَّذِي أَخْفَى فِي نَفْسِهِ<sup>(٤)</sup> .

وَيَصْحَحُ هَذَا قَوْلُ الْمُفَسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] بَعْدِ هَذَا : «وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا» [الأحزاب : ٣٧] أَيْ : لَا بُدَّ لَكَ أَنْ تَتَزَوَّجَهَا .

وَيُوضَّحُ هَذَا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُبَدِّلْ مِنْ أَمْرِهِ مَعْهَا غَيْرَ زَوْجِهِ إِيَاهَا ، فَدَلَّ أَنَّهُ الَّذِي أَخْفَاهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِمَّا كَانَ أَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي آخِرِ هَذِهِ الْقَصَّةِ فِي بَقِيَةِ الْآيَاتِ<sup>(٥)</sup> : «مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ

(١) لا تسترب: لا تشک.

(٢) في المطبوع: «وتطليق».

(٣) أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٤٩١/٣). وصححه القاضي عياض كما ترى. وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، وفيه مقال. وقال الحافظ في الفتح ٥٢٤/٨: «وقد أطبه الترمذى الحكيم في تحسين هذه الرواية، وقال: إنها من جواهر العلم المكتنون، وكأنه لم يقف على تفسير السدي الذي أورده».

(٤) أورده السيوطي في المناهل (١٢٧٤)، ولم يذكر من خرجه.

(٥) في المطبوع: «وقوله تعالى في القصة: ما كان...».

فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةً لَلَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلٍ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَّارًا مَقْدُورًا ﴿١﴾ [الأحزاب : ٣٨].

فدلل على أنه لم يكن عليه حرج في الأمر.

قال الطبرى : ما كان الله ليؤثِّم نَبِيًّا <sup>(٢)</sup> - عليه السلام - فيما أحل له <sup>(٣)</sup> مثال فعله لمن قبله من الرسل ؛ قال الله تعالى : ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلٍ﴾ [الأحزاب : ٣٨] أي من النبيين فيما أحل لهم .

١٦٧٨ - ولو كان - على ما رُوِيَ في حديث قتادة <sup>(٤)</sup> - من وقوعها من قلب النبي <sup>عليه السلام</sup> عندما أعجبته ، ومحبته طلاق زَيْدٍ لها لكان فيه أعظم الحرج ، وما لا يليق به من مدة <sup>(٥)</sup> عيشه لِمَا نُهِيَ عنه من زهرة الحياة الدنيا ، ولكان هذا نفس الحسد المذموم الذي لا يرضاه ، ولا يتسم <sup>(٦)</sup> به الأتقياء ، فكيف سيد المرسلين <sup>(٧)؟</sup> !

قال القشيري : وهذا إقدام عظيم من قائله ، وقلة معرفة بحق النبي <sup>عليه السلام</sup> وبفضله .

وكيف يقال : رآها فأعجبته <sup>(٨)</sup> وهي : بُنْتُ عَمَّتِه ، ولم يَزُلْ يَرَاها مُنْذُ ولِدَتْ ، ولا كان النساء يحتجبن منه - عليه السلام - قبل النبوة وبعدها ، هذا <sup>(٩)</sup> وهو زوجها لزَيْدٍ ؛ وإنما جعل الله طلاق زَيْدٍ لها ، وتزويج النبي <sup>عليه السلام</sup> إليها ؛ لإزالة حُرْمَة التَّبَّيِّن ، وإبطال سُنْتِه ؛ كما قال الله تعالى : ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِنْ

(١) في المطبوع : «وكان أمر الله مفعولاً» ، والتلاوة ما في نسختنا .

(٢) ليؤثِّم نَبِيًّا : أي يوقعه في إثم وذنب .

(٣) قوله : «له» ، لم يرد في المطبوع .

(٤) أخرجه عبد بن حميد في تفسيره (المتأهل / ١٢٧٥) . وهي رواية باطلة . انظر تفسير الآية (٣٧) من سورة الأحزاب في صفة التفاسير للشيخ الصابوني .

(٥) في المطبوع : «مَدَّ» .

(٦) لا يتسم : لا يتصرف .

(٧) في المطبوع : «الأنبياء» .

(٨) قوله : «قبل النبوة وبعدها ، هذا» ، لم يرد في المطبوع .

رِجَالُكُمْ...» الآية [الأحزاب: ٤٠] ، وقال: «لِكُنَّ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ في أَزْوَاجِ أَدْعِيَاءِهِمْ» الآية [الأحزاب: ٣٧].

وَنَحْوُهُ لَابْنِ فُورَكَ.

وقال أبو الليث السمرقندى: فإن قيل: فما الفائدة في أمر النبي ﷺ لزيد بإمساكها؟ فهو: أن الله تعالى أعلم بيئه أنها زوجته ، فنهاه النبي ﷺ عن طلاقها؛ إذ لم تكن بينهما ألفة؛ وأخفى في نفسه - ﷺ - ما أعلمه الله به ، فلما طلقها زيد خشي النبي ﷺ (١) (١٨١/أ) قول الناس: يتزوج امرأة ابنه؛ فأمره الله بزواجهها ليتاج مثلك لأمته ، كما قال تعالى: «لِكُنَّ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ في أَزْوَاجِ أَدْعِيَاءِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرَأْ» [الأحزاب: ٣٧].

وقد قيل: كان أمره لزيد بإمساكها قمعاً للشهوة ، وردداً للنفس عن هواها. وهذا القول إذا جوزنا عليه - عليه السلام - أنه (٣) رآها فجأةً واستحسنها. فمثلاً هذا لا نكره فيه ، لما طبع عليه ابن آدم من استحسانه الحسن ، ونظره الفجاءة مغفوف عنها؛ ثم قمع نفسه عنها ، وأمر زيداً بإمساكها؛ وإنما تنكر تلك الزيادات التي في القصة. والتعويل والأولى ما ذكرناه عن علي بن الحسين ، وحكاه السمرقندى؛ وهو قول ابن عطاء ، وصححه واستحبه (٤) القاضي القشيري. [وعليه عول أبو بكر بن فورك ، وقال: إنه معنى ذلك عند المحققين من أهل التفسير؛ قال: والنبي ﷺ متنزه عن استعمال النفاق في ذلك ، وإظهار خلاف ما في نفسه ، وقد نزعه الله عن ذلك بقوله تعالى: «مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ» [الأحزاب: ٣٨]؛ وقال: ومن ظن ذلك بالنبي ﷺ فقد أخطأ].

قال: وليس معنى الخشية - هنا - الخوف؛ وإنما معناه: الاستحياء؛ أي: يستحيي منهم أن يقولوا: تزوج زوجة ابنه].

(١) كلمة: «النبي»، لم ترد في المطبوع.

(٢) في الأصل زيادة: «بأن يقولوا».

(٣) في الأصل زيادة: « حين».

(٤) في المطبوع: «واستحسن».

وأن خشيته - عليه السلام - من الناس كانت من إرجاف<sup>(١)</sup> المنافقين واليهود ، وتشغيلهم<sup>(٢)</sup> على المسلمين بقولهم: تزوجَ محمد<sup>(٣)</sup> زوجةَ ابنته ، بعد نهيه عن نكاح حلائل الأبناء ، كما كان؛ فعتبه الله - عز وجل - على هذا ، وزنه عن الالتفات إليهم فيما أحلاه له ، كما عتبه على مراعاة رضا أزواجه في سورة التحرير بقوله: ﴿لِمَ حَرِمَ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبَشَّعَ مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التحرير: ١] وكذلك قوله لها هنا: ﴿وَنَخْشَى أَنَّاسًا وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخَشَّنَ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

١٦٨٠ - وقد رُويَ عن الحسن البصري<sup>(٤)</sup> وعائشة: لو كتم رسول الله - ﷺ - شيئاً مما نزل عليه<sup>(٥)</sup> كتم هذه الآية<sup>(٦)</sup> لما فيها من عتب وإبداء ما أخفاه.

## فصل

[في شرح حديث الوصيَّة في مرضه ﷺ]<sup>(٧)</sup>

١٦٨١ - فإن قلت: قد تقررت عصمتُه - عليه السلام - في جميع أقواله وأحواله<sup>(٨)</sup>، وأنه لا يصحُ منه فيها خلف<sup>(٩)</sup> ولا اضطرابٌ ، في عمده

(١) الإرجاف: الخبر الكاذب المثير للفتنة والاضطراب.

(٢) التشغيل: تهيئة الشر وإحداث الجلة والفتنة.

(٣) قوله: «محمد»، لم يرد في المطبوع.

(٤) قوله: «ال بصري»، لم يرد في المطبوع.

(٥) قوله: «مما نزل عليه»، لم يرد في المطبوع.

(٦) حديث عائشة أخرجه مسلم في الإيمان (١٧٧/٢٨٨) والترمذى (٣٢٠٨). وأخرجه البخاري (٧٤٢٠) من حديث أنس . وقال الحافظ في الفتح (١٣/٤١): «واقتصر عياض في الشفاعة على نسبتها - أي روایتنا هذه - إلى عائشة والحسن البصري . وأغفل حديث أنس هذا وهو عند البخاري».

(٧) ما بين حاصلتين من عندي .

(٨) في المطبوع: «في أحواله في جميع أحواله».

(٩) خلف: أي مخالف للواقع .

وَلَا سَهْوٌ ، وَلَا صَحَّةٌ وَلَا مَرَضٌ ، وَلَا جِدَّ وَلَا مَزْحٌ<sup>(١)</sup> ، وَلَا رِضاً  
وَلَا غَضَبٌ . وَلَكُنْ مَا مَعْنِي الْحَدِيثِ فِي وصيَّتِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الَّذِي حَدَثَنَا بِهِ<sup>(٢)</sup>  
القاضي الشهيد أبو علي رحمه الله؛ [قال]: حَدَثَنَا القاضي أَبُو الْوَلِيدَ ، حَدَثَنَا  
أَبُو ذَرٍّ ، حَدَثَنَا أَبُو مُحَمَّدَ ، وَأَبُو الْهَيْثَمَ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ؛ قَالُوا: حَدَثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،  
حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ (١٨١/ب) [بْنُ هَمَّامٍ] ، حَدَثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ  
عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ؛ قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>ﷺ</sup> وَفِي  
الْبَيْتِ رِجَالٌ ، قَالَ النَّبِيُّ<sup>ﷺ</sup>: «هَلُمُوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ»<sup>(٤)</sup>.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ<sup>ﷺ</sup> قَدْ غَلَبَهُ الْوَاجْعُ . . . الْحَدِيثُ.

١٦٨٢ - وَفِي رَوَايَةِ: «إِنَّتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَيْ أَبْدًا»  
فَتَنَازَعُوا ، قَالُوا: مَا لَهُ؟ أَهْجَرَ؟! اسْتَفْهَمُوهُ؛ قَالَ: «دُعُونِي ، إِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ  
خَيْرٌ»<sup>(٥)</sup>.

١٦٨٣ - وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ<sup>ﷺ</sup> يَهْجُرُ<sup>(٦)</sup>؟

١٦٨٤ - وَفِي رَوَايَةِ: هَجَرَ<sup>(٧)</sup>. وَيُزوِّدُ: أَهْجَرَ؟ وَيُروِي: أَهْجَرَ؟<sup>(٨)</sup>.

(١) في المطبوع: «وَلَا هَزْلٌ».

(٢) في الأصل: «بَهَا» ، والمثبت من المطبوع.

(٣) في الأصل: «عَبْدُ اللَّهِ» ، وهو تحريف.

(٤) أسنده المصنف من طريق محمد بن إسماعيل البخاري (٤٤٣٢) ، وأخرجه أيضاً مسلم

(٥) من طريق عبد الرزاق ، به. (حضر): أي حضرة الموت.

(٦) آخرجه البخاري (٣١٦٨ ، ٤٤٣١) ، ومسلم (١٦٣٧/٢٠). (أَهْجَرَ) سيشرحها المصنف  
بعد قليل.

(استفهموه): أي استفهموا مَنْ توقَّفَ فِي امْتِنَالِ أُمْرِهِ<sup>ﷺ</sup> بِالكتابَةِ ، أي: أَيْصَدَرَ عَنْهُ هُجْرَةً ،  
وَهُوَ الْهَذِيَانُ وَمَا يَقْبَحُ مِنَ الْقَوْلِ؟ وَقِيلَ: اسْتَخْبَرُوا النَّبِيَّ<sup>ﷺ</sup> عَمَّا أَرَادَ ، أَفْعَلَهُ أَوْلَى أَمْ تَرَكَهُ؟  
(دعوني): أي اترکوا النزاع عندي.

(٧) آخرجه مسلم (١٦٣٧/٢١). قال الخفاجي: «وَهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ الْاسْتِفَاهِ الْإِنْكَارِيِّ».

(٨) آخرجه البخاري (٣٠٥٣).

(٩) هي رواية أبي إسحاق المستملبي كما سيدرك المصنف بعد قليل. وانظر الفتح (١٣٣/٨).

١٦٨٥ - وفيه: فقال عمر: إنَّ النَّبِيَّ - ﷺ قد اشتدَّ به الْوَجَعُ ، وعندها كتابُ اللَّهِ ، حَسْبُنَا . وَكَثُرَ اللَّغْطُ؛ فقال: «قَوْمُوا عَنِي»<sup>(١)</sup>.

١٦٨٦ - وفي رواية: واختلفَ أهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِبُوا لَهُ<sup>(٢)</sup> يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ كتاباً . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ<sup>(٣)</sup>.

قال أئمَّتنا في هذا الحديث: النَّبِيُّ - ﷺ - غَيْرُ مَعْصُومٍ مِّنَ الْأَمْرَاضِ ، وَمَا يَكُونُ مِنْ عَوَارِضِهَا مِنْ شَدَّةٍ وَجَعٍ ، وَغَشْيٍ ، وَنحوهِ مَا يَطْرُأُ عَلَى جِسْمِهِ ، مَعْصُومٌ أَنْ يَكُونَ مِنْ القَوْلِ أَثْنَاءَ ذَلِكَ مَا يَطْعُنُ فِي مُعْجِزَتِهِ ، وَيُؤَدِّي إِلَى فَسَادٍ فِي شَرِيعَتِهِ مِنْ هَذِيَانٍ ، أَوْ اخْتِلَالٍ فِي كِلَامٍ<sup>(٤)</sup>.

وَعَلَى هَذَا لَا يَصْحُ ظَاهِرٌ رِّوَايَةٌ مَّنْ رَوَى فِي الْحَدِيثِ: «هَجَر» إِذْ مَعَنَاهُ هَذِي . يَقُولُ: هَجَرْ هُجْرًا ، إِذَا هَذِي . وَأَهْجَرْ هُجْرًا: إِذَا أَفْحَشَ؛ وَأَهْجَرَ: تَعْدِيهُ هَجَرْ؛ وَإِنَّمَا الأَصَحُّ وَالْأَوَّلَ: «أَهَجَرَ؟» عَلَى طَرِيقِ الإِنْكَارِ عَلَى مَنْ قَالَ: لَا يَكْتُبُ<sup>(٥)</sup> ...

١٦٨٧ - وهكذا (١/١٨٠) روایتنا فيه في «صحیح البخاری» من رواية جميع الرُّوَاةِ في حديث الزَّهْرِي المتقدم<sup>(٦)</sup>.

١٦٨٨ - وفي حديث محمد بن سلام ، عن ابن عُيَيْنَةَ<sup>(٧)</sup> ، وكذا ضَبَطَهُ الأَصِيلِيُّ بِخَطِّهِ فِي كِتَابِهِ ، وَغَيْرُهُ مِنْ هَذِهِ الْطَرَقِ .

(١) أخرجه البخاري (١١٤). (اللَّغْطُ): صوت وضجة لا يفهم معناها (النهاية).

(٢) كلمة «له» ليست في المطبوع . ولم ترد في رواية البخاري ومسلم .

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٦٦) ، ومسلم (٢٢/١٦٣٧).

(٤) في المطبوع: «واختلال كلامٍ».

(٥) في المطبوع: «لا نكتب».

(٦) يعني برقم (١٦٨١) . وليس في حديث الزهري في البخاري ومسلم ذكر لكلمة «أَهَجَر» أو غيرها من الروايات .

(٧) حديث محمد بن سلام ، عن سفيان بن عيينة ، أخرجه البخاري (٣١٦٨) وفيه: «أَهَجَرَ؟». وفي المطبوع: «عن عُيَيْنَةَ» ، وهو غلط .

١٦٨٩ - وكذا رويَناه عن مسلم في حديث سفيان<sup>(١)</sup> ، وعن غيره.

وقد تُحملُ عليه روایةٌ مِنْ رواه «هَجَر؟» على حذف ألف الاستفهام؛ والتقدير: «أَهَجَر؟» [أ] وَأَنْ يُحْمَلَ قولُ القائل: «هَجَر» أو «أَهَجَر» دهشةً مِنْ قائل ذلك ، وحيرةً لعظيم ما شاهدَ مِنْ حالِ الرسول ﷺ ، وشدةً وجعه؛ وَهُوَ<sup>(٢)</sup> المقام الذي اختلف فيه عليه ، والأمرُ الذي هَمَ بالكتاب فيه ، حتى لم يُضْبِطْ هذا القائل لفظه ، وأَجْرَى الْهُجْرَ مَجْرَى شِدَّةِ الوجع؛ لَا أَنَّه<sup>(٣)</sup> اعتقاده يجوزُ عليه الْهُجْرُ ، كما حملهم الإشفاقُ على حراسته؛ والله [تعالى] يقولُ: «وَاللَّهُ يَعِصِّمُكَ مِنَ النَّاسِ» [المائدة: ٦٧] ، ونحو هذا.

١٦٩٠ - وأما على روایة: «أَهُجْرًا» وهي<sup>(٤)</sup> روایة أبي إسحاق المستملي في الصحيح في حديث ابن جُبَير ، عن ابن عباس ، من روایة قتيبة<sup>(٥)</sup> - فقد يكون هذا راجعاً إلى المخالفين عندَه ﷺ ، ومخاطبةً لهم من بعضهم البعض؛ أي جتتم باختلافكم على رسول الله ﷺ وبين يديه - هُجْرًا ومنكراً من القول؟ .

والْهُجْرُ: بضم الهاء: الفُحْش في المَنْطَقِ .

وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث اختلافاً كثيراً<sup>(٦)</sup> ، وكيف اختلف الصحابة بعد أمره<sup>(٧)</sup> لهم - عليه السلام - أنْ يأتوه بالكتاب ، فقال بعضهم: أوَامْرُ النَّبِيِّ ﷺ يُفْهَمُ إِيجَابُهَا ، مِنْ نَدِيهَا ، مِنْ<sup>(٨)</sup> إِبَاحَتِهَا بِقَرَائِنِ<sup>(٩)</sup> ،

(١) حديث سفيان بن عيينة عند مسلم (١٦٣٧/٢٠) وفيه: «أَهَجَر؟». ورجح هذه الرواية الحافظ في الفتح (٨/١٣٣).

(٢) في المطبوع: «وَهُوَ».

(٣) في الأصل: «لأنه» ، والمثبت من المطبوع.

(٤) في الأصل: «وهو» ، والمثبت من المطبوع.

(٥) روایة قتيبة ، أخر جها البخاري (٤٤٣١) وفيها: «أَهَجَر؟».

(٦) قوله: «اختلافاً كثيراً» ، لم يرد في المطبوع.

(٧) في المطبوع: «وكيف اختلفوا بعد أمره».

(٨) في الأصل: «ومن» ، والمثبت من المطبوع.

(٩) في الأصل زيادة: «الأفعال».

فلعله<sup>(١)</sup> قد ظهر مِنْ قرائن قوله - عليه السلام - لبعضهم ما فهموا أنه لم يكن منه عَزْمَةٌ ، بل أمرٌ رَدَهُ إِلَى اختبارهم أو اختيارهم عند مَوْتِهِ وبعْضُهُم<sup>(٢)</sup> لم يَفْهِمُ ذلك ، فقال : استفْهَمُوهُ ، فلما اختلفوا كفَّ عنهم ، إذ لم يكن عَزْمَةٌ ، ولِمَا رأَوْهُ مِنْ صوابِ رأيِ عمرَ.

ثم هؤلاء قالوا : ويكون امتناعُ عمر إِمَّا إِشْفَاقًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَكْلِيفِهِ فِي تلك الحال إِمْلَاءَ الْكِتَابِ ، وَأَنَّ<sup>(٣)</sup> تَدْخُلَ عَلَيْهِ مشقةً مِنْ ذلك ، كما قال : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْتَدَّ بِهِ الْوَاجَعُ .

وقيل : خَشِيَّ عُمَرٌ أَنْ يَكْتَبَ أُمُورًا يَعْجِزُونَ عَنْهَا فِي حِصْلَوْنَ فِي الْحَرَاجِ بِالْمُخَالَفَةِ ، وَرَأَى أَنَّ الْأَرْفَقَ بِالْأَمْمَةِ فِي تَلْكَ الْأَمْمَرِ سَعَةُ الْإِجْتِهَادِ ، وَحُكْمُ النَّظَرِ ، وَطَلْبُ الصَّوَابِ ؟ فَيَكُونُ الْمُصِيبُ وَالْمُخْطَىءُ مَأْجُورًا .

وقد عَلِمَ عُمَرٌ تَقْرُرَ الشَّرْعِ ، وَتَأْسِيسَ الْمِلَةِ ، وَأَنَّ اللَّهَ [تعالى] قَالَ : « أَلَيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ » [المائدة: ٣].

١٦٩١ - قوله عليه السلام : « أَوْصِيَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَعِنْتَرِي »<sup>(٤)</sup>.

وقولُ عُمَرٍ : « حَسِبْنَا كِتَابَ اللَّهِ » رُدٌّ عَلَى مَنْ نَازَعَهُ ، لَا عَلَى أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ .

وقد قيل : إِنَّ عُمَرَ خَشِيَّ تَطْرُقَ الْمُنَافِقِينَ وَمَنْ فِي قُلُوبِهِمْ<sup>(٥)</sup> مَرْضٌ لِمَا كَتَبَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ فِي الْخَلْوَةِ ، وَأَنَّ يَتَقَوَّلُوا فِي ذَلِكَ الْأَفَوَيْلِ ، كَادِعَاءِ الرَّافِضَةِ الْوَصِيَّةَ لِعَلِيٍّ<sup>(٦)</sup> وَغَيْرِ ذَلِكَ .

(١) في الأصل : « فَلَعْلَهُ » ، والمثبت من المطبوع.

(٢) في المطبوع : « بِلْ أَمْرَ رَدَهُ إِلَى اختبارهم ، وبعضاهم...».

(٣) في المطبوع : « أَوْ أَنَّ ».

(٤) عزاه السيوطي في المناهل (١٢٧٨) إلى الطبراني وغيره من طرق. قلت : معناه عند مسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم . (عترتي) : أي أهل بيتي ، والمراد : أقاربها من عشيرته وأهل بيته من أزواجها وذراته / قاله القاري.

(٥) في المطبوع : « قلبه ». .

(٦) قوله : « العلی » ، لم يرد في المطبوع .

وقيل: إنه كان من النبي ﷺ [لهم] على طريق المَسْوُرَة والاختبار<sup>(١)</sup>. هل يتفقون على ذلك أم يختلفون؟ فلما اختلفوا تركه.

وقالت<sup>(٢)</sup> طائفة أخرى: إنَّ معنى الحديث أنَّ النبي - ﷺ - كان مُجِيباً في هذا الكتاب لِمَا طُلبَ منه؛ لا أَنَّه ابْتَدَأَ بِالْأَمْرِ بِهِ؛ بل اقتضاهُ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ؛ فَأَجَابَ رَغْبَتَهُمْ، وَكَرِهَ ذَلِكَ غَيْرُهُمْ لِلْعِلْلَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا هَا.

١٦٩٢ - واستدلَّ في مثل هذه القضية<sup>(٣)</sup> بقول العباس لعلي بن أبي طالب: انْطَلِقْ بنا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ فِينَا عَلِمْنَاهُ، وَكِراهةُ عَلِيٍّ هَذَا، وَقُولُهُ: وَاللَّهِ! لَا أَفْعُلْ... الْحَدِيثُ<sup>(٤)</sup>.

١٦٩٣ - واستدلَّ بقوله: «دَعْوَنِي؛ فَإِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ»<sup>(٥)</sup> أي: الذي أنا فيه خيرٌ من إِرْسَالِ الْأَمْرِ، وَتَرْكِكُمْ وَكِتابَ اللَّهِ، وَأَنْ تَدْعُونِي مِمَّا طَلَبْتُمْ. وَذِكْرُ أَنَّ الَّذِي طُلِبَ كِتَابُهُ أَمْرُ الْخِلَافَةِ بَعْدَهُ، وَتَعْيِينُ ذَلِكَ.

## فصل

[فِي شَرْحِ حَدِيثٍ: أَيُّمَا مُؤْمِنٌ آدَيْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْهَا كَفَارَةً، وَأَحَادِيثُ أَخْرَى]<sup>(٦)</sup>

١٦٩٤ - فإن قيل: فما وجْه حديثه أيضاً الذي حدثنا به الفقيه أبو محمد الخُشنَي بقراءتي عليه ، حدثنا أبو علي الطَّبرِي ، حدثنا عبد الغافر الفارسي ، حدثنا أبو أحمد الجُلُودي ؛ [قال]: حدثنا إِبراهيم بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا قُتيبة ، حدثنا ليث ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن سالم

(١) في المطبوع: «والاختبار».

(٢) في الأصل: «وقال» ، والمثبت من المطبوع.

(٣) في المطبوع: «القصة».

(٤) أخرجه البخاري (٤٤٤٧) من حديث ابن عباس.

(٥) تقدم برقم (١٦٨٢) من حديث ابن عباس.

(٦) ما بين حاصلتين من عندي.

مَوْلَى النَّصَرِيْنِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ ، يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ ، وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِي ، فَإِنَّمَا مُؤْمِنٌ آذِيْتُهُ ، أَوْ سَبَيْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كُفَّارًا وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup> (١٨٢/١).

١٦٩٥ - وَفِي رَوَايَةِ : «فَإِنَّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ دَعْوَةً»<sup>(٢)</sup>.

١٦٩٦ - وَفِي رَوَايَةِ : «لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ»<sup>(٣)</sup>.

١٦٩٧ - وَفِي رَوَايَةِ : «فَإِنَّمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَيْتُهُ ، أَوْ لَعَنْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً ، وَصَلَاةً ، وَرَحْمَةً»<sup>(٤)</sup>.

وَكِيفَ يَصْحُّ أَنْ يَلْعَنَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَنْ لَا يَسْتَحْقُ اللَّعْنَ ، وَيَسْبُّ مَنْ لَا يَسْتَحْقُ السُّبُّ ، وَيَجْلِدُ مَنْ لَا يَسْتَحْقُ الْجَلْدَ ، أَوْ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَهُ الغَضَبُ ، وَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ هَذَا<sup>(٥)</sup> كَلَّهُ؟ .

فَاعْلَمْ - شَرْحُ اللَّهِ صَدْرُكَ - أَنَّ قَوْلَهُ [ﷺ] أَوْلَأً : «لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ»؛ أَيْ : عِنْدَكَ يَا رَبِّي بِإِنْتَ أَمْرُهُ؛ فَإِنَّ حُكْمَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى الظَّاهِرِ ، كَمَا قَالَ ، وَلِلْحُكْمِ الَّتِي ذَكَرْنَا هَا ، فَحَكْمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِجَلْدِهِ ، أَوْ أَدَبِهِ بِسَبِّهِ ، أَوْ لَعْنِهِ ، بِمَا اقْتِضَاهُ عِنْدَهُ حَالُ ظَاهِرِهِ؛ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ لِشَفَقَتِهِ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ ، وَرَحْمَتِهِ لَهُمْ ، وَرَأْفَتِهِ عَلَيْهِمُ الْمُتَّقَى وَصَفَّهُ اللَّهُ بِهَا<sup>(٦)</sup> ، وَحَذَرَهُ أَنْ يَتَقَبَّلَ [اللَّهُ] فَيَمْنَ دَعَا عَلَيْهِ دَعْوَتَهُ - أَنْ يَجْعَلَ دَعَاءَهُ وَلَعْنَهُ وَسَبَّهُ<sup>(٧)</sup> لَهُ رَحْمَةً؛ فَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ : «لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ»؛ لَا أَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَحْمِلُهُ الغَضَبُ ، وَيَسْتَفْزُهُ

(١) أَسْنَدَهُ الْمُصْنَفُ مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمٍ (٢٦٠١/٩١) ، وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٣٦١) مُخْتَصِّرًا.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٍ (٢٦٠٣) مِنْ حَدِيثِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٍ (٢٦٠٣) مِنْ حَدِيثِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٍ (٢٦٠١/٨٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٥) فِي الْمُطَبَّعِ : «عَنْ هَذَا».

(٦) فِي الْمُطَبَّعِ : «لِشَفَقَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ وَرَأْفَتِهِ ، وَرَحْمَتِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ الَّتِي وَصَفَّهُ اللَّهُ بِهَا...».

(٧) قَوْلُهُ : «وَسَبَّهُ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمُطَبَّعِ.

الضجر لأن يفعل مثلًا هذا بمَنْ لا يستحقه من مُسلم.

وهذا معنى صحيح ، ولا يفهم من قوله : «أَغْضَبَ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ» أنَّ الغَضَبَ حَمَلَهُ عَلَى مَا لَا يُجُوبُ [فَعْلُهُ]؛ بل يجوز أن يكون المراد بهذا أنَّ الغَضَبَ لِهِ حَمَلَهُ عَلَى مَعَاقِبِهِ بِلَعْنَتِهِ<sup>(١)</sup> أَوْ سَبَّهِ؛ وَأَنَّهُ مَا كَانَ يَحْتَمِلُ وَيَجُوزُ عَفْوُهُ عَنْهُ ، أَوْ كَانَ مَا خَيْرٌ بَيْنَ الْمَعَاقِبِ فِيهِ أَوْ الْعَفْوِ عَنْهُ.

وقد يَحْتَمِلُ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ ذَلِكَ ، بِمُخْرَجِ الإِشْفَاقِ<sup>(٢)</sup> وَتَعْلِيمِ أُمَّتِهِ الْخُوفَ وَالْحَذَرَ مِنْ تَعَدِّي<sup>(٣)</sup> حُدُودِ اللَّهِ [تعالَى].

وقد يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنْ دُعَائِهِ هَذَا<sup>(٤)</sup> ، وَمِنْ دُعَواتِهِ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ فِي غَيْرِ مَوْطَنٍ ، عَلَى غَيْرِ الْعَقْدِ<sup>(٥)</sup> وَالْقَصْدِ؛ بَلْ بِمَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ؛ وَلَيْسَ الْمَرَادُ بِهَا الإِجَابَةُ .

١٦٩٨ - كَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «تَرَبَّثْ يَمِينُكَ»<sup>(٦)</sup>.

١٦٩٩ - و«لَا أَشْبَعَ اللَّهَ بَطْنَكَ»<sup>(٧)</sup>.

١٧٠٠ - و«عَقْرَبُ حَلْقَى»<sup>(٨)</sup>. وَغَيْرُهَا مِنْ دُعَواتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(١) في الأصل : «بلغته» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في المطبوع : «وقد يحمل على أنه خرج مخرج الإشراق ..».

(٣) في الأصل : «مَنْ تَعَزَّزَ» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) في المطبوع : «هنا».

(٥) (العقد) : أي العزم وتصميم القلب .

(٦) آخرجه أَحْمَدٌ ٨١ / ٣ ، وَأَبُو يَعْلَى (١٠١٢) مَكْرُرٌ ، وَالبَزَارُ (١٤٠٣) كَشْفُ الْأَسْتَارِ مِنْ حَدِيثِ الْخَدْرِيِّ . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمُوعِ الزَّوَائِدِ ٢٥٤ / ٤ : «وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ». وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٣٠) مِنْ حَدِيثِ زَيْنَبِ بْنَتِ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ لَأُمَّ سَلَمَةَ . وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣١٠) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ ، وَفِيهِ قَوْلُهُ ﷺ لِعَائِشَةَ : «بَلْ أَنْتِ فَتَرَبْتُ يَمِينُكِ ..». وانظر جامع الأصول ٧ / ٢٧٦ .

(٧) قَالَهُ ﷺ لِمَعَاوِيَةَ ، كَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٠٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِلَفْظِهِ : «لَا أَشْبَعَ اللَّهَ بَطْنَهُ».

(٨) قَالَهُ ﷺ لِصَفِيفَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٥٦١) ، وَمُسْلِمٌ (١٢٨ / ١٢١١) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ . (عَقْرَبٌ) : أي عقرها الله ، وأصابها بعَقْرٌ في جسدها ، (حَلْقَى) : يعني =

١٧٠١ - وقد وَرَدَ في صِفَتِهِ - في غير حديثٍ - أنه عليه السلام لم يَكُنْ فَحَاشَا<sup>(١)</sup>.

١٧٠٢ - وقال أَنَسٌ : لَمْ يَكُنْ سَبَابًا ، وَلَا فَاحشًا<sup>(٢)</sup> ، وَلَا لَعَانًا؛ وَكَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عَنْ الدِّيْنِ : «مَالَهُ تَرِبَّ جَيْنِهُ؟»<sup>(٣)</sup>.

فيكون حَمْلُ الْحَدِيثِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ؛ ثُمَّ أَشْفَقَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ مُوافَقَةً أَمْثَالِهَا إِجَابَةً ، فَعَاوَدَ رَبَّهُ ، كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ ، أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ لِلْمَقْوُلِ لَهُ زَكَاءً ، وَرَحْمَةً ، وَقُرْبَةً.

وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ إِشْفَاقًا عَلَى الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِ ، وَتَأْنِيسًا لَهُ؛ لِئَلَّا يَلْحِقَهُ مِنْ اسْتِشَاعِرِ الْخُوفِ وَالْحَذَرِ مِنْ لَعْنٍ<sup>(٤)</sup> النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَقْبِيلِ دُعَائِهِ ، مَا يَحْمِلُهُ<sup>(٥)</sup> عَلَى الْيَأسِ وَالْقُنُوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ<sup>(٦)</sup>.

وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ سُؤَالًا مِنْهُ لِرَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَ - لِمَنْ جَلَدَهُ ، أَوْ سَبَّهُ عَلَى حَقٍّ ، وَبِوْجَهٍ صَحِيحٍ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ لَهُ كُفَّارَةً لِمَا أَصَابَهُ ، وَتَمْحِيَّةً لِمَا اجْتَرَمَ<sup>(٧)</sup> ، وَأَنْ يَكُونُ ذَلِكَ عَقْوَبَتُهُ لَهُ فِي الدُّنْيَا سَبَبَ الْعَفْوِ وَالْغُفرَانِ.

---

= أَصَابَهَا وَجْعٌ فِي حَلْقَهَا خَاصَّةً ، وَظَاهِرُهُ الدُّعَاءُ عَلَيْهَا ، وَلَيْسَ بِدُعَاءٍ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَهُوَ فِي مَذَهِبِهِمْ مَعْرُوفٌ . . .

(١) تَقْدِيم بِرْقَم١ / ٣٧٤ .

(٢) فِي الْأَصْلِ زِيَادَةً : «وَلَا فَحَاشَا» ، وَهِيَ لَيْسَتِ فِي الْمُطَبَّعِ . وَقَدْ أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَوْضِعَيْنِ : الْأَوَّلُ بِرْقَم١٦٠٣١ وَفِيهِ : «وَلَا فَحَاشَا» ، وَالثَّانِي بِرْقَم٦٠٤٦ وَفِيهِ : «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحشَا» .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٠٣١ ، ٦٠٤٦) . (الْمَعْتَبَةُ) : الْمَوْجَدَةُ وَالْغَضَبُ (جَامِعُ الْأَصْوَلِ ١٠ / ٧٦٠) . (تَرِبَ جَيْنِهُ) : خَرَّ لِوَجْهِهِ فَأَصَابَ التَّرَابَ جَيْنِهُ ، وَهِيَ كَلْمَةٌ تَجْرِي عَلَى الْلِّسَانِ وَلَا يُرَادُ حَقِيقَتُهَا . اَنْظُرْ الْفَتْحَ (٤٥٣ / ١٠) .

(٤) قَوْلُهُ : «لَهُ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمُطَبَّعِ .

(٥) فِي الْأَصْلِ : «أَمْرٌ» : وَالْمُثَبَّتُ مِنْ الْمُطَبَّعِ .

(٦) فِي الْأَصْلِ : «وَتَقْبِيلُ دُعَائِهِ بِالْجَمْلَةِ» ، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ الْمُطَبَّعِ .

(٧) قَوْلُهُ : «مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمُطَبَّعِ .

(٨) اجْتَرَمَ : فَعَلَ وَاتَّسَبَ .

١٧٠٣ - كما جاء في الحديث الآخر: «وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعُوْقَبَ بِهِ [في الدنيا] فَهُوَ كَفَّارٌ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

١٧٠٤ - فإن قلت: فما معنى حديث الزبير وقول النبي ﷺ - حين تخاصمه مع الأنباري في شرّاج الحرة -: «اْسْقِ يَا زُبَيْرُ! حَتَّى يَلْعُغَ الْمَاءَ»<sup>(٢)</sup> الكعبين». فقال له الأنباري: أنْ كَانَ ابْنَ عَمْتَكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَتَلَوَّنَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ ثُمَّ قال: «اْسْقِ يَا زُبَيْرُ! ثُمَّ احْسِنْ حَتَّى يَلْعُغَ الْجَدْرَ...» الحديث<sup>(٣)</sup>.

فالجوابُ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ مَنْزَهٌ أَنْ يَقْعُدَ بِنَفْسِهِ مُسْلِمٌ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْقَصَّةِ أَمْرٌ يُرِيبُ؛ وَلَكِنَّهُ ﷺ نَدَبَ الزُّبَيْرَ أَوْلَأً إِلَى الاقتصار عَلَى بَعْضِ حَقِّهِ عَلَى طَرِيقِ التَّوْسُطِ ، وَالصُّلْحِ ، فَلَمَّا لَمْ يَرْضَ بِذَلِكَ الْآخَرَ ، وَلَجَّ<sup>(٤)</sup> ، وَقَالَ مَا لَا يَجُبُ ، اسْتَوْفَى النَّبِيِّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ.

ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث (١٨٣): بابٌ: إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم [البين]<sup>(٥)</sup>.

١٧٠٥ - وذكر في آخر الحديث: فاستوعى رسول الله ﷺ حينئذ للزبير حقه<sup>(٦)</sup>.

وقد جعل المسلمون هذا الحديث أصلاً في قضيته.

١٧٠٦ - وفيه الاقداء به ﷺ في كل ما فعله في حال غضبه ورضاه ، وأنه

(١) أخرجه البخاري (١٨) ، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت. (ومن أصاب من ذلك): أي من الأمور التي أخذ رسول الله ﷺ البيعة بتركها ، كالزندي والسرقة وغير ذلك.

(٢) كلمة: «الماء» لم ترد في المطبوع.

(٣) متفق عليه ، وقد تقدم برقم (١٥٧٩). (شرّاج الحرة): شرّاج: جمع شرّاجة ، وهي سيل الماء من الحزن إلى السهل. (الحرّة): الأرض ذات الحجارة السود النخرة. (الجدر): وتروي بالذال المعجمة ، تقدم شرحها عند الحديث المتقدم برقم (١٥٧٩).

(٤) لَجَّ: تمادى في الخصومة (المعجم الوسيط).

(٥) زيادة من البخاري (الفتح) ٣٠٩ / ٥.

(٦) أخرجه البخاري (٢٧٠٨). (فاستوعى للزبير حقه) أي: استوفاه واستكمله.

- وإن نَهَى أَن يَقْضِيَ القاضي وهو غَضِيباً<sup>(١)</sup> - فإنه في حكمه في حال الغَضَب والرِّضا سواء ، لكونه فيهما معصوماً . وغضَبُ النَّبِيُّ ﷺ في هذا إنما كان الله تعالى لا لِنَفْسِه ، كما جاء في الحديث الصحيح<sup>(٢)</sup> .

١٧٠٧ - وكذلك الحديث في إقادته عُكَاشَة<sup>(٣)</sup> من نَفْسِه لم يكن لِتَعَدَّ حَمَلَه الغَضَب<sup>(٤)</sup> عليه؛ بل وقع في الحديث نفسه أن عُكَاشَة قال له: وَضَرَبَتْنِي بالقضيب ، فلا أَدْرِي أَعْمَداً ، أَمْ أَرْدَتَ ضَرْبَ النَّاقَة؟ فقال النَّبِيُّ ﷺ: «أَعِذْكَ بِالله ، يَا عُكَاشَة! أَن يَتَعَمَّدَكَ رَسُولُ الله ﷺ»<sup>(٥)</sup> .

١٧٠٨ - وكذلك في حديثه الآخر مع الأعرابي حين طلب - عليه السلام - الاقتصاص منه ، فقال الأعرابي: قد عَفَوتُ عنك . وكان النَّبِيُّ ﷺ قد ضربه بالسُّوْطِ لِتَعْلِقِه بِزَمامِ ناقَته مَرَّةً بَعْدِ مَرَّةٍ<sup>(٦)</sup> ، والنَّبِيُّ ﷺ يَنْهَا وَيَقُولُ لَهُ: «تُدْرِكُ حاجتك» وهو يَأْبَى؟ فضربه - عليه السلام - بعد أنْ نَهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ<sup>(٧)</sup> .

وهذا منه - عليه السلام - لَمْنَ لَمْ يَقْفِظْ عند نَهِيهِ صوابٌ ، وموضعُ أدَبٍ ، لكنه - عليه السلام - أَشْفَقَ إِذْ كَانَ حَقَّ نَفْسِهِ مِنَ الْأَمْرِ حَتَّى عَفَاهُ عنْهُ .

١٧٠٩ - وأمّا حديثُ سَوَادِ بْنِ عَمْرُو: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَأَنَا مُتَحَلِّقٌ فقال

(١) أخرجه البخاري (٧١٥٨) ، ومسلم (١٧١٧) من حديث أبي بكرَة.

(٢) كلمة: «الصحيح»، لم ترد في المطبوع.

(٣) عُكَاشَة (يروى بتشديد الكاف المفتوحة وتخفيفها). ابن مُحْمَّد بن مُحْمَّد بن مُحْمَّد بن مُحْمَّد (ابن مُحْمَّد بن مُحْمَّد)، وقتل شهيداً في حروب الردة سنة (١٢) هـ. وليس في الصحابة من اسمه «عُكَاشَة» غيره ، لذلك ترجمته الحافظ البرديجي في طبقات الأسماء المفردة ، وهو مطبوع في دار المأمون للتراث بتحقيقه.

(٤) في الأصل: لتعمد الغضب ، والمثبت من المطبوع.

(٥) فقرة من حديث الوفاة الطويل ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦/٩ - ٣١ من حديث جابر وابن عباس ، وقال: «رواه الطبراني وفيه عبد المنعم بن إدريس ، وهو كذاب وضائع». وأورده أيضاً ابن الجوزي في الموضوعات.

(٦) في المطبوع: «آخرى».

(٧) «أَنْ نَهَا»: لم ترد في المطبوع ، والحديث أورده السيوطي في المناهل (١٢٨٩) ، ولم يذكر من خَرَجَه.

[عليه الصلاة والسلام]: «وَرْسُنْ! وَرْسُنْ! حُطٌّ ، حُطٌّ» وَغَشِيني بِقَضِيبِ كَانَ<sup>(١)</sup> فِي يَدِهِ فِي بَطْنِي فَأَوْجَعَنِي . قَلْتَ: الْفَصَاصَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَشَفَ لِي عَنْ بَطْنِهِ - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - فَأَبَيْتُ الْفَصَاصَ<sup>(٢)</sup> .

وَإِنَّمَا كَانَ<sup>(٣)</sup> ضَرْبَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِمُنْكِرِ رَآءُ بِهِ؛ وَلَعَلَّهُ لَمْ يُرِدْ بِضَرْبِهِ بِالْقَضِيبِ (١٨٣/ب) إِلَّا تَنْبِيهً، فَلَمَّا كَانَ مِنْهُ إِيجَاعٌ لَمْ يَقْصِدْهُ طَلْبُ التَّحْلِلِ مِنْهُ عَلَى مَا قَدَّمْنَا<sup>(٤)</sup> .

## فصل

[فِي أَنَّ عَامَّةَ أَفْعَالِهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَدَادٌ وَصَوَابٌ ، وَالرَّدُّ عَلَى بَعْضِ الشُّبَهَ]<sup>(٥)</sup>  
وَأَمَّا أَفْعَالُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الدُّنْيَوِيَّةُ فِي هُكْمِهِ فِيهَا مِنْ تَوْقِيِّ الْمَعَاصِي  
وَالْمَكْرُوهَاتِ مَا [قد] قَدَّمْنَا ، وَمِنْ جَوَازِ السَّهْوِ وَالْغَلْطِ فِي بَعْضِهَا مَا ذَكَرْنَا.  
وَكُلُّهُ غَيْرُ قَادِحٍ فِي نَبُوَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . بَلَى ، إِنْ هَذَا فِيهَا عَلَى التَّدْورِ؛ إِذ  
عَامَّةُ أَفْعَالِهِ عَلَى السَّدَادِ وَالصَّوَابِ ، بَلْ أَكْثَرُهَا أَوْ كُلُّهَا جَارِيَةٌ مَجْرَى الْعِبَادَاتِ  
وَالْقُرْبَى عَلَى مَا بَيَّنَا؛ إِذْ كَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَا يَأْخُذُ مِنْهَا لَنَفْسِهِ إِلَّا ضَرُورَتِهِ<sup>(٦)</sup> ،  
وَمَا يُقْيِمُ بِهِ رَمَقَ<sup>(٧)</sup> جَسِيمَهُ ، وَفِيهِ مَصْلَحةٌ ذَاتِهِ التِّي بِهَا يَعْبُدُ رَبَّهُ ، وَيُقْيِمُ  
شَرِيعَتَهُ ، وَيَسُوسُ أُمَّتَهُ ، وَمَا كَانَ فِيهَا<sup>(٨)</sup> بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ فَبَيْنَ مَعْرُوفٍ

(١) قوله: «كان» ، لم يرد في المطبوع.

(٢) قوله: « فأبیت القصاص» ، لم يرد في المطبوع.

(٣) قوله: «كان» ، لم يرد في المطبوع.

(٤) أخرجه البغوي في معجم الصحابة ، وأخرجه ابن سعد وعبد الرزاق في جامعه عن الحسن ، قال: كان سواد بن عمرو يتخلّق فذكره (المناهل/ ١٢٩٠). (مُتَخَلّق) أي: متظيّب بالخُلُوق ، وهو ضرب من الطيب ، وإنما نهي عنه لأنّه من طيب النساء . (ورس): ثبت أصفر يصيغ به . (غضبني): ضربني . (حُطٌّ حُطٌّ): أي ضعْ عنك هذا . ما بين حاصلتين من عندي .

(٥) في الأصل: «ضرورة» ، والمثبت من المطبوع .

(٦) الرَّمَقُ: بقية الروح وآخر النفس . (النهاية) . ومن الأغلاظ الشائعة قولهم: ليس عنده ما يسد الرَّمَقُ ، والصواب: ليس عنده ما يمسك الرَّمَقُ ، لأنّه يموت إذا سدَّ رَمَقَهُ .

(٧) في المطبوع: «فيما» .

يُصْنَعَه<sup>(١)</sup> ، أو يِرِّ يوْسَعُه ، أو كلام حَسَنٍ يَقُولُه أو يَسْمَعُه ، أو تأْلُف شَارِدٍ ، أو قَهْرٌ مُعَانِدٍ ، أو مُدَارَّةٌ حَاسِدٍ؛ وَكُلُّ هَذَا لَاحِقٌ بِصَالِحٍ أَعْمَالِه عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مُنْتَظَمٌ فِي زَاكِيٍّ وَظَائِفٍ عِبَادَاتِه؛ وَقَدْ كَانَ يُخَالِفُ فِي أَفْعَالِه الدِّينِيَّة بِحَسْبِ اختِلافِ الْأَحْوَالِ ، وَيُعِدُّ لِلْأُمُورِ أَشْبَاهُهَا ، فَيُرَكِّبُ فِي تَصْرُفِه - لَمَّا قُرِبَ - الْحَمَارَ ، وَفِي أَسْفَارِه الْبَعِيدَة<sup>(٢)</sup> الرَّاحِلَةَ ، وَيُرَكِّبُ الْبَغْلَةَ فِي مَعْارِكِ الْحَزْبِ ، دَلِيلًا عَلَى الثَّباتِ ، وَيُرَكِّبُ الْخَيْلَ وَيُعِدُّهَا لِيَوْمِ الْفَزَعِ وَإِجَابَةِ الْصَّارِخِ.

وَكَذَلِكَ فِي لِبَاسِه وَسَائِرِ أَحْوَالِه بِحَسْبِ اعْتِبَارِ مَصَالِحِه ، وَمَصَالِحِ أُمَّتِهِ.

وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ الْفِعْلَ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ ، مَسَاعِدَةً لِأُمَّتِهِ ، وَسِيَاسَةً وَكَرَاهِيَّةً لِخَلَافَهَا ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَرِي غَيْرَهُ خَيْرًا مِنْهُ ، كَمَا يَتَرَكُ الْفِعْلَ أَبْدًا<sup>(٣)</sup>؛ وَقَدْ يَرِي فَعْلَهُ خَيْرًا مِنْهُ . وَقَدْ يَفْعَلُ هَذَا فِي الْأُمُورِ الْدِينِيَّةِ مَمَّا لَهُ الْخَيْرَةُ فِي أَحَدٍ وَجْهِيهِ ، كَخِرْوَجِهِ مِنِ الْمَدِينَةِ لِأَحْدِيٍّ ، وَكَانَ مَذْهُبُهُ التَّحْصُنَ بِهَا.

١٧١٠ - وَتَرَكَهُ قَتْلَ الْمَنَافِقِينِ ، وَهُوَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ أَمْرِهِمْ مَؤَالَفَةً لِغَيْرِهِمْ ، وَرِعَايَةً لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَرَابَتِهِمْ ، وَكَرَاهِيَّةً لَأَنَّ يَقُولَ النَّاسُ : (إِنْ مُحَمَّدًا يُقْتَلُ أَصْحَابَهُ؛ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ<sup>(٤)</sup>).

١٧١١ - وَتَرَكَهُ بَنَاءَ الْكَعْبَةِ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، مَرَاعَاةً لِقُلُوبِ قُرِيشٍ ، وَتَعْظِيمِهِمْ لِتَغْيِيرِهَا ، وَحَذَرَا مِنْ نِفَارِ قُلُوبِهِمْ لِذَلِكَ ، وَتَحْرِيكِ مَتَقْدِمٍ عَدَاؤِهِمْ لِلَّدِينِ وَأَهْلِهِ؛ فَقَالَ لِعَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : «لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَأَتَمَّتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) فِي الأَصْلِ : «يَضْعَهُ» ، وَالْمُشَبَّثُ مِنَ الْمُطَبَّعِ.

(٢) لَيْسَ فِي الْمُطَبَّعِ.

(٣) فِي الْمُطَبَّعِ : «لِهَذَا».

(٤) تَقْدِمُ بِرَقْمِ (١٧٧) ، وَسِيَّاْتِي بِرَقْمِ (١٧٨١) وَ(١٧٨٣).

(٥) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (١٥٨٥) ، وَمُسْلِمُ (١٣٣٣) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ . (حِدْثَانُ الشَّيءِ) : أَوْلَهُ ،

وَالْمَرَادُ بِهِ : قَرْبُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَتَمَكَّنْ بَعْدَ (جَامِعُ الْأَصْوَلِ ٩/٢٩٩).

١٧١٢ - وي فعل الفعل ثم يتركه؛ لكون غيره خيراً منه؛ كانت قاله من أدنى مياء بدل إلى أقربها للعدو من قريش<sup>(١)</sup>.

١٧١٣ - قوله: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقط الهدى»<sup>(٢)</sup>.  
ويبيّن وجهه للعدو الكافر<sup>(٣)</sup> رجاء استئلافه<sup>(٤)</sup>.

١٧١٤ - ويصبر للجاهل، ويقول: «إنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ»<sup>(٥)</sup>. ويبدل له الرغائب<sup>(٦)</sup> ليحبب إليه شريعته ودين ربّه.

ويتولى في منزله ما يتولى الخادم من مهنته، ويتسنم<sup>(٧)</sup> في ملئه<sup>(٨)</sup> ، حتى لا يبدو منه شيء من أطراقه ، وحتى كأن على رؤوس جلسائه الطير؛ ويتحدث مع جلسائه بحديث أولهم ، ويتعجب مما يتعجبون منه ، ويضحك مما يضحكون منه؛ قد وسع الناس إشره وعذله ، لا يستفزه الغضب ، ولا يقصّر عن الحق ، ولا يُبطن على جلسائه .

١٧١٥ - يقول: «ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين»<sup>(٩)</sup>.

١٧١٦ - فإن قلت: فما معنى قوله لعائشة [رضي الله عنها] في الدّاخـل عليه: «بئس ابن العشيرة» فلما دخل عليه<sup>(١٠)</sup> ، لأنّ له القول ، وضحك معه ،

(١) تقدم برقم (١٦٦٦).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٢٩)، ومسلم (١٢١١/١٥) من حديث عائشة والبخاري (٧٢٣٠) ومسلم (١٤١/١٢١٦) من حديث جابر. (الهدى): ما يهدى إلى الحرم من التّعم (المعجم الوسيط).

(٣) في المطبوع: «للكافر والعدو».

(٤) (رجاء استئلافه): طمعاً في أفتنه، وحذر من نفرته.

(٥) أخرجه البخاري (٦١٣١)، ومسلم (٢٥٩١) من حديث عائشة ، وسيأتي برقم (١٧١٦).

(٦) الرغائب: العطايا الكثيرة.

(٧) يتسم: يتخذ هيئة حسنة.

(٨) ملئه: الملا: الجماعة من الناس.

(٩) تقدم برقم (١٦٧٥).

(١٠) قوله: «عليه»، لم يرد في المطبوع.

فلما سأله عن ذلك قال: «إِنَّ مِنْ شَرِّ إِنْ شَرِّ النَّاسِ لِشَرِّهِ»<sup>(١)</sup>.

وكيف جاز أَنْ يُظْهِرَ له خلافاً ما يُبَطِّنُ ، ويقول في ظَهُورِهِ ما قال؟

فالجوابُ عن ذلك: أَنَّ فِعْلَهُ - عليه السلام - كان استئلافاً لمِثْلِهِ ، وتطييباً لنفسه؛ ليتمكّنَ إيمانُهُ ، ويدخلَ في الإسلام بسببهِ أَتَبَاعُهُ ، ويراه مِثْلُهُ فينجذب بذلك إلى الإسلام.

ومِثْلُ هذا على هذا الوجه قد خرج مِنْ حَدَّ مداراة الدنيا إلى السياسة [الدينية].

وقد كان [النبي] يسأْلُ قَوْمَهُ بأموال الله العريضة ، فكيف بالكلمة اللَّيْلة؟

١٧١٧ - وعنِ صَفْوَانَ<sup>(٢)</sup>: لقد أَعْطَانِي وَهُوَ أَنْفَضُ النَّاسِ<sup>(٣)</sup> إِلَيَّ ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى صَارَ أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيَّ<sup>(٤)</sup>.

١٧١٨ - قوله فيه<sup>(٥)</sup>: «بَئْسُ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» هو غَيْرُ غَيْبَةٍ؛ بل هو تعريفٌ ما علِمه منه لَمْ يَعْلَمْ ، لِيُحْذِرَ حَالُهُ ، وَيُحْتَرَزَ مِنْهُ ، وَلَا يُوَثَّقَ بِجَانِبِهِ كُلَّ الشَّفَةِ ، وَلَا سِيمَا وَكَانَ مُطَاعِعاً مَتَّبِعاً فِي قَوْمِهِ<sup>(٦)</sup>.

ومِثْلُ هذا إذا كان لضرورة ، وَدَفْعَ مَضَرَّةً ، لَمْ يَكُنْ غَيْبَةً ، بل [كان] جائزًا ، بل واجباً في بعض الأحيان كعادة المحدثين في تجريح الرواية ، والمزيّن في الشهود.

(١) في المطبوع: «شَرّ».

(٢) تقدم برقم (١٧١٤) ، وسيأتي رقم (١٧١٨).

(٣) في المطبوع: «قال صَفْوَان». وهو ابن أمية بن خلف ، صحابي من المؤلفة قلوبهم. مات في أوائل خلافة معاوية.

(٤) في المطبوع: «الْخَلْق».

(٥) آخر جه مسلم (٢٣١٣) ، وقد تقدم برقم (١٩٠ ، ٢٢٨).

(٦) أي في الحديث المتقدم برقم (١٧١٦).

(٧) قوله: «في قَوْمِهِ» ، لم يرد في المطبوع.

١٧١٩ - فإن قيل : فما معنى المُعْضِل<sup>(١)</sup> الوارد في حديث بَرِيرَةَ<sup>(٢)</sup> من قوله [بَرِيرَةَ] لعائشة ؟ وقد أخبرته أنَّ مَوَالِيَ بَرِيرَةَ أَبْوَا بَيْعَهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ<sup>(٣)</sup> ؟ فقال [لها] عليه السلام : « اشترِطْهَا وَاشْتَرِطْهُ لَهُمُ الْوَلَاءَ » ففعلت ، ثم قام خطيباً ، فقال : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شَرْوَطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ باطِلٌ »<sup>(٤)</sup> والنبي - ﷺ - قد أمرها بالشرط لهم ، وعليه باعُوا<sup>(٥)</sup> ، ولو لاه - والله أعلم - لما باعوها من عائشة ، كما لم يَبِعُوهَا قَبْلُ حتى شرطوا ذلك عليها ؛ ثم أبطله - عليه السلام - وهو قد حَرَمَ الغِشَّ والخديعة ؟ !

فأعلم - أكرمك الله - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مُنَزَّهٌ عن ذلك مما يَقْعُدُ<sup>(٦)</sup> في بال الجاهلِ مِنْ هذا ، ولتَنْزِيهِ النَّبِيَّ - عليه السلام - عن ذلك ما قد أَنْكَرَ قَوْمٌ هذه الزيادة في الرواية<sup>(٧)</sup> قوله : « اشترِطْهُ لَهُمُ الْوَلَاءَ » إِذَا لَيْسَ فِي أَكْثَرِ طَرْقِ الْحَدِيثِ ؛ وَمَعَ ثَبَاتِهَا فَلَا اعْتَرَاضَ بِهَا ؛ إِذَا يَقْعُدُ « لَهُمُ » بِمَعْنَى « عَلَيْهِمُ » ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَقْنَمَةُ » [الرعد: ٢٥]. أي : عليهم<sup>(٨)</sup> .

وقال : « وَإِنَّ أَسَاطِيمَهَا » [الإسراء: ٧]. أي : فعليها<sup>(٩)</sup> .

فعلى هذا يكون معناه<sup>(١٠)</sup> : اشترطْهَا لَهُمُ الْوَلَاءَ لَكَ ، ويكون قيامُ النَّبِيِّ

(١) المُعْضِلُ : المشكل الذي لا يهتدى لوجهه.

(٢) بَرِيرَةَ : صحافية مشهورة تقدمت ترجمتها.

(٣) (الولاء) : يعني ولاء العَتْقِ ، وهو إذا مات العَبْدُ مُعْتَقُ ، ورثه مُعْتَقُهُ ، أو وَرَثَةُ مُعْتَقِهِ ، كانت العرب تبيعه وتذهب. انظر النهاية.

(٤) أخرجه البخاري (٢١٦٨) ، ومسلم (١٥٠٤) من حديث عائشة.

(٥) في المطبوع : « باعوها ».

(٦) في المطبوع : « مُنَزَّهٌ عَمَّا يَقْعُدُ ».

(٧) قوله : « فِي الرَّوَايَةِ » ، لم يرد في المطبوع.

(٨) قوله : « أَيِّ عَلَيْهِمُ » ، لم يرد في المطبوع.

(٩) قوله : « أَيِّ فَعَلَيْهَا » ، لم يرد في المطبوع.

(١٠) قوله : « يَكُونُ مَعْنَاهُ » ، لم يرد في المطبوع.

وَعْظُهُ لِمَا سَلَفَ لَهُمْ مِنْ شَرْطٍ الْوَلَاءِ لَأَنْفُسِهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ .

وَوَجْهٌ ثَانٌ : أَنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «اَشْتَرطْتُكُمْ لَهُمُ الْوَلَاءَ» ، لِيُسَعِّدُهُمْ بَعْدَهُمْ بَعْدَ مَعْنَى الْأَمْرِ ، لَكِنَّ عَلَيَّ مَعْنَى التَّسْوِيَةِ وَالْإِعْلَامِ بِأَنَّ شَرْطَهُ لَهُمْ لَا يَنْفَعُهُمْ بَعْدَ بِيَانِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ قَبْلُ : أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ; فَكَانَهُ قَالَ : اَشْتَرطْتُكُمْ أَوْ لَا تَشْتَرَطْتُكُمْ ، فَإِنَّهُ شَرْطٌ غَيْرُ نَافِعٍ .

وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الدَّاوِدِيُّ<sup>(۱)</sup> وَغَيْرُهُ ; وَتَوْبِيخُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ ; وَتَقْرِيبُهُمْ<sup>(۲)</sup> عَلَى ذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى عِلْمِهِمْ بِهِ قَبْلَ هَذَا .

الْوَجْهُ الْثَالِثُ : أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ : «اَشْتَرطْتُكُمْ لَهُمُ الْوَلَاءَ» أَيْ : أَظْهَرْتُكُمْ لَهُمْ حُكْمَهُ ، وَبَيَّنْتُكُمْ عَنْهُمْ<sup>(۴)</sup> سَنَّتَهُ أَنَّ<sup>(۵)</sup> الْوَلَاءَ إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ بَعْدَ هَذَا قَامَ هُوَ ﷺ مُبِينًا ذَلِكَ وَمُوَبِّحًا عَلَى مُخَالَفَةِ مَا تَقدَّمَ مِنْهُ فِيهِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَمَا مَعْنَى فِعْلِ يُوسُفَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِأَخِيهِ ؛ إِذْ جَعَلَ السَّقَائِيَّةَ فِي رَحْلِهِ ، وَأَخَذَهُ بِاسْمِ سَرْقَتِهَا ، وَمَا جَرَى عَلَى إِخْوَتِهِ فِي ذَلِكَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾ [يُوسُفٌ : ۷۰] ؛ وَلَمْ يَسْرِقُوا !

فَاعْلَمْ - أَكْرَمْكَ اللَّهُ - أَنَّ الْآيَةَ تَدْلُلُ عَلَى أَنَّ فِعْلَ يُوسُفَ كَانَ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ لَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿كَذَلِكَ كَذَلِكَ لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذُ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ تَرَفَعُ دَرَجَتِي مَنْ نَسَأَ اللَّهُ تَعَالَى وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِ﴾ [يُوسُفٌ : ۷۶] .

فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا اعْتَرَاضَ بِهِ ، كَانَ فِيهِ مَا فِيهِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ يُوسُفَ كَانَ أَعْلَمَ أَخَاهُ بِهِ : ﴿إِنَّنِي أَخْوُكَ فَلَا تَبْتَئِس﴾ الْآيَةُ [يُوسُفٌ : ۶۹] فَكَانَ مَا جَرَى عَلَيْهِ بَعْدَ هَذَا مِنْ وَفْقَهٍ وَرَغْبَةٍ ، وَعَلَى يَقِينٍ مِنْ

(۱) هو الإمام العلام، الورع، القدوة، جمال الإسلام، عبد الرحمن بن محمد الداودي. ولد سنة (۳۷۴) هـ وتوفي سنة (۴۶۷) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (۲۲۲ / ۲۲۶ - ۲۲۶).

(۲) تقربيهم: توبيخهم.

(۳) في الأصل: «عندهم»، والمثبت من المطبوع.

(۴) قوله: «عندهم»، لم يرد في المطبوع.

(۵) في المطبوع: «بأنَّ».

عَقْبَى الْخَيْرِ لَهُ بِهِ ، وَإِزَاحَةُ السُّوءِ عَنْهُ وَالْمُضَرَّةُ بِذَلِكَ .  
وَأَمَا قَوْلُهُ : « أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَرِّفُونَ » [يُوسُفٌ : ٧٠] فَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ يُوسُفِ وَلَا مِنْ قَوْلِهِ ، فَيُلَزِّمُ عَلَيْهِ جَوَابٌ لِحَلِّ شُبْهِهِ .  
وَلَعِلَّ قَائِلَهُ إِنْ حُسْنَ لِهِ التَّأْوِيلُ كَائِنًا مِنْ كَانَ ظَنًّا عَلَى صُورَةِ الْحَالِ [ذَلِكَ] .  
وَقَدْ قِيلَ : [قَالَ] ذَلِكَ لِفَعْلِهِمْ قَبْلُ يُوسُفَ وَبَيْعَهُمْ لَهُ . وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا .  
وَلَا يَلْزُمُ أَنْ يُقَوَّلَ<sup>(١)</sup> الْأَنْبِيَاءُ مَا لَمْ يَأْتِ أَنْهُمْ قَالُوهُ<sup>(٢)</sup> ، حَتَّى يُطْلَبَ الْخَلَاصُ مِنْهُ ، وَلَا يَلْزُمُ الاعْتَذَارُ عَنْ زَلَّاتِ<sup>(٣)</sup> غَيْرِهِمْ .

## فصل

[فِي الْحِكْمَةِ فِي إِجْرَاءِ الْأَمْرَاضِ وَشِدَّتِهَا عَلَيْهِ تَعَالَى ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ]<sup>(٤)</sup>  
فَإِنْ قِيلَ : فَمَا الْحِكْمَةُ فِي إِجْرَاءِ الْأَمْرَاضِ وَشِدَّتِهَا عَلَيْهِ ، وَعَلَى جَمِيعِ  
الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ<sup>(٥)</sup> ؟ وَمَا الْوَجْهُ فِيمَا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ ، وَامْتَحَانُهُمْ  
بِمَا امْتُحِنُوْهُ بِهِ (١٨٥/ب) كَأَيُوبَ ، وَيَعْقُوبَ ، وَدَانِيالَ<sup>(٦)</sup> ، وَيَحْيَى ، وَزَكْرِيَا ،  
وَعِيسَى ، وَإِبْرَاهِيمَ ، وَيُوسُفَ ، وَغَيْرِهِمْ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وَهُمْ خَيْرُهُمْ  
مِنْ خَلْقِهِ وَأَحْبَاؤُهُ وَأَصْفِياؤُهُ ؟

فَاعْلَمْ - وَفَقْكَ اللَّهُ<sup>(٧)</sup> - أَنَّ أَفْعَالَ اللَّهِ تَعَالَى كُلُّهَا عَدْلٌ ، وَكَلْمَاتِهِ جَمِيعُهَا  
صَدِقٌ لَا مُبَدِّلٌ لِكَلْمَاتِهِ ، يَبْتَلِي عَبَادَهُ ، كَمَا قَالَ [تَعَالَى لَهُمْ] : « لِنَنْظَرَ كَيْفَ  
تَعْمَلُونَ » [يُونُسٌ : ١٤] .

(١) فِي المُطَبَّعَ : « نُقَوِّلُ » .

(٢) فِي الأَصْلِ : « قَالُوا » ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ المُطَبَّعَ .

(٣) زَلَّاتٌ : جَمِيع زَلَّةٍ ، وَهِيَ السَّقْطَةُ وَالْخَطِيئَةُ .

(٤) مَا بَيْنَ حَاسِرَتَيْنِ مِنْ عَنْدِيِّ .

(٥) فِي المُطَبَّعَ : « . . . عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى جَمِيعِهِمُ السَّلَامُ » .

(٦) دَانِيَالُ : هُوَ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ الْحِكْمَةُ وَالنَّبُوَّةُ ، وَكَانَ فِي أَيَّامِ بُخْتَنْصُرِ (تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ  
وَاللُّغَاتِ ١/١٧٩) .

(٧) فِي المُطَبَّعَ : « وَفَقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُ » .

وَلِيَتُؤْكِنَ أَيْثُرُ أَحَسْنُ عَمَلاً» [الملك: ٢].

«وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ» [آل عمران: ١٤٠].

«وَلَنَبْلُوْكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوْا الْخَابَرَكُمْ» [محمد: ٣١].

«وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهُوكُمْ<sup>(١)</sup> مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ» [آل عمران: ١٤٢].

فامتحانه - عز وجل - إياهم بضروب المِحن زيادة في مكانتهم ، ورفعه في درجاتهم ، وأسباب لاستخراج حالات الصبر والرضا ، والشُّكْر والتسليم ، والتوكل ، والتفويض ، والدعاء ، والتضرع منهم ، وتأكيد بصائرهم في رَحْمَةِ الْمُمْتَحَنِينَ ، والشفقة على المُبْتَلِينَ ، [وتذكره لغيرهم ، وموעظة لسوادهم ليتأسّوا في البلاء بهم]؛ ويتسَلَّوْا<sup>(٢)</sup> في المِحن بما جرى عليهم ، ويقتدوا بهم في الصبر ، ومحو لهنات فرطت منهم ، أو غفلات سلفت لهم ، ليلقوا الله تعالى طيّبين مُهَدّبين؛ ولتكون أجرُهم أكمل ، وثوابهم أوف وأجزل.

١٧٢٠ - حدثنا القاضي أبو علي الحافظ ، حدثنا أبو الحسين الصيرفي وأبو الفضل بن خيرون؛ قالا: حدثنا أبو يعلى البغدادي ، حدثنا أبو علي السنجي ، حدثنا محمد بن محبوب ، حدثنا أبو عيسى الترمذى ، حدثنا قتيبة ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عاصم [بن بهدلة] ، عن مُضعب بن سعد ، عن أبيه؛ قال: قلت: يا رسول الله! أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء ، ثم الأمثل ، فالأمثل ، يُبتلى الرَّجُلُ على حساب دينه ، مما يبرح البلاء بالعبد حتى يترکه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة»<sup>(٣)</sup>.

وكما قال تعالى: «وَكَانُوا مِنْ تَيْئِنَ قَتَلَ مَعَهُ رَبِيعُونَ<sup>(٤)</sup> كَيْرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا

(١) في الأصل: «آمنوا» ، وهو سهو من الناسخ.

(٢) (ويتسَلَّوْا): أي يكون لهم سلعة تذهب حزنهم.

(٣) أسنده المصنف من طريق الترمذى (٢٣٩٨) ، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٤٠٢٣) ، وصححه

الحاكم (٣٤٣/٣) ، وابن حبان (٦٩٨) موارد. وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

واستوفينا تخریجه في الموارد فانظره إذا شئت.

(٤) (رَبِيعُونَ): علماء فقهاء ، أو جموع كثيرة (كلمات القرآن لمخلوف).

أَصَابُوهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعْفُوا وَمَا أَسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبُّنَا أَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَأَنْصُرْ نَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ فَعَانِهِمُ اللَّهُ تَوَابُ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابُ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨﴾

[آل عمران: ١٤٦ - ١٤٨].

١٧٢١ - وعن أبي هريرة<sup>(١)</sup>: «ما يزال البلاء بالمؤمن في نفسه ، وولده ، [وماله] حتى يلقى الله ، وما عليه خطيئة».

١٧٢٢ - وعن أنس ، عنه عليه السلام: «إذا أراد الله بعده الخير عجل له العقوبة في الدنيا ، وإذا أراد الله بعده الشر أمسك عنه بذنه حتى يوافي به يوم القيمة»<sup>(٢)</sup>.

١٧٢٣ - وفي حديث (١/١٨٦) آخر: «إذا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ لِيَسْمَعَ تضْرِعَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وحكي السمرقندى أن كل من كان أكرم على الله تعالى كان بلاه أشد كيّ يتبيّن فضلُه ، ويستوجب الثواب ؛ كما روي عن لقمان أنه قال: يا بني! الذهب والفضة يُختبران بالنار ، والمؤمن يُختبر بالبلاء.

وقد حُكِيَ: أن ابتلاء يعقوب بيوسف كان سببه التفاتة في صلاته إليه ، ويوسف نائم محبة له.

(١) أي مرفوعاً ، كما أخرجه الترمذى (٢٣٩٩) وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه الحاكم ٣٤٦/١ ، ووافقه الذهبي ، وصححه أيضاً ابن حبان (٦٩٧) موارد. فانظره لتمام تحريرجه.

(٢) أخرجه الترمذى (٢٣٩٦) ، ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٣٨٥) ، وأوردده النووى في رياض الصالحين ، برقم (٤٩) بتحقيقى. وهو لا يذكر فيه إلا حديثاً صحيحاً ، كما بين ذلك في المقدمة.

(٣) ذكره السيوطي في الجامع الصغير (٣٥٣) ، ونبه إلى البيهقي في الشعب ، والدليلي في مسند الفردوس عن أبي هريرة ، والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود وكردوس موقوفاً عليهما ، ولم يرمز له بشيء. قال العلامة المناوى في فيض القدير ٢٤٦/١: «ووهم من زعم أنه رمز لضعفه ، وأنه كذلك ، قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى: إنه يتقوى بعدد طرقه».

١٧٢٤ - وقيل: بل اجتمع يوماً هو وابنه يوسف على أكل حمل<sup>(١)</sup> مشوي، وهما يُضحكان، وكان لهم جارٌ يتيم، فشم ريحه واشتاهه وبكى، وبكث جدّه له عجوز لبكائه، وبينهما جدار، ولا علمَ عند يعقوب وابنه؛ فعوقب يعقوب بالبكاء أسفًا على يوسف إلى أن سالت حدقاته، وابيضت عيناه من الحُزْن. فلما علم بذلك كان بقية حياته لا يرد سائلاً، و<sup>(٢)</sup> يأمر منادياً ينادي على سطحه: ألا من كان مُفطرًا فليتغدّر عند آل يعقوب<sup>(٣)</sup>.

وعوقب يوسف بالمُحنة التي نصَّ الله عليها.

١٧٢٥ - وروي عن الليث أن سبب بلاءً أيوب أنه دخل مع أهل قريته على ملكهم، فكلموه في ظلمه، وأغلظوا له إلاًّ أيوب، فإنه رفق به مخافة على زرعه، فعاقبه الله تعالى ببلائه<sup>(٤)</sup>.

ومحنَة سليمان لما ذكرناه من نيته في كونِ الحق في جهة<sup>(٥)</sup> أصحابه؛ أو للعمل بالمعصية في داره<sup>(٦)</sup> ، ولا علمَ عنده.

١٧٢٦ - وهذه فائدة شدَّة المرض والوجع بالنبي ﷺ؛ قالت عائشة: ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على رسول الله ﷺ<sup>(٧)</sup>.

١٧٢٧ - وعن عبد الله<sup>(٨)</sup>: رأيت النبي ﷺ في مرضه، يُوعَكُ وعكاً شديداً، فقلت: إنك لتوَعَكَ وعكاً شديداً! قال: «أَجَلْ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا

(١) الحَمَلُ: الصغير من الضأن.

(٢) قوله: «لا يرد سائلاً»، و«لم يرد في المطبوع».

(٣) ذكره - بنحوه - الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٠ من حديث أنس بن مالك ، وقال: «رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه محمد بن أحمد الباهلي البصري ، وهو ضعيف جداً».

(٤) قصة منكرة لا تلقي بالأنياء والصالحين.

(٥) في نسخة: «جنبة».

(٦) في الأصل: «ذكره» ، والمثبت من المطبوع.

(٧) أخرجه البخاري (٥٦٤٦) ، ومسلم (٢٥٧٠). (الوجع): المرض المؤلم.

(٨) هو ابن مسعود ، الصحابي الجليل.

يوعُكْ رَجُلَانِ مِنْكُمْ». قلت: ذلك أَنَّ لَكَ الْأَجْرَ مرتين؟ قال: «أَجَلُّ ، ذلك  
كذلك»<sup>(١)</sup> .

١٧٢٨ - وفي حديث أبي سعيد أن رجلاً وضع يده على النبي ﷺ فقال:  
والله! ما أطيق أضع يدي عليك من شدة حماك. فقال النبي ﷺ: «إنا معاشر  
الأنبياء يضاعف لنا البلاء ، إنْ كان النبيُّ لِيُبَتَّلَ بالقُمل حتى يقتُلَه ، وإنْ كان  
النبيُّ لِيُبَتَّلَ بالفقر ، وإنْ كانوا لِيُفْرَحُونَ بِالبلاءِ كما تفرحون بالرخاء»<sup>(٢)</sup> .

١٧٢٩ - وعن أنس ، عن النبي ﷺ: «إِنَّ عَظَمَ الْجَزَاءَ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ ، وَإِنَّ  
اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ؛ فَمَنْ رَضِيَ فِلَهُ الرِّضا ، وَمَنْ سُخطَ فِلَهُ السُّخط»<sup>(٣)</sup> .

١٧٣٠ ، ١٧٣١ - وقد قال المفسرون في قوله تعالى: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا  
يُجْزَى بِهِ» [النساء: ١٢٣]: إنَّ الْمُسْلِمَ يُجْزَى بمصائب الدنيا ، فتكون له  
كفارة. وروي هذا عن عائشة<sup>(٤)</sup> ، وأبي بكر<sup>(٥)</sup> ، ومجاهد.

١٧٣٢ - وقال أبو هريرة ، عنه عليه السلام: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصْبِتْ  
مِنْهُ»<sup>(٦)</sup> .

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٨) ، ومسلم (٢٥٧١) ، وسيأتي طرف منه برقم (١٧٣٥).

(الوعُكُ): الأَلْمُ. وقيل: أَلْمُ الْحُمَى (جامع الأصول ٥٨١/٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٠٤٤) ، وأبو يعلى (١٠٤٥) وغيره. وفي زوائد البوصيري: «إسناده  
صحيح ، رجاله ثقات». وصححه الحاكم (٤٠/١) ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه الترمذى (٢٣٩٦) ، وابن ماجه (٤٠٣١) ، وأبو يعلى مختصرًا (٤٢٢٢ ، ٤٢٥٣)  
وغيره. قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». ورمز لحسنه السيوطي في  
الجامع الصغير (٢٢٩٨) ، وأورده النزووى في رياض الصالحين برقم (٥٠) بتحقيقى ، وهو  
لا يذكر فيه إلا حديثاً صحيحاً كما صرّح في مقدمته.

(٤) أخرجه من حديث عائشة مرفوعاً: أحمد ٦/٦٥ - ٦٦ ، وأبو يعلى (٤٦٧٥) ، قال الهيثمى  
في مجمع الزوائد ١٢/٧: «ورجالهما رجال الصحيح» ، وصححه الحاكم ٣٠٨/٢ ووافقه  
الذهبي وصححه أيضاً ابن حبان (١٧٣٦) موارد ، فانظره لتمام تحريرجه.

(٥) في الأصل والمطبوع: «وَأَبِي» ، والمبثت من مناهل الصفا (١٣٠٣) وهو الصواب. وحديث  
أبي بكر أخرجه مرفوعاً: الترمذى (٣٠٣٩) وقال: «هذا حديث غريب ، وفي إسناده  
مقالات...» وصححه ابن حبان (١٧٣٤) موارد. فانظره من أجل روایاته وتمام تحريرجه.

(٦) أخرجه البخاري (٥٦٤٥). (يُصْبِتْ منه): أي يبتليه بالمصائب ويثيبه عليها.

١٧٣٣ - قال في رواية عائشة: «ما مِنْ مُصِيبَةٍ تصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهَا عَتِيَ الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا»<sup>(١)</sup>.

١٧٣٤ - قال في رواية أبي سعيد: «ما يصيِّبُ المؤمنَ من نَصَبٍ ولا وَصَبٍ ، ولا هَمٌ ، ولا حَزَنٌ ، ولا أَذَى ، ولا غَمٌ - حتَّى الشُّوكَةِ يُشَاكُهَا - إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٣٥ - وفي حديث ابن مسعود: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى إِلَّا حَاتَّ<sup>(٣)</sup> اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتَّ وَرَقُ الشَّجَرِ»<sup>(٤)</sup>.

وحكمة أخرى أودعها الله في الأمراض ل أجسامهم ، وتعاقب الأوجاع عليها وشدتها عند مماتهم ، لتضيق قوى نفوسهم ، فيسهل خروجها عند قبضهم ، وتخفف عليهم مؤنة النزع<sup>(٥)</sup> ، وشدة السكريات بتقدُّم المرض ، ويضعف الجسم والنفس كذلك<sup>(٦)</sup>.

١٧٣٦ - [وهذا] خلاف موت الفجاءة وأخذه ، كما يُشاهَدُ من اختلاف أحوال الموتى في الشدة واللين ، والصعوبة والسهولة . وقد قال عليه السلام: «مَثُلُّ الْمُؤْمِنِ مَثُلُّ خَامَةِ الزَّرْعِ تُفَيَّئُهَا الرِّيحُ هَكُذا وَهَكُذا»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٠) ، ومسلم (٤٩/٢٥٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤١) ، ومسلم (٢٥٧٣) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة.

(نصب): تعب ، (وصب) الوصب: المرض والوجع (جامع الأصول ٥٨٠/٩).

(٣) في الأصل: «وحَاتٌ» ، والمثبت من المطبوع ، وهو موافق لرواية البخاري.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٤٧) واللفظ له ، ومسلم (٢٥٧١) ، وهو طرف من الحديث المتقدم برقم (١٧٢٧). (إلا حَاتَ اللَّهُ) أصله: حَاتَّ بِمَثَانِيْنِ فَأَدْغَمَتْ إِحْدَاهُمَا فِي الْأُخْرَى.

والمعنى: فَتَّ. وهي كناية عن إذهب الخطايا (الفتح ١١١/١٠). (تحَاتٌ ورق الشجر): انتشر وتساقط بنفسه (جامع الأصول ١/٢٧٣). وفي الأصل: «يَحَاتُ» ، والمثبت من المطبوع .

(٥) في الأصل: «مَوْتَةً» ، والمثبت من المطبوع . (مؤنة النزع): مشقة إخراج الروح من البدن.

(٦) في المطبوع: «ضعف الجسم والنفس لذلك».

(٧) أخرجه البخاري (٥٦٤٤) ، ومسلم (٢٨٠٩) من حديث أبي هريرة . والبخاري (٥٦٤٣) ، ومسلم (٢٨١٠) من حديث كعب بن مالك . (خامة الزرع) الخامات من النبات: الغضة =

١٧٣٧ - وفي رواية أبي هريرة [عنده]: «من حيث (١) أتتها الريح تكفوها؛ فإذا سكنت اعتدلَتْ؛ وكذلك المؤمن يُكفأ بالبلاء. ومثل الكافر كمثل الأرضة، صماءً معتدلةً حتى يقصمها (١) الله» (٢).

معناه: أنَّ المؤمن مُرزاً (٣)، مصاب بالبلاء والأمراض، راضٍ بتصريفه من (٤) أقدار الله [تعالى] مُنطاع (٥) لذلك، لين الجانب برضاه وقلة سخطه، كطاعة خامة الزرع وانقيادها للرياح، وتمايلها لهبوبها وترنحها من حيث ما أتتها؛ فإذا أزاح الله عن المؤمن رياح البلاء، واعتدلَ صحيحًا كما اعتدلَ خامة (٦) الزرع عند سكون رياح الجو، رجع إلى شُكر ربِّه ومعرفة نعمته عليه يرتفع بلائه، متظراً رحمته وثوابه عليه.

فإذا كان بهذه السبيل لم يصعب عليه مرض الموت، ولا نزوله، ولا اشتدت عليه سكراته وزرعه، لعادته بما تقدمه (٧) من الآلام، ومعرفة ماله فيها من الأجر، وتوطئنه نفسه على المصائب ورقتها وضعفها بتواли المرض أو شدته، والكافر بخلاف هذا: معافي في غالب حاله، ممتنع بصحة جسمه،

= الرطبة اللينة. (تفعيها) أي: تميلها كذا وكذا، حتى ترجع من جانب إلى جانب (جامع الأصول ١/٢٧٢).

(١) في المطبوع: «يقصمه».

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٦٦)، واللفظ له، ومسلم (٢٨٠٩). (تكفوها): تميلها، (يُكفأ): يُقلب ويُغير حاله/ قاله القاري. (الأرزة) بفتح الراء: شجرة الأرض، وهو خشب معروف. وبسكونها: شجرة الصنوبر، والصنوبر: ثمرها. (صماء) المكتنزة، التي لا تخلخل فيها. (يقصمها) القسم: الكسر، يقال: قصمت الشيء قصماً: كسرته حتى يبين وينفصل (جامع الأصول ١/٢٧٢).

(٣) مُرزاً: مصاب بالرزايا: جمع رزية، وهي المصيبة.

(٤) في المطبوع: بين.

(٥) مُنطاع: مُنقاد.

(٦) في الأصل: «حام»، والمثبت من المطبوع.

(٧) في المطبوع: «تقدم».

كالأَرْزَةِ الصَّمَاءِ ، حتى إذا أراد الله هلاكه قَصَمَهُ لحينه على غِرَّةٍ<sup>(١)</sup> ، وأخذته بُغْتَةً من غير لُطْفٍ ولا رِفقٍ ؛ فكان موته أَشَدَّ عليه حسرةً ، ومقاساة نَزْعِه مع قوَّةِ نَفْسِه وصَحةِ جِسْمِه أَشَدَّ الْمَا وعذاباً ، ولعذاب الآخرة أَشَقُّ<sup>(٢)</sup> كانجعافِ الأَرْزَةِ<sup>(٣)</sup> . وكما قال تعالى : « فَلَمَّا خَذَنَهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ » [الأعراف : ٩٥].

وكذلك عادة الله [تعالي] في أعدائه ، كما قال تعالى : « فَلَمَّا أَخْذَنَا إِذْنِيَّهُ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبَاً وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا » [العنكبوت : ٤٠].

ففجأاً جميعهم بالموت ، على حال عُتوٌ وغَفلةٌ ، وصَبَّحُهم به ، على غير استعدادٍ بُغْتَةً ؛ ولهذا ما كره السلف موت الفجأة<sup>(٤)</sup> .

١٧٣٨ - ومنه<sup>(٥)</sup> في حديث إبراهيم : كانوا يكرهون أَخْذَةَ كَأْخْذَةِ الأَسْفِ<sup>(٦)</sup> . أي : الغَضَب ، يريدهُ : موت الفجأة.

وحكمه ثالثة : أنَّ الْأَمْرَاضَ نَذِيرَ الْمَمَاتِ ، وبقدْرِ شدَّتها شدَّةُ الخوفِ من نزول الموت ؛ فيستعدُّ مَنْ أَصَابَتْهُ ، وعَلِمَ تَعَاهُدَهَا لَهُ ، للقاءِ رَبِّهِ ، ويعُرِّضُ عن دَارِ الدُّنْيَا الكثيرة الأنكاد<sup>(٧)</sup> (١٨٧/ب) ويكون قَلْبُهُ مَعْلَقاً بِالْمَعَادِ ، فيتنصل<sup>(٨)</sup> مِنْ كُلِّ مَا يَخْشى تِبَاعَتِه<sup>(٩)</sup> مِنْ قِبَلِ اللَّهِ ، وَقِبَلِ الْعِبَادِ ، وَيُؤَدِّيُ الْحَقْوَقَ إِلَى أَهْلِهَا ، وينظر فيما يحتاج إليه من وَصِيَّةٍ فيمن يُخَلِّفُهُ أو أَمْرٍ يَعْهُدُهُ .

(١) على غِرَّةً : على غفلة.

(٢) في المطبوع : « أَشَدَّ » .

(٣) انجعاف الأَرْزَةَ : انقلاعها.

(٤) في المطبوع : « الفجأة » .

(٥) في الأصل : « وَبِهِ » ، والمثبت من المطبوع.

(٦) أخرجه سعيد بن منصور في سننه ، وابن أبي الدنيا في ذكر الموت (المناهل / ١٣١٠) . (إِبْرَاهِيم) : هو التَّنَخُّعُ تقدمت ترجمته.

(٧) الأنكاد : المكدرات والمنغصات.

(٨) يتَنَصلَ : يخرج ، ويتَبَرَّأُ .

(٩) تِبَاعَتِهَ : عاقبته .

١٧٣٩ - وهذا نبيتنا - عليه السلام - المغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قد طلب التنصل في مرضه ممن كان له عليه مالٌ أو حق في بدن ، وأقاد من نفسه وماله <sup>(١)</sup> ، وأمكن من القصاص منه ، على ما ورد في حديث الفضل <sup>(٢)</sup> .

١٧٤٠ - وحديث الوفاة <sup>(٣)</sup> .

١٧٤١ - وأوصى بالثقلين بعده: كتاب الله ، وعترته <sup>(٤)</sup> .

١٧٤٢ - وبالأنصار عيتيه <sup>(٥)</sup> .

١٧٤٣ - ودعا إلى كتب كتاب لئلا تضل أمته بعده <sup>(٦)</sup> ؛ إما في النص على الخلافة ، أو الله <sup>(٧)</sup> أعلم بمراده . ثم رأى الإمساك عنه أفضل وخيراً .

وهكذا سيرة عباد الله المؤمنين وأوليائه المتقيين .

وهذا كله يحرّم غالباً الكفار ، لإملاء <sup>(٨)</sup> الله لهم؛ ليزدادوا إثماً ،

(١) أقاد من نفسه وماله: أي مَكَنَ مَنْ لَهْ حُقُّ فِي بَدْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ أو ماله أن يأخذه .

(٢) حديث الفضل بن العباس حديث طويل ، طلب فيه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ التوصل ممن كان له عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ مالٌ ، أو حقٌ في بدن . . . والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٥/٩ - ٢٦ وقال: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وأبو يعلى بن نحو . . . وفي إسناد أبي يعلى عطاء بن مسلم ، وثقة ابن حبان وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقية رجال أبي يعلى ثقات . وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم» .

(٣) تقدم طرف منه برقم ١٧٠٧ .

(٤) أخرجه مسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم . (بالثقلين): سمى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ القرآن العزيز ، وأهل بيته ثقلين ، لأن الأخذ بهما ، والعمل بما يجب لهما ثقيل ، وقيل: العرب تقول لكل خطير نفيس: ثقل ، فجعلهما ثقلين إعظاماً لقدرهما ، وتفحيمها لشأنهما (قاله ابن الأثير في جامع الأصول ١٥٩/٩) .

(٥) أخرجه البخاري (٣٧٩٩) ، ومسلم (٢٥١٠) من حديث أنس بن مالك . (عيته) أي: خاصته وموضع سرره وأمانته ، والعيبة في الأصل: ما يجعل فيه المرء نفيس متاعه .

(٦) تقدم برقم (١٦٨١) .

(٧) في الأصل: «أو والله أعلم بمراده» ، والمثبت من المطبوع .

(٨) لإملاء: لإمهال .

وليستدرجهم<sup>(١)</sup> من حيث لا يعلمون؛ كما قال [الله] تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَجْدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ لَا يَخْصِمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> فَلَا يَسْتَطِعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٤٩ ، ٥٠].

١٧٤٤ - ولذلك قال - عليه السلام - في رجل مات فجأةً: «سبحان الله! كأنه على غَضَبٍ ، المحرومٌ مَنْ حُرِمَ وصَيْتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٤٥ - وقال: «موتُ الْفُجَاءَةِ رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ ، وَأَخْذَةٌ أَسْفٌ لِلْكَافِرِ أوَّلَ الْفَاجِرِ»<sup>(٤)</sup>.

١٧٤٦ - وذلك لأن الموت يأتي المؤمن ، وهو غالباً مستعد له مُنتَظِرٌ لحلوله؛ فهان أمره عليه كيف ما جاء ، وأفضى إلى راحتِه مِنْ نَصَبِ الدِّينِ وأذاهَا؛ كما قال عليه السلام: «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ»<sup>(٥)</sup>.

وتأتي الكافر والفاجر منيته على غير استعداد، ولا أهبة، ولا مقدمات مُنْذِرَةٌ مُزْعِجَةٌ ﴿بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبَهَّهُمْ فَلَا يَسْتَطِعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾<sup>(٦)</sup> [الأنياء: ٤٠]؛ فكان الموت أشدّ شيءٍ عليه.

(١) ليستدرجهم: ليدينهم من العذاب درجة فدرجة حتى يوقعهم فيه.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤١٢٢) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠٩/٤ ، «إسناده حسن». وأخرج آخره ابن ماجه (٢٧٠٠). وضعفه المتنزي والسيوطى وغيرهما.

(٣) (أو): الشك من أحد الرواية. وفي المطبوع: «و».

(٤) أخرجه أحمد ٦١٣٦ ، والبيهقي في السنن ٣٧٩ من حديث عائشة ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣١٨/٢ وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، وفيه قصة ، وفيه عبيد الله بن الوليد الوصافي ، وهو متوفى». وقال ابن حجر: «لكن له شواهد» ورمز لحسنه السيوطى في الجامع الصغير (٩١٢٠) ، وصحح إسناده في المناهل (١٣١٢) ، وانتظر جامع الأصول (١١/٨٧). (أسف): غصب.

(٥) أخرجه البخاري (٦٥١٢) ، ومسلم (٩٥٠) من حديث أبي قتادة. (مستريح): يعني المؤمن بعد موته. (مستراح منه): يعني الكافر بعد موته.

(٦) (فتبهتهم): تحيرهم وتدهشهم (كلمات القرآن لمخلوف).

١٧٤٧ - وفِرَاقُ الدُّنْيَا أَفْظَعُ أَمْرٍ صَدَمَه<sup>(١)</sup> ، وَأَكْرَهُ شَيْءٍ لَهُ؛ وَإِلَى هَذَا  
الْمَعْنَى أَشَارَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِقَوْلِهِ: «مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهَ لِقَاءَهُ، وَمَنْ  
كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

---

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَقْطَعَ أَمْرٌ صَدَفَهُ» ، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الْمُطَبَّعِ. (أَقْطَع): أَعْظَمُ وَأَشَدُ.

(٢) مُتَفَقُ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هَرِيرَةَ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ. (جَامِعُ الْأَصْوَلِ ٥٩٥ - ٥٩٨).

## القسم الرابع

### في تصرُّفِ وجُوهِ الأحكامِ فِيمَنْ تَنَقَّصَهُ أو سَبَّهُ (١/١٨٨) عليه [الصلوة و] السلام

قال القاضي أبو الفضل [رضي الله عنه]: قد تقدم من الكتاب والسنّة وإجماع الأمة ما يجب من الحقوق للنبي ﷺ ، وما يتعين له من بُرٌّ وتقدير ، وتعظيم وإكرام؛ وبحسب هذا حرم الله [تعالى] أذاء في كتابه ، وأجمعت الأمة على قتل مُنتقصيه<sup>(١)</sup> من المسلمين وسابته؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعْنُهُمْ أَلَّا يَرَوُا أَذَابَ اللَّهِ وَالْأَخْرَةِ وَأَعْدَّ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٥٧].

وقال [تعالى]: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبه: ٦١].

وقال [الله تعالى]: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوهُ أَرْوَاحَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وقال [تعالى] في تحريم التعرض له<sup>(٢)</sup>: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ مَأْمُنُوا لَا يَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظُرْنَا وَأَسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٠٤].

وذلك أن اليهود - لعنهم الله<sup>(٣)</sup> - كانوا يقولون: راعنا ، يا محمد! أي أرعنا سمعك ، واسمع منا ، ويعرضون بالكلمة ، يريدون: الرُّعونة<sup>(٤)</sup>؛ فنهى الله

(١) في المطبوع: «مُنتَقِصٍ».

(٢) التعرض له: أي التلويع بما يسوؤه من غير التصریح.

(٣) قوله: «لعنهم الله» لم يرد في المطبوع.

(٤) الرُّعونة: الحماقة وخفة العقل.

المؤمنين عن التشبيه بهم ، وقطع الذريعة<sup>(١)</sup> ببني المؤمنين عنها ، لثلا يتوصل بها الكافر والمنافق إلى سبّه ، والاستهزاء به .

وقيل : بل لما فيها من مُشاركةِ اللفظ ؛ لأنها عند اليهود بمعنى : اسمع لا سمعتَ .

وقيل : بل لما فيها من قلةِ الأدب ، وعدم توقير النبي ﷺ وتعظيمه ؛ لأنها في لغة الأنصار بمعنى : أرعنَا نَرْعَك ؛ فنُهوا عن ذلك ؛ إذ مضمونه<sup>(٢)</sup> أنهم لا يَرْعَونَه إلا برعايته لهم ، وهو - عليه السلام - واجب الرعاية بكل حال .

١٧٤٨ - وهذا هو - عليه السلام - قد نهى عن التكني بكنينه ، فقال : «سَمِّوْا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي»<sup>(٣)</sup> ؛ صيانةً لنفسه ، وحمايةً عن أذاء .

١٧٤٩ - إذ كان ﷺ استجاب لرجل نادى : يا أبا القاسم ! فالتفت إليه<sup>(٤)</sup> ، فقال : لم أعنيك ، إنما عنيت<sup>(٥)</sup> فلاناً<sup>(٦)</sup> ؛ فنهى حينئذ عن التكني بكنينه لثلا يتأنّى بإجابة دعوة غيره ممّن لم يدعه ، ويجد بذلك المنافقون والمستهزئون ذريعة إلى أذاء والإذراء به (١٨٨/ب) فينادونه ، فإذا التفت قالوا : إنما أردنا هذا - لسواه - تعنيتا له ، واستخفافاً بحقه على عادة المُجَان<sup>(٧)</sup> والمستهزئين<sup>(٨)</sup> ، فحمى - عليه السلام - حمى أذاء بكل وجهٍ ؛ فحمل محققو العلماء نهيّه عن هذا على مدة حياته ، وأجازوه بعد وفاته لارتفاع العلة .

وللناس في هذا الحديث مذاهب ليس هذا موضعها ؛ وما ذكرناه هو مذهب

(١) الذريعة : الوسيلة الموصولة لأمرٍ غير محمود .

(٢) في المطبوع : «مضمنه» .

(٣) متفق عليه من حديث أبي هريرة ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله (جامع الأصول ٣٧٨-٣٧٩) .

(٤) قوله : «فالتفت إليه» ، لم يرد في المطبوع ، وهو في الصحيح .

(٥) في المطبوع : «دعوت هذا» بدل : «عنيت فلاناً» .

(٦) أخرجه البخاري (٣٥٣٧) ، ومسلم (٢١٣١) من حديث أنس بن مالك .

(٧) المُجَانُ : جمع ماجن ، وهو المستهزئ الذي يخلط الجد بالهزل .

(٨) في الأصل : «المستهزئ» ، والمثبت من المطبوع .

الجمهور ، والصواب إن شاء الله . وإن ذلك على طريق تعظيمه وتوقيره ، وعلى سبيل التذبب والاستحباب ، لا على التحرير؛ ولذلك لم يُنه عن اسمِه؛ لأنَّه قد كان الله مَنَعَ مِنْ ندائِه به بقوله: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَنْكِحُكُمْ كَدْعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]؛ وإنما كان المسلمين يدعونه: يا رسول الله ! ويا نبِيَّ الله !<sup>(١)</sup> ، وقد يَدْعُونَه<sup>(٢)</sup> بِكُنْيَتِه أبا القاسم ! بعضُهم في بعض الأحوال .

١٧٥٠ - وقد روى أنس [رضي الله عنه] عنه عليه السلام ، ما يدلُّ على كراهة التسمي باسمِه ، وتنزيهه عن ذلك؛ إذا لم يوْقَرْ ، فقال: «تُسَمُّونَ أَوْلَادَكُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُوهُمْ؟!»<sup>(٣)</sup> .

١٧٥١ - ورويَ أنَّ عمرَ [رضي الله عنه] كتب إلى أهل الكوفة: لا يُسمَّى أحدُكم<sup>(٤)</sup> باسم النبي<sup>عليه السلام</sup> ، حكاها أبو جعفر الطبرى .

١٧٥٢ - [وحكى محمد بن سعد أنه<sup>(٥)</sup>] نظر إلى رجل اسمُه محمد ، ورجل يسبُّه ، ويقول له: فعل الله بك ، يا محمد ! وصنع . فقال عمر لابن أخيه محمد بن زيد بن الخطاب: لا أرى محمدًا<sup>عليه السلام</sup> يُسَبِّ بِكَ؛ والله ! لا تُذْعِنْ محمدًا ما دمْتُ حيًّا ، وسمَّاه عبد الرحمن<sup>(٦)</sup> .

١٧٥٣ - وأراد أنْ يمنعَ أنْ يُسمَّى أحدًا بأسماء الأنبياء إكراماً لهم بذلك ،

(١) في المطبوع: «يدعونه برسول الله ، وبنبي الله» .

(٢) في المطبوع: «يدعوه» .

(٣) أخرجه أبو يعلى (٣٣٨٦) ، والبزار (١٩٨٧) كشف الأستار ، والحاكم (٤/٢٩٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٤٨: «فيه الحكم بن عطية ، وثقة ابن معين ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح». وقال الحافظ في الفتح: «سنده لَيْلٌ». وحسنه السيوطي في المناهل (١٣١٦) ، ورمز لصحته في الجامع الصغير (٣٣٠١) .

(٤) قوله: «منكم» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) أنه: الضمير عائد على عمر بن الخطاب .

(٦) أخرجه ابن سعد وأحمد والطبراني من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «نظر عمر إلى . . . ». قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٤٩: «ورجال أحمد رجال الصحيح» .

وغير أسماء جماعة تسموا بأسماء الأنبياء ، ثم أمسك].

والصواب خلافه وجوازه بعده<sup>(١)</sup> عليه السلام ، بدليل إبطاق الصحابة على ذلك.

١٧٥٤ - وقد سمي جماعة منهم ابنه محمداً ، وكناه بأبي القاسم<sup>(٢)</sup>.

١٧٥٥ - وروي أن النبي ﷺ أذن في ذلك لعلي رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

١٧٥٦ - وقد أخبر عليه السلام أن ذلك اسم المهدى وكنيته<sup>(٤)</sup>.

١٧٥٧ - [وقد سمي به النبي ﷺ محمد بن طلحة<sup>(٥)</sup> ، ومحمد بن عمرؤ بن حزم<sup>(٦)</sup> ، ومحمد بن ثابت بن قيس<sup>(٧)</sup> ، وغير واحد.

(١) في المطبوع: «والصواب جواز هذا كله بعده».

(٢) كما في حديث راشد بن حفص قال: أدركت أربعة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ كل منهم يسمى محمداً ويُكنى أبي القاسم: محمد بن طلحة بن عبيد الله ، ومحمد بن أبي بكر ، ومحمد بن علي بن أبي طالب ، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص / تحفة المودود رقم (٢٣٥) بتحقيقى.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٩٦٧) ، والترمذى (٢٨٤٣) ، والبيهقي (٣٠٩) من حديث علي ، وصححه الحاكم ٢٧٨/٤ ، وقال الترمذى: «هذا حديث صحيح».

(٤) أخرجه أبو داود (٤٢٨٢) ، والترمذى (٢٢٣٠) من حديث ابن مسعود مرفوعاً ، وفيه: «يواطئ اسمه اسمي ، واسم أبيه اسم أبي» ، وقال الترمذى: «وفي الباب عن علي وأبي سعيد وأم سلمة وأبي هريرة ، وهذا حديث حسن صحيح». قال السيوطي في المناهل (١٣١٨): «ولم أقف على تعين الكنية».

(٥) تسميته ﷺ لمحمد بن طلحة ، أخرجه الطبراني من حديث ظهر محمد بن طلحة . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٩/٨ ، «فيه إبراهيم بن عثمان أبو شيبة ، وهو متوك . قال الطبراني: محمد بن طلحة بن عبيد الله ، ولد في حياة رسول الله ﷺ ، وسماه محمداً ، وكناه أبا القاسم». وانظر الحديث (٢٣٨) في تحفة المودود بتحقيقى.

(٦) ذكره ابن شاهين عن ابن أبي داود كما في الإصابة ٤٥٤/٣.

(٧) أخرجه البغوي ، وابن أبي داود ، وابن شاهين من حديث ثابت بن قيس بن شماس ، وقال ابن مندة: «غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحباب». وانظر الإصابة ٣/٤٥١.

١٧٦٠ - وقال : «ما ضَرَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدًا  
وَثَلَاثَةٌ؟!»<sup>(١)</sup>.

وقد فصلتُ الكلامَ في هذا القسم على بابينِ كما قدمناه.

\* \* \*

---

(١) ذكره السيوطي في الجامع الصغير (٧٩٣٢) ، ونسبة إلى ابن سعد ، عن عثمان العمري  
مرسلاً ، ورمز لضعفه.

## الباب الأول

في بيان ما هو في حقه - عليه السلام - سبٌ<sup>(١)</sup> أو نقصٌ ، من تعریضٍ<sup>(٢)</sup> أو نصٌ<sup>(٣)</sup>

اعلم - وفقنا الله وإياك - أن جميعَ مَنْ سَبَ النَّبِيَّ ﷺ ، أو عابه ، أو أَلْحَقَ به  
نقصاً في نفسه ، أو نسيه ، أو دينه ، أو خصلةٍ من خصاله ، أو عرّضَ به ، أو  
 شبّهَهُ<sup>(٤)</sup> بشيءٍ على طريق السبّ له ، أو الإزاراء عليه<sup>(٥)</sup> ، أو التصغير  
لشأنه ، أو الغضّ منه ، والعيب له؛ فهو سبٌ له؛ والحكم فيه حكم الساب ،  
يُقتلُ كما نبيه ، ولا نستثنى فضلاً من فضول<sup>(٦)</sup> هذا الباب على هذا المقصد ،  
ولا نمترى<sup>(٧)</sup> فيه تصريحاً كان أو تلويناً.

وكذلك مَنْ لعنه أو دعا عليه ، أو تمنى مضرّةً له ، أو نسب إليه ما لا يليقُ  
بمنصبه على طريق الذمّ أو العيب<sup>(٨)</sup> في جهته العزيزة بسخفٍ من الكلام  
وهو جر<sup>(٩)</sup> ، ومنكر من القول وزور ، أو عيّره بشيءٍ مما جرى من البلاء والمحنّة

(١) التعریض: خلاف التصريح.

(٢) النص: التصريح.

(٣) الإزاراء عليه: عييه.

(٤) فضلا: قسماً وصورة.

(٥) لا نمترى: لا نشك.

(٦) في المطبع: «أو عَبَث».

(٧) الْهُجْرُ: القبیح من القول.

عليه ، أو غَمَصَه<sup>(١)</sup> ببعضِ العوارضِ البشرية<sup>(٢)</sup> الجائزةِ والمعهودةِ لدِينِه . وهذا كُلُّه إجماعٌ منَ العلماء وأئمَّةِ الفتاوى مِنْ لَدُنِ الصَّحَابَةِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ] إِلَى هَلْمَ جَرَأَ<sup>(٣)</sup> .

[و] قال أبو بكر بن المنذر: أَجْمَعَ عَوَامُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ مَنْ سَبَ النَّبِيَّ ﷺ يُقْتَلُ ؛ وَمِنْ قَالَ ذَلِكَ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، وَاللَّاثِثُ بْنُ سَعْدٍ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَهُوَ مَذَهِبُ الشَّافِعِيِّ .

قال القاضي أبو الفضل: وهو مقتضى قول أبي بكر<sup>(الصديق)</sup> رضي الله عنه ، ولا تُقبِلُ توبَتُه عند هؤلاء [المذكورين] .

وبمثيله قال أبو حنيفة ، وأصحابه<sup>(٤)</sup> ، والشَّورِيُّ ، وأهْلُ الْكُوفَةِ ، والأوزاعي في المسلم ، لكنهم قالوا: هِيَ رِدَّةٌ .

وروى مثله الوليدُ بنُ مُسْلِمٍ عن مالك .

وحكى الطبرى مثلك ، عن أبي حنيفة ، وأصحابه ، فيمن تنقصه عليه السلام ، أو برىء منه ، أو كذبه .

وقال سُخْنُونَ فيمن سَبَهُ: ذَلِكَ رِدَّةٌ كَالَّزَنْدَقَةِ<sup>(٥)</sup> .

وعلى هذا وقع الخلافُ في استتابته وتكفيره؛ وهل قتله حَدًّا أو كُفْرًا<sup>(٦)</sup> ! كما سُبِّيَّه في الباب الثاني إن شاء الله<sup>[تعالى]</sup> ولا نعلمُ خلافًا في استباحة دَمِه

(١) غَمَصَه: عابه .

(٢) العوارض البشرية: هي الآفات التي تعترى البشر كالأمراض ونحوها .

(٣) هَلْمَ جَرَأَ: تعبير يقال لاستدامه الأمر واتصاله (المعجم الوسيط) .

(٤) أي: محمد بن الحسن الحرستاني (نسبة إلى حرستة من غوطة دمشق الشرقية) ، وأبو يوسف ، وزَفَرَ .

(٥) (الزندة): القول بأزلية العالم ، وأطلق على الزرادشية ، والمانوية ، وغيرهم من الثنوية ، وتوسع فيه ، فأطلق على كل شاكٍ، أو ضالٍ، أو ملحد (المعجم الوسيط) .

(٦) في المطبوع: «حَدٌّ أو كُفْرٌ» ، والوجه ما في الأصل .

بين علماء الأمصار وسلف الأئمة<sup>(١)</sup> وقد ذكر غير واحد الإجماع على قتله وتکفیره ، وأشار بعض الظاهرية<sup>(٢)</sup> - وهو أبو محمد: علي بن أحمد الفارسي<sup>(٣)</sup> - إلى الخلاف في تکفیر المستخف به والمعرف ما قدمناه.

قال محمد بن سُخنون (١٨٩/ب): أجمع العلماء أن شاتِمَ النبي ﷺ المتَّقصَ له كافر . والوعيد جاري عليه بعذاب الله له؛ وحُكْمُه عند الأمة القتل؛ ومن شَكَ في كُفُرِه وعذابِه كَفَرَ.

واحتاج إبراهيم بن حسين بن خالد الفقيه في مِثْلِ هذا بقتلِ خالد بن الوليد مالِكَ بْنَ نُوَيْرَة<sup>(٤)</sup> لقوله - عن النبي ﷺ: صَاحِبُكُمْ .

وقال أبو سليمان الخطابي: لا أعلم أحداً من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلماً .

وقال ابن القاسم ، عن مالك ، في «كتاب ابن سُخنون» و«المبسوط» و«العتيبة» ، وحكاه مُطْرَفٌ ، عن مالك ، في «كتاب ابن حبيب»: مَنْ سَبَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ ، وَلَمْ يُسْتَتبْ .

قال ابن القاسم في «العتيبة»: [مَنْ سَبَهُ] أو شَمَّهُ أو عَابَهُ أو تَنَقَّصَهُ فإنَّه

(١) في المطبوع: «الأمة».

(٢) (الظاهرية): هم الذين يقلدون الإمام داود بن علي الظاهري في الفقه، ولا وجود لهم اليوم.

(٣) هو الإمام ابن حزم الظاهري ، صاحب كتاب «المُحلّى» الذي حققه العلامة أحمد شاكر ، ولد ابن حزم سنة (٣٨٤)هـ ، وتوفي سنة (٤٥٦)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨٤-٢١٢.

(٤) هو مالك بن نُوَيْرَة اليربوعي التميمي ، فارس ، شاعر ، أدرك الإسلام ، وأسلم ، وولاه رسول الله ﷺ صدقات قومه. ولما صارت الخلافة إلى أبي بكر اضطر مالك في أموال الصدقات وفرقها. وقيل: ارتدَ فتوجه إليه خالد بن الوليد وقبض عليه في البطاح ، وأمر ضرار بن الأزور الأسدي فقتله سنة (١٢)هـ/ الأعلام ، وانظر ترجمته في الإصابة وغيرها. وانظر تحقيقاً نفيساً حول قصة خالد مع مالك بن نويرة في كتاب: «أبو عبيدة بن الجراح أمين الأمة وفاتح الديار الشامية» ص: (١٦٩ - ١٧٤) لأستاذنا البجائة محمد شُراب . نشر دار القلم.

يُقتل ، وحُكْمُه عند الأمة القتل كالزَّنِيق وقد فرضَ اللهُ [تعالى] توقيره وبره . وفي «المبسوط» عن عثمان بن كنانة: مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ ، أَوْ صُلْبَ حَيَاً ، وَلَمْ يُسْتَتَّبْ ، وَالإِمَامُ مُخْيَرٌ فِي صَلْبِهِ حَيَاً أَوْ قُتِلَهُ .

ومن رواية أبي المُضْعَب ، وابن أبي أُويس: سمعنا مالكاً يقول: مَنْ سَبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، أَوْ شَتَمَهُ ، أَوْ عَابَهُ ، أَوْ تَنَقَّصَهُ ، قُتِلَ - مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا - وَلَا يُسْتَتَّبْ .

وفي كتاب محمد: أخبرنا أصحابُ مالك أَنَّه قال: مَنْ سَبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَّبْ .

وقال أَصْبَغُ: يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَسْرَ ذَلِكَ أَوْ أَظْهَرَ [هُ] ؛ وَلَا يُسْتَاتِبُ؛ لَأَنَّ توبَتِه لا تَعْرُفُ .

وقال عبدُ الله بنُ عبدٍ (١) الحَكَمَ (٢): مَنْ سَبَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَّبْ .

وحكى الطبراني في مثله ، عن أشہب ، عن مالك .

وروى [ابنُ] وَهْبٌ ، عن مالك: مَنْ قال: إِنَّ رَدَاءَ النَّبِيِّ ﷺ - وَيَرَوِي: زَرَّ النَّبِيِّ ﷺ - وَسَخٌّ ؛ أَرَادَ بِهِ عَيْنَهُ: قُتِلَ .

وقال بعضُ علمائنا: أجمعُ العلماءُ على أَنَّ من دعا على نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بالويلِ ، أو بشيءٍ مُمْكِنٍ أنه يُقتل بلا استتابةٍ .

وأفتى أبو الحسن القابسي (١٩٠/أ) فيمن قال في النبيِّ ﷺ: الْحَمَالُ (٣) ؛ يتيمُ أبي طالب - بالقتل .

وأفتى أبو محمدٍ بنُ أَبِي زَيْدٍ بِقَتْلِ رَجُلٍ سَمِعَ قَوْمًا يَتَذَكَّرُونَ صَفَةَ النَّبِيِّ ﷺ .

(١) كلمة: «عبد» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) هو عبدُ الله بن عبدِ الحكم بن أعين ، إمام فقيه ، صاحب مالك . ولد سنة (١٥٥) هـ . ومات سنة (٢١٤) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/٢٢٠ - ٢٢٣) .

(٣) لأنَّه كان ﷺ إذا اشتري شيئاً من السوق حمله بنفسه ، تواضعًا منه ﷺ .

إذ مَرَّ بهم رُجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ وَالْحُكْمِ؛ فَقَالَ لَهُمْ: تَرِيدُونَ تَعْرِفُونَ صِفَتَهُ؟ هِيَ فِي صِفَةٍ هَذَا الْمَارٌ فِي خَلْقِهِ وَلِحَيَّهِ. قَالُوا: وَلَا تُقْبِلُ تَوْبَتَهُ.

وَقَدْ كَذَبَ - لَعْنَهُ اللَّهُ - وَلَيْسَ يَخْرُجُ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِ سَلِيمِ الإِيمَانِ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ - صَاحِبُ سَحْنُونَ - مَنْ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَسْوَدَ يُقْتَلَ.

وَقَالَ فِي رَجُلٍ قِيلَ لَهُ: لَا ، وَحْقٌ رَسُولُ اللَّهِ! فَقَالَ: فَعَلَّ اللَّهُ بِرَسُولِ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا ، [وَذَكْرٌ] كَلَامًا قَبِيحاً، فَقِيلَ لَهُ: مَا تَقُولُ؟ يَا عَدُوَّ اللَّهِ! فَقَالَ أَشَدُّ مِنْ كَلَامِهِ الْأَوَّلُ؛ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ الْعَقْرُبَ. فَقَالَ ابْنُ أَبِي سَلِيمَانَ لِلَّذِي سَأَلَهُ: أَشْهَدُ عَلَيْهِ وَأَنَا شَرِيكُكَ يُرِيدُ: فِي قَتْلِهِ وَثَوَابُ ذَلِكَ.

قَالَ حَبِيبُ بْنُ الرَّبِيعَ: لَأَنَّ ادْعَاءَهُ التَّأْوِيلُ فِي لِفْظِ صُرَاحٍ لَا يُقْبَلُ؛ لَأَنَّهُ امْتَهَانٌ؛ وَهُوَ غَيْرُ مُعَزَّزٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا مُوَقَّرٌ لَهُ؛ فَوُجُوبُ إِبَاحةِ دَمِهِ.

وَأَفْتَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَتَّابٍ - فِي عَشَّارٍ<sup>(١)</sup> -، قَالَ لِرَجُلٍ: أَدَّ، وَاشْكُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَقَالَ: إِنَّ سَأَلْتُ أَوْ جَهَلْتُ<sup>(٢)</sup>، فَقَدْ جَهَلْتُ وَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْقَتْلِ.

وَأَفْتَى فَقَهَاءُ الْأَنْدَلُسِ بِقَتْلِ ابْنِ حَاتِمَ الْمُتَفَقَّهِ الْطَّلِينِطَلِيِّ وَصَلَبَهُ بِمَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ مِنْ اسْتِخْفَافٍ بِحَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَسْمِيَتِهِ إِيَاهُ أَثْنَاءَ مَنَاظِرِهِ بِالْيَتِيمِ، وَخَتَنَ حَيْدَرَة<sup>(٣)</sup>، وَزَعْمَهُ أَنَّ زُهْدَهُ لَمْ يَكُنْ قَصْدَاً؛ وَلَوْ قَدَرَ عَلَى الطَّيَّابَاتِ أَكْلَهَا ، إِلَى أَشْبَاهِ لَهَا.

وَأَفْتَى فَقَهَاءُ الْقَيْرَوَانِ<sup>(٤)</sup> وَأَصْحَابُ سَحْنُونَ بِقَتْلِ إِبْرَاهِيمَ الْفَزَارِيِّ ، وَكَانَ

(١) العَشَّار: مَنْ يَأْخُذُ الضَّرَائِبَ مِنَ النَّاسِ ظُلْمًا وَجُورًا.

(٢) فِي الْمُطَبُوعِ: «أَوْ جَعَلْتُ» ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٣) خَتَنَ حَيْدَرَة: هُوَ وَالدُّ زَوْجُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. يُرِيدُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (حَيْدَرَة): هُوَ سَيِّدُنَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

وَالخَتَنُ: الْقَرِيبُ مِنْ جَهَةِ الْمَرْأَةِ كَأَبِيهَا وَأَخِيهَا.

(٤) الْقَيْرَوَانُ: مَدِينَةٌ فِي الْجَمَهُورِيَّةِ التُّونِسِيَّةِ.

شاعرًا مُتفَنِّنًا في كثير من العلوم ، وكان ممَّن يَحْضُر مَجْلِسَ القاضي أبي العباس ابن طالب<sup>(١)</sup> للمناظرة ، فرُفِعَتْ عليه أُمورٌ مُنْكَرَةٌ من هذا الباب في الاستهزاء بالله وأنبائه ونبيّنا عليه السلام؛ فأحضرَ له القاضي يحيى بن عمر<sup>(٢)</sup> وغيره من الفقهاء ، وأمرَ بقتله وصلبه؛ فطُعن بالسكين ، وصُلِّبَ مُنْكَسًا ، ثم أُنزل (١٩٠) بـ(أ) وأحرق بالنار.

وحكى بعض المؤرخين أنه لما رُفِعَتْ خشبته ، وزالت عنها الأيدي استدارت ، وحوَّلتْه عن القِبْلَة؛ فكان آية<sup>(٣)</sup> للجميع ، وكَبَّرَ الناس ، وجاء كلبٌ فولَغَ في دمه<sup>(٤)</sup>؛ فقال يحيى بن عمر: صدق رسول الله ﷺ.

١٧٦١ - وذكر حديثاً عنه عليه السلام أنه قال: «لَا يَلْعُغُ الْكَلْبُ فِي دِمْ امْرِئٍ»<sup>(٥)</sup> مسلم<sup>(٦)</sup>.

وقال القاضي أبو عبد الله بن المرابط<sup>(٧)</sup>: مَنْ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُزِمَ يُسْتَتابُ ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ؛ لِأَنَّهَ تَنَقَّصَ؛ إِذَا لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِي خَاصِّتَهِ ، إِذَا هُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِّنْ أَمْرِهِ ، وَيَقِينٌ مِّنْ عَصْمَتِهِ.

وقال حبيب بن ربيع القرّوي: مذهبُ مالك وأصحابه أَنَّ مَنْ قَالَ فِيهِ - عَلَيْهِ السَّلَام -: مَا فِيهِ نَقْصٌ ، قُتِلَ دُونَ اسْتَتابَةٍ.

(١) هو عبد الله بن أحمد بن طالب التميمي . قاضٍ ، مالكي من علماء الفقهاء . ولد قضاء القيروان مرتين ومات في السجن سنة (٢٧٦)هـ . من كتبه: الرد على من خالف مالكا . انظر الأعلام .

(٢) هو يحيى بن عمر بن يوسف الأندلسي ، فقيه مالكي ، عالم بالحديث . نشأ بقرطبة ، وسكن القيروان . توفي سنة (٢٨٩)هـ . من كتبه: «الوسوسة» ، و«النساء» و«الرد على الشافعي» . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٣١٩ / ٤٦٢ - ٤٦٣ ، والأعلام . آية: عبرة وعظة .

(٣) فولغ في دمه: أي شرب منه بلسانه .

(٤) كلمة: «امريء» ، لم ترد في المطبوع .

(٥) قال السيوطي في المناهل (١٣١٩) «لم أجده ، وبلغني عن ابن حجر أنه قال: لا أصل له» .

(٦) هو محمد بن خلف الأندلسي . من كبار المالكية ، كان مفتى المَرِيَّة وقاضيها ، توفي سنة

(٧) (٤٨٥)هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٩ / ٦٦ - ٦٧ .

وقال ابن عتاب : الكتاب والسنّة مُوجِبان أنَّ مَنْ قَصَدَ النَّبِيَّ ﷺ بِأَذَى أَوْ نَقْصٍ ، مَعْرَضًا أَوْ مَصْرَحًا - وَإِنْ قَلَ - فَقَتْلُهُ وَاجِبٌ . فَهَذَا الْبَابُ كُلُّهُ مَا عَدَهُ الْعُلَمَاءُ سَبَّاً وَنَقْصًا<sup>(١)</sup> يَجِبُ قَتْلُ قَاتِلِهِ ، لَمْ يَخْتَلِفْ فِي ذَلِكَ مُتَقَدِّمُهُمْ وَلَا مُتَأْخِرُهُمْ ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ قَاتِلِهِ عَلَى مَا أَشْرَنَا إِلَيْهِ وَنَبَيَّنَهُ بَعْدَ أَيْضًا . إِنْ شَاءَ اللَّهُ<sup>(٢)</sup> .

وَكَذَلِكَ أَقُولُ : حُكْمُ مَنْ غَمْصَهُ<sup>(٣)</sup> أَوْ عَيْرَهُ بِرِعايَةِ الْغَنَمِ ، أَوِ السَّهْوِ ، أَوِ النَّسِيَانِ ، أَوِ السُّخْرِ ، أَوِ مَا أَصَابَهُ مِنْ جُزُوحٍ أَوْ هَزِيمَةٍ لِبَعْضِ جَيُوشِهِ ، أَوْ أَذَى مِنْ عَدُوِّهِ ، أَوْ شَدَّةِ مِنْ زَمَنِهِ ، أَوْ بِالْمَيْلِ إِلَى نَسَائِهِ ؛ فَحُكْمُ هَذَا كُلُّهُ - لَمَنْ قَصَدَ بِهِ نَقْصَهُ - القَتْلُ .

## فصل

### فِي الْحُجَّةِ فِي إِيجَابِ قَتْلِ مَنْ سَبَّهُ أَوْ عَابَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

فَمَنْ كَتَبَ الْعَزِيزُ لَعْنَهُ اللَّهُ لِمُؤْذِنِيهِ<sup>(٤)</sup> فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، وَقِرَآنُهُ تَعَالَى أَذَاهُ بِأَذَاهُ ، وَلَا خِلَافٌ فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ اللَّهَ ، وَأَنَّ اللَّعْنَ إِنَّمَا يَسْتَوْجِبُهُ مَنْ هُوَ كَافِرٌ ، وَحُكْمُ الْكَافِرِ الْقَتْلُ ؛ فَقَالَ : « إِنَّ الَّذِينَ يُؤَذِّنُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعْنُهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعْدَدُهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا » [الأحزاب : ٥٧].

وَقَالَ - فِي قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ مِثْلَ ذَلِكَ ؛ فَمِنْ لَعْنَتِهِ فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ ؛ بِقَوْلِهِ<sup>(٥)</sup> تَعَالَى : « لَئِنْ لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنْفَقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ<sup>(٦)</sup> فِي الْمَدِينَةِ

(١) فِي المطَبُوعِ : « أَوْ تَنْقُصًا » .

(٢) قَوْلُهُ : « أَيْضًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ، لَمْ يَرِدْ فِي المطَبُوعِ .

(٣) غَمْصَهُ : عَابَهُ .

(٤) فِي المطَبُوعِ : « فَمِنْ الْقُرْآنِ لَعْنَهُ تَعَالَى لِمُؤْذِنِيهِ » .

(٥) فِي المطَبُوعِ : « قَالَ اللَّهُ » .

(٦) (المرْجُفُونَ) : الْمُشَيْعُونَ لِلأَخْبَارِ الْكَاذِبَةِ .

**لَنْفَرِيْتَكَ** <sup>(١)</sup> بِهِمْ ثَمَّ لَا يُجَاهِيْرُونَكَ فِيهَا إِلَّا فَلِيْلًا **مَلَعُونِيْنَ** أَيْنَمَا ثَقِيْفُوا <sup>(٢)</sup> أَخْذُوْنَا وَقَتِيلُوا تَقْتِيْلًا <sup>(٣)</sup> [الأحزاب: ٦٠، ٦١].

وقال في - **المُحَارِيْنَ** ، وذكر عقوبهم - (١٩١): «إِنَّمَا جَزَّا أَلَّا الَّذِيْنَ يُحَارِيْوْنَ اللَّهَ وَرَسُوْلَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوْا أَوْ يُصْكَلُوْا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيْهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جَزَّى <sup>(٤)</sup> فِي الْأَلْدَنِيَا» [المائدة: ٣٣].

وقد يقع القتل بمعنى اللعن؛ قال الله تعالى: «قُتِلَ الْخَرَاصُونَ <sup>(٤)</sup>» [الذاريات: ١٠] أي لعنهم الله <sup>(٥)</sup>. و«قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّ يُؤْفَكُوْنَ» [المنافقون: ٤] أي: لعنهم الله؛ ولأنه فرق بين أذاهما وأذى المؤمنين؛ فقال في أذى المؤمنين <sup>(٦)</sup> ما دُونَ القتْلِ؛ من الضرب والتكالب قوله: «فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَّا» الآية <sup>(٧)</sup> [الأحزاب: ٥٨]. وكان حُكْمُ من يُؤْذِي الله <sup>(٨)</sup> ونبيه أشدَّ مِنْ ذلك؛ وهو القتْل. وقال تعالى: «فَلَا وَرِيْكَ لَا يُؤْمِنُوْنَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحِدُّوْنَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوْنَ سَلِيْمًا» [النساء: ٦٥].

فسلبَ اسْمَ الإِيمَانِ عَمَّنْ وَجَدَ فِي صَدْرِهِ حَرَجًا مِنْ قَضَائِهِ ، وَلَمْ يَسْلِمْ لَهُ؛ وَمَنْ تَنَقَّصَهُ فَقَدْ ناقضَ هَذَا.

وقال [الله] تعالى: «يَتَأْمِيْلُ الَّذِيْنَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ الَّذِي وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهِرِ بَعْضِكُمْ لِيَعْضِنَ أَنْ تَجْبَطَ أَعْمَلَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُوْنَ» [الحجرات: ٢].

(١) (لنغيريتك بهم): لِسَلْطَنَكَ.

(٢) (ثقروا): وجدوا.

(٣) (خزي): ذُلٌّ وفضيحة وعقوبة (كلمات القرآن لمخلوف).

(٤) (قتل الخرّاصون): لعن وقبح الكذابون (كلمات القرآن لمخلوف).

(٥) قوله: «أَيْ لعنهم الله»، لم ترد في المطبوع.

(٦) في المطبوع: «وفي أذى المؤمنين».

(٧) قوله: «بقوله: فقد احتملوا بهتاناً، الآية»، لم يرد في المطبوع.

(٨) في المطبوع: «فكان حكم مؤذى الله».

وَلَا يُحِيطُ الْعَمَلُ إِلَّا الْكُفُرُ ، وَالْكَافِرُ يُقْتَلُ .

وقال تعالى: «وَإِذَا جَاءُوكَ حَيْوَكَ بِمَا لَمْ يُمْكِنَكَ بِهِ اللَّهُ . . .» [المجادلة: ٨]. ثم

قال تعالى: «حَسَبُهُمْ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَاهَا فَيُنَسِّ الْمَصِيرُ» [المجادلة: ٨].

وقال تعالى: «وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ أَنْتَيَ وَيَقُولُونَ هُوَ أَذْنُنَا»<sup>(١)</sup> [التوبه: ٦١] ثم قال:

«وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [التوبه: ٦١].

وقال تعالى: «وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لَيَقُولُونَ إِنَّمَا كُنَّا نَخْوُضُ وَنَلْعَبُ فَلْمَنْ أَبِيلَ اللَّهُ وَأَبِيلَهُ، وَرَسُولِهِ، كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ»<sup>(٢)</sup> [٥٦] لَا تَعْنِذُ رُوافِدَ كَهْرَبُمْ بَعْدَ إِيمَنِكُمْ إِنْ تَعْفُ عن طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَالِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ» [التوبه: ٦٥ ، ٦٦].

قال أهل التفسير: «كُفْرُتُمْ» بقولكم في رسول الله ﷺ.

وَأَمَّا الإِجْمَاعُ فَقَدْ ذَكَرْنَا.

١٧٦٢ - وأمّا الآثارُ فحدثنا الشيخُ أبو عبد الله: أحمدُ بنُ محمدٍ<sup>(٣)</sup> بن غلبُون ، عن الشيخ أبي ذرَّ الهرَوِي إجازةً ، [قال]: حدثنا أبو الحسن الدارقطني ، وأبو عمر بن حَيْوَةَ ، قالا<sup>(٤)</sup>: حدثنا محمدُ بن نوح ، حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحَسَنِ بن زَيْلَةَ ، حدثنا عبد الله بن موسى بن جعفر ، عن عليٍّ بن موسى ، عن أبيه ، عن جده ، عن محمد بن علي بن الحُسَيْن ، عن أبيه ، عن الحُسَيْنِ بن عليٍّ ، عن أبيه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَبَّ نَبِيًّا فَاقْتُلُوهُ ، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) هو أَذْنُنَا: يسمع كل ما يقال له ويصدقه (كلمات القرآن لمخلوف).

(٢) قوله: «بن محمد» ، لم يرد في المطبوع.

(٣) كلمة: «قالا»: لم ترد في المطبوع.

(٤) أسنده المصنف من طريق الدارقطني. وأخرجه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه عبيد الله بن محمد العمري. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦٠/٦: «رماء النسائي بالكذب». وعد العلماء هذا الخبر من مناكرهه (انظر لسان الميزان ١١٢/٤). وضعفه السيوطي في المناهل (١٣٢٠) ، وفي الجامع الصغير (٨٧٣٥). وسيأتي مختصراً برقم (١٨٢٤).

١٧٦٣ - وفي الحديث الصحيح: أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ بِقَتْلِ كَعْبَ بْنِ الْأَشْرَفِ . وقوله: «مَنْ لَكَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ؟ إِنَّهُ يُؤْذِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>(١)</sup> . ووجه إلينه مَنْ قتله غِيلَةً دون دَعْوَةٍ ، بخلاف غيره من المشركين (١٩١/ب) وعلل [قتله] بأذاه له ، فدلل أنَّ قتله إِيَّاهُ لغير الإشراك ، بل للأذى .

١٧٦٤ - وكذلك قتل أبا رافع ، قال البراء: وكان يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، ويعين عليه<sup>(٢)</sup> .

١٧٦٥ - وكذلك أَمْرُهُ يَوْمَ الْفَتْحِ<sup>(٣)</sup> بِقَتْلِ ابْنِ خَطَّلَ<sup>(٤)</sup> ، وجاريَتِيهِ الَّتِيْنِ كانتا معه<sup>(٥)</sup> تُغَيَّيْانَ بِسَبَبِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

١٧٦٦ - وفي حديث آخر أَنَّ رجلاً كان يَسْبُّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فقال: «مَنْ يَكْفِيْنِي عَدُوِّي؟» فقال خالد: أنا ، يا رسول الله ! فبعثه [ﷺ] فقتله<sup>(٦)</sup> .

وكذلك قتل جماعةً مَمَّنْ كانوا يَؤْذُونَهُ مِنَ الْكُفَّارِ وَيَسْبُّونَهُ<sup>(٧)</sup> كالنضر بن الحارث ، وعُقبة بن أبي مُعَيْطٍ .

(١) أخرجه البخاري (٥٢١٠) ، ومسلم (١٨٠١) من حديث جابر بن عبد الله . (كعب بن الأشرف): شاعر يهودي أكثر من هجو النبي ﷺ وأصحابه ، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم . قتل سنة (٣٣)هـ . انظر الأعلام .

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٣٩) من حديث البراء بن عازب . (أبو رافع): هو اليهودي عبد الله بن أبي الحقيق . ويقال: سلام بن أبي الحقيق .

(٣) (يوم الفتح): أي فتح مكة في السنة الثامنة من الهجرة .

(٤) (ابن خطل): مختلف في اسمه قيل: عبد الله ، وقيل: عبد العزى ، وقيل: غالب . قال النوي في تهذيب الأسماء واللغات: والسبب في قتله أنه كان أسلام ، ثم ارتد ، وكانت له قيتان ، تغنيان بهجاء المسلمين .

(٥) كلمة: «معه» ، لم ترد في المطبوع .

(٦) قال الدَّلَجِيُّ: «لَا أَدْرِي مَنْ رَوَاهُ» . وانظر الحديث الآتي برقم (١٧٦٩) .

(٧) في شرح القاري (٤/٣٥٧): «وَكَذَلِكَ أَمْرَ بِقَتْلِ جَمَاعَةٍ مَمَّنْ كَانَ يَؤْذِيَهُ مِنَ الْكُفَّارِ وَيَسْبُّهُ» . وفي المطبوع ونسيم الرياض: «وَكَذَلِكَ لَمْ يُقْلِ جَمَاعَةٍ مَمَّنْ كَانَ يَؤْذِيَهُ مِنَ الْكُفَّارِ وَيَسْبُّهُ» .

وعَهِدَ بِقُتْلِ جَمَاعَةٍ مِّنْهُمْ قَبْلَ الْفَتْحِ وَبَعْدَهُ ، فَقُتِلُوا إِلَّا مَنْ بَادَرَ بِإِسْلَامِهِ قَبْلَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

١٧٦٧ - وقد روى البزار ، عن ابن عباس - أنَّ عقبة بن أبي معيط نادى : يا معاشر قريش ! مالي أُقتل مِنْ بَيْنِكُمْ صَبِرًا ؟! فقال له ﷺ : «بِكُفْرِكَ وَافْتَرائِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»<sup>(١)</sup> .

١٧٦٨ - وذكر عبد الرزاق أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَّهُ رَجُلٌ ، فقال : «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي ؟» فقال الزبير : أنا ، فبارزه فقتله الزبير<sup>(٢)</sup> .

١٧٦٩ - وروى أيضاً أن امرأةً كانت تسبُّهُ عليه السلام ، فقال : «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي ؟»<sup>(٣)</sup> فخرج إليها خالد بن الوليد فقتلها .

١٧٧٠ - وروى أنَّ رجلاً كذَّبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فبعث عَلَيْهَا والرَّزِيرَ إِلَيْهِ لِيُقْتَلَاهُ<sup>(٤)</sup> .

١٧٧١ - وروى ابن قانع أنَّ رجلاً جاء إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! سمعتُ أبي يقولُ فِيكَ قَوْلًا قَيْحًا فَقَتَلْتُهُ ! فَلَمْ يَسْقُ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

(١) أخرجه البزار (١٧٨١) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/٦) : «وفيه يحيى بن سلمة بن كهيل ، وهو ضعيف ، وثقة ابن حبان». وضَعَفَ إسناده السيوطي في المناهل (١٣٢٥). (صبراً) : صبرتُ القتيل على القتل : إذا حبسَهُ عَلَيْهِ لِتَقْتِلَهُ بِالسِّيفِ وَغَيْرِهِ (قاله في جامع الأصول ٢/٦١٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٩٤٧٧) ، (٩٧٠٤) من حديث عكرمة مرسلاً . وفي إسناده رجل لم يُسمَّ.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف برقم (٩٧٠٥) . بلفظ حديثنا . وفي المطبوع : «عدوَّي» بدل «عدوي» .

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٩٧٠٧) عن مَعْمِرٍ ، عن رجل ، عن سعيد بن جبیر مرسلاً . وفي إسناده راوٍ لم يُسمَّ .

وأخرجه عبد الرزاق - مطولاً - في الجامع (٢٠٤٩٥) عن معمر بالإسناد السابق . وأخرج الطبراني في الأوسط نحو هذه القصة من حديث عبد الله بن عمرو . وفيه : إنَّ الَّذِينَ بعثُهمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرَ وَعُمَرَ . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٤٥ : «وفيه عطاء بن السائب وقد اخْتَلَطَ» .

١٧٧٢ - وبلغ المهاجر بن أبي أمية - أمير اليمن لأبي بكر [رضي الله عنه] - أن امرأة هناك في الردة غنت سبّ النبي ﷺ ، فقطع يدها ، ونزع ثنيتها<sup>(١)</sup> ، فبلغ أبو بكر رضي الله عنه ذلك ، فقال له : لو لا ما فعلت لأمرتك بقتلها ، لأنَّ حَدَّ الأنبياء ليس يشبهُ الحدوَدَ.

١٧٧٣ - وعن ابن عباس : هَجَتْ امرأةٌ مِنْ خَطْمَةَ<sup>(٢)</sup> النَّبِيِّ ﷺ ، فقال : «مَنْ لَيْ بَهَا؟» فقال رجلٌ مِنْ قَوْمِهَا : أنا يا رسول الله! فنهض فقتلها ، فأخبر النبي ﷺ (١٩٢/١) فقال : «لَا يَنْتَطِحُ فِيهَا عَزْانٌ»<sup>(٣)</sup> .

١٧٧٤ - وعن ابن عباس أنَّ أعمى كانت له أُمٌّ وَلِدٌ تُسْبِّ النَّبِيِّ ﷺ فِي زُجْرَهَا فَلَا تُزَجِّرُ ، فلما كانت ذات ليلةٍ جعلت تَقَعُ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَتَشْتَمِهِ ، فقتلها ، وَأَعْلَمَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ ، فَاهْدَرَ دَمَهَا<sup>(٤)</sup> .

١٧٧٥ - وفي حديث أبي بَرَزَةَ الأَسْلَمِيِّ : كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا عِنْدَ أَبِي بَكْرَ [الصَّدِيقَ] ، فغَضِبَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - وَحَكِيَ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئمَّةَ<sup>(٥)</sup> فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سَبَّ أَبَا بَكْرًا - وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ : أَتَيْتُ أَبَا بَكْرًا - وَقَدْ أَغْلَظَ لِرَجُلٍ فَرَدَ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup> ، فَقَلَّتْ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ! دَعْنِي أَضْرِبُ عُنْقَهُ . فَقَالَ : اجْلِسْ ، فَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ<sup>(٧)</sup> .

(١) (ونَزَعَ ثَنِيَّهَا) : أي قلعها . والثَّنِيَّةُ : إحدى الأسنان الأربع في مقدم الفم : ثنتان من فوق ، وثنتان من تحت .

(٢) (خَطْمَة) : اسم قبيلة .

(٣) أخرجه الواقدي في المغازى ص : (١٧٣) . والمرأة : هي عصماء بنت مروان من بنى أمية بن يزيد . (لا ينطح فيها عزان) : أي لا يجري فيها خلف ونزاع (النهاية) .

(٤) أخرجه أبو داود (٤٣٦١) ، والنَّسَائِيُّ ٧/١٠٧ - ١٠٨ وَغَيْرُهُ ، وصححه الحاكم (٣٥٤) ، ووافقه الذهبي . وقال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام (١٢٣٢) بتحقيقه : «رواية أبو داود ، ورجالة ثقات». (فأهدر دمها) : أي أبطله ، فلا قصاص ولا دية . (أم ولد) أي : جارية .

(٥) كأبى يعلى في المسند (٨٢) .

(٦) في الأصل زيادة : «فأبى» ، ولم ترد في المطبوع ومصادر التخريج .

(٧) أخرجه أبو داود (٤٣٦٣) ، والنَّسَائِيُّ (١١١ ، ١٠٩/٧) ، وأحمد ١/١٠ ، والحميدى (٦) ،

قال القاضي أبو محمد بن نصر : ولم يخالف عليه<sup>(١)</sup> أحد ، فاستدلَّ الأئمةُ بهذا الحديث على قَتْلِ مَنْ أَغْضَبَ النَّبِيَّ ﷺ بِكُلِّ مَا أَغْضَبَهُ ، أو آذَاهُ أو سَبَهُ .

وَمِنْ ذَلِكَ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَامِلِ الْكُوفَةِ<sup>(٢)</sup> ، وَقَدْ اسْتَشَارَهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ سَبَّ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَيْهِ : إِنَّهُ لَا يَحِلُّ قَتْلُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِسَبِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلًا سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَمَنْ سَبَهُ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ .

وَسَأَلَ الرَّشِيدُ مَالِكًا فِي رَجُلٍ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَذَكَرَ لَهُ أَنَّ فَقَهَاءَ الْعَرَاقِ أَفْتَوَهُ بِجَلْدِهِ ، فَغَضِبَ لِذَلِكَ<sup>(٣)</sup> ، وَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا بَقَاءُ الْأُمَّةِ بَعْدَ [شَتَمِ] نَبِيِّهَا ؟ مَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ قُتِلَ ، وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ يُجْلَدُ<sup>(٤)</sup> .

قال القاضي أبو الفضل [رحمه الله تعالى]: كذا وقع في هذه الحكاية ، رواها غير واحد من أصحاب فتاوى<sup>(٥)</sup> مالك ، ومؤلفي أخباره وغيرهم ، ولا أدرى مَنْ هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين أَفْتَوَ الرَّشِيدَ بما ذَكَرَ؟ وقد ذَكَرُنا مذهب العراقيين بقتله ، ولعلَّهم مِمَّنْ لَمْ يُشَهِّرْ بِعِلْمٍ ، أو مَنْ لَا يُوثق بِقَتْوَاهُ ، أو يميلُ بِهِ هَوَاهُ ، أو يَكُونُ مَا قَالَهُ يُحْمَلُ عَلَى غَيْرِ السَّبِّ ، فَيَكُونُ الْخَلَافُ : هَلْ هُوَ سَبٌّ أَوْ غَيْرُ سَبٍّ ؟ أَوْ يَكُونُ رَجْعًا وَتَابَ عَنْ<sup>(٦)</sup> سَبِّهِ ، فَلَمْ يَقُلْهُ لِمَالِكِ عَلَى أَصْلِهِ ، [وَإِلَّا] فَالْإِجْمَاعُ<sup>(٧)</sup> عَلَى قَتْلِ مَنْ سَبَهُ<sup>(٨)</sup> (١٩٢/ب) كَمَا قَدَّمْنَاهُ .

ويَدُلُّ عَلَى قَتْلِهِ مِنْ جَهَةِ النَّظَرِ وَالاعتِبَارِ أَنَّ مَنْ تَنَقَّصَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَوْ سَبَهُ فَقَدْ ظَهَرَتْ عَلَامَةُ مَرْضِ قَلْبِهِ ، وَبِرْهَانُ سِرِّ طَوِيَّتِهِ وَكَفْرِهِ ، وَلِهَذَا حُكْمُ<sup>(٩)</sup> لَهُ

= وأبو يعلى (٧٩) ، وصححه الحاكم (٤/٣٥٤) ووافقه الذهبي .

(١) في الأصل : «علي» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في المطبوع : «عامله بالكوفة» .

(٣) في المطبوع : «مالك» .

(٤) في المطبوع : «جلد» .

(٥) في نسخة : «مناقب» .

(٦) في المطبوع : «من» .

(٧) في الأصل : «والإجماع» ، والمثبت من المطبوع .

(٨) في المطبوع : «ولهذا ما حُكِمَ» .

كثيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالرَّدَّةِ ، وَهِيَ رِوَايَةُ الشَّامِيْنَ عَنْ مَالِكَ وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَقَوْلُ الثُّورِيِّ ، وَأَبِي <sup>(١)</sup> حَنِيفَةَ ، وَالْكَوْفِيْنَ .

وَالْقَوْلُ الْآخَرُ : أَنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى الْكُفَّرِ ، فَيُقْتَلُ حَدًّا ، وَإِنْ لَمْ يَحْكُمْ لَهُ بِالْكُفَّرِ إِلَّا أَنَّ يَكُونَ مَتَمَادِيًّا عَلَى قَوْلِهِ ، غَيْرُ مُنْكِرٍ لَهُ ، وَلَا مُقْلَعٌ عَنْهُ ، فَهَذَا كَافِرٌ ، وَقَوْلُهُ : إِمَّا صَرِيحُ كُفَّرٍ كَالْتَكْذِيبِ وَنَحْوِهِ ، أَوْ مِنْ كَلْمَاتِ الْاسْتَهْزَاءِ وَالذَّمِّ ، فَاعْتَرَافُهُ بِهَا وَتَرْكُ تَوْبَتِهِ عَنْهَا دَلِيلٌ اسْتِخْلَالٌ لِذَلِكَ ، وَهُوَ كُفَّرٌ أَيْضًا ، فَهَذَا كَافِرٌ بِلَا خَلَفٍ ، قَالَ [الله] تَعَالَى فِي مِثْلِهِ : ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا فَلَوْا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةً الْكُفَّرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ [التوبه : ٧٤] .

قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ : هِيَ قَوْلُهُمْ : إِنْ كَانَ مَا يَقُولُ مُحَمَّدٌ حَقًّا لَنَحْنُ شَرُّ مِنَ الْحَمِيرِ .

وَقِيلَ : بَلْ قَوْلُ بَعْضِهِمْ : مَا مَثَلْنَا وَمِثْلُ مُحَمَّدٍ إِلَّا كَقَوْلِ الْقَاتِلِ : سَمِّنْ كَلْبَكَ يَأْكُلُكَ وَأَجْعَهُ يَتَبَعَّكَ <sup>(٢)</sup> ، وَلَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَمَ مِنْهَا الْأَذَلَّ .

١٧٧٦ - وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ قَاتِلَ مِثْلَ هَذَا ، إِنَّ كَانَ مُسْتَتِرًا بِهِ إِنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الرِّذْنِيْقِ يُقْتَلُ ، وَلَا نَهُوَ قَدْ غَيَّرَ دِيْنَهُ ، وَ[قَدْ] قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «مَنْ غَيَّرَ دِيْنَهُ فَاضْرِبُوْ بَوْأَعْنَقِهِ» <sup>(٣)</sup> وَلَا إِنَّ لِحُكْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحُرْمَةِ مَزِيْدَةً عَلَى أُمَّتِهِ ، وَسَابُ الْحَرَّ مِنْ أُمَّتِهِ يُحَدُّ ، فَكَانَتِ الْعَقُوبَةُ لِمَنْ سَبَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الْقَتْلُ ، لِعَظِيمِ قُدْرَتِهِ ، وَشَفَوْفَ <sup>(٤)</sup> مَنْزِلَتِهِ عَلَى غَيْرِهِ .

(١) فِي المُطَبَّعِ : «أَبُو» ، وَهُوَ غَلْطٌ .

(٢) قَوْلُهُ : «وَأَجْعَهُ يَتَبَعَّكَ» ، لَمْ يَرِدْ فِي المُطَبَّعِ .

(٣) أَخْرَجَهُ - بِلِفَظِهِ - مَالِكُ فِي الْمَوْطَأِ / ٢٧٣٦ مِنْ حَدِيثِ زِيدِ بْنِ أَسْلَمَ مَرْسَلًا . وَوَصَّلَهُ الْبَخَارِيُّ (١٧٣٠) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِلِفَظِهِ : «مَنْ بَدَلَ دِيْنَهُ فَاقْتُلُوهُ» .

(٤) شَفَوْفٌ : زِيَادَةٌ .

## فصل

[في أسباب عفوه ﷺ عن بعض من آذاه]<sup>(١)</sup>

١٧٧٧ - فإن قلت: فلِمَ لَمْ يَقْتُلِ النَّبِيُّ ﷺ الْيَهُودِيُّ الَّذِي قَالَ لَهُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ<sup>(٢)</sup>، وَهَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ.

١٧٧٨ - وَلَا قَتَلَ الْآخَرَ الَّذِي قَالَ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ لِقِسْمَةً مَا أُرِيدَ بَهَا وَجْهُ اللَّهِ ، وَقَدْ تَأَذَّى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ: «قَدْ أُؤْذِيَ مُوسَى بْنُ مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا<sup>(٣)</sup> فَصَبَرَ»<sup>(٤)</sup> وَلَا قَتْلُ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يُؤْذُونَهُ فِي أَكْثَرِ الْأَحْيَانِ؟

١٧٧٩ - فَاعْلَمْ - وَفَقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ يَسْتَأْلِفُ عَلَيْهِ النَّاسَ ، وَيُمْيلُ قُلُوبَهُمْ إِلَيْهِ وَإِلَى مَحْبَتِهِ<sup>(٥)</sup> وَيُحِبِّبُ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ (١٩٣/١) وَيُزِينُهُ فِي قُلُوبِهِمْ ، وَيَدَارِيهِمْ ، وَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُّسَيْرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُنْفَرِينَ»<sup>(٦)</sup>.

١٧٨٠ - وَيَقُولُ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا ، وَسُكُونًا وَلَا تَنْفِرَا»<sup>(٧)</sup>.

١٧٨١ - وَيَقُولُ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»<sup>(٨)</sup>.

(١) ما بين حاصلتين من عندي.

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٢٦) من حديث أنس بن مالك. (السام): الموت.

(٣) في الأصل: «ذلك» ، والمثبت من المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري (٣١٥٠) ، ومسلم (١٠٦٢) من حديث ابن مسعود. وقد تقدم برقم (١٧٣).

(٥) قوله: «إِلَيْهِ ، وَإِلَى مَحْبَتِهِ» ، لم يرد في المطبوع.

(٦) أخرجه البخاري (٢٢٠) من حديث أبي هريرة بلفظ: «مَعْسِرِينَ» ، بدل «مُنْفَرِينَ». وهو طرف من حديث بول الأعرابي في المسجد النبوى الشريف. (منفرين) المنفرون: هم الذين يلقون الناس بالغلظة والشدة ، بما يحملهم على النفور. يقال: نفر يُنْفِرْ نفوراً ونفاراً ، إذ فرَّ وذهب.

(٧) أخرجه البخاري (٦١٢٥) ، ومسلم (١٧٣٤) من حديث أنس بن مالك. (ولا تنفروا): انظر التعليق السابق.

(٨) تقدم برقم (١٧٧ ، ١٧١٠) وسيأتي برقم (١٧٨٣).

وكان يُداري الكفار والمنافقين ، ويُجمل صحبتهم ، ويُغضي عليهم<sup>(١)</sup> ، ويحتملُ مِنْ أذاهم ، ويصبر على جفائهم ما لا يجوز لنا اليوم الصبر لهم عليه ، وكان يُرِفِّقُهُم<sup>(٢)</sup> بالعطاء والإحسان ، وبذلك أمره الله تعالى بقوله : « وَلَا تَرَأَلْ تَطْلُعَ عَلَىٰ خَائِنَتِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » [المائدة: ١٣].

وقال تعالى : « أَدْفَعْ بِالْتِقَىٰ هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَنْكَ وَبَيْنَهُ عَدُوًّا كَانَهُ وَلِيٌ حَمِيمٌ » [فصلت: ٣٤].

وذلك لحاجة الناس للتآلف أول الإسلام ، وجَمْع الكلمة عليه ، فلما استقرَ وأظهره الله على الدين كلَّه قَتَلَ مِنْ أَقْدَرِهِ الله عليه<sup>(٣)</sup> ، واشتهر أمره ، كفِعله بابنِ خَطَل ، ومنْ عَهَدْ بقتله يوم الفتح ، ومنْ أَمْكَنَه قَتْلُه غِيلَةً مِنْ يهود وغيرهم ، أو غلبةً مِمَّنْ لم يَنْظِمْهُ قَبْلُ سِلْكِ صحبته ، والانحراف في جملة مُظْهَري الإيمان له مِمَّنْ كان يُؤْذِيه ، كابن الأشرف ، وأبي رافع ، والنضر ، وعُقبة .

وكذلك نَذَر دَمَ جماعة<sup>(٤)</sup> سِواهم ، كَعْبُ بن زهير ، وابن الزَّبَّاعِرِي<sup>(٥)</sup> وغيرهما مِمَّنْ آذاه حتى أَلْقَوا بِأَيْديِهم ، ولقوهُ مسلمين .

وبوَاطِنُ المنافقين مُسْتَرٌة ، وحُكْمُهُ - عليه السلام - على الظاهر ، وأكْثَرُ

(١) (يغضي عليهم) : أي يخفي عليهم ذنبهم / قاله القاري . وفي المطبوع : « يغضي عنهم » أي : يغضي عنه عن عيدهم .

(٢) (يرفقهم) : ينفعهم ويصلهم .

(٣) في نسخة : « من قدر عليه ». .

(٤) نذر دَمَ جماعة : أي التزم قتلهم ، وأوجبه على نفسه . وفي نسخة على هامش الأصل : « هدر بدل نذر ». .

(٥) هو عبد الله بن الزَّبَّاعِرِي ، شاعر قريش في الجاهلية ، كان شديداً على المسلمين إلى أن فتحت مكة ، فهرب إلى نجران ثم عاد إلى مكة فأسلم واعتذر . توفي نحو سنة (١٥) هـ . انظر الأعلام .

تلك الكلمات إنما كان يَقُولُها القائلُ منهم خُفْيَةً ، ومع أمثاله الكفار<sup>(١)</sup> ويَحْلِفُونَ عَلَيْهَا إِذَا نُمِيتُ<sup>(٢)</sup> ، وينكرونها ، و﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَاتَلُوا وَلَقَدْ قَاتَلُوا كَلْمَةَ الْكُفَّارِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ الآيات [التوبه: ٧٤] ، وكان - عليه السلام - مع هذا يَطْمَعُ فِي فَيْتَهُم<sup>(٣)</sup> ، ورجوعهم إلى الإسلام ، وتَوْبَتِهِم ، فِي صَبَرٍ - عليه السلام - على هَنَاتِهِم<sup>(٤)</sup> وجَفْوَتِهِم ، كما صبر أولوا العَزْمِ من الرُّسُل حتى فاءَ كثيرون منهم باطنًا ، كما فاءَ ظاهراً ، وأَخْلَصَ سِرَاً كَمَا أَظْهَرَ جَهْرًا ، ونفع الله بَعْدَ بَكْثَرٍ مِنْهُمْ ، وقام منهم للدِّين وُزَرَاءٌ وأَعْوَانٌ وْحُمَّاءٌ وَأَنْصَارٌ كَمَا جاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارِ .

وبهذا أجاب بعْضُ أئمَّتنا رَحِمَهُمُ اللَّهُ عن هذا السُّؤال وقال : لعله لم يَبْيُثْ عنده - عليه السلام - من أقوالهم ما رُفِعَ ، وإنما (١٩٣/ب) نقله الواحِدُ ، ومنْ لَمْ يَصِلْ رُتبَةَ الشَّهادَةِ فِي هَذَا الْبَابِ ، مِنْ صَبَرٍ ، أَوْ عَبْدٍ ، أَوْ امرأةً ، والدَّمَاءُ لَا تُسْتَبَاحُ إِلَّا بِعَدْلَيْنِ .

١٧٨٢ - وعلى هذا يُحْمَلُ أَمْرُ الْيَهُودِ فِي السُّلَامِ ، وَأَنْهُمْ لَوْرَوا بِهِ أَسْتَهْمُ ، وَلَمْ يَبْيُثُوهُ ، أَلَا تَرَى كِيفَ نَبَهْتُ عَلَيْهِ عَاشَةً ، وَلَوْ كَانَ صَرَحَ بِذَلِكَ لَمْ تَنْفَرِدْ بِعِلْمِهِ ، وَلَهُذَا نَبَهَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ عَلَى فِعْلِهِمْ ، وَقِلَّةٌ صِدْقُهُمْ فِي سَلَامِهِمْ ، وَخِيَاتِهِمْ فِي ذَلِكَ ، لَيَأْتِي بِالْأَسْتَهْمِ<sup>(٥)</sup> ، وَطَعَنَّا فِي الدِّينِ ، فَقَالَ : «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقُولُوا : عَلَيْكُمْ»<sup>(٦)</sup> .

وكذلك قال بعض أَصْحَابِنَا الْبَغْدَادِيُّونَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْتُلْ الْمَنَافِقِينَ بِعِلْمِهِ فِيهِمْ ، وَلَمْ يَأْتِ أَنَّهُ قَامَتْ بِيَنَّةٍ عَلَى نِفَاقِهِمْ ، فَلَذِلِكَ تَرْكُهُمْ .

(١) كلمة : «الكافار» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) (نُمِيت) : نُقِلَّتْ .

(٣) (فيتهم) : توبتهم ورجوعهم إلى الحق .

(٤) (هَنَاتِهِم) : قبائدهم وفسادهم وشرهم .

(٥) (لَيَأْتِي بِالْأَسْتَهْمِ) : انحرافاً إِلَى جَانِبِ السُّوءِ فِي الْقَوْلِ (كلمات القرآن لمخلوف) .

(٦) متفق عليه . انظر جامِع الأصول (٦٠٩/٦ - ٦١٣) .

وأيضاً فإنَّ الْأَمْرَ كَانَ سِرَّاً وَبِاطِنَا ، وَظَاهِرُهُمُ الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الدِّرْمَةِ بِالْعَهْدِ وَالْجُوَارِ ، وَالنَّاسُ قَرِيبٌ عَهْدُهُمُ بِالْإِسْلَامِ ، [وَ] لَمْ يَتَمَيَّزْ بَعْدُ الْخَبِيثِ مِنَ الطَّيْبِ .

وقد شاعَ عن المذكورين في العَرَبِ كَوْنُ مَنْ يُتَهَمُ بِالنَّفَاقِ مِنْ جَمْلَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَصَحَابَةِ سَيِّدِ الْمُرْسِلِينَ ، وَأَنْصَارِ الدِّينِ بِحُكْمِ ظَاهِرِهِمْ ، فَلَوْ قُتِلُوهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِنَفَاقِهِمْ وَمَا يَبْدُرُ مِنْهُمْ ، وَعِلْمِهِ بِمَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْجَدَ الْمُنَفَّرُ مَا يَقُولُ ، وَلَارْتَابُ الشَّارِدُ ، وَأَرْجَفُ الْمَعَانِدُ<sup>(١)</sup> ، وَارْتَاعَ مِنْ صَحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالدُّخُولُ فِي إِسْلَامٍ غَيْرُ وَاحِدٍ ، وَلِزَعْمَ الزَّاعِمُ وَطَعْنَ<sup>(٢)</sup> الْعُدُوِّ الظَّالِمُ - أَنَّ القَتْلَ إِنَّمَا كَانَ لِلْعِدَاوَةِ وَطَلْبِ أَخْذِ التَّرَةِ<sup>(٣)</sup> .

١٧٨٣ - وقد رأيْتُ مَعْنَى مَا حَرَرْتُهُ مَنْسُوباً إِلَى مَالِكَ بْنِ أَنَّسَ [رَحْمَهُ اللَّهُ] وَلَهُذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يُقْتَلُ أَصْحَابَهِ»<sup>(٤)</sup> .

١٧٨٤ - وَقَالَ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانَى اللَّهُ عَنْ قَتْلِهِمْ»<sup>(٥)</sup> .

وَهَذَا بِخَلَافِ إِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ الظَّاهِرَةِ عَلَيْهِمْ مِنْ حَدُودِ الزَّنَنَةِ وَالْقَتْلِ وَشَبِيهِهِ ، لِظَهُورِهَا وَاسْتَوَاءِ النَّاسِ فِي عِلْمِهَا .

وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَوَازِ: لَوْ أَظْهَرَ الْمَنَافِقُونَ نِفَاقَهُمْ لِقَتْلِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَهُ الْقَاضِيُّ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ .

وَقَالَ قَاتَادَةُ فِي تَفْسِيرِ قُولِهِ تَعَالَى: «﴿ لَئِنْ لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنَفِّقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغَرِّبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاهِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا مَلْعُونَنِينَ أَيْتَنَا ثُقْفُوا أَخِذُوا وَقَاتَلُوا تَفَتَّيْلًا ﴾<sup>(٦)</sup> سُنَّةُ اللَّهِ فِي الَّذِينَ حَلَوْا مِنْ قَبْلِ وَلَنْ تَحْدِدْ لِسُنَّةَ اللَّهِ تَبَدِيلًا﴾ [الْأَحْزَابِ: ٦٠ - ٦٢] .

(١) أَرْجَفَ الْمَعَانِدَ: خَاصٌ فِي الْأَخْبَارِ السَّيِّئَةِ.

(٢) فِي الْمُطَبُوعِ: «وَظَنَّ».

(٣) (التَّرَةِ): الْأَثَارُ.

(٤) تَقْدِمُ بِرَقْمِ (١٧٧)، (١٧١٠)، (١٧٨١).

(٥) قَالَ الْقَارِيُّ فِي شَرْحِ الشَّفَاعَةِ (٤/٣٧٨): «لَا يُعْرَفُ مِنْ رَوَاهُ».

قال : معناه إذا أَظْهَرُوا النِّفَاقَ .

وحكى محمد بن مسلمة في «المبسوط» عن زيد بن أسلم في <sup>(١)</sup> قوله تعالى : «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَهِدْ أَكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ» [التوبه : ٧٣] . أَنَّهَا نَسَخَت <sup>(٢)</sup> ما [كان] <sup>(٣)</sup> قبْلَهَا .

وقال بعض مشايخنا : لعل القائل : هذه قسمة ما أُريد بها وجه الله . قوله : اعدل - لم يفهم النبي صلوات الله عليه [منه] الطعن عليه ، والتهمة له ، وإنما رأها من وجه الغلط في الرأي ، وأمور الدنيا ، والاجتهد في صالح أهلها ، فلم ير ذلك سبباً ، ورأى أنه من الأذى الذي له العفو عنه ، والصبر عليه ، فلذلك لم يعاقبه .

وكذلك يُقال في اليهود [إذ] <sup>(٤)</sup> قالوا : السَّامُ عَلَيْكَ <sup>(٥)</sup> . ليس فيه صريح سبب ولا دعاء إلا بما لا بد منه من الموت الذي لا بد من لحاقه جميع البشر .

وقيل : بل المراد : تَسَاءَلُونَ دِينَكُمْ . وَالسَّامُ وَالسَّامَةُ : الْمَلَلُ .

وهذا دعاء على سامة الدين ليس بتصريح سبب ، ولهذا ترجم البخاري <sup>(٦)</sup> على هذا الحديث : «باب : إذا عَرَضَ الذَّمَّيْ [أ] وَغَيْرُه بسبب النبي صلوات الله عليه » .

قال [بعض] علمائنا : وليس هذا بتعريض <sup>(٧)</sup> بالسبب ، وإنما هو تعريض بالآذى .

(١) في المطبوع : «أن» .

(٢) في المطبوع : «نسخها» .

(٣) ما بين حاصرتين من شرح علي القاري ٤/٣٧٩ . (نسخت ما كان قبلها) : أي قبل نزولها من العفو والصفح عن أذيتها له صلوات الله عليه الذي كان قبل في قوله تعالى : «فَأَغْرِضْ عَنْهُمْ وَتُؤْكَلْ عَلَى اللَّهِ» قاله الخفاجي في نسيم الرياض ٤/٣٧٩ .

(٤) ما بين حاصرتين من شرح الخفاجي وغيره . وفي المطبوع : «إذا» .

(٥) في المطبوع : «إذ قالوا : السام عليكم» .

(٦) في صحيحه في كتاب استتابة المرتدین ١٢/٢٨٠ - فتح .

(٧) في الأصل : «تعريض» ، والمثبت من المطبوع .

قال القاضي أبو الفضل: قد قَدَّمنَا أَنَّ الْأَذِى وَالسُّبَّ فِي حَقِّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -  
سَوَاءٌ.

وقال القاضي أبو محمد بن نَصْرٍ مُجِيباً عن هذا الحديث ببعضِ ما تقدَّم ،  
ثم قال: ولم يذكُر في هذا<sup>(١)</sup> الحديث: هل كان هذا اليهوديُّ من أهْلِ الْعَهْدِ  
وَالذِّمَّةِ [أَ] وَالْحَرْبِ؟

ولا يُتَرَكُ مُوجَبُ الأَدْلَةِ لِلْأَمْرِ الْمُحْتَمَلِ .  
وَالْأَوْلَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ [وَ] الْأَظْهَرُ مِنْ هَذِهِ الْوِجْوهِ مَقْصِدُ الْاسْتِلَافِ<sup>(٢)</sup>  
وَالْمَدَارَةِ عَلَى الدِّينِ لِعِلْمِهِمْ يُؤْمِنُونَ .

ولهذا<sup>(٣)</sup> ترجمَ البخاري<sup>(٤)</sup> على حديثِ الْقِسْمَةِ وَالْخَوَارِجِ: «بَابٌ: مَنْ تَرَكَ  
قِتَالَ<sup>(٥)</sup> الْخَوَارِجَ لِلتَّأْلُفِ وَلِتَلَاقِ يَقْنُرَ النَّاسُ عَنْهُ» ، وَلِمَا ذَكَرْنَا مَعْنَاهُ عَنْ مَالِكَ بْنِ  
أَنَّسٍ ، وَقَرَرْنَاهُ قَبْلُ .

وقد صبر لهم عليه السلام على سُحرِه وسُمِّه ، وهو أَعْظَمُ مِنْ سُبَّهِ إِلَى أَنْ  
نَصَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ ، وَأَذِنَ لَهُ فِي قُتْلٍ مِنْ حَيَّتِهِ مِنْهُمْ<sup>(٦)</sup> ، وَإِنْزَالَهُمْ مِنْ  
صَيَّاصِيهِمْ<sup>(٧)</sup> ، وَقَذْفَ فِي قُلُوبِهِمِ الرُّغْبَ ، وَكَتَبَ عَلَى مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ الْجَلَاءَ ،  
وَأَخْرَجَهُمْ (١٩٤/ب) مِنْ دِيَارِهِمْ ، وَخَرَبَ بَيْوَاهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِيِ الْمُؤْمِنِينَ .

١٧٨٥ - وكَاشَفَهُمْ بِالسُّبَّ ، فَقَالَ: «يَا إِخْوَةَ الْقِرَدَةِ وَالخَنَازِيرِ»<sup>(٨)</sup> .

وَحَكَمَ فِيهِمْ سَيْفَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَجْلَاهُمْ مِنْ جِوَارِهِمْ وَأَوْرَثَهُمْ أَرْضَهُمْ

(١) كلمة: «هذا»، لم ترد في المطبوع.

(٢) في الأصل: «الاستلافية»، والمثبت من المطبوع.

(٣) في المطبوع: «ولذلك».

(٤) في صحيحه في كتاب استتابة المرتدين (١٢/٢٩٠ - فتح).

(٥) في الأصل: «قتل»، والمثبت من المطبوع ، ومن البخاري.

(٦) (حَيَّتِهِ): أَهْلَكَهُ ، وَفِي نَسْخَةٍ: «عَيَّنَهُ».

(٧) (صَيَّاصِيهِمْ): جَمْعُ صَيَّاصِينَ ، وَهُوَ الْحِضْنُ.

(٨) انظر سيرة ابن كثير (٣/٣٧٨).

وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلِيَا وَكَلْمَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى .

١٧٨٦ - فَإِنْ قُلْتَ : فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيفَ ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مَا انتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ يُؤْتَى إِلَيْهِ ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهِكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمُ لَهَا<sup>(١)</sup> .

فَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِمْ مِمَّنْ سَبَّهُ ، أَوْ آذَاهُ ، أَوْ كَذَبَهُ ، فَإِنَّ هَذِهِ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ الَّتِي انتَقَمَ لَهَا ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مَا لَا يَنْتَقِمُ لَهُ فِيمَا تَعْلَقُ بِسَوْءِ أَدْبِرٍ ، أَوْ مُعَامَلَةٍ ، مِنَ الْقَوْلِ ، وَالْفَعْلِ ، بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ ، مَمَّا لَمْ يَقْصِدْ فَاعْلَمْ بِهِ أَذَاءً ، لَكِنَّ مَا جُبِّلَتْ عَلَيْهِ الْأَعْرَابُ مِنَ الْجَفَاءِ ، وَالْجَهْلِ ، أَوْ جُبِّلَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ مِنَ الْغَفْلَةِ .

١٧٨٧ - كَجَبْدِ الْأَعْرَابِيِّ بِإِبْرَاهِيمَ<sup>(٢)</sup> حَتَّى أَثَرَ فِي عُنْقِهِ .

١٧٨٨ - وَكَرْفَعَ صَوْتِ الْآخِرِ عَنْهُ<sup>(٣)</sup> .

١٧٨٩ - وَكَجَحْدِ الْأَعْرَابِيِّ شَرَاءَهُ مِنْهُ فَرَسَهُ الَّتِي شَهِدَ فِيهَا خُزِيمَة<sup>(٤)</sup> .

١٧٩٠ - وَلَمَّا كَانَ مِنْ تَظَاهِرِ زَوْجِيِّهِ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> ، وَأَشْبَاهِهِ مَا يَحْسُنُ<sup>(٦)</sup> الصَّفْحُ عَنْهُ .

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ عَلَمَائِنَا : إِنَّ أَذِى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَامٌ ، لَا يَجُوزُ بِفَعْلِ مِبَاحٍ وَلَا غَيْرِهِ . وَأَمَّا غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ<sup>(٧)</sup> فَيَجُوزُ بِفَعْلِ مِبَاحٍ مِمَّا يَجُوزُ<sup>(٨)</sup> لِلْإِنْسَانِ

(١) في المطبوع: «الله». والحديث تقدم برقم (١٧٠).

(٢) هكذا في الأصل والمطبوع: «بِإِبْرَاهِيمَ». وقد روئي هذا الحديث البخاري (٥٨٠٩)، ومسلم (١٠٥٧) من حديث أنس، وفيهما: «بِرِدَائِهِ» بدل: «بِإِبْرَاهِيمَ». (جَبْد): جَذْب.

(٣) لعله ثابت بن قيس بن شماسٍ. وقد تقدمت قصته برقم (١٢٥٢).

(٤) تقدم برقم (٨٩٢).

(٥) هما حفصة وعائشة. ورد ذلك في حديث البخاري (٤٩١٤)، ومسلم (١٤٧٩) عن عمر بن الخطاب: (تَظَاهِرُ زَوْجِيِّهِ عَلَيْهِ): أي تعاونهما على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما يسوؤه.

(٦) في الأصل زيادة: «لَهُ».

(٧) قوله: «مِنَ النَّاسِ» ، لَمْ يَرِدْ فِي المطبوع.

(٨) في الأصل: «مَا لَا يَجُوزُ». والمثبت من مطبوع دار الوفا.

فعله ، وإن تأذى به غيره . واحتج بعموم قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ ﴾ [الأحزاب : ٥٧] .

١٧٩١ - وبقوله - عليه السلام - في حديث فاطمة : « إنها بِضْعَةٌ مِنِّي ، يُؤْذِنُنِي ما يُؤْذِنُها ، أَلَا وَإِنِّي لَا أُحِرِّمُ مَا أَحِلَّ اللَّهُ ، وَلَكِنَّ لَا تجتمع ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَابْنَةُ عَدُوِّ اللَّهِ [عَنْ رَجُلٍ أَبْدَاهُ] <sup>(١)</sup> أَوْ يَكُونُ هَذَا مَا آذَاهُ بِهِ كَافِرٌ وَجَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ إِسْلَامُهُ ، كَعْفَوْهُ عَنِ الْيَهُودِيِّ الَّذِي سَحَرَهُ ، وَعَنِ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي أَرَادَ قَتْلَهُ ، وَعَنِ الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي سَمَّتْهُ ، وَقَدْ قِيلَ : قُتْلَهَا .

وَمِثْلُ هَذَا مِمَّا يَبْلُغُهُ مِنْ أَذى أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُنَافِقِينَ ، فَصَفَحَ عَنْهُمْ رَجَاءً لِاستِلْفَاهُمْ وَاسْتِلْفَافُهُمْ بِهِمْ <sup>(٢)</sup> كَمَا قَرَزْنَاهُ قَبْلُ ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

## فصل

[في حُكْمِ مَنْ تَنَقَّصَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْرَ قَاصِدٍ لِلْسَّبِّ وَالْإِزْرَاءِ وَلَا مُعْتَقِدٍ لَهُ] <sup>(٣)</sup>

قال القاضي أبو الفضل رحمه الله : تقدم الكلام في قتْلِ القاصِدِ لِسَبِّهِ وَالْإِزْرَاءِ بِهِ ، وَغَمْصِهِ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ مِنْ مُمْكِنٍ أَوْ مُحَالٍ ، فَهَذَا وَجْهٌ بَيْنُ لَا إِشْكَالٍ فِيهِ .

والوجه الثاني : لاحِقٌ بِهِ فِي الْبَيَانِ وَالْجَلَاءِ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ القَاتِلُ لِمَا قَالَ فِي جِهَتِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - غَيْرَ قَاصِدٍ لِلْسَّبِّ وَالْإِزْرَاءِ ، وَلَا مُعْتَقِدٍ [لَهُ] وَلَكِنَّهُ تَكَلَّمُ فِي جِهَتِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِكَلْمَةِ الْكُفُرِ : مِنْ لَعْنَهُ ، أَوْ سَبِّهِ ، أَوْ تَكْذِيبِهِ ، أَوْ إِضَافَةِ مَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ إِلَيْهِ <sup>(٤)</sup> ، أَوْ نَفْيِ مَا يَجُبُ لَهُ ، مِمَّا هُوَ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ نَقِيَّةٌ ، مِثْلُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ إِثْيَانٌ كَبِيرَةٌ ، أَوْ مَدَاهِنَةٌ فِي تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ ، أَوْ فِي حُكْمِ بَيْنِ النَّاسِ ، أَوْ يَغْضَبُ مِنْ مَرْتَبَتِهِ ، أَوْ شَرْفِ نَسِيَّهِ ، أَوْ وُفُورِ

(١) تقدم برقم (١٢٣٤) ، وسيأتي برقم (١٨٢٧) .

(٢) قوله : «بِهِمْ» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) ما بين حاصلتين من عندي .

(٤) قوله : «إِلَيْهِ» ، لم يرد في المطبوع .

(١٩٥) أَعْلَمُهُ أَوْ زُهْدُهُ ، أَوْ يَكْذِبُ بِمَا اشْتَهِرَ مِنْ أَمْوَارِ أَخْبَرَ بِهَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَتَوَاتَرَ الْخَبَرُ بِهَا عَنْهُ ، عَنْ قَصْدٍ لِرَدِّ خَبْرِهِ ، أَوْ يَأْتِي بِسُفْهٍ مِنَ القَوْلِ ، وَقَبِحٌ مِنَ الْكَلَامِ ، وَنَوْعٌ مِنَ السَّبِّ فِي جَهَتِهِ ، وَإِنْ ظَهَرَ بَدْلِيلٍ حَالِهِ أَنَّهُ لَمْ يَعْتَمِدْ ذَمَّهُ ، وَلَمْ يَقْصِدْ سَبَّهُ ، إِمَّا لِجَهَالَةِ حَمْلَتُهُ عَلَى مَا قَالَهُ ، أَوْ لِضَبَّاجِ أَوْ سُكْرٍ اضْطَرَّهُ إِلَيْهِ ، أَوْ قَلْةً مُرَاقِبَةً ، وَضَبْطٌ لِلسَّانِهِ ، وَعَجْرَفَةً ، وَتَهُورٌ فِي كَلَامِهِ<sup>(١)</sup> ، فَحُكْمُ هَذَا الْوَجْهِ حُكْمٌ [الْوَجْهُ] الْأَوَّلُ: الْقَتْلُ دُونَ تَلَعْثُمٍ<sup>(٢)</sup> ، إِذْ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ فِي الْكُفْرِ بِالْجَهَالَةِ<sup>(٣)</sup> ، وَلَا يُدَعْوَى زَلْلِ اللَّسَانِ<sup>(٤)</sup> ، وَلَا بَشِيءٌ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ ، إِذْ كَانَ عَقْلُهُ فِي فِطْرَتِهِ سَلِيمًا ، إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ.

وَبِهَذَا أَفْتَى الْأَنْدَلُسِيُّونَ عَلَى ابْنِ حَاتِمٍ فِي نَفْيِهِ الزُّهْدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي قَدَّمْنَا.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَحْنُونَ - فِي الْمَأْسُورِ يَسْبُبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَيْدِي الْعُدُوِّ: يُقْتَلُ<sup>(٥)</sup> ، إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ تَنْصُرُهُ أَوْ إِكْرَاهُهُ.

وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زِيدٍ: لَا يُعْذَرُ بِدَعْوَى زَلْلِ اللَّسَانِ فِي مِثْلِ هَذَا. وَأَفْتَى أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِيِّ - فِيمَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُكْرِهِ: يُقْتَلُ ، لَأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يَعْتَقِدُ هَذَا وَيَفْعَلُهُ فِي صَحْوِهِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ حَدٌّ لَا يُسْقَطُهُ السُّكْرُ ، كَالْقَذْفِ ، وَالْقَتْلِ ، وَسَائِرِ الْحَدُودِ ، لَأَنَّهُ أَدْخَلَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، لَأَنَّ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ زَوَالِ عَقْلِهِ بِهَا ، وَإِتْيَانِ مَا يُنْكِرُ مِنْهُ ، فَهُوَ كَالْعَامِدِ لِمَا يَكُونُ بِسَبِيبِهِ.

وَعَلَى هَذَا أَلْزَمَنَا الطَّلاقَ وَالْعِتَاقَ ، وَالْقِصَاصَ وَالْحَدُودَ.

(١) (وعجرفة وتهور في الكلام): العجرفة: جفوة في الكلام. التهور: الوقع في الأمر بقلة مبالغة.

(٢) دون تلعثم: دون توقف.

(٣) في الأصل: «في الجهالة»، والمثبت من المطبوع.

(٤) (زلل اللسان): خطأه.

(٥) في الأصل: «ويقتل»، والمثبت من المطبوع.

١٧٩٢ - ولا يُعْتَرِضُ عَلَى هَذَا بِحَدِيثِ حَمْزَةَ ، وَقَوْلُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: وَهَلْ أَنْتَ إِلَّا عَيْدُلُ الْأَبِي<sup>(١)</sup>؟

قال: فعرف النبي ﷺ أنه ثَمِيلٌ<sup>(٢)</sup> فانصرف وتركه<sup>(٣)</sup> لأن الخمر كانت حينئذ غير محمرة ، فلم يكن في جنایاتها إثم ، وكان حُكْمُ ما يحدث عنها مَغْفُواً عنه كما يحدث من النوم ، وشرب الدواء المأمون.

## فصل

[في حُكْمِ مَنْ تَنَقَّصَ النَّبِيَّ ﷺ قَاصِدًا لِذِلِّكَ]<sup>(٤)</sup>

الوجه الثالث: أن يقصد إلى تكذيبه فيما قاله وأتى به ، أو ينفي نبوته ، أو رسالته ، أو وجوده ، أو يكفر به ، انتقل (١٩٥/ب) بقوله ذلك إلى دين آخر غير مِلْتَهُ أم لا ، فهذا كافر بإجماع ، يجب قتله ، ثم يُنْظَرُ ، فإنَّ كان مُصَرِّحاً بذلك كان حُكْمُه أَشْبَهُ بِحُكْمِ الْمُرْتَدِّ ، وقوى الخلاف في استتابته.

وعلى القول الآخر: لا يسقط القتل عند توبته<sup>(٥)</sup> لِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ ، إنْ كان ذكره بنقية فيما قاله مِنْ كَذِبٍ أو غيره ، وإنْ كان مُسْتَرِّا<sup>(٦)</sup> بذلك فحكمه حُكْمُ الزنديق لا تُسْقطُ قتله التوبة عندنا كما سنبينه.

قال أبو حنيفة وأصحابه: مَنْ بَرِيءَ مِنْ مُحَمَّدٍ ، أو كَذَبَ بِهِ ، فَهُوَ مُرْتَدٌ حَلَالُ الدَّمْ إِلَّا إِنْ رَجَعَ<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن القاسم - في المسلم إذا قال: إِنَّ مُحَمَّداً لَيْسَ بْنَنِي ، أو لم

(١) أخرجه البخاري (٢٣٧٥) ، ومسلم (١٩٧٩) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) (ثَمِيلٌ): أي نشوان ، قد أخذ فيه الشراب.

(٣) قوله: «وتركه» ، لم يرد في المطبوع.

(٤) ما بين حاصلتين من عندي.

(٥) في المطبوع: «لا يُسْقطُ القَتْلَ عَنْهُ تُوبَتُهُ».

(٦) في المطبوع: «مُسْتَرِّا».

(٧) في المطبوع: «إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ».

يُرسَل ، أو لم يُنْزَل عليه قرآن ، وإنما هو شيء تقوله: يُقتلُ.

قال: ومنْ كَفَر بِرَسُول اللهِ وَأَنْكَرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُرْتَدِ ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَعْلَنَ بِتَكْذِيهِ ، إِنَّهُ كَالْمُرْتَدِ يُسْتَتابُ .

وكذلك [قال]- فيمن تبأَ وَزَعْمَ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ . وَقَالَهُ<sup>(١)</sup> سَحْنُونَ .

قال ابن القاسم: دعا إلى ذلك سِرًا كان<sup>(٢)</sup> أو جَهْرًا .

قال أَصْبَغُ: وهو كالمُرْتَدَ ، لأنَّه قد كفر بكتاب الله مع الفِرْيَة على الله .

وقال أَشَهَبُ - في يهودي تبأَ [أَ] وَزَعْمَ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَى النَّاسِ ، أو قال: بعد نَبِيِّكُمْ نَبِيُّ: إِنَّهُ يُسْتَتابُ إِنْ كَانَ مُعْلِنًا بِذَلِكَ ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ .

١٧٩٣ - وذلك لأنَّه مكذب للنبيِّ ﷺ في قوله: «لا نَبِيَّ بَعْدِي»<sup>(٣)</sup> مُفْتَرٍ على اللهِ تعالى في دَعْوَاهُ عَلَيْهِ لِلرِّسَالَةِ<sup>(٤)</sup> والنبوة .

وقال محمد بن سَحْنُونَ: مَنْ شَكَّ فِي حَرْفٍ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ عَنِ اللَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ جَاحِدٌ .

وقال: مَنْ كَذَبَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ حُكْمُهُ عِنْدَ الْأَئْمَةِ<sup>(٥)</sup> الْقَتْلَ .

وقال أحمد بن أبي سليمان صاحب سَحْنُونَ ، مَنْ قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْوَدُ - قُتِلَ ، فَإِنَّهُ<sup>(٦)</sup> لَمْ يَكُنْ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِأَسْوَدٍ .

وقال نحوه أبو عثمان الحداد<sup>(٧)</sup> ، قال: لو قال: إنه مات قَبْلَ أَنْ

(١) في المطبوع: «وقال» .

(٢) كلمة: «كان» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) أخرجه البخاري (٤٤١٦) ، ومسلم (٢٤٠٤) واللفظ له ، من حديث سعد بن أبي وقاص .

(٤) في المطبوع: «الرسالة» .

(٥) في المطبوع: «الأمة» .

(٦) قوله: «فَإِنَّه» ، لم يرد في المطبوع .

(٧) هو سعيد بن محمد بن صبيح بن الحداد المغربي ، صاحب سَحْنُونَ ، وأحد المجتهدين النَّسَاكَ . مات سنة (٣٠٢) هـ وله (٨٣) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء .

يَلْتَحِي<sup>(١)</sup> (١٩٦١م) ، أو إنَّه كان يَتَاهُرَت<sup>(٢)</sup> وَلَمْ يَكُن بِتَهَامَة<sup>(٣)</sup> قُتِلَ ، لأنَّ هذَا نَفْيٌ .

قال حبيب بن ربيع : تبديل صفتَه ومواضِعه كفر ، والمظہر له كافر ، وفيه الاستتابة ، والمُسِرُّ<sup>(٤)</sup> له زِنْدِيق ، يُقْتَلُ دُونَ اسْتِتابَتِه .

## فصل

[فِي حُكْمِ مَنْ قَالَ كَلَامًا يَخْتَمِلُ السَّبَّ وَغَيْرَه]<sup>(٥)</sup>

الوجه الرابع : أَنْ يَأْتِيَ مِنَ الْكَلَامِ بِمُجْمَلٍ ، وَيَلْفِظُ مِنَ الْقَوْلِ بِمُشْكِلٍ يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَوْ غَيْرِهِ ، أَوْ يَتَرَدَّدُ فِي الْمَرَادِ بِهِ مِنْ سَلَامَتِهِ مِنَ الْمَكْرُوهِ أَوْ شَرِّهِ ، فَهَا هُنَا مُتَرَدِّدُ النَّظَرِ وَحِيرَةُ الْعِبَرِ ، وَمَظَانَةُ اخْتِلَافِ الْمُجَتَهِدِينَ ، وَوَقْفَةُ اسْتِبْرَاءِ الْمُقْلِدِينَ « لَيَهْلَكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَ مَنْ حَيَ عَنْ بَيِّنَةٍ » [الأَنْفَالٌ : ٤٢] فَمِنْهُمْ مَنْ غَلَبَ حُرْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَ[حَمَىٰ] حَمَى<sup>(٦)</sup> عَرْضُهُ ، فَجَسَرَ عَلَىِ الْقَتْلِ<sup>(٧)</sup> ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَظَمَ حُرْمَةَ الْقَتْلِ وَ<sup>(٨)</sup> الدَّمِ ، وَدَرَأَ الْحَدَّ<sup>(٩)</sup> بِالسُّبْهَةِ لَا حِتْمَالِ الْقَوْلِ .

(١) (قبل أن يلتخي) : قبل أن تنبت لحيته .

(٢) (تَاهَرَت) : اسم لمدينتين متقابلين بأقصى المغرب (معجم البلدان) .

(٣) (تهامة) : تطلق على الأرض المنكفة إلى البحر من الشرق ، من العقبة في الأردن إلى «المخا» في اليمن . وفي اليمن تسمى تهامة اليمن ، وفي الحجاز تسمى تهامة الحجاز ، ومنها مكة المكرمة ، وجدة ، والعقبة . وقد ينسب رسول الله ﷺ إليها فيقال : التهامي (المعالم الأثيرة ص : ٧٣) .

(٤) في الأصل : «المُسِرُّ» والمثبت من المطبوع .

(٥) ما بين حاصرتين من عندي .

(٦) حَمَىٰ حَمَىٰ عَرْضُهُ : أي صان عَرْضَهُ الشَّرِيفِ ﷺ .

(٧) (فَجَسَرَ عَلَىِ الْقَتْلِ) : أقدم عليه .

(٨) قوله : «القتل» ، لم يرد في المطبوع .

(٩) (درَأَ الْحَدَّ) : دفعه .

وقد اختلف أئمننا في رجل أغضبهُ غَرِيمُه ، فقال له: صَلٌّ على النبي محمد ، فقال له الطالب: لا صَلَّى الله على مَنْ صَلَّى عليه ، فقيل لسُخنُون: هل هو كمن شتم النبي ﷺ أو شتم الملائكة الذين يُصلُّون عليه؟ قال: لا ، إذا كانَ على ما وصَفتَ من الغَضَبِ ، لأنَّه لم يكن مُضِمِراً الشَّتمَ.

وقال أبو إسحاق البرقي ، وأصيغ بن الفرج: لا يُقتلُ ، لأنَّه إنما شتم الناس ، وهذا نَحْوُ قولِ سُخنُون ، لأنَّه لم يعذِّرْه بالغَضَبِ في شتم النبي ﷺ ، ولكنه لما احتملَ الكلامُ عنده ، ولم تُكُنْ معه قرينةً تدلُّ<sup>(١)</sup> على شتم النبي ﷺ ، أو شتم الملائكة صلواتُ الله عليهم ، ولا مُقدَّمةٌ يُحملُ عليها كلامُه ، بل القرينة تدلُّ على أنَّ مرادَ النَّاسِ غَيْرُ هؤلاء ، لأجلِ قولِ الآخر له: صَلٌّ على النبي محمد<sup>(٢)</sup> ، فحمل قوله وسبه لمن يُصلِّي عليه الآن لأجل أميرِ الآخر له بهذا عند غَضَبِهِ.

هذا معنى قولِ سُخنُون ، وهو مُطابِقٌ لعلةِ صاحبيه<sup>(٣)</sup>.

وذهب الحارث بن (١٩٦/ب) مِسْكِين [القاضي]<sup>(٤)</sup> وغيره في مثلِ هذا إلى القَتْلِ.

وتوقف<sup>(٥)</sup> أبو الحسن القابسي في قتْلِ رَجُلٍ قال: كُلُّ صاحِبِ فُنْدُقٍ<sup>(٦)</sup> قَرْنَانُ<sup>(٧)</sup> ، ولو كان نِيَّاً مُرسلاً ، فأمرَ بشدَّه بالقيود<sup>(٨)</sup> والتضييق عليه حتى تُستَفَهمَ البَيِّنَةُ عن جملةِ الفاظِهِ ، وما يدلُّ على مَقْصِدِهِ ، هل أراد أصحابَ

(١) كلمة: «تدلُّ»، لم ترد في المطبوع.

(٢) كلمة: «محمد»، لم ترد في المطبوع.

(٣) في الأصل: «وصاحِبِهِ» ، والمثبت من المطبوع. وهو البرقي وأصيغ.

(٤) إمام علامة فقيه ، محدث ، ثبت. كان قاضي القضاة بمصر. ولد سنة (١٥٤) هـ ، ومات سنة (٢٥٠) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٢ / ٥٤ - ٥٨.

(٥) في الأصل: «وأفْتَيْ» ، والمثبت من المطبوع.

(٦) (فُنْدُق): نُزُلٌ يهياً لإقامة المسافرين بالأجر (المعجم الوسيط). والمراد: كل صاحب مال.

(٧) (قرنان): نَعْتُ سوء للرجل الذي لا غَيْرَةَ له على أهله (المعجم الوسيط).

(٨) في الأصل: «في القيود» ، والمثبت من المطبوع.

الفنادق الآن؟ [فـ] معلوم أنه ليس فيهم نبيٌّ مرسلاً ، فيكون أمره أخفَّ.

قال: ولكن ظاهِر لفظه<sup>(١)</sup> العموم لكل صاحب فُندقٍ من المتقدمين والمتَّخِرين . وقد كان فيمن تقدَّم من الأنبياء والرُّسل من اكتسب المال .

قال: ودمُ المسلم لا يُقدَّم عليه إلا بأمر بيِّن . وما تُرْدُ إليه التأويلاتُ لا بُدَّ مِن إمعان النظر فيه . هذا معنى كلامه .

وحكى عن أبي محمد بن أبي زيد رحمه الله - فيمن قال: لَعْنَ اللَّهِ الْعَرَبَ ، ولَعْنَ اللَّهِ بْنِ إِسْرَائِيلَ ، ولَعْنَ اللَّهِ بْنِ آدَمَ ، وذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُرِدِّ الْأَنْبِيَاءَ ، وإنما أَرْدَتُ الظَّالِمِينَ مِنْهُمْ - أَنَّ عَلَيْهِ الْأَدَبَ<sup>(٢)</sup> بِقُدْرَةِ اجتِهادِ السُّلْطَانِ .

وكذلك أفتى - فيمن قال: لَعْنَ اللَّهِ مَنْ حَرَمَ الْمُسْكِرَ ، وقال: لَمْ أَعْلَمْ مَنْ حَرَمَهَ .

١٧٩٤ - وفيمن لَعْنَ حَدِيثَ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ»<sup>(٣)</sup> ولَعْنَ مَنْ جَاءَ بِهِ - أَنَّهُ إِنْ كَانَ يُعْذَرُ بِالْجَهَلِ وَعَدَمِ مَعْرِفَةِ السُّنْنَ فَعَلَيْهِ الْأَدَبُ الْوَجِيعُ ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْمَيْتَصِدُ بِظَاهِرِ حَالِهِ سَبَّ اللَّهِ وَلَا سَبَّ رَسُولِهِ ، وَإِنَّمَا لَعْنَ مَنْ حَرَمَهُ مِنَ النَّاسِ عَلَى نَحْوِ فَتْوَى سَحْنُونَ وَأَصْحَابِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْمَتَّقَدِمَةِ .

وَمِثْلُ هَذَا مَا يَجْرِي فِي كَلَامِ سُفَهَاءِ النَّاسِ مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ: يَا بْنَ أَلْفِ خَتِزِيرٍ! وَابْنَ مَئَةِ كَلْبٍ! وَشِبْهِهِ مِنْ فُحْشٍ<sup>(٤)</sup> الْقَوْلُ .

وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي مِثْلِ هَذَا الْعَدْدِ مِنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ جَمَاعَةً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ،

(١) في الأصل: «لفظ» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) (الأدب): العقوبة ، والمجازاة على الإساءة .

(٣) متفق عليه من حديث ابن عباس وغيره (جامع الأصول ١/٥٢٩ - ٥٣٣). وفي المطبوع: «لَا يَبِيع». (حاضر): المقيم في المدن والقرى. (البادي): المقيم بالبادية . والمنهي عنه: هو أن يأتي البدوي البلدة ، ومعه قوت يبغى التسارع إلى بيعه رخيصاً ، فيقول له الحاضر: اتركه عندي لأغالي في بيته ، فهذا الصنْع محرم لما فيه من الإضرار بالغير . . . (قاله ابن الأثير في جامع الأصول ١/٥٠٤).

(٤) في المطبوع: «هُجْرٍ».

ولعل بعض هذا العدد مُنقطع إلى آدم عليه السلام ، فينبغي الزجر عنه ، وتبين ما جهل<sup>(١)</sup> قائله منه ، وشدة الأدب فيه .

ولو علِمَ أَنَّهُ قَصْد سَبَّ مَنْ فِي آبائِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى عِلْمٍ لِقُتْلِهِ .

وقد يضيق القول في نحو<sup>(٢)</sup> هذا لو قال لرجل (١٩٧/أ) هاشمي : لعن الله بني هاشم وقال : أردتُ الظالمين منهم ، أو قال لرجل من ذرية النبي عليه السلام قوله قبيحاً في آبائِهِ ، أو مِنْ نَسْلِهِ ، أو وَلِدِهِ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ أَنَّهُ مِنْ ذرية النبي عليه السلام ، ولم يكن قرينة في المسألتين تقتضي تخصيص بعض آبائِهِ ، وإخراج النبي عليه السلام مِمَّنْ سَبَّهُ مِنْهُمْ .

وقد رأيت لأبي موسى : [عيسي] بن مناس - [فيمن] قال لرجل : لعنك الله إلى آدم [عليه السلام] . . . أَنَّهُ إِنْ ثَبَّتْ ذَلِكَ عَلَيْهِ قُتْلًا .

وقد كان اختلف شيوخنا فيمن قال لشاهد شهدَ عليه بشيء ثم قال [له] : أَتَتَهُمْنِي؟ فقال له الآخر : الأنبياء يُتَهَمُونَ ، فكيف أنت؟! فكان شيخنا أبو إسحاق بن جعفر يرى قتله ، ليَسْأَعِه ظاهر اللفظ .

وكان القاضي أبو محمد بن منصور يتوقف عن القتيل لاحتمال اللفظ عنده أَنْ يكون خبراً عنمن اتهمهم من الكفار .

وأفتى فيها قاضي قزوطبة أبو عبد الله بن الحاج<sup>(٣)</sup> بنحو هذا .

وشدَّ القاضي أبو محمد تصفيذة ، وأطال سجنه ، ثم استخلصه بعده على تكذيب ما شهدَ به عليه ، إذ دخل في شهادة بعض من شهد عليه وهن ، ثم أطلقه .

(١) في المطبوع : «ما جهله» .

(٢) في نسخة : «مثل» .

(٣) هو محمد بن أحمد القرطبي المالكي . شيخ الأندلس ، ومفتيها ، وقاضي الجماعة . قتل ظلماً يوم الجمعة وهو ساجد في صفر سنة (٥٢٩) وله (٧١) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء /٦١٤-٦١٥ .

وشاهدتُ شيخنا القاضي أبا عبد الله: [محمد] بن عيسى<sup>(١)</sup> أيام قضائه أتيَ برجل هاتر رجلاً<sup>(٢)</sup> اسمه محمد<sup>(٣)</sup> ثم قَصَدَ إِلَى كَلْبٍ ، فضربهُ بِرْجِلِهِ ، وقال له: قُمْ يا مُحَمَّدُ! فأنكر الرجلُ أن يكونَ قال ذلك ، وشَهَدَ عَلَيْهِ لفيفٌ من الناس ، فأمر به إِلَى السُّجْنِ ، وتقضى عن حاله ، وهل يَصْحُبُ مَنْ يُسْتَرَابُ بِدِينِهِ<sup>(٤)</sup> مِنَ النَّاسِ ، أَمْ لَا<sup>(٥)</sup>? فلما لم يَجِدْ مَا يُقَوِّي الرِّيَةَ باعتقادِهِ ضربه بالسُّوْطِ وأطلقه<sup>(٦)</sup>.

## فصل

[في حُكْمِ مَنْ لَمْ يَقْصِدْ نَقْصًا ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَيْنًا وَلَا سَبَّا . بَلْ قَالَ قَوْلًا  
عَلَى مَقْصِدِ التَّرْفِيعِ لِنَفْسِهِ ، أَوْ لِغَيْرِهِ ، أَوْ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ وَعَدَمِ  
الْتَّوْقِيرِ لِنَبِيِّهِ ، أَوْ عَلَى قَصْدِ الْهَزْلِ وَالتَّنْذِيرِ]<sup>(٧)</sup>

الوجه الخامس: أَلَا يَقْصِدْ نَقْصًا ، وَلَا يَذْكُرْ عَيْنًا وَلَا سَبَّا ، لَكِنْهُ يَنْزَعُ<sup>(٨)</sup>  
بِذِكْرِ بَعْضِ أوصافِهِ ، أَوْ يَسْتَشْهِدُ بِبَعْضِ أحوالِهِ [بِنَفْسِهِ] الجائزةُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا

(١) هو محمد بن عيسى التميمي المغربي السبتي المالكي . كان إمام المغرب في وقته . توفي سنة ٥٠٥هـ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٦٦/١٩.

(٢) هاتر رجلاً: ساقه بالباطل من القول .

(٣) قوله: «اسمي محمد»، لم يرد في المطبوع .

(٤) يستراب بدينه: يُشكُّ في إسلامه .

(٥) قوله: «من الناس أَمْ لَا»، لم يرد في المطبوع .

(٦) على هامش الأصل ما نصه: «وقد غير عمر بن الخطاب اسم محمد بن زيد بن الخطاب لمثل ذلك ، وذلك أنه سمع رجلاً يسب رجلاً اسمه محمد ، ويقول له: فعل الله بك يا محمد! وصنع ، فقال عمر لابن أخيه محمد: لا أرى رسول الله يسب بك ، والله! لا تدعني محمداً ، ما دمت حياً ، وسماه عبد الرحمن ، ثم هم بتغيير أسماء من تسمى بأسماء الأنبياء ، إكرااماً لهم بذلك ، وغير أسماء قوم معروفين ثم ترك ذلك . أصل». قلت: تقدم نحو هذا الكلام برقم (١٧٥٢) ، و(١٧٥٣).

(٧) ما بين حاصلتين من عندي .

(٨) (يَنْزَعُ): يميل ويلمح .

على طريق ضرب المثل ، والحجّة لنفسه أو لغيره ، أو على التشبه به ، أو عند هضيمة<sup>(١)</sup> نالته ، أو غضاضة<sup>(٢)</sup> لحقته ، ليس على طريق التأسي وطريق التحقيق ، بل على مقصود الترفيع لنفسه أو لغيره ، أو على سبيل التمثيل وعدم التّوقير [١٩٧/ب] لنبيه عليه السلام ، أو [على] قصد الهزل والتنذير<sup>(٣)</sup> بقوله ، كقول القائل: إنْ قيلَ فِي السَّوءِ فَقَدْ قِيلَ فِي النَّبِيِّ ، وإنْ كُذِبَتْ فَقَدْ كُذِبَ الأنبياء ، أو إنْ أذَبْتُ فَقَدْ أذَبْنَا ، أو أَنَا أَسْلَمْ مِنْ أَلْسِنَةِ النَّاسِ وَلَمْ يَسْلِمْ مِنْهُمْ أَنْبِيَاءُ اللَّهِ وَرُسُلُهُ ، أو قد صبِرْتُ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ ، أو كَصَبَرَ أَيُوبُ ، أو قد صبرَ نَبِيُّ اللَّهِ عَنْ<sup>(٤)</sup> عِدَاءً ، وَحَلَمَ عَلَى أَكْثَرِ مَا صَبَرَتْ ، وكقول المتنبي:

**أَنَا فِي أُمَّةٍ تَذَارَكُهَا اللَّهُ لَهُ غَرِيبٌ كَصَالِحٍ فِي ثَمُودٍ**

ونحوه من أشعار المتعجرفين في القول، المتساهلين في الكلام، كقول المعري: كُنْتَ مُوسَى وَافْهَمْتُ بُنْتَ شَعِيبٍ غَيْرَ أَنْ لِيْسَ فِيمَا مِنْ فَقِيرٍ على أَنَّ آخِرَ الْبَيْتِ شَدِيدٌ عِنْدَ تَدْبِرِهِ<sup>(٥)</sup>، وَدَاخَلُ فِي بَابِ الإِزْرَاءِ وَالتَّحْقِيرِ بالنبي عليه السلام وتفضيل حال غيره عليه.

وكذلك قوله أيضاً:

**لَوْلَا انْقِطَاعُ الْوَحْيِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ قُلْنَا: مُحَمَّدٌ مِنْ أَبِيهِ بَدِيلٌ  
هُوَ مِثْلُهُ فِي الْفَضْلِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَأْتِهِ بِرِسَالَةٍ جِبْرِيلٌ  
فَصَدَرُ الْبَيْتِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْفَصْلِ [شَدِيدٌ] لِتَشْيِيْهِهِ غَيْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
فِي فَضْلِهِ بِالنَّبِيِّ ، وَالْعَجْزُ مُحْتَمِلٌ لِوَجْهِيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّ هَذِهِ الْفَضْيَلَةِ نَقَصَتْ**

(١) هضيمة: نقيبة عظيمة.

(٢) (الغضاضة): الذل والمنقصة. والعيب.

(٣) (التنذير) قال الخفاجي (٤٠٤/٤) معناه: «التكلم بما فيه تعيب وتشهير»، وفي المطبوع: «التنذير»، قال الخفاجي: والظاهر أنه بباء موحدة وذال معجمة - أي: التنذير - تجوز به عن السفاهة والتلفظ بما لا يليق ..

(٤) في الأصل: «من» ، والمثبت من المطبوع.

(٥) قوله: «عند تدبره»، لم يرد في المطبوع.

الممدوح ، والآخر : استغناهُ عنها . وهذا أشدُّ<sup>(١)</sup> .

ونحوُ منه قولُ الآخر :

وإذا ما رفعتْ رايَاتُهُ صَفَقْتُ بين جَنَاحَيْ جَبْرِينْ<sup>(٢)</sup>

وقول الآخر من أهل العصر :

فَرَّ مِنَ الْخُلْدِ وَاسْتَجَارَ بِنَا فَصَبَرَ اللَّهُ قَلْبَ رَضْوَانَ<sup>(٣)</sup>

وكقول حسان المصيسي - من شعراء الأندلس - في محمد بن عباد المعروف

بالمعتمد ، وزيره أبي<sup>(٤)</sup> بكر بن زيدون :

كَانَ أَبَا بَكْرِ أَبُو بَكْرِ الرَّضَا وَحَسَانَ حَسَانٌ وَأَنْتَ مُحَمَّدُ

إلى أمثال هذا وإنما كثُرنا بشهادتها<sup>(٥)</sup> مع استثنائنا حكايتها لتعريف

أمثالها ، ولتساهم كثير من الناس في ولوح هذا الباب الضئل<sup>(٦)</sup> ، واستخفافهم

قادح<sup>(٧)</sup> هذا العباء ، وقلة علمهم بعظيم ما فيه من (١٩٨١) الوزر ، وكلامهم

منه بما ليس لهم به عِلْمٌ « وَحِسْبُونِي هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ » [النور: ١٥].

لاسيما الشعراء . وأشدُّهم فيه تصريحاً ، وللسانه تصريحاً ابن هانئ

الأندلسي ، وابن سليمان المعربي ، بل قد خرج كثيراً من كلامهما إلى حد

الاستخفاف والتقصي وتصريح الكفر .

وقد أجبنا عنه أولاً<sup>(٩)</sup> ، وغرضنا الآن الكلام في هذا الفصل الذي سُقنا

(١) في المطبوع : « وهذه » .

(٢) (جبرين) : بفتح الجيم وكسرها : هو جبريل عليه السلام (تهذيب الأسماء واللغات) ، وهذا إن

البيتان من قصيدة للمعري في « سقط الزند » مدح بها علوياً اسمه محمد .

(٣) (رضوان) : خازن الجنة .

(٤) في الأصل : « أبو » ، والمثبت من المطبوع .

(٥) في المطبوع : « أكثرنا شاهدها » .

(٦) (الضئل) : الضيق من كل شيء (المعجم الوسيط) .

(٧) (قادح) : القادح : الثقيل الشاق .

(٨) في المطبوع : « ويحسبونه » .

(٩) قوله : « أولاً » ، لم يرد في المطبوع .

أمثاله ، فإن هذه كلها وإن لم تتضمن سبباً ، ولا أضافت إلى الملائكة والأنبياء نقصاً ولا عيباً<sup>(١)</sup> ، ولست أعني عجزى بيته المعرى ، ولا قصد قائلها إزراء وغضاً ، فما وقر النبوة ، ولا عظم الرسالة ، ولا عزّ حُرمة الاصطفاء ، ولا عزّ حُظوة الكرامة ، حتى شبه من شبهَ في كرامةِ نالها ، أو مَعْرَة<sup>(٢)</sup> قَصَدَ الانتفاء منها ، أو ضرب مثل لتطييب مجلسه ، أو إغلاء في وصفِ لتحسين كلامهِ بمن عَظَمَ اللهُ خطره<sup>(٣)</sup> ، وشَرفَ قدره ، وألزمَ تَوْقِيرَهُ وبره ، ونهى عن جَهْرِ القولِ له ، ورفع الصوتِ عنده.

فحقُّ هذا - إن دُرِيءَ عنه القتل - الأدبُ [والسُّجنُ] وقوهُ تعزيره بحسب شُنْعَةِ مقاله ، ومقتضى قُبْحِ ما نطق به ، ومؤلف عادِته لمثلِه ، أو نُدورِه ، وقرينةِ كلامِه ، أو نَدِيمِه على ما سبق منه ، ولم يَزَلَ المتقدّمون يُنكرون مثلَ هذا ممَّن جاءَ به ، وقد أنكر الرشيدُ على أبي نُوَاس قوله:

**إِنْ يُكُنْ بَاقِي سِحْرٍ فَرَعْوَنَ فِيْكُمْ      إِنْ عَصَا مُوسَى بِكَفِّ خَصِيبٍ<sup>(٤)</sup>**

وقال له: يا بْنَ الْخَنَاء<sup>(٥)</sup> ، أنت المستهزئُ بعصا موسى عليه السلام! وأمر بإخراجه عن عسكره من ليلته.

وذكر القتبيُّ أنَّ مما أخذَ عليه أيضاً ، وكُفِّرَ فيه ، أو قاربَ ، قوله في محمد الأمينِ وتشبيهه إياه بالنبي ﷺ [حيث قال]:

**تَنَازَعَ الْأَحْمَدَانِ الشَّبَهَ فَاشْتَبَهَا      خَلَقَاهَا وَخُلِقَاهَا كَمَا قُدِّ الشَّرَاكَانِ<sup>(٦)</sup>**

وقد أنكروا عليه أيضاً قوله:

(١) قوله: «ولا عيباً»، لم يرد في المطبوع.

(٢) (المعَرَّة): الأدبُ والمساءةُ والمكرُوهُ (المعجم الوسيط).

(٣) (خطره): مقامه ومتزلته.

(٤) خصيب: عبدُ لهارون الرشيد، ولأه مصر.

(٥) يا بنَ الخناء: يا بنَ المُنْتَسِنَةِ.

(٦) (قُدَّ): قُطْعٌ وَقُدْرٌ. (الشَّرَاكَان): ثنيَةُ شراكٍ ، وهو سير النعل. وأراد المبالغة في استواههما في الفضل.

كَيْفَ لَا يُدْنِيَكَ مِنْ أَمْلٍ مَّنْ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ نَقَرِهِ<sup>(١)</sup>  
 لأنَّ حَقَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمُوْجَبٌ تَعْظِيمُهُ وَإِنَافَةُ مَنْتِلَهِ<sup>(٢)</sup> أَنْ يُضَافَ  
 إِلَيْهِ<sup>(٣)</sup>، وَلَا يُضَافَ.

فَالحُكْمُ فِي أَمْثَالِ هَذَا مَا بَسْطَنَاهُ (١٩٨/ب) فِي طَرِيقِ الْفُتُّيَا عَلَى هَذَا الْمَنْهَجِ  
 جَاءَتْ فُتُّيَا إِمَامٌ مَذْهِنًا مَالِكٌ بْنُ أَنَّسٍ [رَحْمَةُ اللَّهِ] وَأَصْحَابِهِ.

فِي «النوادر»<sup>(٤)</sup> مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي مُرِيمٍ<sup>(٥)</sup> عَنْهُ - فِي رَجُلٍ عَيْرَ رَجُلًا  
 بِالْفَقْرِ، قَالَ: تُعِيرُنِي بِالْفَقْرِ وَقَدْ رَعَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ [الْغَنَمُ]<sup>(٦)</sup>? قَالَ مَالِكٌ: قَدْ  
 عَرَضَ بِذِكْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، أَرَى أَنْ يُؤَدِّبَ، قَالَ: وَلَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ  
 الذُّنُوبِ إِذَا عُوْتَبُوا أَنْ يَقُولُوا: قَدْ أَخْطَأْتُ الْأَنْبِيَاءَ قَبْلَنَا.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزَ لِرَجُلٍ: انْظُرْ لَنَا كَاتِبًا يَكُونُ أَبُوهُ عَرَبِيًّا. فَقَالَ كَاتِبٌ  
 لَهُ: قَدْ كَانَ أَبُوهُ النَّبِيِّ كَافِرًا، فَقَالَ: جَعَلْتَ هَذَا مَثَلًا! فَعَزَّلَهُ، وَقَالَ: لَا يَكْتُبُ  
 لَيْ أَبْدًا.

وَقَدْ كَرِهَ سَخْنُونَ أَنْ يَصْلَى عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ التَّعْجِبِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ  
 الثَّوَابِ وَالْاحْسَابِ، تَوْقِيرًا لَهُ وَتَعْظِيمًا، كَمَا أَمْرَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ.

وُسْئَلَ الْقَاسِيُّ - عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ قَبِيحٍ: كَانَهُ وَجْهُ نَكِيرٍ<sup>(٦)</sup>، وَلِرَجُلٍ<sup>(٧)</sup>  
 عَبُوسٍ: كَانَهُ وَجْهُ مَالِكٍ<sup>(٨)</sup> الْغَضْبَانِ، فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَرَادَ بِهِ ذَلِكَ؟ وَنَكِيرٌ أَحَدُ

(١) (نفره): عشيرته.

(٢) أي رفعة مرتبته.

(٣) أن يضاف إليه: أي يقال: هو من نفر رسول الله علیه السلام.

(٤) كتاب في فقه الإمام مالك. صنفه الإمام عبد الله بن أبي زيد القิرواني. منه نسخة خطية في مكتبة القرويين بفاس (٩٠١ - ٨٤١).

(٥) هو سعيد بن الحكم الجمحى مولاهم المصرى. إمام حافظ علامه فقيه. ولد سنة (١٤٤)هـ ، ومات سنة (٢٢٤)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠/٣٣٠ - ٣٢٧.

(٦) (نكير): أحد فتائى القبر.

(٧) في الأصل: «ورجل» ، والمثبت من المطبوع.

(٨) (مالك): خازن النار.

فتَانِي الْقَبْرُ ، وَهُمَا مَلَكَانِ ، فَمَا الَّذِي أَرَادَ؟ أَرَوْعٌ دَخَلَ عَلَيْهِ حِينَ رَأَاهُ مِنْ وَجْهِهِ ، أَمْ عَافَ النَّظَرُ إِلَيْهِ لِدَمَامَةِ خَلْقِهِ؟ فَإِنْ كَانَ هَذَا فَهُو شَدِيدٌ ، لِأَنَّهُ جَرَى مَجْرَى التَّحْقِيرِ وَالتَّهْوِينِ ، فَهُو أَشَدُّ عَقَوبَةً ، وَلَيْسَ فِيهِ تَصْرِيفٌ بِالسَّبِّ لِلْمَلَكِ ، وَإِنَّمَا السَّبِّ وَاقِعٌ عَلَى الْمُخَاطِبِ . وَفِي الْأَدْبِ بِالسَّوْطِ وَالسِّجْنِ نَكَالٌ لِلْسُّفَهَاءِ ، قَالَ: وَأَمَّا ذَاكُرُ مَالِكٍ خَازِنِ النَّارِ فَقَدْ جَفَا الَّذِي ذَكَرَهُ عِنْدَمَا أَنْكَرَ [حَالَهُ] مِنْ عَبُوسِ الْآخِرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُعَبَّسُ لَهُ يَدُ فَيُرِهِبُ بَعْسَتَهُ ، فَيُشَبِّهُهُ الْقَائِلُ بِمَالِكٍ خَازِنِ النَّارِ<sup>(١)</sup> عَلَى طَرِيقِ النَّذْمِ لِهَذَا فِي فِعْلِهِ ، وَلِزَوْمِهِ فِي ظُلْمِهِ صَفَةَ مَالِكٍ ، الْمَلَكِ الْمُطِيعِ لِرَبِّهِ<sup>(٢)</sup> فِي فِعْلِهِ ، فَيَقُولُ: كَأَنَّهُ لِلَّهِ يَعْضُبُ غَضَبَ مَالِكٍ ، فَيَكُونُ أَخْفَى ، وَمَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ التَّعَرُضُ لِمَثْلِ هَذَا ، وَلَوْ كَانَ أَنْتَ عَلَى الْعَبُوسِ بَعْسَتَهُ ، وَاحْتَجَ بِصَفَةِ مَالِكٍ كَانَ أَشَدَّ ، فَيَعَاقِبُ الْمُعَاقَبَةَ الشَّدِيدَةَ ، وَلَيْسَ فِي هَذَا ذَمَّ لِلْمَلَكِ ، وَلَوْ قَصَدَ ذَمَّهُ لَقُلْلِ.

وقال أبو الحسن أيضاً - في شابٍ معروفة بالخير قال لرجل شيئاً ، فقال له (١٩٩١) الرجلُ: اسْكُثْ ، فإنك أُمِيٌّ. فقال الشابُ: أَلَيْسَ قَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أُمِيًّا! فَشَنَعَ عَلَيْهِ مَقَالَهُ ، وَكَفَرَهُ النَّاسُ ، وَأَشْفَقَ الشَّابُ مِمَّا قَالَ ، وَأَظْهَرَ النَّذْمَ عَلَيْهِ ، فقال أبو الحسن: أَمَّا إِطْلَاقُ الْكُفْرِ عَلَيْهِ فَخَطَأٌ لِكُنَّهُ مُخْطَىءٌ فِي اسْتِشَاهَدِهِ بِصَفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَوْنِ النَّبِيِّ أُمِيًّا آيَةً لَهُ ، وَكَوْنُ هَذَا أُمِيًّا نَقِيَصَةً فِيهِ وَجْهَالَةً.

وَمِنْ جَهَالَتِهِ احْتِجاجُهُ بِصَفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، لِكُنَّهُ إِذَا اسْتَغْفَرَ وَتَابَ ، وَاعْتَرَفَ وَلَجَأَ إِلَى اللَّهِ فَيُرِيكُ ، لَأَنَّ قَوْلَهُ لَا يَنْتَهِي إِلَى حدَ القَتْلِ ، وَمَا طَرِيقُهُ الْأَدْبُ فَطُوعٌ فَاعِلَهُ بِالنَّدِمِ عَلَيْهِ يُوجِبُ الْكَفَّ عَنْهُ.

وَنَزَلتْ أَيْضًا مَسَأَلَةً اسْتَفْتَنِي فِيهَا بَعْضُ قَضَاءِ الْأَنْدَلُسِ شِيخَنَا الْقَاضِي أَبَا مُحَمَّدِ بْنِ مُنْصُورٍ [رَحْمَهُ اللَّهُ] فِي رُجُلٍ تَنَقَّصَهُ آخَرُ بَشَرٍ ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّمَا تُرِيدُ نَقْصِي بِقَوْلِكَ ، وَأَنَا بَشَرٌ ، وَجَمِيعُ الْبَشَرِ يَلْحَقُهُمُ النَّقْصُ حَتَّى النَّبِيِّ ﷺ ،

(١) قوله: «بِمَا لَكَ خَازِنُ النَّارِ» ، لم يرد في المطبوع.

(٢) في الأصل: «لَدِيهِ» ، والمثبت من المطبوع.

فأفتاه بإطالة سِجنه ، وإيذاعِ أدبه ، إذ لم يقصد السَّبَّ ، وكان بعضُ فقهاءِ الأندلس أفتى بقتله .

## فصل

[في حُكْمِ القائل والحاكي لهذا الكلام عنْ غَيْرِه]<sup>(١)</sup>

الوجه السادس: أن يقول القائل ذلك حاكياً عن غيره ، وآثراً<sup>(٢)</sup> له عن سواه ، فهذا يُنظر في صورة حكايته وقرينة مقالته ، ويختلفُ الحُكْمُ باختلاف ذلك على أربعة وجوه: الوجوب ، والتذنب ، والكرامة ، والتحرير ، فإن كان أخبر به على وجه الشهادة والتعریف بقائله ، والإنكار<sup>(٣)</sup> والإعلام بقوله ، والتنفير منه ، والتجريح له - فهذا مما يُنْبَغِي امثاله ، ويُحْمِد فاعلُه ، وكذلك إن حكاه في كتاب أو في مجلس على طريق الرد له والتقصُّ على قائله ، والفتيا بما يلزمه .

وهذا منه ما يجب ، ومنه ما يستحب بحسب حالاتِ الحاكي لذلك والمحكي عنه ، فإن كان القائل لذلك ممن تصدّى لأن يؤخذ عنه العلم ، أو رواية الحديث ، أو يقطع بحُكمِه أو بشهادته ، أو فُتْيَاه في الحقوق - وجب على سامعيه الإشادة بما سمع منه<sup>(٤)</sup> والتنفيذ للناس عنه ، والشهادة عليه بما قاله ، ووجب (١٩٩/ب) على من بلغه ذلك من أئمة المسلمين إنكاره ، وبيان كُفرِه ، وفساد قوله ، لقطع ضررِه عن المسلمين ، وقياماً بحق سيد المرسلين ، وكذلك إن كان ممن يعظ العامة ، أو يؤدب الصبيان ، فإن من هذه سريرته لا يؤمن على إلقاء ذلك في قلوبهم ، فيتأكّد في هؤلاء الإيجاب لحق النبي ﷺ ، ولحق شريعته .

(١) ما بين حاصلتين من عندي .

(٢) آثراً: ناقلاً وحاكيًا .

(٣) في الأصل: «والتعريف مقابلة الإنكار» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) في الأصل: «فيه» ، والمثبت من المطبوع .

وإن لم يكن القائل بهذه السبيل فالقيام بحق النبي ﷺ واجب ، وحماية عرضه متعين ، ونصرته عن الأذى ، حيأً ومتيناً ، مستحث على كل مؤمن ، لكنه إذا قام بهذا من ظهر به الحق ، وفصلت به القضية ، وبيان به الأمر ، سقط عنباقي الفرض ، وبقي الاستحباب في تكثير الشهادة [عليه] وعُضِد التحذير منه .

وقد أجمع السلف على بيان حال المتهم في الحديث ، فكيف بمثل هذا؟ .

وقد سُئل أبو محمد بن أبي زيد عن الشاهد يسمع مثل هذا في حق الله تعالى [يسعه ألا يؤدي شهادته؟ قال: إن رجًا نفاذ الحكم بشهادته فليشهد .

وكذلك إن علم أنَّ الحاكم لا يرى القتل بما شهدَ به ، ويَرَى الاستتابة والأدب فليشهدْ ، ويلزمه ذلك .

وأمّا الإباحة لحكاية قوله لغير هذين المقصدين ، فلا أرى لها مدخلًا في [هذا] الباب ، فليس التفكك بعرض النبي ﷺ ، والتمضمض بسوء ذكره لأحد لا ذاكراً ولا آثراً لغير غرضٍ شرعاً يُمْبَاح .

وأمّا للأغراض المتقدمة فمتعدد<sup>(١)</sup> بين الإيجاب والاستحباب .

وقد حكى الله تعالى مقالات المفترين عليه ، وعلى رسله ، في كتابه على وجہ الإنكار لقولهم ، والتحذير من كفرهم ، والوعيد عليه ، والرد عليهم بما تلاه الله علينا في مُحَكَّم كتابه .

وكذلك وقع من أمثاله في أحاديث النبي ﷺ الصحيحة على الوجه المتقدمة ، وأجمع السلف والخلف من أئمَّة الهدى على حكايات مقالات الكفارة والمُلْحِدين في كتبهم ومجالسهم ليُيَسِّرها للناس ، وينقضوا شبهها (٢/٢٠٠) عليهم . وإن كان<sup>(٢)</sup> ورد لأحمد بن حنبل إنكار بعض هذا على

(١) فمتعدد: أي دائرة ومتقسم ، وفي الأصل: «متعدد» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في الأصل زيادة: «فقد» .

الحارث بن أَسَدٍ ، فقد صنع أَحْمَدُ مِثْلَهُ فِي رَدِّهِ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ<sup>(١)</sup> والقائلين بالمخلوق<sup>(٢)</sup>.

هذه الوجوهُ السائغةُ الحكَايَةُ عَنْهَا ، فَأَمَّا مَنْ<sup>(٣)</sup> ذَكَرَهَا عَلَى غَيْرِ هَذَا: مِنْ حَكَايَةِ سَبَّهُ وَالإِزْرَاءِ بِمَنْصِبِهِ عَلَى وَجْهِ الْحَكَايَا ، وَالْأَسْمَارِ ، وَالْطُّرفِ ، وَأَحَادِيثِ النَّاسِ ، وَمَقَالَاتِهِمْ فِي الغَثَّ وَالسَّمِينِ ، وَمَضَاحِكَ الْمُجَانِ ، وَنَوَادِيرِ السُّفَهَاءِ<sup>(٤)</sup> ، وَالخَوْضُ فِي قِيلِ وَقَالِ ، وَمَا لَا يَعْنِي - فَكُلُّ هَذَا مَمْنُوعٌ ، وَبِعَضُهُ أَشَدُ فِي الْمَنْعِ وَالْعَقْوَبَةِ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَا كَانَ مِنْ قَائِلَهُ الْحَاكِي لَهُ عَلَى غَيْرِ قَصْدٍ أَوْ مَعْرِفَةٍ بِمَقْدَارِ مَا حَكَاهُ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكُ<sup>(٥)</sup> عَادُتُهُ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ الْكَلَامُ مِنْ الْبَشَاعَةِ حِيثُ هُوَ ، وَلَمْ يَظْهُرْ عَلَى حَاكِيهِ اسْتِحْسَانُهُ وَاسْتِضْوَابُهُ ، زُجْرَ عَنْ ذَلِكَ ، وَنُهْيَ عَنِ الْعُودَةِ إِلَيْهِ ، وَإِنْ قَوْمٌ<sup>(٦)</sup> بِبَعْضِ الْأَدَبِ<sup>(٧)</sup> فَهُوَ مُسْتَوْجِبٌ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُهُ مِنِ الْبَشَاعَةِ حِيثُ هُوَ كَانَ الْأَدَبُ أَشَدًّا.

وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ مَالِكًا عَمَّنْ يَقُولُ: الْقُرْآنُ مُخْلُوقٌ. فَقَالَ مَالِكٌ: كَافِرٌ فَاقْتُلُوهُ. فَقَالَ: إِنَّمَا حَكِيَتُهُ عَنْ غَيْرِي. فَقَالَ مَالِكٌ: إِنَّمَا سَمِعْنَاهُ مِنْكَ. وَهَذَا مِنْ مَالِكٍ عَلَى طَرِيقِ الزَّجْرِ وَالتَّغْلِيظِ ، بَدْلِيلٌ أَنَّهُ لَمْ يَنْفُذْ قَتْلَهُ.

وَإِنْ أَتَتْهُمْ هَذَا الْحَاكِي فِيمَا حَكَاهُ أَنَّهُ اخْتَلَقَهُ ، وَنَسَبَهُ إِلَى غَيْرِهِ ، أَوْ كَانَتْ

(١) (الْجَهْمِيَّةُ): فِرْقَةٌ مِنَ الْمُبَتَدِعَةِ ، يَنْتَسِبُونَ إِلَى جَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ. وَكَانُوا يُنْكِرُ الصَّفَاتَ ، وَيُنْزِهُ الْبَارِي عَنْهَا بِزَعْمِهِ ، وَيَقُولُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ فِي الْأُمْكَنَةِ كُلُّهَا ، قُتِلَهُ نَصَرُ بْنُ سِيَّارٍ فِي سَنَةِ (١٢٨) هـ. اَنْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ ٢٦/٦ - ٢٧ ، وَالْأَعْلَامِ ، وَالْفَتْحِ (٣٤٥ / ١٣).

(٢) أَيُّ الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَهُمُ الْمُعْتَذِلَةُ ، أَوْ بِالْعَمَلِ الْمُخْلُوقِ لِلْإِنْسَانِ ، أَيُّهُو يَخْلُقُهُ ، وَهُوَ قَوْلُ الْمُعْتَذِلَةِ وَالْقَدْرِيَّةِ. أَوْ بِالْمُخْلُوقِ الْقَدِيمِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْفَلَاسِفَةِ. قَالَ الْخَفَاجِيُّ: «وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَرَادَ خَلْقُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ مِنْ غَيْرِ كَسْبٍ وَهُوَ الْجَبَرُ».

(٣) كَلْمَةُ: «مَنْ» ، لَمْ تَرَدْ فِي الْمُطَبَّعَ.

(٤) فِي الْمُطَبَّعَ: «السَّخْفَاءُ».

(٥) قَوْلُهُ: «ذَلِكُ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمُطَبَّعَ.

(٦) قَوْمٌ: أَرْشَدَ لِلْإِسْتِقَامَةِ فِيمَا يَحْكِيُهُ.

(٧) بِبَعْضِ الْأَدَبِ: بِتَعْزِيزِ خَفِيفٍ يُلْيِقُ بِهِ.

تلك عادة له ، أو ظهر استحسانه لذلك ، أو كان مولعاً بمثله ، والاستخفاف له ، أو التحفظ لمثله ، وطلبه ، ورواية أشعار هجوه عليه السلام ، وسبه ، فحكم هذا حكم السابِّ نفسِه ، يواخذُ بقوله ، ولا ينفعه نسبته إلى غيره ، فيبادرُ بقتلِه ، ويعجل إلى الهاوية أمه .

وقد قال أبو عبيده<sup>(١)</sup> : القاسم بن سلام - فيمن حفظ شطرَ بيتٍ مما هجي به النبي ﷺ: فهو كفر .

وقد ذكر بعضُ من ألف في الإجماع إجماع المسلمين على تحريم رواية ما هجي به النبي عليه السلام ، وكتابته وقراءته ، وتزكيه متى وجد دون محو . ورحم الله أسلافنا المتدينين المتحرزين لدينهم ، فقد (٢٠٠/ب) أسقطوا من أحدايث المغازي والسير ما كان هذا سبيلاً ، وتركوا روايته إلا أشياء ذكروها يسيرةً [و] غير مستبشعه ، على نحو الوجه الأول ، ليرووا نعمة الله من قائلها ، وأخذه المفترى عليه بذنبه .

وهذا أبو عبيده: القاسم بن سلام - رحمه الله - قد تحرى مما اضطر إلى الاستشهاد به من أهagi أشعار العرب في كتبه ، فكتى عن اسم المهجو بوزن اسمه ، استبرأ لدینه ، وتحفظاً من المشاركة في ذم أحدٍ بروايته أو نشره ، فكيف بمن يتطرق إلى عرض سيد البشر والمرسلين<sup>(٢)</sup> ﷺ؟ !

## فصل

[في حكم ذكر ما يجوز على النبي ﷺ، أو يختلف في جوازه عليه، على طريق المذاكرة والتَّعلِيم]<sup>(٣)</sup>

الوجه السابع: أنْ يذكر ما يجوز على النبي ﷺ، أو يختلف في جوازه

(١) في الأصل: «أبو عبد الله» وهو غلط ، والمثبت من المطبوع .

(٢) قوله: «والمرسلين» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) ما بين حاصلتين من عندي .

عليه ، وما يطراً من الأمور البشرية [به] ويمكن إضافتها إليه ، أو يذكر بعض<sup>(١)</sup> ما امتحن به ، وصبر في ذات<sup>(٢)</sup> الله عليه و<sup>(٣)</sup> على شدته من مقاساة أعدائه ، وأذاهم له ، ومعرفة ابتداء حاله وسيرته ، وما لقيه من بُؤس زَمَنه ، ومَرَ عليه من معاناة عيشه ، كل ذلك على طريق الرواية ، ومذكرة العلم ، ومعرفة ما صحت منه العصمة للأنبياء ، وما يجوز عليهم - فهذا فن خارج عن هذه الفنون الستة ، إذ ليس فيه غمْصٌ ولا نقص ، ولا إزراء ولا استخفاف ، لا في ظاهر اللفظ ، ولا في مَقْصِدِ الْلَّفْظِ ، لكن يجب أن يكون الكلام فيه مع أهل العلم وفهماء طلبة الدين ممَنْ يفهم مَقاصِدَهُ . ويتحققون فوائده ، ويجنِّبُ ذلك مَنْ عَسَاهُ لَا يَفْقَهُ ، أو يُخْشَى بِهِ فِتْنَتُهُ ، فقد كَرِهَ بعض السلف تعليم النساء سورة يوسف - عليه السلام - لِمَا انطَوَتْ<sup>(٤)</sup> عليه من تلك القِصَصِ لضَعْفِ معرفتهنَّ ، ونَقْصِ عقولهنَّ وإدراهنَّ .

**١٧٩٥** - فقد قال - عليه السلام - مُخْبِراً عن نفسه باستئجاره لرعايَةِ الغَنَمِ في ابتداء حاليه ، وقال : «ما مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَى الْغَنَمَ»<sup>(٥)</sup> .

وأَخْبَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهَذَا لَا غَضَاضَةَ فِيهِ جَمْلَةً وَاحِدَةً لِمَنْ ذَكَرَهُ عَلَى وَجْهِهِ ، بِخَلَافِ مَنْ قَصَدَ بِهِ الْغَضَاضَةَ وَالتَّحْقِيرَ ، بَلْ كَانَتْ عَادَةً جَمِيعَ الْعَرَبِ (٦/٢٠١) .

نعم ، في ذلك للأنبياء حكمَةٌ بالغةٌ ، وتَدْرِيجٌ لله تعالى لهم إلى كرامته ، وتدريبٌ برعايتها لسياسة أمّهم<sup>(٧)</sup> من خَلِيقته بما سبق لهم من الكراهة في الأزل ، ومتقدّم العلم .

(١) كلمة: «بعض»، لم ترد في المطبوع.

(٢) في الأصل: «ذكر»، والمثبت من المطبوع.

(٣) قوله: «عليه و»، لم يرد في المطبوع.

(٤) في الأصل: «انطوى»، والمثبت من المطبوع.

(٥) أخرجه البخاري (٣٤٠٦) ، ومسلم (٢٠٥٠) من حديث جابر ، والبخاري (٢٢٦٢) من حديث أبي هريرة.

(٦) في الأصل: «بسِيَاسَةِ أُمِّهِمْ» ، والمثبت من المطبوع.

وكذلك قد ذكر الله تعالى - عليه السلام - وعيلته<sup>(١)</sup> على طريق الملة عليه ، والتعريف بكرامته له ، فذكر الذاكرا [لها] على وجہ تعریف حاله ، والخبر عن مبتدئه ، والتعجب من منح الله قبله ، وعظيم ميته عنده ليس فيه غضاضة ، بل فيه دلالة على نبوته وصحة دعوته ، إذ أظهره الله تعالى بعد هذا على صناديد العرب ، ومن ناؤا<sup>(٢)</sup> من أشرافهم ، شيئاً فشيئاً ، وتَمَّ<sup>(٣)</sup> أمره حتى قهرهم ، وتمكن من ملک مقاليدهم ، واستباحة ممالك كثير من الأمم غيرهم ، بإظهار الله تعالى له ، وتأييده بتصره وبالمؤمنين ، وألف بين قلوبهم ، وإمداده بالملائكة المسؤولين<sup>(٤)</sup> ، ولو كان - عليه السلام - ابن ملک أو ذا أشياع<sup>(٥)</sup> متقدمين لحسب كثير من الجهال أن ذلك موجب ظهوره ، ومقتضى علوه .

١٧٩٦ - ولهذا قال هرقل - حين سأله أبو سفيان عنه :-

هل في آبائه من ملک؟ [فقال: لا] ثم قال: فلو كان في آبائه ملک لقلنا: رجل يطلب ملک أبيه<sup>(٦)</sup> ، فإذا إليتم من صفتة وإحدى علاماته في الكتب المتقدمة وأخبار الأمم السالفة .

وكذا وقع ذكره - عليه السلام - في كتاب أرميا<sup>(٧)</sup> ، وبهذا وصفه ابن ذي يزن لعبد المطلب ، وبغيرا أبي طالب .

وكذلك إذا وصف بأنه أمي كما وصفه الله تعالى به - فهي مذحة له وفضيلة ثابتة فيه ، وقاعدة معجزته ، إذ معجزته العظمى من القرآن العظيم إنما هي

(١) (عيلته): فقره .

(٢) (ناؤا): عاداه .

(٣) في المطبوع: «ونمئي» .

(٤) (المسؤولين): المعلمين أنفسهم أو خيلهم بعلامات (كلمات القرآن لمخلوف) .

(٥) (أشياع): أتباع .

(٦) حديث متافق عليه ، وهو قطعة من حديث أبي سفيان مع هرقل المتقدم برقم (٢٨٢ ، ٣٥٨) .

(٧) من أنبياءبني إسرائيل . انظر كتاب إفحام اليهود ص (١١٣) . للإمام المهدي السموءل بن يحيى المغربي .

متعلقة بطريق المعرف والعلوم ، مع ما مُنح به بِعَذَابِهِ ، وفُضّل به من ذلك ، كما قدّمناه في القسم الأول .

ووجودٌ مثل ذلك في رجُلٍ ، لم يقرأً ، ولم يكتب ، ولم يدارسْ ، ولا لقَنَ ، مُقتضى العَجَبِ ، ومُنتهى العِبَرِ ، ومعجزةُ البَشَرِ .

وليس في ذلك نَقِيصةٌ<sup>(١)</sup> ، إذ المطلوبُ من الكتابة والقراءة المعرفةُ ، وإنما هي آللُ لها ، وواسطةٌ موصلٌ إلَيْها ، غَيْرُ مُرادٍ في نفسها (٢٠١٢/ب) فإذا حصلتِ الشمرةُ والمطلوبُ استُغْنِي عن الواسطة والسبَبِ .

والآمِيَّةُ في غيره نَقِيصةٌ ، لأنَّها سبُبُ الجَهَالَةِ ، وعُنوانُ الغَبَاوَةِ ، فسبحانَ مَنْ بَاَيَنَ<sup>(٢)</sup> أَمْرَهُ منْ أَمْرِ غَيْرِهِ ، وجعل شرفَه فيما فيه مَحَظَّةٌ<sup>(٣)</sup> مَنْ سِوَاهُ ، و[جَعَلَ] حياته فيما فيه هلاكٌ مَنْ عَدَاهُ<sup>(٤)</sup> ، هذا شَقْ قَلْبِهِ ، وإخراجُ حُسْنَتِهِ ، كان تمامًا حِيَاتَهُ ، وغايةَ قُوَّةِ نَفْسِهِ ، وثباتَ رُؤُعِهِ<sup>(٥)</sup> ، وهو فيمن سِوَاهُ مُنتَهِي هَلَاكِهِ ، وحَتَّمُ مَوْتَهُ وفَنَائِهِ ، وهلَمَ جَرَأَ ، إلى سائر ما رُوِيَ له من أخباره وسِيرِهِ ، وتقلُّلِهِ من الدُّنيَا ، ومن الْمَلْبِسِ ، والمَطْعَمِ ، والمَرْكَبِ ، وتواضعِهِ ومهَنَّتِهِ نَفْسَهُ في أُمورِهِ ، وخدمَةِ بَيْتِهِ زُهْداً ، ورغبةً عن الدُّنيَا ، وتسويةً بين حَقِيرِهَا وخطيرِهَا ، لسرعةِ فناءِ أُمورِهَا ، وتقلبِ أحوالِهَا ، كُلُّ هذا من فضائله وما ترِه وشرفه كما ذكرنا ، فمن أورد شيئاً منها مَوْرِدَهُ ، أو قَصَدَ<sup>(٧)</sup> بها مَقصِدَهُ كان حسناً ، ومنْ أورد ذلك على غير وجْهِهِ ، وعُلِّمَ منه بذلك سوءُ قَصْدِهِ لِحَقَّ بالفصولِ التي قدمناها .

(١) في الأصل: «وليس فيه إذ ذلك نَقِيصة» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) (باين): خالف وغاير .

(٣) (محَظَّة): أي تحظ وتنزل قدر غيره .

(٤) قوله: «من» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) في الأصل: «مَنْ عَادَهُ وَعَدَاهُ» ، والمثبت من المطبوع .

(٦) (رُؤُعِهِ): قلبه .

(٧) في المطبوع: «وَقَصَدَ» .

وكذلك ما وردَ من أخبارِه وأخبارِ سائر<sup>(١)</sup> الأنبياء - عليهم السلام - في الأحاديث مما في ظاهرِه إشكالٌ يقتضي أموراً لا تَلْيقُ بهم بحالٍ ، وتحتاج إلى تأويلٍ ، وتردُّد احتمالٍ<sup>(٢)</sup> ، فلا يجبُ أنْ يُتَحدَّثَ منها إلا بالصحيح ، ولا يُرَوَى منها إلا المعلومُ الثابت .

فَرَحِمَ اللَّهُ مَالِكًا ، فلقد كرِه التَّحدِيثَ بمثل ذلك من الأحاديث الموهمة للتشبيه والمشكلة المعنى ، وقال : ما يَذْعُونَ النَّاسَ إِلَى التَّحدِيثِ بِمِثْلِ هَذَا؟ فقيل له : إِنَّ ابْنَ عَجْلَانَ<sup>(٣)</sup> يَحْدُثُ بِهَا ، فقال : لَمْ يَكُنْ مِنَ الْفُقَهَاءِ ، وَلَيْتَ النَّاسَ وَافْقُوهُ عَلَى تَرْكِ الْحَدِيثِ بِهَا ، وَسَاعِدُوهُ عَلَى طَيِّبَاهَا ، فَإِنَّ أَكْثَرَهَا<sup>(٤)</sup> لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ .

وقد حُكِيَ عن جماعةٍ من السَّلَفِ ، بل عنهم على الجملة ، أنَّهم كانوا يكرهونَ الْكَلَامَ فيما<sup>(٥)</sup> ليس تحته عَمَلٌ ، والنَّبِيُّ ﷺ - أُوردها على قومٍ عَرَبٍ يفهمونَ كلامَ الْعَرَبِ على وَجْهِهِ ، وَتَصْرِفَاتِهِمْ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَجَازِهِ ، واستعارَتِهِ (٢٠٢/أ) وَبِلِيهِ وَإِيْجَازِهِ ، فَلَمْ تَكُنْ فِي حَقِيقَتِهِمْ مشكلاً ، ثُمَّ جاءَ مَنْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ الْعُجْمَةُ ، وَدَاخَلَتُهُ الْأُمِّيَّةُ ، فَلَا يَكادُ يَفْهَمُ مِنْ مَقاصِدِ الْعَرَبِ إِلَّا نَصَّهَا وَصَرِيحَهَا ، وَلَا يَتَحَقَّقُ بِإِشَارَاتِهِمْ إِلَى غَرَضِ الإِيْجَازِ ، وَوَحْيِهَا وَتَبْلِيغِهَا ، وَتَلْوِيْحِهَا دون تصريحها<sup>(٦)</sup> ، فَتَفَرَّقُوا فِي تَأوِيلِهَا [أو حَمْلِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا] شَذَّرَ

(١) في الأصل زيادة: «الأمم و»، وهي إقحام من الناسخ.

(٢) في الأصل: «وتردُّد احتمالٍ» والمثبت من المطبع.

(٣) هو محمد بن عجلان ، أبو عبد الله القرشي المدني . قال الذهبي: كان فقيهاً ، مفتياً ، عابداً ، صدوقاً ، كبير الشأن ، له حلقة كبيرة في مسجد رسول الله ﷺ . كان من شيوخ الإمام مالك . ولد في خلافة عبد الملك بن مروان ، ومات سنة (١٤٨)هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٦/٣١٧-٣٢٢ .

(٤) في المطبع: «فَأَكْثَرُهَا» بدل «فَإِنَّ أَكْثَرَهَا» .

(٥) في الأصل: «مما» ، والمثبت من المطبع .

(٦) قوله: «دون تصريحها» ، لم يرد في المطبع .

مَذْرَ<sup>(١)</sup> ، فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ.

فَأَمَّا مَا لَا يَصْحُ<sup>(٢)</sup> مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ ، فَوَاجِبٌ أَلَا يُذْكَرَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي حَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَلَا [فِي] حَقِّ أَنْبِيائِهِ ، وَلَا يُتَحَدَّثُ بِهَا ، وَلَا يُتَكَلَّفُ الْكَلَامُ عَلَى مَعَانِيهَا . وَالصَّوَابُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - طَرْحُهَا ، وَتَرْكُ الاشْتِغَالَ بِهَا إِلَّا أَنْ تُذْكَرَ عَلَى وَجْهِ التَّعْرِيفِ بِأَنَّهَا ضَعِيفَةُ الْمَقَادِيرِ ، وَاهِيَّ الْإِسْنَادِ .

وَقَدْ أَنْكَرَ الْأَشْيَاخُ - رَحْمَهُمُ اللَّهُ - عَلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ فُورْكَ تَكْلُفَهُ فِي «مُشْكِلَهُ»<sup>(٣)</sup> الْكَلَامَ عَلَى أَحَادِيثَ ضَعِيفَةٍ مَوْضِعَةٍ لَا أَصْلَى لَهَا ، أَوْ مَنْقُولَةٌ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يُلَبِّسُونَ<sup>(٤)</sup> الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ كَانَ يَكْفِيهِ طَرْحُهَا ، وَيُغْنِيهِ عَنِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا التَّنبِيَّهُ عَلَى ضَعْفِهَا ، إِذْ الْمَقْصُودُ بِالْكَلَامِ عَلَى مُشْكِلٍ مَا فِيهِ<sup>(٥)</sup> إِزَالَةُ الْلَّبْسِ<sup>(٦)</sup> بِهَا<sup>(٧)</sup> .

وَاجْتَثَاثُهَا<sup>(٨)</sup> مِنْ أَصْلِهَا ، وَطَرْحُهَا ، أَكْشَفُ لِلْلَّبْسِ وَأَشْفَى لِلنَّفْسِ .

## فصل

[فِي الْأَدَبِ الْلَّازِمِ عِنْدَ ذِكْرِ أَخْبَارِهِ<sup>(٩)</sup>]

وَمَا يَجُبُ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ فِيمَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَمَا لَا يَجُوزُ ، وَالَّذِي كَرِهَ مِنْ حَالَاتِهِ مَا قَدَّمْنَا فِي الْفَصْلِ قَبْلَهُ هَذَا عَلَى طَرِيقِ الْمَذَاكِرَةِ وَالْتَّعْلِيمِ

(١) (شذر مذر): أي متفرقين. قال أستاذنا الفاضل محمد شُرَاب في معجم الشوارد النحوية ص ٣٣٧: «وهو تركيب مبني على فتح الجزاين، في محل نصب حال. وقولهم: «مذر»: إتباع لا معنى له في هذا التركيب، وإنما هو كقولك: «خُبْزٌ مُبْزٌ»، «شَحْمٌ مَخْمٌ» إلخ.

(٢) في الأصل زيادة: «ولا صَحَّ».

(٣) أي كتابه: «مشكل الحديث وغريمه».

(٤) (يُلَبِّسُون): يخلطون.

(٥) في المطبوع: «فيها».

(٦) (اللَّبْسُ): الشبهة وعدم الوضوح.

(٧) «بِهَا»، لم ترد في المطبوع.

(٨) (اجْتَثَاثُهَا): اقتلاعها.

(٩) ما بين حاصلتين من عندي.

أن يلتزم في كلامه عند ذكره عليه السلام ، وذكر تلك الأحوال الواجب من توقيره وتعظيمه ، ويراقب حال لسانه ، ولا يهمله ، وتظهر عليه علامات الأدب عند ذكره ، فإذا<sup>(١)</sup> ذكر ما قاساه من الشدائـ ظهر عليه الإشـاق والارتـاض<sup>(٢)</sup> ، والغـيط على عدوه ، وموـة الفـاء للنبي ﷺ لو قـر عليه ، والنصرـة له لو أـمكنته .

وإذا أخذ في أبواب العصمة ، وتكلـ على مجري أعماله وأقواله - عليه السلام - تحـى<sup>(٣)</sup> أحسنـ اللـفـظـ ، وأـدبـ العبـارـةـ على<sup>(٤)</sup> ما أـمـكـنهـ ، واجـتنـبـ بشـيعـ ذلكـ ، وهـجـرـ منـ العـبـارـةـ ماـ يـقـبـحـ ، كـلـفـظـ الجـهـلـ والـكـذـبـ (٢٠٢ـ بـ) والـمعـصـيـةـ ، فإذا تـكـلـمـ فيـ الأـقـوالـ قالـ: هلـ يـجـوزـ عـلـيـهـ الـخـلـفـ فيـ القـوـلـ والإـخـبـارـ بـخـلـافـ ماـ وـقـعـ سـهـواـ أوـ غـلـطاـ؟ـ أوـ نـحـوهـ منـ العـبـارـةـ ، ويـتـجـنـبـ لـفـظـ الكـذـبـ جـمـلةـ وـاحـدـةـ .

وإذا تـكـلـمـ علىـ الـعـلـمـ قالـ: هلـ يـجـوزـ أـلـاـ يـعـلـمـ إـلـاـ ماـ عـلـمـ؟ـ وـهـلـ يـمـكـنـ أـلـاـ يـكـونـ عـنـهـ عـلـمـ منـ بـعـضـ الـأـشـيـاءـ حـتـىـ يـوـحـىـ إـلـيـهـ؟ـ وـلـاـ يـقـولـ: يـجـهـلـ ، لـقـبـحـ الـلـفـظـ وبـشـاعـتـهـ .

وإذا تـكـلـمـ فيـ الأـفـعـالـ قالـ: هلـ تـجـوزـ مـنـهـ الـمـخـالـفـةـ فيـ بـعـضـ الـأـوـامـرـ والـنـوـاهـيـ وـمـوـاقـعـةـ [بعـضـ] الصـغـائـرـ؟ـ فـهـوـ أـوـلـىـ وـآـدـبـ منـ قـوـلـهـ: هلـ يـجـوزـ أـنـ يـعـصـيـ ، أوـ يـذـنـبـ أوـ يـفـعـلـ كـذـاـ وـكـذـاـ ، مـنـ أـنـوـاعـ الـمـعـاصـيـ؟ـ فـهـذـاـ مـنـ (٥ـ) حـقـ تـوـقـيرـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ ، وـمـاـ يـجـبـ لـهـ مـنـ تـعـزـيزـ<sup>(٦)</sup> وـإـعـظـامـ .

وقد رأـيـتـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ لـمـ يـتـحـفـظـ مـنـ هـذـاـ ، فـقـبـحـ مـنـهـ ، وـلـمـ أـسـتـضـوبـ عـبارـتـهـ فـيـهـ .

(١) في الأصل: «فاما» ، والمثبت من المطبوع.

(٢) (الارتـاضـ): القلق والحزن والشدة.

(٣) (تحـىـ): تـوـخـىـ وـقـصـدـ .

(٤) قوله: «على»، لم يرد في المطبوع.

(٥) في الأصل: «في» ، والمثبت من المطبوع.

(٦) في المطبوع: «تعـزيـزـ» ، والتـعـزـيزـ: التـوـقـيرـ وـالـتـعـظـيمـ .

ووْجَدَتُ بَعْضَ الْحَائِرِينَ<sup>(١)</sup> قَوْلَهُ<sup>(٢)</sup> لِأَجْلٍ تَرْكِ تَحْفِظِهِ فِي الْعَبَارَةِ - مَا لَمْ يَقُلْهُ ، وَشَنَعَ<sup>(٣)</sup> عَلَيْهِ بِمَا يَأْبَاهُ ، وَيُكَفَّرُ قَائِلُهُ .

وإِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا بَيْنَ النَّاسِ مُسْتَعْمِلًا فِي آدَابِهِمْ ، وَحُسْنِ مُعَاشرَتِهِمْ ، وَخَطَابِهِمْ ، فَاسْتَعْمَالُهُ فِي حَقِّهِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - أَوْجَبُ ، وَالتَّزَامُ أَكْدُ .

فِجُودُ الْعَبَارَةِ تُقَبِّحُ الشَّيْءَ أَوْ تُحَسِّنَهُ ، وَتُحرِيرُهَا وَتَهْذِيهَا تُعَظِّمُ الْأَمْرَ أَوْ تَهْوِنُهُ .

١٧٩٧ - وَلَهُذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»<sup>(٤)</sup> .

فَأَمَّا مَا أَوْرَدَهُ عَلَى جَهَةِ النَّفِيِّ عَنْهُ وَالْتَّنْزِيهِ لَهُ<sup>(٥)</sup> ، فَلَا حَرَجَ فِي تَسْرِيعِ الْعَبَارَةِ<sup>(٦)</sup> ، وَتَصْرِيحِهَا فِيهِ ، كَقُولَهُ : لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْكَذِبُ جُمْلَةً ، وَلَا إِتَّيَانُ الْكَبَائِرِ بِوَجْهٍ ، وَلَا الْجَوْرُ فِي الْحُكْمِ عَلَى حَالٍ ، وَلَكِنْ مَعَ هَذَا يَجُبُ ظُهُورُ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَتَعْزِيزِهِ<sup>(٧)</sup> عِنْدِ ذِكْرِهِ مَجْرِدًا ، فَكِيفَ عِنْدِ ذِكْرِ مُثْلِ هَذَا؟! .

وَقَدْ كَانَ السَّلْفُ تَظَهُرُ عَلَيْهِمْ حَالَاتٌ شَدِيدَةٌ عِنْدَ مَجْرِدِ ذِكْرِهِ ، كَمَا قَدَّمْنَا فِي الْقَسْمِ الثَّانِي .

وَ[قَدْ] كَانَ بَعْضُهُمْ يَلْتَزِمُ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ تَلَاوَةِ آيٍ مِنَ الْقُرْآنِ ، حَكَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مَقَالَ عِدَاءً ، وَمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِهِ ، وَافْتَرَى عَلَيْهِ الْكَذِبَ ، فَكَانَ يَخْفِضُ بِهَا صَوْتَهُ إِعْظَامًا لِرَبِّهِ ، وَإِجْلَالًا لَهُ ، وَإِشْفَاقًا مِنَ التَّشْبِهِ بِمَنْ كَفَرَ بِهِ (٢٠٣/١) .

\* \* \*

---

(١) الْحَائِرِينَ : مِنَ الْحَيْثَةِ وَهِيَ التَّرْدُدُ ، أَيِّ الْمُتَحِيرِينَ فِي سَبِيلِ الرِّشادِ . وَفِي الْمُطَبَّوِعِ :

«الْجَائِرِينَ» : أَيِّ الْمَائِلِينَ عَنِ الْإِنْصَافِ .

(٢) قَوْلَهُ : مِنَ التَّقْوِيْلِ ، وَهُوَ تَكْلُفُ الْقَوْلِ ، وَالْأَفْتَرَاءُ عَلَيْهِ / قَالَهُ الْخَفَاجِيُّ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «وَيَشْرَحُ» ، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الْمُطَبَّوِعِ .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٥٧٦٧) عَنْ أَبْنِ عُمَرَ ، وَمُسْلِمٌ (٨٦٩) عَنْ عُمَارِ بْنِ يَاسِرَ .

(٥) قَوْلُهُ : «لَهُ» ، لَمْ يَرْدِ فِي الْمُطَبَّوِعِ .

(٦) تَسْرِيعُ الْعَبَارَةِ : إِطْلَاقُهَا مِنْ غَيْرِ احْتِرَازٍ .

(٧) قَوْلُهُ : «وَتَعْزِيزُهُ» ، لَمْ يَرْدِ فِي الْمُطَبَّوِعِ .

## الباب الثاني

### في حُكْم سَابِّه وَشَائِئِه<sup>(١)</sup> وَمُتَنَقِّصِه وَمُؤْذِيِه وَعُقوبَتِه وَذِكْرِ اسْتِتابَتِه وَرِاثَتِه

قال القاضي - رحمه الله - : قد قدمنا ما هو سبب وأدّى في حقه عليه السلام ، وذكرنا إجماع العلماء على قتل فاعل ذلك وقاتلته ، [أ] وتخير الإمام في قتله أو صلبه على ما ذكرناه ، وقررنا الحجج عليه .

وبعد : فاعلم أنّ مشهور مذهبِ مالك وأصحابه ، وقول السلف وجمهور العلماء قتله حداً لا كفراً إن أظهر التوبة منه ، ولهذا لا تقبل عندهم توبته ، ولا تفعّل استقالته ، ولا فيئتُه<sup>(٢)</sup> كما قدمناه قبل ، وحكمه حكم الزنديق ، ومُسرّ الكفر في هذا القول ، وسواء كانت توبته على هذا بعد القدرة عليه والشهادة على قوله ، أو جاء تائباً من قبل نفسه ، لأنّه حدّ وجوب ، لا تُسقطه التوبة كسائر الحدود .

قال الشيخ أبو الحسن القابسي [رحمه الله]: إذا أقر بالسب ، وتاب منه ، وأظهر التوبة قتل بالسب ، لأنّه هو حدّه .

(١) شائئه: مبغضه .

(٢) (فيئته): رجوعه عنه .

وقال [أبو] محمد بن أبي زيد في مثله : وأما ما بيته وبين الله فتوبته تفعه .  
وقال ابن سحنون : من شتم النبي ﷺ من الموحدين ، ثم تاب عن ذلك لم تزل توبته عنه القتل .

وكذلك قد اختلف في الزنديق إذا جاء تائباً ، فحكى القاضي أبو الحسن بن القصار في ذلك قولين<sup>(١)</sup> :

قال : من شيوخنا من قال : أقتله بإقراره ، لأنَّه كان يقدر على ستر نفسه ، فلما اعترف خفنا أنه خشي الظهور عليه فبادر لذلك .

ومنهم من قال : أقبل توبته ، لأنَّي أستدلُّ على صحتها بمجيئه ، فكأننا وقفنا على باطنه ، بخلاف من أسرته البينة .

قال القاضي أبو الفضل - رحمه الله - : وهذا قول أصبع ، ومسألة سابِّ النبي ﷺ أقوى ، لأنَّه<sup>(٢)</sup> لا يتصور فيها الخلاف على الأصل المتقدم ، لأنَّه حق متعلق للنبي ﷺ ولا منه بسببه ، لا تسقطه التوبة كسائر حقوق الآدميين .

والزنديق إذا تاب بعد القدرة عليه فعند مالك ، والليث ، وإسحاق ، وأحمد ، لا تقبل توبته .

وعند الشافعي تقبل .

واختلف فيه (٢٠٣/ب) عن أبي حنيفة وأبي يوسف .

وحكى ابن المنذر ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : يُستتاب .

قال محمد بن سحنون : ولم يُرُل القتل عن المسلم بالتنورة من سبه عليه السلام ، لأنَّه لم يتقلَّ من دين إلى دين<sup>(٣)</sup> غيره ، وإنما فعل شيئاً حدُّه عندنا القتل ، لا عفواً فيه لأحد ، كالزنديق ، لأنَّه لم يتقلَّ من ظاهري إلى ظاهري .

(١) في الأصل زيادة : «أحدهما» ، ولم ترد في المطبوع .

(٢) قوله : «لأنَّه» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) كلمة : «دين» ، لم ترد في المطبوع .

وقال القاضي أبو محمد بن نصر - مُحْتَجًا لِسَقْوَطِ اعتبار تَوْبَتِه: وَالْفَرْقُ بَيْنَهِ وَبَيْنَ مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى مَشْهُورِ الْقَوْلِ بِاستِتابَتِهِ أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بَشَرٌ ، وَالْبَشَرُ جِنْسٌ تَلْحُقُهُمُ الْمَعَرَّةُ<sup>(١)</sup> إِلَّا مَنْ أَكْرَمَ<sup>(٢)</sup> اللَّهُ بِنَبْوَتِهِ تَعَالَى ، وَالْبَارِئُ جَلْ جَلَالُ مُنَزَّهٌ عَنْ جَمِيعِ الْمَعَايِبِ قَطْعًا ، وَلَيْسَ مِنْ جِنْسٍ مَنْ تَلْحُقُ الْمَعَرَّةُ بِجِنْسِهِ<sup>(٤)</sup> ، وَلَيْسَ سَبَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَالْأَرْتَادَ الْمُقْبُولِ فِيهِ التَّوْبَةُ ، لَأَنَّ الْأَرْتَادَ مَعْنَى يَنْفَرِدُ بِهِ الْمُرْتَدُ لَا هُوَ فِيهِ لِغَيْرِهِ مِنَ الْأَدْمِينِ ، فَقُبِّلَتْ تَوْبَتُهُ . وَمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ<sup>(٥)</sup> تَعْلَقَ فِيهِ وَبِهِ<sup>(٥)</sup> حُقُّ الْأَدْمِي<sup>(٦)</sup> ، فَكَانَ كَالْمُرْتَدَ يُقْتَلُ حِينَ ارْتَادَهُ أَوْ يُقْذِفُ ، فَإِنَّ تَوْبَتَهُ لَا تُسْقِطُ عَنْهُ حَدَّ الْقَتْلِ وَالْقَدْفِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ تَوْبَةَ الْمُرْتَدِ إِذَا قُبِّلَتْ لَا تُسْقِطُ ذُنُوبَهُ مِنْ زِنًا ، وَشَرَبٍ ، وَسُرْقَةٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكِ<sup>(٧)</sup> ، وَلَمْ يُقْتَلْ سَابُّ النَّبِيِّ<sup>(٨)</sup> لِكُفْرِهِ ، لَكِنْ لَمْ يَعْنِيْ يَرْجِعُ إِلَى تَعْظِيمِ حُرْمَتِهِ ، وَزَوْالِ الْمَعَرَّةِ [بِهِ]<sup>(٩)</sup> وَذَلِكَ لَا تُسْقِطُهُ التَّوْبَةُ .

قال القاضي أبو الفضل: يريدهُ - واللهُ أعلم - لأنَّ سَبَّهُ لَمْ يَكُنْ بِكَلْمَةٍ تَقْتَضِيَ الْكُفْرَ ، وَلَكِنْ بِمَعْنَى الْإِزْرَاءِ وَالْإِسْخَافِ ، أَوْ لَأَنَّ تَوْبَتُهُ وَإِظْهَارِ إِنَابَتِهِ لَهُ<sup>(٩)</sup> ارْتَفعَ عَنْهُ اسْمُ الْكُفْرِ ظَاهِرًا ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِسُرِيرَتِهِ ، وَبِقِيَّ حُكْمُ السَّبِّ عَلَيْهِ .

(١) (الْمَعَرَّةُ): النَّقِصَةُ الَّتِي يَلْحُقُ صَاحِبَهَا عَارًّا .

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ: «أَكْرَمَهُ» .

(٣) كَلْمَةُ: «مَنْ» ، لَمْ تَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٤) وَلَيْسَ مِنْ جِنْسٍ مِنْ تَلْحُقِ الْمَعَرَّةِ بِجِنْسِهِ: قَالَ الْقَارِيُّ فِي شِرْحِهِ ٤٤٤ / ٤: «فِي هَذِهِ الْعَبَارَةِ مَرَّةً لِتَزَاهِهِ سَاحَةُ عَرَّتِهِ عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِنْسِ تَلْحُقِهِ مَعَرَّةً، أَوْ لَا تَلْحُقُهُ، فَلَا يَصْحُّ إِطْلَاقُ النَّوْعِيَّةِ وَالْجِنْسِيَّةِ عَلَيْهِ، كَمَا لَا يَصْحُّ سُؤَالُ الْمَاهِيَّةِ وَالْكِيفِيَّةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ . . . .» .

(٥) قَوْلُهُ: «وَبِهِ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٦) فِي الْمَطْبُوعِ: «لَادْمِيٌّ» .

(٧) فِي الْمَطْبُوعِ: «مِنْ زِنًا وَسُرْقَةٍ وَغَيْرِهِمَا» .

(٨) وَزَوْالِ الْمَعَرَّةِ بِهِ: أَيْ بِقَتْلِ سَابِهِ<sup>(٩)</sup> .

(٩) قَوْلُهُ: «لَهُ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

وقال أبو عمّار الفاسي<sup>(١)</sup>: مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ ، ثُمَّ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ قُتِلَ ، وَلَمْ يُسْتَتبَّ ، لَأَنَّ السَّبَّ مِنْ حُقُوقِ الْأَدْمَيْنَ الَّتِي لَا تَسْقُطُ عَنِ الْمُرْتَدِ .  
وَكَلَامُ شِيوخِنَا هُؤُلَاءِ مُبْنِيٌّ عَلَى القُولِ بِقَتْلِهِ ، حَدَّا لَا كُفْرًا ، وَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ .

وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ مِمَّنْ ذَكَرْنَا [ه] وَقَالَ بِهِ [مِنْ] أَهْلِ الْعِلْمِ ، فَقَدْ صَرَّحُوا أَنَّهُ رِدَّةٌ ، قَالُوا: وَيُسْتَتابُ مِنْهَا ، فَإِنْ تَابَ تَرَكَ وَنُكِلَّ<sup>(٢)</sup> ، وَإِنْ أَبْيَ قُتْلًا ، فَحُكْمُ لَهُ بِحُكْمِ الْمُرْتَدِ مُطْلَقًا فِي هَذَا الْوَجْهِ .

وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَشَهَرُ وَأَظَهَرُ<sup>(٣)</sup> لَمَا قَدَّمْنَا ، وَنَحْنُ نَبْسُطُ الْكَلَامَ فِيهِ ، فَنَقُولُ: مَنْ لَمْ يَرَهُ رِدَّةً فَهُوَ يُوجِبُ الْقَتْلَ فِيهِ حَدًّا ، وَإِنَّمَا نَقُولُ ذَلِكَ مَعَ فَصْلِينِ: إِمَّا مَعَ إِنْكَارِهِ مَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ وَإِظْهارِهِ الإِلْقاءِ وَالتَّوْبَةِ عَنْهُ ، فَنَقْتُلُهُ حَدًّا لِثَبَاتِ كَلْمَةِ الْكُفْرِ عَلَيْهِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَحْقِيرِهِ مَا عَظَمَ اللَّهُ مِنْ حَقٍّ ، وَأَجْرِيَنَا حُكْمَهُ فِي مِيزَانِهِ<sup>(٤)</sup> ، وَغَيْرِ ذَلِكَ - حُكْمُ الزَّنْدِيقِ ، إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِ وَأَنْكَرَ ، أَوْ تَابَ .

فَإِنْ قِيلَ: فَكِيفَ تُثْبِتُونَ عَلَيْهِ الْكُفْرَ ، وَيُشَهِّدُ عَلَيْهِ بِكَلْمَةِ الْكُفْرِ وَلَا تَحْكِمُونَ عَلَيْهِ بِحُكْمِهِ مِنَ الْإِسْتِتابَةِ وَتَوَابِعِهَا؟! .

قُلْنَا: نَحْنُ وَإِنْ أَثْبَتْنَا لَهُ حُكْمَ الْكَافِرِ فِي الْقَتْلِ<sup>(٥)</sup> ، فَلَا تَنْقَطِعُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ ، لِإِقْرَارِهِ بِالْتَّوْحِيدِ وَالنَّبُوَّةِ ، وَإِنْكَارِهِ مَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ ، أَوْ زَعْمِهِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ وَهَلَّا<sup>(٦)</sup> وَمَعْصِيَةً ، وَأَنَّهُ مُقْلِعٌ عَنْ ذَلِكَ ، نَادِمٌ عَلَيْهِ ، وَلَا يَمْتَنِعُ إِثْبَاتُ

(١) فِي الْمُطَبُوعِ: «الْقَابِسِي» ، وَالصَّوَابُ الْفَاسِي ، وَقَدْ تَقْدَمَتْ تَرْجِمَتُهُ .

(٢) فِي الْمُطَبُوعِ: «فَإِنْ تَابَ نُكِلَّ» ، أَيْ عَوْقَبَ عِبْرَةَ لِغَيْرِهِ ..

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مِيزَانُهُ» ، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الْمُطَبُوعِ .

(٤) قَوْلُهُ: «فِي الْقَتْلِ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمُطَبُوعِ .

(٥) (وَهَلَّا): غُلْطًا وَسَهْوًا .

بعض أحكام الكُفْرِ على بعض الأشخاص وإن لم تثبت له خصائصه ، كقتل تاركِ الصلاة .

وأما من علم أنه سبَّهُ - عليه السلام - معتقداً لاستحلاله ، فلا شك في كُفْرِه بذلك .

وكذلك إن كان سبَّهُ في نفسه كفر ، كتكذيبه أو تكفيه أو نحوه ، فهذا ما لا إشكال فيه ، ويُقتل - وإن تاب منه - لأنَّا لا نقبل توبَتَه ، ونقتله بعد التوبة حداً ، لقوله ، ومتقدِّم كُفْرِه ، وأمْرُه بعْدُ إلى الله المطلع على صحة إقلاعِه ، العالم بسرره .

وكذلك من لم يُظْهِر التوبَة ، واعترَف بما شهدَ به عليه ، وصمم عليه فهذا كافر بقوله ، واستحلَّه هَنْكَ حُرْمَةُ اللهِ وحُرْمَةُ رسوله [صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] يُقتل كافراً بلا خلاف .

فعلى هذه<sup>(١)</sup> التفصيات خُذْ كلامَ العلماء ، ونَزَّل<sup>(٢)</sup> مختلفَ عباراتهم<sup>(٣)</sup> في الاحتجاج عليها<sup>(٤)</sup> ، وأجر اختلافهم في الموارثة وغيرها على ترتيبها يتضحُ للكَّمَاكِيدُهُمْ إن شاء الله تعالى .

## فصل

[في استتابةِ المُرْتَدِ]<sup>(٥)</sup>

إذا قُلْنا بالاستتابةِ حيث تصِّحُ ، فالاختلاف<sup>(٦)</sup> فيها على الاختلاف في توبَة المُرْتَدِ ، إذ لا فرقَ .

(١) في الأصل: «هذا» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) وَنَزَّلْ : أي احمل .

(٣) في المطبوع: «عباراتهم» .

(٤) عليها: أي على التفصيات .

(٥) ما بين حاصلتين من عندي .

(٦) في الأصل: «والاختلاف» ، والمثبت من المطبوع .

وقد اختلف السلف في وجوبها وصورتها ومدتها ، فذهب جمهور أهل العلم إلى أن المرتد يُستتاب .

وحكى ابن القصار أنه إجماع من الصحابة على تصويب قول عمر (٤٢٠٤ ب) في الاستتابة ، ولم ينكِرْهُ واحدٌ منهم ، وهو قول عثمان ، وعلي ، وابن مسعود ، وبه قال<sup>(١)</sup> عطاء بن أبي رباح ، والثخني ، والثوري ، والأوزاعي ، ومالك ، وأصحابه ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأصحاب الرأي .

وذهب طاوس [ومحمد بن الحسن] وعبد بن عمير<sup>(٢)</sup> ، والحسن في - إحدى الروايتين عنه - أنه لا يُستتاب ، وقاله عبد العزيز بن أبي سلمة ، وذكره عن معاذ ، وأنكره سحنون عن معاذ ، وحكاه الطحاوي عن أبي يوسف ، وهو قول أهل الظاهر ، قالوا: وتتفق توبته عند الله .

١٧٩٨ - ولكن لا يُدْرِأ<sup>(٣)</sup> القتل عنه ، لقوله [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»<sup>(٤)</sup> .

وحكى أيضاً عن عطاء قال<sup>(٥)</sup>: إن كان ممن ولد في الإسلام لم يُستتب ، ويُستتاب الإسلامي .

وجمهور العلماء على أن المرتد والمرتدة في ذلك سواء .

وروى عن علي رضي الله عنه: لا تُقتل المرتدة ، وتسرق ، وقاله عطاء ، وفتادة .

(١) في الأصل زيادة: «ابن» ، وهي إفهام من الناسخ .

(٢) من ثقات التابعين وأئمتهم ، ولد في حياة النبي ﷺ . وكان واعظاً مفسراً . قال الذهبي: توفي قبل ابن عمر بأيام بسيرة . وقيل: توفي في سنة ٧٤هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٥٦ - ١٥٧ .

(٣) في المطبوع: «لا ندرأ» ، أي لا ندفع .

(٤) أخرجه البخاري (٣٠١٧) من حديث ابن عباس .

(٥) الكلمة: «قال» ، لم ترد في المطبوع .

وُرُوي عن ابن عَبَّاس: لَا تُقْتَلُ النِّسَاء بِالرَّدَة<sup>(١)</sup>، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ.

قَالَ مَالِكٌ: وَالْحُرُّ، وَالْعَبْدُ، وَالْذَّكْرُ، وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ.

وَأَمَّا مُدْتَهُا: فَمُدْهُ الْجَمَهُورُ، وَرُوِيَّ عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ يُسْتَابُ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ يُحْبَسُ فِيهَا<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ، وَقَوْلُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَاسْتَحْسَنَهُ مَالِكٌ، وَقَالَ: لَا يَأْتِي الْاسْتَظْهَارُ<sup>(٣)</sup> إِلَّا بَخِيرٌ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ جَمَاعَةُ النَّاسِ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدَ بْنُ أَبِي زَيْدٍ: يَرِيدُ فِي الْاسْتِيَّنَاءِ<sup>(٤)</sup> ثَلَاثَةً.

وَقَالَ مَالِكٌ [أَيْضًا]: الَّذِي آخُذُ بِهِ<sup>(٥)</sup> فِي الْمُرْتَدِ قَوْلُ عُمَرَ: يُحْبَسُ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ، وَيُعَرَّضُ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

وَقَالَ أَبُو الْحَسْنِ بْنُ الْقَصَّارِ: فِي تَأْخِيرِهِ ثَلَاثًا رِوَايَاتٌ عَنْ مَالِكٍ: هُلْ ذَلِكَ وَاجْبٌ أَوْ مُسْتَحْبٌ؟ وَاسْتَحْسَنَ الْاسْتِتَابَةَ وَالْاسْتِيَّنَاءَ ثَلَاثًا أَصْحَابُ الرَّأْيِ.

وَرُوِيَّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ [الصَّدِيقِ] أَنَّهُ اسْتَابَ فِي خَلَافَتِهِ<sup>(٦)</sup> امْرَأَةً فَلَمْ تَتَبَعَ

(١) فِي الْمُطَبَّعِ: «فِي الرَّدَةِ»، أَيْ بِسَبِيلِهَا.

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوطَأِ ٧٣٧/٢ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَيْمَهِ، أَنَّهُ قَالَ: «قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ رَجُلٌ مِّنْ قَبْلِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. فَسَأَلَهُ عَنِ النَّاسِ، فَأَخْبَرَهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلْ كَانَ فِيكُمْ مَنْ مُغَرِّبَةُ خَبْرِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ. قَالَ: فَمَا فَعَلْتُمْ بِهِ؟ قَالَ: قَرَبَنَا، فَضَرَبْنَا عَنْهُ. فَقَالَ عُمَرُ: أَفَلَا حَبَسْتُمُوهُ ثَلَاثَةً. وَأَطْعَمْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيفًا. وَاسْتَبَتْمُوهُ لَعْلَهُ يَتُوبُ وَيَرَاجِعُ أَمْرَ اللَّهِ؟ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَحْضُرْ، وَلَمْ أَمْرُ، وَلَمْ أَرْضُ، إِذْ بَلَغْنِي». قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ القَادِرِ الْأَرْناؤُوتُ فِي جَامِعِ الْأَصْوَلِ ٤٨١/٣: «وَهُوَ مُرْسَلٌ». (هَلْ كَانَ فِيكُمْ مَنْ مُغَرِّبَةُ خَبْرِ) يَعْنِي: هَلْ مِنْ خَبْرٍ جَدِيدٍ، جَاءَ مِنْ بَلْدٍ بَعِيدٍ؟

(٣) (الْاسْتَظْهَار): الْاحْتِيَاطُ بِالثَّبِيتِ وَالتَّأْخِيرِ حَتَّى يَظْهُرَ الْأَوَّلُى.

(٤) (الْاسْتِيَّنَاءِ): الْاسْتِمْهَالِ.

(٥) فِي الْمُطَبَّعِ: «وَقَالَ مَالِكٌ أَيْضًا: أَخُذَ بِهِ».

(٦) قَوْلُهُ: «فِي خَلَافَتِهِ»، لَمْ يَرِدْ فِي الْمُطَبَّعِ.

فقتلها ، وقاله الشافعى مرّة ، فقال: إِنْ لَمْ يَتُّبْ قُتِلَ مَكَانَهُ ، واستحسنه المُزَنِّي .

وقال الزّهري : يُدْعَى إلى الإسلام ثلاث مراتٍ ، فإنْ أَبَى قُتِلَ .

ورُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يُسْتَابُ شَهْرَيْنِ .

وقال التّخّعى: يُسْتَابُ أَبْدًا ، وبه أَخْذُ الثُّورِيَّ مَا رُحِيَّتْ تَوْبَتُهُ .

وحكى ابن القصار عن أبي حنيفة: أنه يُسْتَابُ ثلاط مراتٍ في ثلاثة أيام ، أو ثلاط جُمَعَ ، كُلَّ يوم أو كُلَّ<sup>(١)</sup> جمعة مرة .

وفي كتاب محمد<sup>(٢)</sup> ، عن ابن<sup>(٣)</sup> القاسم: يُدْعَى (١٢٥) المُرْتَدُ إلى الإسلام ثلاط مراتٍ ، فإنْ أَبَى ضُرِبَتْ عَنْقُهُ .

واختلف على هذا ، هل يُهدَدُ ، أو يُشَدَّدُ عليه أيام الاستتابة ليتوب أم لا؟ فقال مالك: ما علمت في الاستتابة تجويعاً ولا تعطيشاً ، ويوئى من الطعام بما لا يضره .

وقال أَصْبَغُ: يخوَفُ أَيَامَ الْاسْتِتابَةِ بِالْقُتْلِ ، وَيُعَرَضُ عَلَيْهِ الْإِسْلَامُ .

وفي كتاب أبي الحسن الطابشى: يوعظُ في تلك الأيام ، ويذكُر بالجنة ، ويخوَفُ بالنار .

قال أَصْبَغُ: وأَيُّ الْمَوَاضِعِ حُسْنٌ فِيهَا مِنَ السُّجُونِ مَعَ النَّاسِ أَوْ وَحْدَهُ إِذَا اسْتُوِّيَّ مِنْهُ سَوَاءً ، وَيُوقَفُ مَا لَهُ إِذَا خَيْفَ أَنْ يُتَلَفَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَيُطَعَّمَ مِنْهُ ، وَيُسْقَى .

وكذلك يُسْتَابُ أَبْدًا كلما رجع وارتدى .

(١) كلمة: «كُلَّ»، لم ترد في المطبوع.

(٢) محمد هو ابن المَوَاز ، من كبار فقهاء المالكية توفي سنة (٢٦٩) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٦/١٣). ويحتمل أنه محمد بن مسلمة من كبار فقهاء المالكية.

(٣) كلمة «ابن» لم ترد في المطبوع. ولعلها ساقطة سهوأ. وابن القاسم تقدم التعريف به.

١٧٩٩ - وقد استتابَ النبِيُّ ﷺ نَبْهَانَ الذي ارتدَ أربع مراتٍ أو خمساً<sup>(١)</sup>.  
 [و] قال ابْنُ وَهْبٍ ، عن مالك: يُسْتَاتِبُ أَبْدًا كُلَّمَا رَجَعَ ، وهو قولُ الشافعِيِّ ، وأَحْمَدٌ ، و[قاله] ابن القاسم.

وقال إسحاق: يُقتلُ في الرابعة.

وقال أَصْحَابُ الرأيِّ: إِنْ لَمْ يَتُبْ فِي الْرَّابِعَةِ قُتْلَ دون استتابته وإنْ تَابَ ضُربَ ضَرْبًا وَجِيعًا ، ولا يخرج من السجن حتى يَظْهَرَ عَلَيْهِ خَشْوَعُ التَّوْبَةِ.  
 قال ابن المنذر: ولا نَعْلَمُ أَحَدًا أَوْجَبَ عَلَى الْمُرْتَدِ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى أَدْبَارًا إِذَا رَجَعَ . وهو على مذهب مالك والشافعي والковفي<sup>(٢)</sup>.

## فصل

[في حُكْمِ الْمُرْتَدِ إِذَا اشْتَيَهُ ارْتِدَادُه]<sup>(٣)</sup>

قال القاضي رحمه الله: هذا حُكْمٌ مَنْ ثَبَّتَ عَلَيْهِ ذَلِكَ بِمَا يَجْبُ ثَبَوْتَهُ مِنْ إِقْرَارٍ ، أوْ عُدُولٍ لَمْ يُدْفَعُ فِيهِمْ ، فَأَمَّا مَنْ لَمْ تَتِمَ الشَّهَادَةُ عَلَيْهِ إِنَّمَا<sup>(٤)</sup> شَهَدَ عَلَيْهِ الْوَاحِدُ ، أوَ الْلَّفِيفُ مِنَ النَّاسِ<sup>(٥)</sup> ، أوْ ثَبَّتَ قَوْلُهُ لَكِنَّ احْتَمَلَ وَلَمْ يَكُنْ

(١) أورده الحافظ ابن حجر في الإصابة (ترجمة نبهان) من حديث إبراهيم التَّخْعِيِّ مُعْضَلًا . وفي الباب: عن أنس بن مالك عند الطبراني في الأوسط . قال الهيثمي في المجمع : «وَرَجَالَهُ ثَقَاتٌ ، إِلَّا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَرْزَبَانَ شَيخُ الطَّبرَانِيِّ لَمْ أَرَهُ فِي الْمِيزَانِ وَلَا غَيْرَهُ». وقال ابن حجر في الإصابة (ترجمة نبهان) عن هذه الطريق: «سُنْدُهَا ضَعِيفٌ جَدًا». وأخرجه أيضًا أبو يعلى (١٧٨٥) من حديث جابر بن عبد الله ، وضعفه الهيثمي في المجمع ٢٦٢/٨ - ٢٦٣ ، والسيوطى في المناهل (١٣٤٦). (نبهان): صحابي غير منسوب . له ترجمة في الإصابة .

(٢) (ال Kovfī): هو الإمام أبو حنيفة ، النعمان بن ثابت بن زوطى صاحب المذهب الحنفى المشهور .

(٣) ما بين حاصلتين من عندي .

(٤) في المطبوع: «بما».

(٥) (اللَّفِيفُ مِنَ النَّاسِ): ما اجتمع من قبائل شتى ، أو من أخلاقٍ شتى ، فيهم الشريف والدنيء =

صَرِيحاً ، وكذلك إنْ تابَ - على القَوْلِ بِقُبُولِ توبته - فهذا يَدْرُأُ عنه القَتْلَ ، ويتسلى عليه اجتهادُ الإمام بقدر شُهْرَةِ حالهِ ، وقوَّةِ الشهادةِ عليه ، وضَعْفِها ، وكثرةِ السَّمَاعِ عنه ، وصورةِ حالهِ من التهمة في الدِّين ، والبَّنْزِ بالسَّقْمِ والمُجْوَنُ ، فمَنْ قَوِيَ أَمْرُهُ أذاقَهُ من شدِيدِ التَّكَالِ ومن الضيق<sup>(١)</sup> في السَّجْنِ ، والشدَّ في القيود إلى الغاية التي هي مُتَّهَى طاقتِهِ بما لا يمنعه القيام لضرورته ، ولا يُقْعِدُهُ (٢٠٥ ب) عن صلاتِهِ ، وهو حُكْمُ كُلِّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ القَتْلُ ، ولكن وُقِفَ عن قَتْلِهِ لِمَعْنَى أَوْجَبِهِ ، وَتُرْبَضَ بِهِ لِإِشْكَالٍ وَعَائِقٍ اقتضاهُ أَمْرُهُ ، وحالاتُ الشَّدَّةِ في نَكَالِهِ تختلف بحسب اختلاف حالهِ .

وقد رَوَى<sup>(٢)</sup> الْوَلَيْدُ ، عن مالِكٍ ، والأوزاعيِّ أَنَّهَا رَدَّةٌ ، فإذا تابَ نُكَلَ<sup>(٣)</sup> . ولما لَمْ يَرَهُ في «الْعُتْيَةِ» وكتابِ مُحَمَّدٍ ، من روایة أَشْهَبٍ: إذا تابَ المرتَدُ فلا عقوبةَ عليه . وقاله سُحْنُونَ .

وأفتى أبو عبد الله بن عَتَّابَ فِيمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ - فَشَهَدَ عَلَيْهِ شَاهِدَانْ عُدَلٌ أَحَدُهُمَا - بِالْأَدَبِ الْمُوجَعِ ، وَالتَّنَكِيلِ ، وَالسَّجْنِ الطَّوِيلِ حَتَّى تَظَهَرَ توبَتُهُ .

وقال القابسيُّ في مثل هذا: وَمَنْ كَانَ أَقْصَى أَمْرِهِ القَتْلُ فَعَاقَ عَائِقٌ عَنْ ذلِكَ<sup>(٤)</sup> أَشْكَلَ فِي القَتْلِ ، لَمْ يَتَبَيَّنْ أَنْ يُطْلَقَ مِنَ السَّجْنِ ، وَلَكِنْ يُسْتَطَالُ سَجْنُهُ ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ مِنَ الْمَدِّ مَا عَسَى أَنْ يُقْيِمَ ، وَيُحْمَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْقِيَدِ مَا يُطِيقُ .

وقال في مثله مِمَّنْ أَشْكَلَ أَمْرُهُ: يُشَدُّ فِي القيود شدَّاً ، وَيُضَيِّقَ عَلَيْهِ فِي السَّجْنِ حَتَّى يُنْظَرَ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِ .

وقال في مسألة أُخْرَى مِثْلِهَا: وَلَا تُهْرَاقُ الدَّمَاءُ إِلَّا بِالْأَمْرِ الْوَاضِحِ ، وَفِي

= والمطيع والعاصي ، والقوى والضعف (المعجم الوسيط) .

(١) في المطبوع: «من التضييق» .

(٢) في الأصل زيادة: «ابن» ، وهي إتحام من الناسخ .

(٣) (نُكَلَ): عُوقَبَ عقوبة رادعة .

(٤) قوله: «عن ذلك» ، لم يرد في المطبوع .

الأدب<sup>(١)</sup> بالسُّوط والسِّجن نَكَال لِلسُّفهاء<sup>(٢)</sup> ، ويعاقبُ عقوبة شديدةً ، فاما إن لم يشهد عليه سُوَى شاهدين ، فآتَيْتَ<sup>(٣)</sup> من عَدَاوَتِهِما أَوْ جَرْحَتِهِما ما أَسْقَطَهُمَا عنه ، ولم يُسمِعْ ذلك من غيرهما<sup>(٤)</sup> فأمْرُهُ أَخْفَ لِسْقُوطِ الْحُكْمِ عَنْهُ ، وكأنه لم يُشَهِّدْ عَلَيْهِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونْ مِمَّنْ<sup>(٥)</sup> يُلْيِقُ بِهِ ذَلِكُ ، ويكون الشاهدان من أهل التَّبَرِيزِ<sup>(٦)</sup> ، فَأَسْقَطَهُمَا بِعَدَاوَةٍ ، فَهُوَ- وَإِنْ لَمْ يَنْفُذْ الْحُكْمُ عَلَيْهِ بِشَهادَتِهِمَا - فَلَا يَدْفَعُ الظُّنُونُ صِدْقَهُمَا ، ولِلحاكم هُنَّا<sup>(٧)</sup> في تَكِيلِهِ مَوْضِعُ اجْتِهادٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٨)</sup> .

## فصل

[في حُكْمِ الذَّمِيٍّ إِذَا صَرَحَ بِسَبِّهِ عَنِ اللَّهِ ، أَوْ عَرَضَ ، أَوْ اسْتَخَفَ بِقَدْرِهِ ، أَوْ وَصَفَهُ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ]<sup>(٩)</sup>

قال القاضي أبو الفضل: هذا حُكْمُ الْمُسْلِمِ ، فَمَا الذَّمِيُّ إِذَا صَرَحَ بِسَبِّهِ ، أو عَرَضَ ، أو اسْتَخَفَ بِقَدْرِهِ ، أو وَصَفَهُ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ فَلَا خَلَافٌ [عندنا] [٢٠٦/١) في قتْلِهِ إِنْ لَمْ يُسْلِمْ ، لَأَنَّا لَمْ نُعْطِهِ الذَّمَّةَ وَالْعَهْدَ عَلَى هَذَا ، وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ<sup>(١٠)</sup> ، إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ وَالثُّورِيَّ وَأَتَابَعُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ،

(١) في الأصل: «الأذى» ، والمثبت من المطبوع.

(٢) (نَكَال لِلسُّفهاء): رادع لهم.

(٣) في المطبوع: «وآتَيْتَ».

(٤) في المطبوع: «غيرها».

(٥) في الأصل: «مَنْ» ، والمثبت من شرح الخفاجي والقاري . وَمَعْنَى: «مَنْ يُلْيِقُ بِهِ ذَلِكُ» ، أي الْأَمْرُ الَّذِي نُسِبَ إِلَيْهِ ، لَأَنَّهُ مُعْرُوفُ بِعَدَمِ الدِّيَانَةِ ، وَالْاسْتَخْفَافِ بِالدِّينِ ، فَيَكُونُ مَذْنَةً لِمَا شَهَدُوا بِهِ . وَفِي الْمَطْبُوعِ: «مَنْ لَا يُلْيِقُ» وَهُوَ خَطَا.

(٦) أهل التبريز: أصحاب الفضل والصدق والعدالة ..

(٧) في الأصل: «هَذَا» ، والمثبت من المطبوع.

(٨) في المطبوع: «وَاللَّهُ وَلِيُ الإِرْشَادُ».

(٩) ما بين حاصلتين من عندي.

(١٠) في المطبوع: «الْفَقَهَاءُ».

فإنهم قالوا: لا يُقتل ، ما هو عليه من الشرك أعظم ، ولكن يؤدب ويعزز<sup>(١)</sup> . واستدل بعض شيوخنا على قتله بقوله تعالى: «وَإِن تَكُونُوا أَيْمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يَأْمَنُنَّ لَهُمْ لَعْنَاهُمْ يَنْتَهُونَ» [التوبه: ١٢] .

ويُستدل أيضاً عليه بقتل النبي ﷺ لابن الأشرف ، وأشيه ، ولأنه لم يعاوهُم ، ولم نعطيهم الذمة [على هذا ، ولا يجوز لنا أن نفعل ذلك معهم فإذا أتوا ما لم يعطوا عليه العهد ولا الذمة] ، فقد نقضوا ذمتهم ، وصاروا كفاراً أهل حرب<sup>(٢)</sup> يُقتلون لکفراهم .

وأيضاً فإن ذمته لا تسقط حدود الإسلام عنهم ، من القطع في سرقة أموالهم ، والقتل لمن قتلوه منهم ، وإن كان ذلك حلالاً عندهم فكذلك سببهم للنبي ﷺ يُقتلون به .

وردت لأصحابنا ظواهر تقتضي الخلاف إذا ذكره الذمي بالوجه الذي كفر به ، ستتفق عليها من كلام ابن القاسم وابن سحنون بعد .

وحكى أبو المصعب الخلاف فيها عن أصحابه المدائين .

واختلفوا إذا سبّه ثم أسلم ، فقيل: يُسقط إسلامه قتله ، لأن الإسلام يجُب ما قبله<sup>(٣)</sup> ، بخلاف المسلم إذا سبّه ثم تاب ، لأنّا نعلم باطنة الكافر في بعضه له ، وتنقصه بقلبه ، لكنّا منعناه من إظهاره ، فلم يزدنا ما أظهر [ه] إلا مخالفه للأمر ، ونقضها للعهد ، فإذا رجع عن دينه الأول إلى الإسلام سقط ما قبله ، بقوله تعالى<sup>(٤)</sup>: «قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغَنَّرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ» الآية [الأنفال: ٣٨] .

(١) (يعزز): التعزيز: تأديب لا يبلغ الحد الشرعي ، كتأديب من شتم بغیر قدف (المعجم الوسيط) .

(٢) قوله: «أهل حرب»، لم يرد في المطبوع .

(٣) (يجب ما قبله) أي يقطع ويمحو ما كان قبله من الكفر والذنوب (المعجم الوسيط) .

(٤) في المطبوع: «قال الله تعالى» .

والمسلم بخلافه ، إذ كان ظئناً بباطنه حكم ظاهره ، وخلاف ما بدأ منه الآن ، فلم نقبل بعد رجوعه ، ولا استئمنا<sup>(١)</sup> إلى باطنه ، إذ قد بدأ سرائره ، وما ثبت عليه (٢٠٦/ب) من الأحكام باقية عليه لم يُسقطها شيء.

وقيل: لا يُسقط إسلام الذمي الساب قتله ، لأنّه حق للنبي ﷺ وَجَب عليه القتل لانتهاك<sup>(٢)</sup> حرمته ، وقصده إلحاد النصيحة والمعرفة<sup>(٣)</sup> به ، فلم يكن رجوعه إلى الإسلام بالذي يُسقطه ، كما وَجَب عليه من حقوق المسلمين من قتل إسلامه: من قُتل ، أو قُذف ، أو سرقة . وإذا<sup>(٤)</sup> كنا لا نقبل توبه المسلم فإن<sup>(٥)</sup> لا نقبل توبته الكافر أولى<sup>(٦)</sup>.

[و] قال مالك في كتاب ابن حبيب ، و«المبسوط» ، وابن القاسم ، وابن الماجشون ، وابن عبد الحكم ، وأصبع - فيمْ شتمَ نبيَّنا عليه السلام - من أهل الذمة ، أو أحداً من الأنبياء - عليهم السلام - : قُتل إلَّا أن يُسلم ، وقاله ابن القاسم في «العتيبة» ، وعند محمد ، وابن سُحنون .

وقال سُحنون وأصبع: لا يقال له: أَسْلِمْ ، ولا: لَا تُسْلِمْ ، ولكن إنْ أَسْلِمْ فذلك له توبة<sup>\*</sup> .

وفي كتاب محمد: أخبرنا أصحاب مالك أنه قال: مَنْ سَبَ رسول الله ﷺ أو غيره من الأنبياء ، مِنْ مسلم أو كافر قُتل ولم يُستتب .  
ورُوي لنا عن مالك: إلَّا أن يُسلم الكافر .

وقد روى ابن وهب ، عن ابن عمر ، أَنَّ راهباً تناول النبي ﷺ ! فقال ابن عمر: فهلاً قتلت وهو! .

(١) ولا استئمنا: ولا اطمأننا لما يدور في نفسه .

(٢) في المطبوع: «وجب عليه لانتهاكه» .

(٣) المعنة: المذمة والغريب .

(٤) في المطبوع: «من قتل وقدف وإذا ...» .

(٥) في المطبوع: «فإنما» .

(٦) قال الخفاجي ٤٥٨/٤: «ما قاله - أي القاضي عياض - غير متوجه لأن الإسلام يجب ما قبله» .

وَرَوَى عِيسَى ، عَنْ أَبْنَ الْقَاسِمِ - فِي ذِمَّتِهِ قَالَ : إِنَّ مُحَمَّداً لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْنَا ، إِنَّمَا أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ ، وَإِنَّمَا نَبَّيْنَا مُوسَى أَوْ عِيسَى ، أَوْ نَحْوُ هَذَا : لَا شَيْءٌ عَلَيْهِمْ ، لَأَنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] أَفَرَّاهُمْ عَلَى مِثْلِهِ .

وَأَمَّا إِنْ سَبَّهُ ، فَقَالَ : لَيْسَ بَنَبِيٍّ ، أَوْ لَمْ يُرْسَلْ ، أَوْ لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهِ قُرْآنٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ تَقَوَّلَهُ أَوْ نَحْوُ هَذَا فَيُقْتَلُ .

[و] قَالَ أَبْنُ الْقَاسِمِ : وَإِذَا قَالَ النَّصْرَانِيُّ : دِينُنَا خَيْرٌ مِنْ دِينِكُمْ ، إِنَّمَا دِينَكُمْ دِينُ الْحَمِيرِ ، وَنَحْوُ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ<sup>(۱)</sup> الْقَبِيحُ ، أَوْ سَمِعَ الْمَؤْذَنُ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : كَذَلِكَ يُعْطِيكُمُ اللَّهَ<sup>(۲)</sup> ، فَفِي هَذَا الْأَدْبُرِ الْمُوجَعُ ، وَالسُّجْنُ الطَّوِيلُ .

قال (۲۰۷/۱) : وأَمَّا إِنْ شَتَمَ النَّبِيَّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] شَتْمًا يُعْرَفُ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ ، قَالَهُ مَالِكُ غَيْرُ مَرَّةٍ ، وَلَمْ يَقُلْ : يُسْتَابَ .

قال أَبْنُ الْقَاسِمِ : وَمَحْمَلُ قَوْلِهِ عَنِّي إِنَّ أَسْلَمْ طَائِعًا .

وَقَالَ أَبْنُ سَحْنُونَ فِي سُؤَالِتِ سَلِيمَانَ بْنِ سَالِمٍ<sup>(۳)</sup> - فِي الْيَهُودِيِّ يَقُولُ لِلْمَؤْذَنَ ، إِذَا تَشَهَّدَ : كَذَبْتَ - يُعَاقَبُ أَيْضًا الْعَقوَبَةَ الْمُوجَعَةَ مَعَ السُّجْنِ الطَّوِيلِ .

وَفِي «النوادر»<sup>(۴)</sup> مِنْ رِوَايَةِ سَحْنُونَ عَنْهُ : مَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بَهُ كَفَرُوا ضُرِبَتْ عَنْقُهُ<sup>(۵)</sup> إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ .

(۱) قَوْلُهُ : «الْكَلَامُ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(۲) كَذَلِكَ يُعْطِيكُمُ اللَّهَ : قَالَ الْخَفَاجِيُّ : يَقُولُ ذَلِكَ اسْتِهْزَاءً مِنْهُ بِمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا بِهِ فِي أَنْ جَعَلَهُ رَسُولًا لَنَا [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] ، يَعْنِي أَنَّهُ مَنْاسِبٌ لِمُثَلِّكُمْ .

(۳) هُوَ سَلِيمَانَ بْنَ سَالِمَ الْقَطَانِ ، قَاضِيُّ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ ، مِنْ أَصْحَابِ سَحْنُونَ . لَهُ تَالِيفٌ فِي فَقْهِ مَالِكٍ تَعْرِفُ بِالْكِتَابِ السَّلِيمَانِيِّ . تَوَفَّ فِي صَقْلِيَّةَ سَنَةَ (۲۸۱) هـ . انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي الْأَعْلَامِ . وَجَاءَ فِي الْأَصْلِ : «ابْنُ سَلِيمَانَ بْنِ سَالِمٍ» وَهُوَ غَلَطٌ .

(۴) (النوادر) : كِتَابٌ فِي فَقْهِ الْإِمَامِ مَالِكٍ . صَنَفَهُ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيدِ الْقِيرَوَانِيِّ الْمَالِكِيِّ . وَيَوْجُدُ مِنْ كِتَابِ النَّوَادِرِ نُسْخَةٌ خَطِيَّةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْقَرْوَيْنِ بِفَاسِ (۸۴۱) ، (۹۰۱) .

(۵) فِي الْأَصْلِ : «ضُرِبَتْ أَعْنَاقَهُمْ أَوْ عَنْقَهُ» ، وَالْمُبَثَّ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

قال محمد بن سُحْنون: فإنْ قيل: لِمَ قتلتَه في سبّ النبيّ - عليه السلام - ومنْ دينه سبّه وتكذيه؟! قيل: لأنّا لم نُعْظِمُ العَهْدَ على ذلك ، ولا على قتيلنا ، وأخذِ أموالنا ، فإذا قتل واحداً منا قتلناه ، وإنْ كان من دينه استحلله فكذلك إظهاره لسبّ نبيّنا عليه السلام.

قال سُحْنون: كما لو بذلَ لنا أهلُ الحَزْبِ الْجِزْيَةَ على إقرارهم على سبّه لم يُجُزْ لنا ذلك في قول قائل من المسلمين<sup>(١)</sup>.

كذلك ينتقضُ عَهْدُ مَنْ سبَّ منهم ، ويحلّ لنا دُمُه ، وكما<sup>(٢)</sup> لم يُحصَّن الإسلامُ مَنْ سبَّه من القتيل ، كذلك لا تُحصَّنه الذمَّةُ.

قال القاضي أبو الفضل: ما ذكره ابن سُحْنون عن نفسه ، وعن أبيه ، مخالفٌ لقول ابن القاسم فيما خفَّ عقوبَه في بما<sup>(٣)</sup> به كَفَرُوا ، فتأمّله.

ويدلُّ على أنه خلافٌ ما رُوِيَ عن المدائين في ذلك ، فحكى أبو المصعب الزهرى ، قال: أُتَيْتُ بنصرانِي قال: والذي اصطفى عيسى على محمدٍ! فاختَلَفَ عليّ فيه ، فضررتُه حتى قتلتُه ، أو عاش يوماً وليلةً ، وأمرتُ من جَرِيرْ جَلْه ، وطُرِحَ على مَرْبِلَةٍ ، فأكلته الكلابُ.

وسُئل أبو المصعب عن نصراني قال: عيسى خلقَ مُحَمَّداً؟ فقال: يُقتل.

وقال ابن القاسم: سأَلْنَا مالكاً عن نَصْرَانِي بمصر شُهدَ عليه أنه قال: مسكين محمد! يخبركم أنه في الجنة<sup>(٤)</sup> ، ما له لم ينفع<sup>(٥)</sup> (٢٠٧/ب) نفسه إذ كانت الكلابُ تأكل ساقِيه! لو قتلوه<sup>(٥)</sup> استراح منه الناس.

قال مالك: أَرَى أَنْ تُضَرِّبَ عَنْقَه.

(١) قوله: «من المسلمين» لم يرد في المطبوع.

(٢) في المطبوع: «فكما».

(٣) في المطبوع: «مما».

(٤) على هامش الأصل: « فهو الآن في الجنة. صَحٌ».

(٥) في الأصل: «قتلتوه» ، والمثبت من المطبوع.

قال : ولقد كِدْتُ أَلَا أَتَكَلَّمُ فِيهَا بِشَيْءٍ ، ثُمَّ رأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَسْعَنِي الصَّمْتُ .

قال ابن كِنَانَة<sup>(١)</sup> في «المبسوطة» : مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَأَرَى لِلإِيمَامِ أَنْ يُحَرَّقَ بِالنَّارِ ، وَإِنْ شَاءَ قَتْلَهُ ثُمَّ حَرَقَ جُثَّتَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَحْرَقَهُ بِالنَّارِ حَيَا إِذَا تَهَافَتُوا<sup>(٢)</sup> فِي سَبَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ .

وَقَدْ كُتِبَ إِلَى مَالِكٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ مِصْرَ - وَذَكَرَ مَسَأَةً أَبْنَى القَاسِمَ الْمُتَقْدِمَةَ ، قَالَ<sup>(٤)</sup> : فَأَمْرَنِي مَالِكٌ ، فَكَتَبْتُ بِأَنَّ يُقْتَلَ ، وَأَنْ تُضْرَبَ عَنْقُهُ ، فَكَتَبْتُ ، ثُمَّ قَلَتْ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! وَأَكْتُبْ : ثُمَّ يُحَرَّقُ بِالنَّارِ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ لَحَقِيقٌ بِذَلِكَ<sup>(٥)</sup> ، وَمَا أُولَاهُ بِهِ!<sup>(٦)</sup>

فَكَتَبْتُهُ بِيَدِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَمَا أَنْكَرَهُ وَلَا عَابَهُ ، وَنَفَّذَتِ الصَّحِيفَةُ بِذَلِكَ فَقُتِلَ وَحُرِّقَ<sup>(٧)</sup> .

وَأَفْتَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى<sup>(٨)</sup> ، وَأَبْنُ لُبَابَةٍ<sup>(٩)</sup> فِي جَمَاعَةِ سَلَفِ أَصْحَابِنَا

(١) هو أبو عمر ، أحمد بن عبد الله القرطبي . كان محدثاً ، ثقة ، خياراً ، ضابطاً . ولد سنة (٢٩٩) هـ . ومات سنة (٣٨٣) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٦ / ٤٢٥ .

(٢) (تَهَافَتُوا) : تَابَعُوا .

(٣) في المطبوع : «مَالِكٌ» .

(٤) قال : أي ابن القاسم .

(٥) (الحقيقة بذلك) : لخليق بالحرق بالنار .

(٦) (وما أولاه به) : وما أحَدَهُ بِهِ .

(٧) في الأصل : «فُقْتَلَ وَأُحْرَقَ أَوْ حُرِّقَ» ، والمثبت من المطبوع .

(٨) هو عبيد الله بن يحيى بن الليثي القرطبي فقيه ، إمام محدث . روى عن والده الإمام يحيى «الموطأ» ، وتفقه به . توفي سنة (٢٩٨) هـ . وهو في عشر التسعين . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٣ / ٥٣١ - ٥٣٣ .

(٩) هو شيخ المالكية أبو عبد الله ، محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة القرطبي . كان حافظاً لأخبار الأندلس ، له حظ من النحو والشعر . توفي سنة (٣١٤) هـ . وله تسعون سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٤ / ٣٩٥ .

الأندلسيين بقتل نصرانية استهلت<sup>(١)</sup> بنفي الربوبية ، وبُشّرَة عيسى [للله] وتكذيب محمد في النبوة ، وبِقُول إسلامها<sup>(٢)</sup> وَدْرَء القتل عنها به .

و [بـه] قال غَيْرٌ واحدٌ من المتأخرین منهم القابسيّ ، وابن الكاتب<sup>(٣)</sup> ، و[قال] أبو القاسم بن الجلّاب<sup>(٤)</sup> في كتابه: مَن سَبَّ الله ورَسُولَه مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرَ ، قُتِلَ وَلَا يُسْتَابَ .

وحكى القاضي أبو محمد - في الذميّ يَسُبُّ رِوَايَتَيْنِ فِي دَرْءِ الْقَتْلِ عنْهِ بِإِسْلَامِهِ .

وقال ابن سَحْنون: وَحَدُّ الْقَدْفِ وَشَبَهُهُ مِنْ حَقْوقِ الْعَبَادِ لَا يُسْقِطُهُ عَنِ الذميّ إِسْلَامُهُ ، وَإِنَّمَا يَسْقُطُ عَنْهِ بِإِسْلَامِهِ حَدُودُ اللهِ .

فَأَمَّا حَدُّ الْقَدْفِ فَحَقُّ الْعَبَادِ هُوَ سَوَاءٌ<sup>(٥)</sup> كَانَ ذَلِكَ لَنْبِيًّا أَوْ غَيْرَهُ ، فَأُوجِبَ عَلَى الذميّ إِذَا قَذَفَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ أَسْلَمَ حَدًّا لِلْقَدْفِ .

ولكن انظر ماذا يجب عليه؟ هل حَدُّ الْقَدْفِ في حق النبِيِّ ﷺ وهو القتل لزيادة حُرْمَةِ النبِيِّ - عليه السلام - على غيره؟ أم هل يَسْقُطُ القتل<sup>(٦)</sup> بِإِسْلَامِهِ ، وَيُحَدَّ ثَمَانِينَ؟ فَتَأَمَّلُ .

(١) (استهلت بنفي الربوبية، وبُشّرَة عيسى الله): أي أعلنت وأظهرت نفيها للوحданية، وقالت إن عيسى ابن الله ، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا .

(٢) أي إذا أسلمت بعد قولها هذا .

(٣) هو أبو القاسم بن الكاتب . فقيه مالكي .

(٤) هو شيخ المالكية ، العلامة أبو القاسم بن الجلّاب ، صاحب كتاب «التفريع» . قيل: اسمه عبد الله بن الحسين . وسماه القاضي عياض: محمد بن الحسين ، ثم قال: ويقال: اسمه: الحسين بن الحسن . وسماه الشيخ أبو إسحاق في طبقات الفقهاء: عبد الرحمن بن عبد الله . كان أفقه المالكية في زمانه بعد الأبهري . وله مصنف كبير في مسائل الخلاف . مات كهلاً في سنة (٣٧٨). انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء /١٦/ ٣٨٣ - ٣٨٤ .

(٥) قوله: «هو سواء» ، لم يرد في المطبوع .

## فصل

فِي مِيرَاثِ مَنْ قُتِلَ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ  
وَغَسْلِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ

اختلف العلماء في ميراث من قُتل بسبب النبي ﷺ ، فذهب سُخنون إلى أنه لجماعة المسلمين من قبل : أن شتم النبي - عليه السلام - كُفرٌ شِبهٌ<sup>(١)</sup> كُفر الزندقة .

وقال أَصْبَعُ : ميراثه لورثته من المسلمين إن كان مُسْتَسِرًا بذلك ، وإن كان مُظْهِرًا له ، مُسْتَهْلِلًا<sup>(٢)</sup> به ، فميراثه للMuslimين ، ويُقتل على كل حالٍ ولا يُستَتابُ .

وقال أبو الحسن القابسي : إن قُتل وهو مُنْكَرٌ للشهادة [عليه] فالحُكْمُ في ميراثه على ما أَظْهَرَ من إقراره - يعني لورثته ، والقتل حَدًّ ثبت عليه ليس من الميراث في شيء .

وكذلك لو أقر بالسب وأظهر التوبة لـقُتِلَ ، إذ هو حَدٌّ . وحكمه في ميراثه ، وسائر أحكامه ، حُكْمُ الإسلام .

ولو أقر بالسب ، وتمادى عليه ، وأبى التوبة منه ، فـقُتِلَ على ذلك كان كافراً ، وميراثه للMuslimين ، ولا يغسل ولا يكفن ولا يصلى [عليه] وتوسّر عَوْرَتُه ، ويُوارى كما يُفعَلُ بالكافار .

وقول [الشيخ] أبي الحسن في المُجَاهِرِ المُتَمَادِي<sup>(٣)</sup> على ذلك<sup>(٤)</sup> ، بيّنُ لا يمكن الخلاف فيه ، لأنَّه كافرٌ مرتدٌ غَيْرُ تائبٍ ولا مُقلِّعٍ .

(١) في المطبوع : «يشبه».

(٢) مستهلاً : معلنًا مُجاهراً .

(٣) المتمادي : المستمر المُصِرُّ .

(٤) قوله : «على ذلك» ، لم يرد في المطبوع .

وهو [مِثْلُ] قولِ أَصْبَغَ ، وكذلك قال: ابن سُحْنُون<sup>(١)</sup> في الزَّنْدِيق يتمادى على قوله .

ومثله لابن القاسم في «العتيبة» .

ولجماعةٍ من أصحاب مالكٍ في كتاب ابن حبيبٍ فيمن أعلن كُفْرَه مثله .

قال ابنُ القاسم: وحُكْمُ المرتَد لا يرثُه ورَثَتُه من المسلمين ، ولا من أهل الدين الذي ارتَدَ إِلَيْه ، ولا تجُوزُ وَصَايَاهُ ولا عِنْقَه ، وقال ذلك أيضاً أَصْبَغُ<sup>(٢)</sup>: قُتِلَ على ذلك ، أو مات عليه .

وقال أبو محمد بن أبي زيد: وإنما يختلف في ميراث الزَّنْدِيق الذي يستهله بالتوبيه<sup>(٣)</sup> ، فلا تُقبل منه ، فاما المتمادي<sup>(٤)</sup> على الكفر والارتداد<sup>(٥)</sup> فلا خلاف أنه لا يورث .

وقال أبو محمد - فيمن سبَّ اللهَ تعالى ثم مات ولم تُعَدَّل<sup>(٦)</sup> عليه بِيَنَةٌ ، أو لم تُقبل: إنه يصلّى عليه .

وروى أَصْبَغُ ، عن ابن القاسم ، في كتاب ابن حبيبٍ فيمن كَذَّبَ رسول الله ﷺ (٢٠٨/ب) أو أَعلنَ دِينًا مَا يُفارقُ بِهِ الإِسْلَام ، أَنَّ ميراثه للMuslimين .

وقال - بقول مالك: إِنَّ ميراثَ المرتَدِ لِلْمُسْلِمِينَ ، ولا تَرِثُهُ وَرَثَتُهُ<sup>(٧)</sup> :

(١) في المطبوع: «وكذلك في كتاب ابن سُحْنُون» .

(٢) في المطبوع: «وقاله أَصْبَغ» .

(٣) يستهله بالتوبيه: يعلنه ويظهرها .

(٤) في الأصل: «فاما المتمادين» ، والمثبت من المطبوع .

(٥) قوله: «على الكفر والارتداد» ، لم يرد في المطبوع .

(٦) لم تُعَدَّل: لم تقم .

(٧) في الأصل زيادة: «قال» .

رَبِيعَةُ<sup>(١)</sup> ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَبُو ثُورٍ<sup>(٢)</sup> ، وَابْنُ أَبِي لِيلَى<sup>(٣)</sup> ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ أَحْمَدَ .

وَقَالَ عَلَيْ [بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ، وَابْنُ مَسْعُودٍ ، وَابْنُ الْمَسِّيْبَ ، وَالْحَسَنُ ، وَالشَّعْبِيُّ ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزَ ، وَالْحَكَمَ<sup>(٤)</sup> ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ، وَاللَّيْثُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَأَبُو حَنِيفَةَ: يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

وَقَيلَ: ذَلِكَ فِيمَا كَسَبَهُ قَبْلَ ارْتِدَادِهِ ، وَمَا يَكْسِبُهُ فِي الْاِرْتِدَادِ فَلِلْمُسْلِمِينَ .

قَالَ الْقَاضِي [أَبُو الْفَضْلِ] رَحْمَهُ اللَّهُ: وَتَفْصِيلُ أَبِي الْحَسَنِ فِي بَاقِي جَوَابِهِ حَسَنٌ بَيْنَ ، وَهُوَ عَلَى رَأْيِ أَصْبَغَ ، وَخَلَافَ قَوْلُ سَحْنُونَ ، وَانْخِلَافُهُمَا عَلَى قَوْلَيْ مَالِكٍ فِي مِيرَاثِ الزَّنْدِيقَ ، فَمَرَّةً وَرَثَهُ وَرَثَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، سَوَاءً<sup>(٥)</sup> قَامَتْ عَلَيْهِ بِذَلِكَ بَيْنَهُ فَأَنْكَرَهَا ، أَوْ اعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ .

وَقَالَهُ أَصْبَغُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، لَأَنَّهُ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ<sup>(٦)</sup> بِإِنْكَارِهِ أَوْ تَوْبَتِهِ ، وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) هو ربعة بن فروخ ، المشهور بربعة الرأي ، روى عنه مالك ، وعليه تفقة . وكان مفتياً بالمدينة ومن أئمة الاجتهد . قال ابن حجر : مات سنة (١٣٦) هـ على الصحيح . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩٦-٨٩ .

(٢) هو إبراهيم بن خالد ، إمام ، حافظ ، حجة ، مجتهد . ولد في حدود سنة (١٧٠) هـ ، ومات سنة (٢٤٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٢/٧٢-٧٦ .

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي الكوفي القاضي ، إمام ، عالمة . كان نظيراً للإمام أبي حنيفة في الفقه . ولد سنة نيف وسبعين . ومات في شهر رمضان سنة (١٤٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٦/٣١٠ ، ٣١٦ .

(٤) هو الحكم بن عتبة ، ثقة ثبت فقيه . عالم أهل الكوفة . ولد نحو سنة (٤٦) هـ . ومات سنة (١١٥) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٢٠٨-٢١٣ .

(٥) كلمة «سواء» ، لم ترد في المطبوع .

(٦) في المطبوع : «لأنه مظهر للإسلام» .

وروى ابن نافع عنه في «العتيبة» وكتاب محمد - أن ميراثه لجماعة المسلمين، لأن ماله تبع لدمه.

وقال به أيضاً جماعة من أصحابه ، وقاله أشهب ، والمغيرة<sup>(١)</sup> ، عبد الملك<sup>(٢)</sup> ، ومحمد<sup>(٣)</sup> ، وسخون.

وذهب ابن القاسم في «العتيبة» إلى أنه إن اعترف بما شهد عليه به وتاب فقتل فلا يورث . وإن لم يقر حتى قتل أو مات ورث .

قال : وكذلك كُلُّ مَنْ أَسْرَ كُفُراً إِنَّهُمْ يَتَوَارَثُونَ بُورَاثَةَ الْإِسْلَامِ .

وسائل أبو القاسم بن الكاتب عن النصراني يسب النبي ﷺ فيقتل ، هل يرث أهل دينه أم المسلمين؟

فأجاب : إنه<sup>(٤)</sup> للMuslimين ليس على جهة الميراث ، لأنه لا توارث بين أهل ملتين ، ولكن لأنه من فئتهم ، لتفظه العهد ، وهذا معنى قوله واختصاره .

\* \* \*

(١) هو المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش المخزومي . فقيه أهل المدينة بعد مالك بن أنس . مات سنة (١٨٦) أو (١٨٨) هـ / التقريب ، الأعلام .

(٢) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بن الماجشون . كان علاماً ، مفتياً للمدينة ، فصيحاً ، تلميذاً للإمام مالك ، ورفيقاً للشافعي . مات سنة (٢١٣) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٣٥٩/١٠ - ٣٦٠ .

(٣) هو محمد بن مسلمة ، فقيه مالكي . تقدم التعريف به .

(٤) في المطبوع : « بأنه » ، أي ميراثه .

## الباب الثالث

فِي حُكْمِ مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ وَأَنْبِيَاءَهُ وَكُتُبَهُ  
وَآلَ النَّبِيِّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] وَأَزْوَاجَهُ وَصَحْبَهُ

قال القاضي - رحمه الله تعالى - :

لا خلاف أنَّ سَبَّ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ . وَاخْتَلَفَ فِي  
اسْتِتابَتِهِ ، فَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْمُبَسوِّطِ» وَفِي كِتَابِ (١) ابْنِ سَحْنُونَ ،  
وَمُحَمَّدٌ ، وَرَوَاهُ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ فِي كِتَابِ إِسْحَاقِ بْنِ يَحْيَى (١) : مَنْ  
سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ افْتَرَاءً عَلَى اللَّهِ  
بَارِتَدَادِهِ إِلَى دِينِ دَانَ بِهِ ، وَأَظْهَرَهُ ، فَيُسْتَتَابُ ، وَإِنْ لَمْ يُظْهِرْهُ لَمْ يُسْتَتَبْ .

وَقَالَ - فِي «الْمُبَسوِّطِ» - مُطَرِّفٌ ، وَعَبْدُ الْمُلْكِ مُثْلَهُ .

وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ (٢) ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، وَابْنُ أَبِي حَازِمٍ (٣) : لَا يُقْتَلُ  
الْمُسْلِمُ بِالسُّبْبِ حَتَّى يُسْتَتَابَ .

(١) فِي الْأَصْلِ زِيَادَةً : «أَنَّهُ» ، وَلَمْ تَرَدْ فِي الْمُطبَوعِ .

(٢) هُوَ الْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ . تَقْدِيمُ التَّعْرِيفِ بِهِ .

(٣) هُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ : سَلْمَةُ بْنُ دِينَارٍ . إِمامٌ ، فَقِيهٌ . كَانَ مِنْ أَئِمَّةِ الْعِلْمِ بِالْمَدِينَةِ . قَالَ  
أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : لَمْ يَكُنْ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ مَالِكٍ أَفْقَهَ مِنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ . وَلَدَ سَنَةَ (١٠٧) هـ .  
وَتَوَفَّى وَهُوَ سَاجِدٌ سَنَةَ (١٨٤) هـ . انْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٨ / ٣٦٣ - ٣٦٤ .

وكذلك اليهوديُّ والنصرانيُّ ، فإنْ تابوا قُلَّا منهم توبتهم <sup>(١)</sup> ، وإنْ لم يتوبوا قُتِلُوا ، ولا بُدَّ من الاستتابة ، وذلك كُلُّه كالردة ، وهو الذي حكاه [القاضي] ابن نصر عن المذهب .

وأفتى أبو محمد بن أبي زيد - فيما حُكِي عنه - في رجل لعن رجلاً ولعنة الله ، فقال : إنما أردت أنَّ العَنَ الشيطان فزَّ لسانِي ، فقال : يُقتلُ بظاهرِ كُفْرِه ، ولا يُقبلُ عذرَه .

وأَمَّا فيما بيَّنه وبين الله [تعالى] فمعدور .

واختلف فقهاءُ قُرطبة في مسألة هارون بن حبيب أخي عبد الملك الفقيه <sup>(٢)</sup> ، وكان ضيقَ الصَّدْر ، كثيرَ التبرُّم <sup>(٣)</sup> ، وكان قد شهدَ عليه بشهاداتٍ ، منها أنه قال عند استقلاله منْ مَرْضٍ <sup>(٤)</sup> : لقيتُ في مَرْضِي هذا ما لو قتلتُ أباً بكر وعمرَ لم أستَوِجِبْ هذا كله .

فأَفْتَى إبراهيمُ بْنُ حُسينِ بن خالد بقتله ، وأنَّ مُضَمِّنَ قوله <sup>(٥)</sup> تجويهُ الله <sup>(٦)</sup> تعالى وتظلم منه ، والتعرِيض فيه كالتصريح .

وأفتى أخوه عبد الملك بن حبيب ، وإبراهيم بن حسين بن عاصم ، وسعيد بن سليمان القاضي بطرحِ القتيل عنده ، إلا أنَّ القاضي رأى عليه التشكيل في الحبس <sup>(٧)</sup> ، والشدة في الأدب ، لاحتمالِ كلامِه ، وصَرْفِه إلى التشكي .

فوجْهُ مَنْ قال في سَابِّ اللهِ تعالى بالاستتابة : إنه كُفْرٌ ورِدَّةٌ مَحْضَةٌ لم يتعلّق

(١) قوله : «توبتهم» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) في الأصل : «بن الفقيه» ، والمثبت من المطبوع . وعبد الملك بن حبيب الفقيه المالكي . تقدمت ترجمته .

(٣) (كثير التبرُّم) : كثير السامة والضجر .

(٤) (استقلاله من مرض). ارتفاعه عنه .

(٥) (مضَمِّنَ قوله) : أي ما تضمَّنَه .

(٦) (تجويهُ الله) : أي نسبته إلى الجَّوْرُ ، وهو الظلم . وهو محال في حقه سبحانه وتعالى .

(٧) (التشكيل في الحبس) : أي بوضعِ القيود والأغلال .

بها حقٌّ لغير اللهِ ، فأشبهه قَصْدَ الْكُفْرِ بغير سبّ الله ، وإظهار الانتقال من دين<sup>(١)</sup> إلى دينٍ آخر من الأديان المخالفة للإسلام .

ووجه تزكيه استتابته : أنه لمّا ظهر منه ذلك بعد إظهار الإسلام قبل اتهمناه وظننا أنّ لسانه لم ينطِق به إلّا وهو مُعتقد له ، إذ لا يتسامل في هذا أحد ، فحُكِم له (٢١٦/ب) بِحُكْمِ الزَّنديق ، ولم تُقبلْ توبته ، وإذا انتقل من دين إلى آخر ، وأظهر السبّ بمعنى الارتداد فهذا قد أعلم أنه خلع رِبْقَةَ الإِسْلَام<sup>(٢)</sup> من عنقه ، بخلاف الأول المتمسك به ، وحُكْمُ هذا حُكْمُ المرتّد : يُستتاب على مشهور مذاهب أكثر العلماء<sup>(٣)</sup> وهو مذهبُ مالك ، وأصحابه ، على ما بيّناه قبل ، وذكرنا الخلاف في فصوله .

## فصل

[فِي حُكْمِ مَنْ أَضَافَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا لَا يَلِيقُ بِهِ عَنْ طَرِيقِ التَّأْوِيلِ وَالاجْتِهادِ وَالْخَطَا المُفْضِي إِلَى الْهَوَى وَالْبِدْعَةِ]<sup>(٤)</sup>

وأمّا من أضاف إلى الله تعالى ما لا يليق به ليس على طريق السبّ ولا الرّدةِ وَقَصْدِ الْكُفْرِ ، ولكن على طريق التأويل ، والاجتهاد ، والخطأ المفضي إلى الهوى والبدعة ، من تشبيهه ، أو نعتِ بجراحته ، أو نفي صفةِ كمالٍ ، فهذا مما اختلفَ السَّلْفُ وَالخَلْفُ في تكفير قائله ومعتقده .

واختلف قولُ مالك وأصحابه في ذلك ، ولم يختلفوا في قتالهم إذا تحيزوا فئة<sup>(٥)</sup> ، وأنهم يُستتابون ، فإنْ تابُوا وإلّا قُتلوا ، وإنما اختلفوا في المنفرد

(١) قوله : «من دين» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) (ربقة الإسلام) : أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه (النهاية) .

(٣) في المطبوع : «مذاهب أكثر أهل العلم» .

(٤) ما بين حاصلتين من عندي .

(٥) (تحيزوا فئة) : أي انضم بعضهم إلى بعض ، وانفردوا بمكانٍ مختص بهم إظهاراً للمخالفة والبدعة والهوى .

منهم ، فأكثُرُ قولِ مالك وأصحابه تَرْكُ القولِ بتكفيرهم ، وترْكُ قتْلِهم ، والبالغةُ في عقوبتهم ، وإطالة سِجنِهم ، حتى يَظْهَر إقلاعُهم<sup>(١)</sup> ، وتَسْتَيْنَ توبُتهم ، كما فعل عُمر [رضي الله عنه] بصيغة<sup>(٢)</sup> .

وهذا قولُ محمد بن المَوَاز في الخوارج ، وعبد الملك بن الماجشون ، وقولُ سُحْنون في جميع أهل الأهواء ، وبه فُسْر قول مالك في الموطأ<sup>(٣)</sup> ، وما رواه عن عُمر بن عبد العزيز ، وجده<sup>(٤)</sup> ، وعممه<sup>(٥)</sup> ، من قولهم في القدَرِيَّة: يُسْتَابُون ، فإن تابُوا وإلا قُتِلُوا.

وقال عيسى ، عن ابن القاسم في أهل الأهواء من الإباضية<sup>(٦)</sup> ، والقدَرِيَّة ، وشَبِهُهُم ممَّن خالف الجماعةَ من أهل البدع والتَّحرِيف ، لتأویلِ كتابِ الله عز وجل: يُسْتَابُون أَظَهَرُوا ذَلِكَ أَوْ أَسْرُؤُوهُ . فإن تابُوا وإلا قُتِلُوا ، وميراثهم لورثتهم.

(١) إقلاعهم: تَرْكُهُم ما هم عليه .

(٢) هو صَيْغَ - بوزن عظيم - بن عَسْلٍ ، ويقال: عَسَلٍ . ويقال: ابن سهل الحنظلي . قال ابن حجر في الإصابة: «له إدراك وقصته مع عمر مشهورة». كان يتبع مشكل القرآن ومتشابهه . وذكر ابن دريد في كتاب الاشتقاد أنه كان يحقق . وقال أبو أحمد العسكري: واتهمه عمر برأي الخوارج . وهو داعية فتنَة وسوء . لذلك ضربه سيدنا عمر ونفاه إلى البصرة تأدبياً . وأمر الناس ألا يجالسوه . واتخذ بعض المغرضين - من هذه القصة - ذريعة للنهاجم والحطّ من قدر الخليفة العادل عمر بن الخطاب . وما فعله عمر هو الصواب عينه ، حيث واد الفتنة في مهدها ، واجتثها من أصولها ، وعاقب داعيتها .

(٣) ٧٣٦/٢ وفيه: «ومعنى قول النبي ﷺ ، فما نُرِي والله أعلم ، من غير دينه فاضربوا عنقه . أنه من خرج من الإسلام إلى غيره ، مثل الزنادقة وأشباههم . فإن أولئك إذا ظهر عليهم ، قتلوا ولم يستتابوا لأنَّه لا تعرف توبتهم . وأنهم كانوا يسرون الكفر ، ويعلنون الإسلام . فلا أرى أن يستتاب هؤلاء ، ولا يقبل منهم قولهم . . .» .

(٤) جَدُّ عمر بن عبد العزيز: هو مروان بن الحكم .

(٥) (عمه): عمُّ عمر بن عبد العزيز هو الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان .

(الإباضية): فرقَة من فرق الخوارج . ينسبون إلى عبد الله بن إياض المقاضي التميمي . قال الزركلي في الأعلام ٦٢/٤: «وهم في المشرق اليوم ، أكثر أهل المملكة العُمانية ، ولهم فيها الإمامة والسيادة . أما في الجزائر بلاد «وادي ميزاب» معظم سكانها إباضية» .

وقال مثلك أيضاً ابن القاسم في «كتاب محمد» في أهل القدر وغيرهم ، قال : واسْتَبَّتْهُمْ أَن يُقالُ لَهُمْ : اتَرْكُوا (٢١٧/٤) مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ .

ومثله له في «المبسوط» في الإباضية والقدارية وسائر أهل البدع ، قال : وهم مسلمون ، وإنما قُتلوا لرأيهم السوء<sup>(١)</sup> ، وبهذا عمل عمر بن عبد العزيز .

قال ابن القاسم : مَنْ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُوسَى تَكْلِيمًا اسْتَبِّبْ ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتُلَ .

وابن حبيب وغيره من أصحابنا يرى تكفيرهم وتکفير أمثالهم من الخارج والقدارية والمرجئة<sup>(٢)</sup> .

وقد رُوي أيضاً عن سخنون مثله في مين قال : ليس لله كلام ، إنه كافر .

وأختلفت الروايات عن مالك ، فأطلق في رواية الشاميين : أبي مسهر<sup>(٣)</sup> ، ومروان بن محمد الطاطري<sup>(٤)</sup> الكفر عليهم ، وقد شُورَ في زواج القداري ، فقال : لا تزوجْهُ ، قال الله تعالى : ﴿وَلَا يَعْبُدُ مُؤْمِنٌ حَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَا أَغْبَجَكُمْ﴾ [القرة: ٢٢١] .

وروي عنه أيضاً أنه قال<sup>(٥)</sup> : أهل الأهواء كلهم كفار .

(١) (السوء) : السيء الفاسد المخالف لجماعة السنة وأهل الحق .

(٢) (المرجئة) : فرقـة إسلامـية ، لا يـحكمـون على أحدـ منـ المـسلـمـينـ بشـيءـ ، بل يـرجـحـونـ الحـكمـ إلىـ يـومـ الـقيـامـةـ . وـمـنـ أـقـوالـهـمـ : إـنـهـ لـاـ يـضـرـ معـ الإـيمـانـ مـعـصـيـةـ ، وـلـاـ يـفـعـ معـ الـكـفـرـ طـاعـةـ (المعجم الوسيط) .

(٣) هو عبد الأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي . ثقة ، فقيه ، إمام ، كان من أووعية العلم وشيخ الشام . ولد سنة (١٤٠) هـ ، وتوفي سنة (٢١٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء . ٢٢٨ - ٢٣٨ .

(٤) هو مروان بن محمد الأسدي الدمشقي الطاطري . قال الطبراني : كل من باع الثياب الكرايس بدمشق ، يقال له : الطاطري . كان إماماً ، قدوة ، حافظاً . قال أبو سليمان الداراني - نسبة إلى بلدنا داريا - ما رأيت شامياً خيراً من مروان بن محمد . قال البخاري : مات سنة (٢١٠) .

وقال الذهبي : عاش (٦٣) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩ - ٥١٠ - ٥١٢ .

(٥) قوله : «أنه قال» ، لم يرد في المطبوع .

وقال : مَنْ وَصَفَ شَيْئاً مِنْ ذَاتِ اللَّهِ [تَعَالَى] ، وَأَشَارَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ :  
يَدٍ ، أَوْ سَمْعٍ ، أَوْ بَصَرٍ ، قُطِعَ ذَلِكَ مِنْهُ ، لِأَنَّهُ شَبَهَ اللَّهَ بِنَفْسِهِ .

وقال - فيمن قال : القرآن مخلوق - : كافرٌ فاقتُلُوهُ .

وقال أيضاً - في رواية ابن نافع - : يُجْلَدُ ، وَيُوْجَعُ ضَرْبًا ، وَيُحْبَسُ حَتَّى  
يَتُوبَ .

وفي رواية إِسْرَارِ بْنِ بَكْرِ التَّنَسِّيِ (١) عنه : يُقْتَلُ وَلَا تُقْبَلُ تُوبَتُهُ .

قال القاضي أبو عبد الله الْبَزَنْكَانِي ، والقاضي أبو عبد الله الشُّسْتَرِي من أئمة  
العراقيين من أصحابنا (٢) : جوابه مُخْتَلَفٌ ، يُقْتَلُ الْمُسْتَبْصِرُ (٣) الداعية .

وعلى هذا الخلاف اختلف قولهُ في إعادة الصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ .

وحكى ابنُ المُنْذِرِ ، عن الشافعي : لا يستتابُ الْقَدَرِيُّ .

وأَكَثَرُ أقوالِ السَّلَفِ تكفيرونَهُمْ ، وممن قال به : الليثُ بن سعد ،  
وابن عَيَّنَةَ ، وابن لَهِيَّةَ (٤) ، وروي عنهم ذلك فيمن قال  
بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وقاله أيضاً ابنُ الْمَبَارَكُ ، والأَوْدِي (٥) ، ووَكِيع (٦) ،

(١) ثقة يُغْرِبُ ، مات سنة (٢٠٥) هـ . وقيل : سنة (٢٠٠) روى له البخاري وغيره . والتَّنَسِّي : نسبة إلى تَنَسِّي ، بلد بدار مصر . (التهذيب وفروعه) .

(٢) قوله : «من أصحابنا» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) أي الذي له خبرة بأمور شريعته وهو معجب بضلالته وجهاته .

(٤) هو عبد الله بن لَهِيَّةَ . القاضي ، الإمام ، العلامة ، محدث ديار مصر مع الليث بن سعد . ولد سنة (٩٥) أو (٩٦) هـ وتوفي سنة (١٧٤) هـ . له ترجمة مطولة في السير (٨/١١ - ٣١) .

(٥) في شرح الخفاجي والقاري : «وهو عثمان بن حكيم» ، قال ابن حجر في التقريب : «مقبول من كبار العاشرة ، مات سنة (٢١٩) هـ قلت : ولعل الأودي المقصود هنا عبد الله بن إدريس الأودي . الإمام الحافظ المقرئ القدوة ، الفقيه العابد ولد سنة (١٢٠) هـ ومات سنة (١٩٢) هـ . انظر ترجمته في السير (٩/٤٢ - ٤٨) .

(٦) هو وَكِيعُ بْنُ الْجَوَاحِ الْوَوَاسِي . ثقة حافظ ، عابد . قال ابن حجر : «مات في آخر سنة (١٩٦) أو أول سنة (١٩٧) هـ . وله سبعون سنة . له ترجمة مطولة في سير أعلام النبلاء (٩/١٤٠ - ١٦٨) .

وحفص بن عياث<sup>(١)</sup> ، وأبو إسحاق الفزارى<sup>(٢)</sup> ، وهشيم<sup>(٣)</sup> ، وعلي بن عاصم<sup>(٤)</sup> في آخرين ، وهو من قول (٢٠٩/ب) أكثر المحدثين ، والفقهاء ، والمتكلمين فيهم ، وفي الخوارج ، والقدريّة ، وأهل الأهواء المضلة ، وأصحاب البدع المتأولين ، وهو قولُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، وكذلك قالوا في الواقفة<sup>(٥)</sup> والشاكحة<sup>(٦)</sup> في هذه الأصول.

وممّن رُوي عنـه معنى القـول الآخر بتـركـة تـكـفـيرـهـمـ: عـلـيـ بنـ أـبـيـ طـالـبـ ، وابـنـ عـمـرـ ، واحـسنـ البـصـريـ ، وـهـوـ رـأـيـ جـمـاعـةـ منـ الفـقـهـاءـ ، وـالـثـظـارـ<sup>(٧)</sup> ، وـالـمـتـكـلـمـينـ ، وـاـحـتـجـجـوـاـ بـتـورـيـثـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـيـنـ وـرـثـةـ أـهـلـ حـرـوـرـاءـ<sup>(٨)</sup> ، وـمـنـ عـرـفـ بـالـقـدـرـ مـمـنـ مـاتـ مـنـهـ ، وـدـفـنـهـمـ فـيـ مقـابرـ الـمـسـلـمـيـنـ ، وـجـزـيـ أـحـكـامـ الـإـسـلـامـ عـلـيـهـمـ .

(١) هو الإمام الحافظ العلامة القاضي أبو عمر النّجاشي . قاضي الكوفة ومحدثها . ولد سنة (١١٧) هـ ومات سنة (١٩٤) أو (١٩٥) هـ . انظر ترجمته في السير (٢٢/٩ - ٣٤) .

(٢) هو الإمام الكبير الحافظ المجاهد ، إبراهيم بن محمد الفزارى الشامي . مات سنة (١٨٥) أو (١٨٦) هـ . قال الذهبي : قلت : من أبناء الثمانين ، أو جاوزها بقليل . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٨/٥٣٩ - ٥٤٣) .

(٣) هو الإمام ، شيخ الإسلام ، محدث بغداد ، وحافظها هشيم بن بشير - بوزن عظيم - السلمي الواسطي . ولد سنة (١٠٤) هـ . قال ابن حجر : «مات سنة (١٨٣) هـ ، وقد قارب الثمانين» . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٨/٢٨٧ - ٢٩٤) .

(٤) هو الإمام العالم ، شيخ المحدثين ، مستند العراق أبو الحسن القرشي التيمي الواسطي . ولد سنة (١٠٧) هـ . قال ابن حجر : «مات سنة (٢٠١) هـ وقد جاوز التسعين» . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/٢٤٩ - ٢٦٢) . وفي الأصل زيادة : «وعدي بن علقمة» .

(٥) (الواقفة) : قوم توقفوا في اتباع البدعة أو السنة لجهلهم أو لتعارض الأدلة عليهم ، فلم يقولوا : القرآن مخلوق ، أو غير مخلوق .

(٦) (الشاكحة) : أي المترددة . قال التلمessianي : هم قوم وقع لهم الشك في القرآن ، هل هو مخلوق أم لا .

(٧) (الثظار) : جمع ناظر . أي : أصحاب النظر والمعرفة بالأدلة ، والقادرين على المعاشرة .

(٨) (أهل حروراء) : هم طائفة من الخوارج يقال لهم الحرورية - نسبة إلى حروراء ، بقرب الكوفة - وكان بها أول اجتماعهم وتحكيمهم حين خالفوا سيدنا علياً رضي الله عنه .

قال إسماعيل القاضي : وإنما قال مالك في القدريه وسائر أهل البدع : «يُسْتَأْبِونَ ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتْلُوا» لأنه من الفساد في الأرض ، كما قال في المُحَارِبِ : إن رأى الإمام قتله ، وإن لم يقتل ، قتله ، وفساد المُحَارِب إنما هو في الأموال ومصالح الدنيا ، وإن كان قد يدخل أيضاً في أمير الدين مِنْ سبيل الحجّ والجهاد . وفساد أهل البدع مُعْظَمُه على الدين ، وقد يدخل في أمير الدنيا بما يُلْقُون بين المسلمين من العدَاوَةِ ، والله الموفق للصواب .

## فصل

### في تَحْقِيقِ القَوْلِ فِي إِكْفَارِ الْمُتَأْوِلِينَ<sup>(١)</sup>

قد ذكرنا مذاهب السلف في إكفار أصحاب البدع والأهواء المُتَأْوِلِينَ ، ممن قال قوله ، يؤديه مساقه إلى كفر ، وهو إذا وُقِفَ عليه لا يقول بما يؤديه قوله إليه . وعلى اختلافهم ، اختلف الفقهاء والمتكلمون في ذلك ، فمنهم من صوب التكفير الذي قال به الجمورو من السلف ، ومنهم من أباه ولم ير إخراجهم من سواد المؤمنين ، وهو قول أكثر الفقهاء والمتكلمين ، وقالوا : هم فُساق عصاةٌ ضلالٌ ، ونوارُّهم من المسلمين ، ونحكم لهم بأحكامهم ، ولهذا قال سُحنون : لا إعادة (٢١٠ / ١) على منْ صَلَى خلفهم في وقت ، ولا غيره<sup>(٢)</sup> قال : وهو قول جميع أصحاب مالك مثل<sup>(٣)</sup> : المغيرة ، وابن كنانة ، وأشبہ ، قال : لأنه مُسْلِمٌ ، وذنبه لم يخرجه من الإسلام .

واضطرب آخرون في ذلك ، ووقفوا عن القول بالتكفير أو ضدّه واحتلّ قَوْلَيْ مالك في ذلك ، وتوقفه عن إعادة الصلاة خلفهم منه وإلى نحو من هذا ذهب القاضي أبو بكر إمام أهل التحقيق والحق ، وقال : إنها من

(١) (المتأولين) : هم أصحاب البدع الذين أَوْلَوْا عقائدهم الباطلة بما يجعلها صحيحة ، وأولوا بعض النصوص المشكل ظاهرها .

(٢) قوله : «في وقت ولا غيره». لم يرد في المطبوع .

(٣) في المطبوع : «كلهم» .

الْمُعْوِصَاتِ<sup>(١)</sup> ، إِذ الْقَوْمُ لَم يُضْرِّهَا بِاسْمِ الْكُفْرِ<sup>(٢)</sup> ، وَإِنَّمَا قَالُوا قَوْلًا يُؤَدِّي إِلَيْهِ .

وأضطراب قوله في المسألة على نحو اضطراب قول إمامه مالك بن أنس حتى قال في بعض كلامه: إنهم على رأي من كفرهم بالتأويل لا تحل مُنَاكَحَتُهُمْ ، ولا أَكُلُّ ذَبَائِهِمْ ، ولا الصلاة على ميئهم .

وَيُخْتَلِفُ فِي مَوَارِثِهِمْ<sup>(٣)</sup> عَلَى الْخِلَافِ فِي مِيرَاثِ الْمُرْتَدِ .

وقال أيضاً: نورٌ مَيِّهِمْ وَرَثَتُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا نورٌ مَيِّهِمْ هُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَكْثَرُ مَيِّهِمْ إِلَى تَرْكِ التَّكْفِيرِ بِالْمَالِ ، وَكَذَلِكَ اضطراب فيه قول شيخه أبي الحسن الأشعري ، وأَكْثَرُ قَوْلِهِ تَرْكُ التَّكْفِيرِ ، وَأَنَّ الْكُفْرَ خَصْلَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَهُوَ الْجَهْلُ بِوُجُودِ الْبَارِيِّ عَزَّ وَجَلَّ .

وقال مِرَّةً: مَنْ اعْتَدَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ ، أَوْ الْمَسِيحُ ، أَوْ بَعْضُ مَنْ يَلْقَاهُ فِي الطَّرِيقِ ، فَلَيْسَ بِعَارِفٍ بِهِ ، وَهُوَ كَافِرٌ .

ولم مثل هذا ذهب أبو المعالي<sup>(٤)</sup> [رحمه الله] في أجوبته لأبي محمد عبد الحق<sup>(٥)</sup> ، وكان سأله عن المسألة ، فاعتذر له بأنَّ الغلط فيها يصعب ، لأنَّ إدخالَ كافِرٍ فِي الْمِلَّةِ ، أَوْ إخْرَاجِ مُسْلِمٍ مِنْهَا<sup>(٦)</sup> ، عظيمٌ فِي الدِّينِ .

وقال غيرهما من المحققين: الذي يجب الاحترازُ مِنَ التَّكْفِيرِ<sup>(٧)</sup> في أهل

(١) (المُعْوِصَاتِ): المشكلات الصعبة.

(٢) في المطبوع: «لم يصرحو بالكفر» .

(٣) في المطبوع: «موارثهم» .

(٤) هو الجوني ، تقدمت ترجمته .

(٥) هو عبد الحق بن محمد بن هارون ، الإمام ، شيخ المالكية ، أبو محمد السهمي الصقلّي . حجَّ مرات ، وناظر بمكة أبا المعالي إمام الحرمين وباحثه . من كتبه: النكت والفرق لمسائل المُدَوَّنةِ» وغيره . مات بالإسكندرية سنة (٤٦٦)هـ . وهو غير عبد الحق الإشبيلي صاحب كتاب «الأحكام» . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨/١٠١ - ٣٠٢ .

(٦) في المطبوع: «عنها» .

(٧) في الأصل: «الكفر» ، والمثبت من المطبوع .

التأویل ، فإن استباحة دماء المسلمين<sup>(١)</sup> الموحدين خطر<sup>(٢)</sup> ، والخطأ في ترك  
ألف كافر أهون من الخطأ في سفك مخجمة<sup>(٣)</sup> ، من دم مسلم واحد.

١٨٠٠ - وقد قال عليه السلام : «إِذَا قَالُوهَا - يعني الشهادة - فَقَدْ عَصَمُوا  
مِنْ دَمَّهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

فالعصمة مقطوع بها مع<sup>(٥)</sup> الشهادة ، ولا تزتفع<sup>(٦)</sup> بـ(٢١٠/ب) ويُستباح خلافها  
إلا بقاطع ، ولا قاطع من شرع ، ولا قياس عليه.

١٨٠١ - وألفاظ الأحاديث الواردة في الباب معرضة للتأویل ، فما جاء منها  
في التصریح بکفر القدریة ، قوله : «لَا سَهْمَ لَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ»<sup>(٧)</sup>.

١٨٠٢ - وتسمیته الرافضة بالشّرك<sup>(٨)</sup> ، وإطلاق اللعنة عليهم ، وكذلك في  
الخوارج وغيرهم من أهل الأهواء والبدع ، فقد يحتاج بها من يقول بالتكفیر ،  
وقد يجيء الآخر عنها بأنه قد ورد مثل هذه الألفاظ في الحديث في غير الكفرة  
على طريق التغليظ<sup>(٩)</sup> ، وكفر دون كفر ، وإشراف دون إشراف.

وقد ورد مثله : في الریاء ، وعقوق الوالدين ، والزوج ، [والزور] ،  
وغير معصية.

(١) قوله : «دماء المسلمين» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) خطر : أي : أمر عظيم يخشى منه غضب الله ، وتحرف في المطبوع «خطر» إلى «خطأ» .

(٣) مخجمة : آلة يؤخذ فيها دم الحجامة .

(٤) تقدم برقم (١١٣٩). قوله : «فقد» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) في المطبوع : «من» ، وهو تحریف .

(٦) أخرجه الترمذی (٢١٤٩) ، وابن أبي عاصم في السنة برقم (٩٥١) وغيره ، من حديث ابن عباس . قال الترمذی : وفي الباب عن عمر ، وابن عمر ، ورافع بن خديج ، وهذا حديث

غريب حسن صحيح». وحسنه السیوطی في الجامع الصغیر (٥٠٤٤) ، وضعفه العلائی وغيره .

(٧) أخرجه أبو يعلى (٢٥٨٦) وغيره من حديث ابن عباس . وإسناده ضعیف . وأخرجه أبو يعلى

(٨) من حديث فاطمة بنت محمد ﷺ . قال الهیشی في المجمع (٢٢/١٠) : «رواه

الطبرانی ورجاله ثقات إلا أن زینب بنت علي لم تسمع من فاطمة فيما أعلم». (الرافضة) :

تقديم التعريف بها .

(٩) أي المبالغة في الزجر والتخييف .

وإذا كان محتملاً للأمررين<sup>(١)</sup> فلا يقطع على أحدهما إلا بدليل قاطع .  
ولا دليل<sup>(٢)</sup> .

١٨٠٣ - قوله في الخوارج : «هم من شر البرية»<sup>(٣)</sup> وهذه صفة الكفار .

١٨٠٤ - وقال : «شرُّ قَبْيلٍ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ ، طُوبَى لِمَنْ قُتِلُوهُ ، أو  
قُتْلُوهُ»<sup>(٤)</sup> .

١٨٠٥ - وقال : «إِذَا وَجَدْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ قَتْلَ عَادٍ»<sup>(٥)</sup> .

وظاهر هذا الكفر ، لا سيما مع تشبيههم بعاد ، فيحتاج به من يرى  
تكفيرهم ، فيقول له الآخر : إنما ذلك من قتلهم لخروجهم على المسلمين  
وبغيهم عليهم .

١٨٠٦ - بدليله من الحديث نفسه : «يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ»<sup>(٦)</sup> فقتلهم هنا  
حد لا كفر .

وذكر عاد تشبيه لقتل وحله ، لا للمقتول ، وليس كل من حكم بقتله يُحکم  
بکفره .

(١) في الأصل : «لآخرين» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) قوله : «ولا دليل» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) أخرجه مسلم (١٨٠٣) من حديث أبي ذر بلفظ : «هم شرُّ الخلق والخلقة» .

(٤) أخرجه البيهقي عن أنس (المناهل / ١٣٤٩) . وأخرجه أبو يعلى (٣٩٠٨) من حديث أنس أيضاً بلفظ : «هم شر قتلى تحت ظل السماء ، طوبى لمن قتلهم ، طوبى لمن قتلهم ، طوبى لمن قتلوه» . قال أستاذنا الفاضل حسين أسد : «إسناده ضعيف ، ولكن الحديث صحيح ...»  
(قبيل) : جماعة .

(٥) أخرجه مسلم (١٠٦٤) من حديث الخدرى بلفظ : «لئن أدركتمه لأقتلنَّهم قتل عاد» . وأخرجه البخارى (٥٠٥٧) ، ومسلم (١٠٦٦) من حديث علي مرفوعاً : «فَإِنَّمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّ فِي قُتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قُتِلَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

(٦) أخرجه مسلم (١٠٦٤) من حديث الخدرى .

١٨٠٧ - ويعارضه بقول خالدٍ في الحديث: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنْقَه  
يا رسول الله! قال: «لَعْلَهُ يُصْلَى»<sup>(١)</sup>.

١٨٠٨ - فإن احتجوا بقوله عليه السلام: «يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ  
حَنَاجِرَهُمْ»<sup>(٢)</sup> ، فأخبر أنَّ الإيمانَ لم يدخلُ قلوبهم.

١٨٠٩ - وكذلك قوله: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرْوُقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمَيَةِ ، ثُمَّ  
لَا يَعُودُنَ إِلَيْهِ حَتَّىٰ يَعُودَ السَّهْمُ عَلَىٰ فُوقِهِ»<sup>(٣)</sup>.

١٨١٠ - وبقوله: «سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ»<sup>(٤)</sup> يدلُّ على أنه لم يتعلَّقُ من  
الإسلام بشيء.

أجابه الآخرون: إنَّ معنى «لا يجاوزُ حَنَاجِرَهُمْ» أي<sup>(٥)</sup> لا يفهمون معانيه  
بقلوبهم ، ولا تنشرُ له صدورُهم ، ولا تعملُ به (٢١١/١) جوارِحُهم.

١٨١١ - وعارضوه بقوله: «وَيَتَمَارَىٰ فِي الْفُوقِ»<sup>(٦)</sup>.

وهذا يقتضي التشكيك في حاله.

١٨١٢ - وإن<sup>(٧)</sup> احتجوا بقول أبي سعيد الخدري في هذا الحديث: سمعتُ

(١) أخرجه البخاري (٤٢٥١) ، ومسلم (١٤٤/١٠٦٤) من حديث الخدري.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٥٨) ، ومسلم (١٤٣/١٠٦٤) من حديث الخدري. (حناجرهم): جمع  
حنجرة ، وهي الحلق.

(٣) في المطبوع: «حق» ، وهو تحريف.

(٤) أخرجه البخاري (٧٥٦٢) من حديث الخدري. انظر صحيح مسلم (١٤٨/١٠٦٤). (يمرقون  
من الدين مُرْوُقَ السهم من الرميَة): أي يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه ، كما يخرق السهم  
الشيء المرمي به ويخرج منه (النهاية). (فُوقِه): الفُوق من السهم: حيث يثبت الوتر منه.

(٥) أخرجه البخاري (٣٦١٠) ، ومسلم (١٤٨/١٠٦٤) من حديث الخدري. (سبق الفرث  
والدم): أي أن السهم قد جاوزهما ، ولم يعلق فيه منها شيء. والفرث: اسم ما في الكرش.

(٦) كلمة: «أبي» ، لم ترد في المطبوع.

(٧) أخرجه البخاري (٦٩٣١) ، ومسلم (١٤٧/١٠٦٤) من حديث الخدري. (يتمارى): أي  
يتشكَّك هل بقي فيها شيء من الدم؟ و(الفُوق): موضع الوتر من السهم (الفتح ٢٩٠/١٢).

(٨) كلمة: «إِنْ» ، لم ترد في المطبوع.

رسول الله ﷺ يقول: «يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ»<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup> ولم يقل: من هذه الأمة ، وتحرير أبي سعيد الرواية ، وإتقانه اللفظ .

١٨١٣ - أجابهم الآخرون: بأنَّ العبارة: بـ«في» لا تقتضي تصريحًا بكونهم من غير الأُمَّة ، بخلاف لفظة «مِنْ» التي هي للتبييض وكونهم من الأُمَّة مع أنه قد رُويَ عن عليٍّ ، وأبي ذرٍ ، وأبي أمامة وغيرهم في هذا الحديث: «يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي»<sup>(٣)</sup> .

١٨١٤ - و«سيكونُ مِنْ أُمَّتِي»<sup>(٤)</sup> ، وحروف المعاني مُشتركةٌ ، فلا تعويل على إخراجهم من الأمة بـ«في» ، ولا على إدخالهم فيها بـ«مِنْ» ، لكنَّ أبي سعيد - رضي الله عنه - أجادَ ما شاء في التنبية الذي نبه عليه . وهذا مما يدلُّ على سعة فقه الصحابة ، وتحقيقهم للمعاني ، واستنباطها من الألفاظ ، وتحريرهم لها ، وتوقيفهم في الرواية .

هذه المذاهب المعروفة لأهل السنة . ولغيرهم من الفرق فيها مقالاتٌ كثيرةٌ مُضطربةٌ سخيفةٌ ، أقربُها قولُ جَهْمٍ<sup>(٥)</sup> ومحمد بن شبَّيب<sup>(٦)</sup>: إنَّ الْكُفَّارَ بِاللهِ الْجَهْلُ بِهِ ، لا يَكُفُّ أَحَدٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ .

وقال أبو الهذيل<sup>(٧)</sup>: إنَّ كُلَّ مَتَأْوِلٍ كَانَ تَأْوِيلُهُ تَسْبِيهً لِللهِ بِخَلْقِهِ ، وَتَجْوِيرًا لَهُ

(١) كلمة «الأمة» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٣١) ، ومسلم (١٤٧/١٠٦٤) .

(٣) أخرجه مسلم (١٠٦٦/١٥٦) من حديث علي .

(٤) أخرجه مسلم (١٠٦٧) من حديث أبي ذر الغفارى . وانظر مجمع الزوائد /٦ ٢٢٥ - ٢٤٣ .

(٥) هو جهم بن صفوان السمرقندى . تقدم التعريف به .

(٦) من المعتزلة ، من تلاميذ إبراهيم بن ستيار النظام . انظر مقالات الإسلاميين /١ ٢١٨ - ٢١٩ .

(٧) هو رأس المعتزلة ، محمد بن الهذيل البصري العلاف . صاحب التصانيف ، الذي أنكر الصفات المقدسة ، حتى العلم والقدرة ، وقال: هما الله ، وَأَنَّ لِمَا يَقْدِرُ اللَّهُ عَلَيْهِ نِهَايَةٍ وَآخِرًا ، وَأَنَّ لِلْقَدْرَةِ نِهَايَةٌ لَوْ خَرَجَتِ إِلَى الْفَعْلِ ، فَإِنْ خَرَجَتِ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى خَلْقِ ذَرَّةٍ أَصْلًا . قال الذبيبي: «وَهَذَا كَفَرٌ وَإِلْحَادٌ». ثُمَّ قال: وطال عمر أبي الهذيل ، وجاوز التسعين ، وانقلب في سنة (٢٢٧) هـ . ويقال: بقي إلى سنة (٢٣٥) هـ . انظر سير أعلام النبلاء /١٠ ٥٤٢ - ٥٤٣ .

في فعله ، وتكذيباً لخبره فهو كافر ، وكل من أثبت شيئاً قدماً لا يقال له: الله ، فهو كافر.

وقال بعض المتكلمين: إن كان ممن عرف الأصل ، وبنى عليه ، وكان فيما هو من أوصاف الله فهو كافر ، وإن لم يكن من هذا الباب ففاسق ، إلا أن يكون ممن لم يعرف الأصل فهو مخطئ غير كافر.

وذهب عبيد الله بن الحسن العنبرى<sup>(١)</sup> إلى تصويب أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان عرضة للتأويل ، وفارق في ذلك فرق الأمة ، إذ أجمعوا سواه على أن الحق في أصول الدين في واحد ، والمخطئ فيه آثم عاصٍ فاسق . وإنما الخلاف في تكفيره .

وقد حكى القاضي أبو بكر الباقلاني مثل قول عبيد الله عن داود الأصفهانى<sup>(٢)</sup> ، قال: وحكى قوم عنهمما أنهم قالا ذلك في كل من علم الله [سبحانه] من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق من أهل (٢١١/ب) ملتنا أو من غيرهم .

وقال نحو هذا القول: الجاحظ<sup>(٣)</sup> ، وثمامه<sup>(٤)</sup> ، في أن كثيراً من العامة

(١) محدث ، ثقة ، فقيه ، قاض . لكن عابوا عليه قوله: «كل مجتهد مصيب». قال ابن حجر في التهذيب: «ونقل محمد بن إسماعيل الأزدي في «ثقاته» أنه رجع عن المسألة التي ذكرت عنه لما تبين له الصواب والله أعلم». توفي بالبصرة سنة (١٦٨)هـ. (التهذيب ، الأعلام).

(٢) في الأصل: «الأصفهانى» ، والمبثت من المطبوع . داود الأصفهانى هو ابن علي بن خلف صاحب المذهب الظاهري . الذي انذر ولم يبق له أتباع اليوم . ولد داود سنة (٢٠٠)هـ ومات سنة (٢٧٠)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/٩٧ - ١٠٨).

(٣) هو أبو عثمان ، عمرو بن بحر البصري المعتزلي . قال الذهبي: «كان ماجناً قليل الدين ، له نوادر» من تصانيفه: «الحيوان» و«البخلاء» و«البيان والتبيين». مات سنة (٢٥٠) أو (٢٥٥)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/٥٢٦ - ٥٣٠).

(٤) هو ثمامه بن أشرس . من رؤوس المعتزلة القائلين بخلق القرآن . توفي سنة (٢١٣)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/٢٠٣ - ٢٠٦).

والنساء والبُلْهِ<sup>(١)</sup> ومقلدة النصارى واليهود وغيرهم لا حُجَّةٌ لِللهِ عَلَيْهِمْ ، إذ لم تكُنْ لَهُمْ طِبَاعٌ يُمْكِنُ مَعَهَا الْإِسْتِدْلَالُ.

وقد نحا الغَزَالِيُّ<sup>(٢)</sup> قریباً من هذا المَنْحَى في كتاب «التفرقة»<sup>(٣)</sup>.

وقائلُ هذا كُلُّهُ كافِرٌ بالإجماع على كُفُرِ مَنْ لَمْ يَكُفِّرْ أَحَدًا من النصارى واليهود ، وَكُلُّ مَنْ فارقَ دِينَ الْمُسْلِمِينَ ، أو وقف في تكفيরِهم ، أو شَكَّ.

قال القاضي أبو بكر : لأنَّ التَّوْقِيفَ وَالْإِجْمَاعَ عَلَى كُفُرِهِمْ ، فَمَنْ وَقَفَ فِي ذَلِكَ فَقَدْ كَذَّبَ النَّصْرَ ، وَالْتَّوْقِيفَ ، أو شَكَّ فِيهِ . وَالْتَّكْذِيبُ [أَ] وَالشُّكُّ فِيهِ لَا يَقُولُ إِلَّا مَنْ كافِرَ.

## فصل

فِي بَيَانِ مَا هُوَ مِنَ الْمَقَالَاتِ كُفُرٌ ، وَمَا يُتَوَقَّفُ أَوْ يُخْتَلِفُ فِيهِ ، وَمَا لَيْسَ بِكُفُرٍ

اعلمُ أَنَّ تَحْقِيقَ هَذَا الْفَصْلِ ، وَكَشْفَ الْبَلْبَسِ فِيهِ ، مَوْرِدُهُ الشَّرْعُ ، وَلَا مَجَالٌ لِلْعَقْلِ فِيهِ ، وَالْفَصْلُ الْبَيِّنُ فِي هَذَا أَنَّ كُلَّ مَقَالَةٍ صَرَّحَتْ بِنَفْيِ الرِّبوبِيَّةِ ، أَوِ الْوَحْدَانِيَّةِ ، أَوِ عِبَادَةِ أَحَدٍ غَيْرِ اللهِ ، أَوِ مَعِ اللهِ - فَهِيَ<sup>(٤)</sup> كُفُرٌ ، كَمَقَالَةِ الدَّهْرِيَّةِ<sup>(٥)</sup> ، وَسَائِرِ فِرَقِ أَصْحَابِ الْأَثْنَيْنِ<sup>(٦)</sup> مِنَ الْدِيْصَانِيَّةِ<sup>(٧)</sup> ،

(١) (البُلْهِ) : جمع أَبْلَهَ ، وَهُوَ مَنْ ضَعَفَ عَقْلَهُ ، وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ الْغَفَلَةُ.

(٢) هو أبو حامد ، محمد بن محمد الغزالى الشافعى . صاحب كتاب إحياء علوم الدين . ولد سنة

(٤٥٠) هـ وتوفي سنة (٥٠٥) هـ . له ترجمة مطولة في سير أعلام النبلاء ١٩ / ٣٢٢ - ٣٤٦ .

(٣) (التفرقة) : كتاب في الأصول . قال ابن حجر : «وما نسبه المصنف رحمه الله تعالى للغزالى ، صرح الغزالى في كتابه «الاقتصاد في الاعتقاد» بما يردده .

(٤) في المطبوع : « فهو » .

(٥) (الدَّهْرِيَّةِ) : هُمُ الْمُلَاحِدَةُ ، لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ ، يَقُولُونَ بِبَقَاءِ الدَّهْرِ .

(٦) (أَصْحَابِ الْأَثْنَيْنِ) : هُمُ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ النُّورَ وَالظُّلْمَةَ أَزْلِيَانَ . انظر المِلَلُ وَالنَّحْلُ ١ / ٢٢٤ .

(٧) (الْدِيْصَانِيَّةِ) : نسبة إلى رجل من المجووس اسمه دِيْصَانُ ، يَقُولُ بِخَالِقِيْنِ هَمَا: النُّورُ وَالظُّلْمَةَ . انظر الفهرست لابن النديم ص (٤٧٤) .

وَالْمَانِوَيَةُ<sup>(١)</sup> ، وَأَشْبَاهُهُم مِن الصَّابِئِينَ<sup>(٢)</sup> ، وَالنَّصَارَى ، وَالْمَجَوسُ<sup>(٣)</sup> ، وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، أَوِ الْمَلَائِكَةِ ، [أَوِ الشَّيَاطِينَ ، أَوِ الشَّمْسِ أَوِ الْقَمَرِ<sup>(٤)</sup> ، أَوِ النَّجُومِ ، أَوِ النَّارِ ، أَوْ أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ ، مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ ، وَأَهْلِ الْهِنْدِ ، وَالصَّينِ ، وَالسُّودَانَ<sup>(٥)</sup> ، وَغَيْرِهِم مِمَّنْ لَا يَرْجِعُ إِلَى كِتَابِهِ].

وَكَذَلِكَ الْقَرَامِطَةُ<sup>(٦)</sup> ، وَأَصْحَابُ الْحَلُولِ<sup>(٧)</sup> ، وَالتَّنَاسُخُ<sup>(٨)</sup> مِن الْبَاطِنِيَّةِ<sup>(٩)</sup> ، وَالْطَّيَارَةُ<sup>(١٠)</sup> مِن الرَّوَافِضِ ، [وَالْجَنَاحِيَّةُ<sup>(١١)</sup> وَالْبَيَانِيَّةُ<sup>(١٢)</sup> وَالْغُرَابِيَّةُ<sup>(١٣)</sup>].

---

(١) (المانوية): نسبة إلى ماني القائل: إن مبدأ العالم اثنان: أحدهما نور والآخر ظلمة. كل واحد منهما منفصل عن الآخر. انظر الفهرست لابن النديم ص ٤٥٦ - ٤٧٢.

(٢) (الصابئين): قوم يعبدون الكواكب، ويزعمون أنهم على ملة نوح، وقبلتهم مهب الشمال عند منتصف النهار (المعجم الوسيط).

(٣) (المجوس): عبدة النار.

(٤) قوله: «أو القمر»، لم يرد في المطبوع.

(٥) (السودان): جيل من الناس، سود البشرة. (المعجم الوسيط).

(٦) (القرامطة): تقدم التعريف بها.

(٧) ( أصحاب الحلول): القائلون أن الله حال في كل شيء (المعجم الوسيط).

(٨) (التناسخ): تناسخ الروح: عقيدة مؤداتها أن روح الميت تتنقل إلى حيوان أعلى أو أقل منزلة لتنعم أو تعذب، جزاءً على سلوك صاحبها الذي مات، وأصحاب هذه العقيدة لا يقولون بالبعث (المعجم الوسيط باختصار).

(٩) (الباطنية): فرقة من الشيعة تعتقد أن للشريعة ظاهرًا وباطناً، وتمعن في التأويل (المعجم الوسيط).

(١٠) (الطيارة): فرقة من غلاة الشيعة. نسبوا العبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر الطيار.

(١١) (الجناحية): طائفة من غلاة الشيعة، وهم أصحاب عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر ذي الجنحين (المعجم الوسيط). وانظر مقالات الإسلاميين ١/٦٧ - ٦٨.

(١٢) (البيانية): طائفة من غلاة الشيعة، أتباع بيان بن سمعان التميمي، ظهر في أواخر الدولة الأموية، وكان يدعى أن روح الله حلّت في عليٍّ، ثم في محمد بن الحنفية، ثم في ابنه أبي هاشم: عبد الله بن محمد، ثم انتقلت إليه (المعجم الوسيط). وانظر الملل والنحل ١/٦٦ - ٦٧، ومقالات الإسلاميين ١/١٣٦.

(١٣) (الغرافية) فرقة من غلاة الشيعة. يزعمون أن جبريلَ أُرسَلَ لِعَلِيٍّ وَلَيْسَ لِمُحَمَّدٍ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>. سموا بذلك لأنهم قالوا: كان النبي <sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> أشبه بعليٍّ من الغراب.

وكذلك من اعترف باليهودية والوحديات ، ولكنه اعتقد أنه غير حيّ ، أو غير قديم ، وأنه محدث أو مصوّر ، أو أدعى له ولداً ، أو صاحبة ، أو والدًا ، أو أنه متولّد من شيء ، أو كائن عنه ، أو أنّ معه في الأزل شيئاً قديماً غيره ، أو أنّ ثم صانعاً للعالم سواه ، أو مدبراً غيره ، فذلك كله كفر بإجماع المسلمين ، كقول الإلهيّين من الفلاسفة<sup>(١)</sup> ، والمنجمين<sup>(٢)</sup> ، والطbaiعيين<sup>(٣)</sup> ، (٢١٢/أ) وكذلك من أدعى مجالسة الله ، والعروج إليه ، ومكالمته ، أو حلوله في أحد الأشخاص ، كقول بعض المتصوفة ، والباطنية ، والنصارى ، والقراطمة .

وكذلك يقطع<sup>(٤)</sup> على كفر من قال يقدّم العالم ، أو يبقاءه ، أو شك في ذلك على مذهب بعض الفلاسفة ، والدهريّة ، أو قال بتناصح الأرواح ، وانتقالها أبداً الآباد في الأشخاص ، وتعذيبها أو تعنيمها فيها بحسب زكائتها<sup>(٥)</sup> وخبيثها . وكذلك من اعترف بالإلهيّة والوحديّة ، ولكنه جحد النبوة من أصلها عموماً ، أو نبوة نبينا - عليه السلام - خصوصاً ، أو أحداً من الأنبياء الذين نصّ الله عليهم بعد علمه بذلك ، فهو كافر بلا ريب : كالبراهمة<sup>(٦)</sup> ، ومعظم اليهود ، والأروسيّة<sup>(٧)</sup> من النصارى ، والغرابية من الرّوافض الزاعمين أنّ علياً رضي الله

(١) (الإلهيّون من الفلاسفة) : هم الذين تكلموا في ذات الله وصفاته بعقولهم . فتاهوا وضلوا . لأن صفاتاته سبحانه توقيقية . لا تعلم إلا بالوحي .

(٢) (المنجمين) : هم القائلون بتأثير الكواكب في حوادث الحياة .

(٣) (الطbaiعيين) : هم القائلون بتأثير الطبيعة في حوادث الحياة .

(٤) في المطبوع : «نقطع» .

(٥) (زكائتها) : طهارتها وصلاحها .

(٦) (البراهمة) : من يؤمنون باليهودية البراهمية : وهي ديانة هندية تنكر النبوات والبعث ، وتحرم لحوم الحيوان (المعجم الوسيط باختصار) .

(٧) المعروف أنّ الأروسيّة فرقة مسيحية توحد الله ، وتعترف بعوبيّة المسيح له عز وجل ، ولا تقول شيئاً مما يقول النصارى في ربوبيته ، وتومن بنبوته . وانظر بحث : «من هم الأريسيون؟» في كتاب السيرة النبوية ص (٢٥٣) للعلامة الداعية أبي الحسن الندوبي حفظه الله .

عنه كان المعمود إليه جبريلُ ، وكالمعطلة<sup>(١)</sup> ، والقراطية ، والإسماعيلية<sup>(٢)</sup> والعنبرية من الرافضة ، وإن كان بعض هؤلاء قد أشركوا في كفر آخر مع مَنْ قبلَهم .

وكذلك مَنْ دَانَ بالوَحْدَانِيَّةِ ، وصِحَّةِ النَّبُوَّةِ ، ونُبُوَّةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ولكن جُوَزَ عَلَى الْأَبْيَاءِ الْكَذِبِ فِيمَا أَتَوْا بِهِ ، ادَّعَى فِي ذَلِكَ الْمُصْلَحَةَ بِزَعْمِهِ أَوْ لَمْ يَدْعُهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ ، كَالْمُتَفَلِّسِينَ ، وَبَعْضِ الْبَاطِنِيَّةِ [وَالرَّوَافِضِ] وَغَلَّةِ الْمُتَضَوِّفَةِ ، وَأَصْحَابِ الْإِبَاحَةِ<sup>(٣)</sup> إِنَّ هُؤُلَاءِ زَعَمُوا أَنَّ ظُواهِرَ الشَّرْعِ ، وَأَكْثَرُ مَا جَاءَتْ بِهِ الرَّسُولُ مِنَ الْأَخْبَارِ عِمَّا كَانَ ، وَيَكُونُ ، مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ ، وَالْحَشْرِ ، وَالْقِيَامَةِ وَالْبَعْثِ وَالنُّشُورِ<sup>(٤)</sup> وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ عَلَى مُقْتَضَى لِفَظِهَا ، وَمَفْهُومُ خَطَابِهَا ، وَإِنَّمَا خَاطَبُوا بِهَا الْخَلْقَ عَلَى جِهَةِ الْمُصْلَحَةِ لَهُمْ ، إِذْلِمْ يُمْكِنُهُمُ التَّصْرِيحُ لِقُصُورِ أَفْهَامِهِمْ ، فَمَضْمُونُ<sup>(٥)</sup> مَقَالَاتِهِمْ إِبْطَالُ الشَّرَائِعِ ، وَتَعْطِيلُ الْأَوْامِرِ وَالنُّوَاهِي ، وَتَكْذِيبُ الرَّسُولِ ، وَالْأَرْتِيَابُ فِيمَا أَتَوْا بِهِ .

وكذلك مَنْ أَضَافَ إِلَى نَبِيِّنَا [صلوات الله عليه] تَعَمِّدَ الْكَذِبِ فِيمَا بَلَّغَهُ أَوْ أَخْبَرَهُ ، أَوْ شَكَّ فِي صِدْقَهُ ، أَوْ سَبَّهُ ، أَوْ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ ، أَوْ اسْتَخَفَّ بِهِ ، أَوْ بَأْحَدٍ مِنَ الْأَبْيَاءِ ، أَوْ أَزْرَى (٢١٢/ب) عَلَيْهِمْ<sup>(٦)</sup> ، أَوْ آذَاهُمْ ، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا ، أَوْ حَارَبَهُ ، فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ .

(١) (المعطلة): هم الذين جحدوا الألوهية والرسالة والأحكام .

(٢) (الإسماعيلية) فرقـة من الـباطـنية تـنـسب إـلـى إـسـمـاعـيلـيـنـ بنـ جـعـفـرـ الصـادـقـ . قالـ الزـركـليـ فيـ الأـعـلامـ ٣١١/١: «وـهـيـ مـنـ فـرـقـ الشـيـعـةـ فـيـ الأـصـلـ ، وـتـمـيـزـتـ عـنـ الـاثـنـيـ عـشـرـيـةـ بـأـنـ قـالـتـ يـاـمـاـمـتـهـ بـعـدـ أـبـيـهـ ، وـالـاثـنـيـ عـشـرـيـةـ تـقـوـلـ يـاـمـاـمـةـ أـخـيـهـ مـوـسـىـ الـكـاظـمـ» . ثـمـ قـالـ: وـكـانـ مـنـ إـسـمـاعـيلـيـةـ الـقـراـطـةـ وـدـوـلـتـهـ بـالـبـحـرـيـنـ . وـانـظـرـ الفـهـرـسـ صـ (٢٦٤) .

(٣) (أصحاب الإباحة) هم الذين استباحوا المحرمات .

(٤) قوله: «والبعث والنشور»، لم يرد في المطبوع .

(٥) في المطبوع: «مضمن» .

(٦) (أزرى عليهم): عابهم ، وانتقص قدرهم .

وكذلك نُكَفِّرُ مَنْ ذَهَبَ بَعْضُ الْقُدَمَاءِ فِي أَنَّ فِي كُلِّ جِنْسٍ مِنَ الْحَيَاةِ نَذِيرًا ، [أ] وَنَبِيًّا مِنَ الْقَرَدَةِ وَالخَنَازِيرِ وَالشَّيَاطِينِ<sup>(١)</sup> وَالدَّوَابِ وَالدَّوْدِ وَيَحْتَاجُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا لَهَا نَذِيرٌ» [فاطر: ٢٤]. إِذْ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يُوصِّفَ أَنْبِيَاءُ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ بِصَفَاتِهِمُ الْمَذْمُوَّةِ . وَفِيهِ مِنَ الْإِرْزَاءِ عَلَى هَذَا الْمَنْصِبِ الْمُنْفِي مَا فِيهِ ، مَعَ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى خَلَافَهِ وَتَكْذِيبِ قَائِلِهِ.

وكذلك نُكَفِّرُ مَنْ اعْتَرَفَ مِنَ الْأَصْوَلِ الصَّحِيحَةِ بِمَا تَقْدِيمُهُ ، وَبِنَبْوَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قَالَ : كَانَ أَسْوَدَ ، أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَلْتَحِي<sup>(٢)</sup> ، أَوْ لَيْسَ الَّذِي كَانَ بِمَكَةَ وَالْحَجَازِ ، أَوْ لَيْسَ بِقُرْشَيِّ ، لَأَنَّ وَصْفَهُ بَغْيَرِ صَفَاتِهِ الْمُعْلَمَةِ<sup>عليهِ السَّلَامُ</sup> نَفْيٌ لَهُ ، وَتَكْذِيبٌ بِهِ.

وكذلك مَنْ ادَّعَى نُبُوَّةَ أَحَدٍ مَعَ نَبِيِّنَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَوْ بَعْدِهِ ، كَالْعِيسَوَيَّةِ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْيَهُودِ الْقَائِلِينَ بِتَخْصِيصِ رِسَالَتِهِ إِلَى الْعَرَبِ ، وَكَالْخُرَمِيَّةِ<sup>(٤)</sup> الْقَائِلِينَ بِتَوَاتُرِ الرَّسُولِ ، وَكَأَكْثَرِ الرَّافِضَةِ الْقَائِلِينَ بِمُشارَكَةِ عَلَيِّ النَّبِيِّ<sup>عليهِ السَّلَامُ</sup> فِي الرِّسَالَةِ وَبَعْدَهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ إِمَامٍ عَنْدَهُؤُلَاءِ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي النُّبُوَّةِ وَالْحِجَّةِ ، وَكَالْبَزِيْغِيَّةِ<sup>(٥)</sup> وَالْبَيَانِيَّةِ مِنْهُمُ الْقَائِلِينَ بِنُبُوَّةِ بَزِيْغٍ وَبَيَانٍ وَأَشْبَاهِهِ<sup>(٦)</sup>. أَوْ مَنْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ

(١) قَوْلُهُ : «وَالشَّيَاطِينُ». لَيْسَ فِي الْمُطَبَّعِ.

(٢) (قَبْلَ أَنْ يَلْتَحِي) : قَبْلَ أَنْ تَبْتَلِي حَيْثِهِ.

(٣) (الْعِيسَوَيَّةِ) نَسْبَةُ إِلَى أَبِي عِيسَى : إِسْحَاقَ بْنَ يَعْقُوبَ الْأَصْبَهَانِيِّ الْيَهُودِيِّ . كَانَ فِي زَمْنِ الْمُنْصُورِ ، وَزُعمَ أَنَّهُ نَبِيٌّ (انْظُرِ الْمَلْلَ وَالنَّحْلَ / ١٩٦ - ١٩٧).

(٤) (الْخُرَمِيَّةِ) هُمْ أَتَابُعُ بَابِكَ الْخُرَمِيِّ الَّذِي ظَهَرَ أَيَّامَ الْعَبَاسِيِّينَ يُرِيدُ أَنْ يَقِيمَ الْمَلَةَ الْمَجْوُسِيَّةَ ، وَصَلَبُ زَمْنِ الْمَعْتَصَمِ . قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ / ١٠ - ٢٩٦ : «وَكَانَ هَذَا الشَّقِيقُ ثُنُواً عَلَى دِينِ مَانِي وَمَرْدَكَ ، يَقُولُ بِتَنَسُخِ الْأَرْوَاحِ ، وَيَسْتَحْلِمُ الْبَنْتَ وَأَمْهَا». وَانْظُرِ الْفَهْرَسَ لِابْنِ النَّدِيمِ ص : ٤٨٠ - ٤٨٣).

(٥) (الْبَزِيْغِيَّةِ) بِالْغَيْنِيَّةِ الْمَعْجمَةِ ، وَيَقَالُ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ ، طَائِفَةٌ مِنْ غَلَةِ الشِّيَعَةِ ، وَهُمْ أَصْحَابُ بَزِيْغِ بْنِ مُوسَى . يَزْعُمُونَ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ هُوَ اللَّهُ . انْظُرِ مَقَالَاتِ الْإِسْلَامِيِّينَ ٧٨ / ٧٩ - ١٦٠ / ١٦٠ ، وَالْمَلْلَ وَالنَّحْلَ لِلشَّهْرَسْتَانِيِّ / ١٦٠ . وَفِي الْمُطَبَّعِ : «الْبَزِيْغِيَّةِ» : بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ .

(٦) كَالْقَادِيَّةِ ، أَتَابُعُ مِرْزاً غَلامَ أَحْمَدَ الْهَنْدِيَّ الْقَادِيَّانِيَّ الْمَوْتَفَى فِي بَيْتِ الْخَلَاءِ سَنَةَ (١٩٠٨) م =

لنفسه ، أو جوّزَ اكتسابها والبلوغَ بصفاءِ القلبِ إلى مَرْتَبَتها ، كالفلسفه وغُلاةِ المتصوّفة .

وكذلك من ادعى منهم أنه يوحى إليه وإن لم يدع النبوة ، أو أنه يصعد إلى السماء ويدخل الجنة ، ويأكلُ من ثمارها ، ويعانقُ الحورَ العين ، فهؤلاء كُلُّهم كفّارٌ مكذبون للنبي ﷺ ، لأنَّه أخبر - عليه السلام - أنه خاتمُ النبيين ، لا نبيٌّ بعده ، وأخبر أيضاً عن الله [تعالى] أنه خاتمُ النبيين ، وأنَّه أُرسَل إلى كافَّةِ النَّاسِ<sup>(١)</sup> .

وأجمعَت (١/٢١٣) الأُمَّةُ على حَمْل هذا الكلام على ظاهِره ، وأنَّ مفهومَه المراد منه دون تأويل ولا تخصيص ، فلا شَكَ في كُفُرِ هؤلاء الطوائف كُلُّها قَطعاً ، إجماعاً وسَمْعاً .

وكذلك وقع الإجماعُ على تكفيـر كُلِّ مَنْ دافَعَ نَصَّ الكتاب<sup>(٢)</sup> ، أو خصَّ حديثاً مُجْمِعاً على نَقْلِه ، مقطوعاً به ، مُجْمِعاً على حَمْلِه على ظاهِرَة ، كـتكـفـيرـ الخوارجـ بإبطـالـ الرـجـمـ<sup>(٣)</sup> ، ولـهـذاـ نـكـفـرـ مـنـ دـانـ بـغـيـرـ مـلـةـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ الـمـلـلـ ، أو وقفـ فـيـهـمـ ، أو شـكـ ، أو صـحـحـ مـذـهـبـهـمـ ، وإنـ أـظـهـرـ مـعـ ذـلـكـ إـسـلـامـ ، واعـتقـدـ إـبـطـالـ كـلـ مـذـهـبـ سـوـاهـ ، فـهـوـ كـافـرـ بـإـظـهـارـ ماـ أـظـهـرـهـ مـنـ خـلـافـ ذـلـكـ .

وكذلك نَقْطَعُ بـتكـفـيرـ كـلـ قـائـلـ قـالـ قـولـ لـيـتـوـصـلـ بـهـ إـلـىـ تـضـلـيلـ الأـمـةـ ، وـتكـفـيرـ جـمـيعـ الصـحـابـةـ ، كـقـولـ الـكـمـيـلـيـةـ<sup>(٤)</sup> منـ الرـافـضـةـ بـتكـفـيرـ جـمـيعـ الأـمـةـ بـعـدـ

وهذه الطائفة - كالبابية والبهائية - خارجة عن الملة. انظر كتاب العقيدة الإسلامية والفكر المعاصر للدكتور البوطي ص (٨٧-٨٩)، وكتاب الثقاـفةـ إـلـاسـلـامـيـةـ فـيـ الـهـنـدـ صـ (٢٣٠).

(١) في المطبوع: « وأنَّه أُرسَلَ كافَّةً للناس » ، وهو الأفضل. انظر معجم الأغلاط الشائعة ص (٢١٨-٢١٩).

(٢) دافع نَصَّ الكتاب: أي منع ونزع فيما جاء صريحاً في القرآن ، بعض جهلة المتصوّفة .

(٣) للزاني المحسن.

(٤) (الـكـمـيـلـيـةـ): فـرـقةـ مـنـ غـلـةـ الشـيـعـةـ. تـقـولـ: بـتـناـسـخـ الـأـرـوـاحـ ، وـالـحلـولـ. وـهـمـ أـصـحـابـ أـبـيـ كاملـ. أـكـفـرـ جـمـيعـ الصـحـابـةـ بـتـرـكـهاـ بـيـعـةـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، وـطـعـنـ فـيـ عـلـيـ أـيـضاـ بـتـرـكـهـ طـلـبـ

النبي ﷺ ، إذ لم تُقدِّمْ عليناً ، وكَفَرْتُ عليناً ، إذ لم يتقدِّمْ ويطلب حقه في التقديم ، فهو لاء قد كفروا من وجوه ، لأنهم أبطلوا الشريعة بأسراها ، إذ قد انقطع نقلها ونقل القرآن ، إذ ناقلوه كفرة على زعمهم ، وإلى هذا - والله أعلم - أشار مالك في أحد قوله بقتل من كفر الصحابة .

ثم كفروا من وجه آخر بسببهم النبي ﷺ على مقتضى قولهم وزعمهم أنه عهد إلى علي رضي الله عنه وهو يعلم أنه يكفر بعده - على قولهم - لعنة الله عليهم ، وصلى الله على رسوله محمد وآلـهـ .

وكذلك نكفر بكل فعل أجمع المسلمين أنه لا يصدر إلا من كافر ، وإن كان صاحبه مصراً حا بالإسلام مع فعله ذلك الفعل ، كالسجود للضئ ، أو للشمس ، والقمر ، والصلب ، والنار ، والسعى إلى الكنائس<sup>(١)</sup> والبيع<sup>(٢)</sup> مع أهلها [والشَّرَّائِي]<sup>(٣)</sup> بزيفهم : من شد الزنانير<sup>(٤)</sup> ، وفحص الرؤوس<sup>(٥)</sup> ، فقد أجمع المسلمون أن هذا [الفعل] لا يوجد إلا من كافر ، وأن هذه الأفعال علامه على الكفر ، وإن صرحاً فاعلها بالإسلام .

وكذلك أجمع المسلمين على تكبير (٢١٣/ب) كل من استحل القتل ، أو شرب الخمر [أ] و الزنا مما حرم الله تعالى بعد علمه بتحريمه ، ك أصحاب الإباحة من القرامطة ، وبعض غالاة المتصرفه .

وكذلك نقطع بتكبير كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع ، وما عرف يقيناً بالنقل المتأثر من فعل الرسول ﷺ ، وواقع الإجماع المتصل عليه ، كمن أنكر وجوب الخمس الصلوات ، أو عدد ركعاتها وسجداتها ،

= حقه . انظر الملل والنحل ١٥٦/١ .

(١) الكنائس : معابد اليهود .

(٢) (البيع) : جمع بيعة ، وهي معبد النصارى (المعجم الوسيط) .

(٣) ما بين حاصلتين زيادة من شرح الخفاجي والقاري .

(٤) (الزنانير) : جمع زنار ، وهو حزام يشد النصراني على وسطه (المعجم الوسيط) .

(٥) (فحص الرؤوس) : حلق أو ساطها ، وتفعله شمامسة النصارى .

ويقول: إنما أوجب الله علينا في كتابه الصلاة على الجملة ، وكونها خمساً ، وعلى هذه الصفات والشروط لا أعلمُه ، إذ لم يردْ فيه في القرآن نصٌّ جلٍّ ، والخبرُ به عن الرسول ﷺ خبرٌ واحدٌ.

وكذلك أجمعَ المسلمين على تكفير منْ قال من الخوارج: إن الصلاة طرفٌ في النهار ، وعلى تكفير الباطنية في قولهم: إن الفرائض أسماء رجال أمرُوا بِولايتهم ، والخباث والمحارم أسماء رجال أمرُوا بالبراءة منهم .

وقولُ بعضِ المتصوّفة: إن العبادة وطول المُجاھدة إذا صفتْ نفوسهم أفضَّتْ بهم إلى إسقاطِها ، وإباحة كل شيء لهم ، ورفع عهْد الشرائع عنهم .

وكذلك إنَّ أنكر مُنكرٌ مكةً ، أو البيت<sup>(١)</sup> ، أو المسجد الحرام ، أو صفة الحج ، [أ] أو قال: الحجُّ واجبٌ في القرآن ، واستقبال القِبلة كذلك ، ولكن كونه على هذه الهيئة المتعارفة ، وأن تلك البقعة هي مكة ، والبيت ، والمسجد الحرام ، لا أدري هل<sup>(٢)</sup> هي تلك أو غيرها؟ ولعل الناقلين عن النبي ﷺ أنَّ النبي ﷺ فسرَها بهذه التفاسير غلطوا أو وهموا ، فهذا ومثله لا مِرْيَةٌ في تكفيরه إنَّ كان ممَّن يُظْنُ به عِلْمُ ذلك ، وممَّن خالط<sup>(٣)</sup> المسلمين ، وأمتدَّ صحبته لهم ، إلا أن يكون حديثَ عَهْدِ الإسلام ، فيقال له: سَيِّلُكَ أنْ تسأَلَ عن هذا الذي لم تَعْلَمْه بَعْدَ كافَةَ المسلمين ، فلا تجد بينهم خلافاً ، كافَةً عَنْ كافِةٍ ، إلى معاصرِي الرَّسُول ﷺ - أنَّ هذه الأمورَ كما قيل لك ، وأن تلك البقعة هي مكة ، والبيت الذي فيها هو الكعبة ، والقبلة التي صلى لها الرسول ﷺ والMuslimون ، وَحَجُّوا إليها ، وَطَافُوا بها ، وأن تلك الأفعال هي صفات عبادة الحج ، والمرادُ به ، وهي التي فعلها النبي ﷺ والMuslimون ، وأن صفاتِ الصلوات<sup>(٤)</sup> المذكورة هي التي فعل النبي ﷺ ، وشرح مُراد الله بذلك ، وأبان حدودَها ، فيقع لك العِلْمُ كما وقع لهم ، ولا ترتَابُ بذلك

(١) (البيت): الكعبة المشرفة .

(٢) كلمة: «هل» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) في المطبوع: «يختال» .

بعدُ ، والمُرْتَابُ في ذلك ، أو المُنْكِرُ - بعد البحث وصُحْبَةِ المسلمين - كافِرٌ باتفاقِ ، لا يُعذَر بقوله: لا أدرِي ، ولا يُصدِّقُ فيه ، بل ظاهِرُهُ التسْتُرُ عن التكذيب ، إذ لا يمكنُ أنه لا يَدْرِي .

وأيضاً فإنه إذا جوَّزَ على جميع الأُمَّةِ الوَهْمَ والغَلَطَ فيما نقلوه من ذلك ، وأجمعوا أنه قولُ الرسول - عليه السلام - وفِعلُه وتَقْسِيرُ مُرَادِ اللهِ به - أدخل الاستِرابة<sup>(١)</sup> في جميع الشريعة ، إذ هم الناقلونَ لها وللقرآن ، وانحلَّتْ عُرَى الإسلامَ كَرَّةً ، ومن قال هذا فهو كافر .

وكذلك مَنْ أنكر القرآنَ ، أو حَرَفَّ منه ، أو غَيَّرَ شيئاً منه ، أو زادَ فيه ، كفْعلُ الباطنية والإسماعيلية ، أو مَنْ زعمَ أنه ليس بحجَّةٍ للنبيِّ ﷺ ، أو ليس فيه حجَّةٌ ولا مُعْجزَةٌ ، كقولِ هشام الفوَاطي<sup>(٢)</sup> ، ومُعَمَّر البصري<sup>(٣)</sup>: إنه لا يدلُّ على اللهِ ، ولا حجَّةٌ فيه لرسُولِه ، ولا يَدْلُّ على ثوابٍ ولا عِقَابٍ ، ولا حُكْمٍ ، ولا محالةٌ في كفرهما بهذا<sup>(٤)</sup> القول ، أو من قال بقولهما<sup>(٥)</sup> .

وكذلك تكفيِرُهُما بإِنكارِهِما أَنْ يكونَ في سائر معجزاتِ النبيِّ ﷺ حجَّةٌ له ، أو في خَلْقِ السمواتِ والأرضِ دَلِيلٌ على اللهِ ، لمخالفتهم الإجماعَ والتَّقْلِيلُ المتواترُ عن النبيِّ ﷺ باحتجاجِهِ بهذا كُلَّهُ ، وتصريحِ القرآنِ به .

وكذلك مَنْ أنكر شيئاً ممَّا نصَّ في القرآنُ - بعدِ عِلْمِهِ - أنه من القرآنِ الذي

(١) (الاستِرابة): الشكُّ والشبهة .

(٢) هو هشام بن عمرو الفوَاطي ، المعتزلي ، قال الذبيحي: «صاحب ذكاء وجداً ، وببدعة ووبال . نهى عن قول: «حسبنا الله ونعم الوكيل» ، وقال: لا يعبد الله كافراً بالنار...». انظر سير أعلام النبلاء ١٠/٥٤٧ .

(٣) في الأصل والمطبوع: «الضميري» ، والمثبت من سير أعلام النبلاء وغيره . وهو مُعَمَّر بن عباد البصريُّ السُّلْمَانِيُّ . معتزليٌّ من الغلاة . انفرد بمسائل: منها أنَّ الإنسان يدبِّر الجسد وليس بحالٍ فيه . والإنسان عنده ليس بطويل ولا عريض ، وإنما هو شيءٌ غير هذا الجسد ، وهو حيٌّ عالم قادرٌ مختارٌ ، فوصفُ الإنسان بوصفِ الإلهية . هلك سنة (٢١٥) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠/٥٤٦ ، والأعلام ، والمملل والنحل ١/٦٥ - ٦٧ وغيرها .

(٤) في المطبوع: «بذلك» .

(٥) قوله: «أو من قال بقولهما» ، لم يرد في المطبوع .

في أيدي الناس ، ومصاحف المسلمين ، ولم يكن جاهلاً به ، ولا قريب عهداً بالإسلام ، واحتج لإنكاره إما بأنه لم يصح النقل عنده ، ولا بلغه العلم به ، أو لتجويز الوهم على ناقليه ، فنكفره بالطريقين المتقدمين ، لأنه مكذب للقرآن ، مكذب للنبي ﷺ ، لكنه ستر بدعوه .

وكذلك من أنكر الجنة ، أو النار ، أو البعث [أ] و الحساب [أ] و القيامة فهو كافر بإجماع ، للنص عليه ، وإجماع الأمة على صحة نقله (٢١٤/ ب) متواتراً ، وكذلك من اعترف بذلك ، ولكنه قال: إن المراد بالجنة والنار ، والحشر والنشر ، والثواب والعقاب - معنى غير ظاهره ، وإنها لذات روحانية ، ومعانٍ باطنية ، كقول النصاري ، والفلسفه ، والباطنية ، وبعض المتصوفة ، وزعمهم أنَّ معنى القيمة الموت أو فناء مخصوص ، وانتقاد هيئة الأفلاك ، وتحليل العالم ، كقول بعض الفلاسفة .

وكذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة في قولهم: إن الأئمة أفضل من الأنبياء عليهم السلام . فاما من أنكر ما عُرف بالتواتر من الأخبار ، والسير ، والبلاد التي لا ترجع إلى إبطال شريعة ، ولا تُفضي إلى إنكار قاعدة من الدين ، كإنكار غزوة تبوك ، أو مؤنة ، أو وجود أبي بكر ، وعمر ، أو قتل عثمان [أ] وخلافة علي ، مما عُلم بالنقل ضرورة<sup>(١)</sup> ، وليس في إنكاره جَهْدٌ شريعة ، فلا سبيل إلى تكفيه بجهد ذلك ، وإنكار<sup>[ه]</sup> وقوع العلم له ، إذ ليس في ذلك أكثر من المباحثة<sup>(٢)</sup> ، كإنكار هشام<sup>(٣)</sup> وعبد<sup>(٤)</sup> وقعة الجمل<sup>(٥)</sup> ، ومحاربة علي من خالقه .

(١) في المطبع: «ضرررة» ، وهو خطأ طباعي .

(٢) (المباحثة): الكذب والأفتراء والمعاندة .

(٣) هو ابن عمرو الفوطي تقدمت ترجمته .

(٤) هو عبد بن سلمان البصري المعتزلي ، من أصحاب هشام الفوطي ، يخالف المعتزلة في أشياء اخترعها لنفسه . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠/٥٥١ - ٥٥٢ .

(٥) (وقعة الجمل): كانت بالبصرة سنة (٣٦) هـ بين علي ومن معه من جهة ، وبين طلحة والزبير وعائشة ومن معهم من جهة أخرى .

فَأَمَّا إِنْ ضَعَّفَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تَهْمَةِ النَّاقِلِينَ ، وَوَهْمِ الْمُسْلِمِينَ<sup>(١)</sup> أَجْمَعُ ، فُكْفَرُهُ بِذَلِكَ لِسَرِيَانِهِ إِلَى إِبْطَالِ الشَّرِيعَةِ .

فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ الإِجْمَاعَ الْمُجَرَّدَ ، الَّذِي لَيْسَ طَرِيقَهُ الْقُلُولُ الْمُتَوَاتِرُ عَنِ الشَّارِعِ ، فَأَكْثَرُ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الْفَقَهَاءِ وَالْأَئْمَارِ فِي هَذَا الْبَابِ قَالُوا بِتَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الإِجْمَاعَ ، أَعْنِي : الإِجْمَاعَ<sup>(٢)</sup> الصَّحِيحُ الْجَامِعُ لِشُرُوطِ الْإِجْمَاعِ الْمُتَقَوِّلُ عَلَيْهِ عَمومًا .

وَحُجَّتْهُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَنْ يُسَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَبَعَ عَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا » [النَّسَاءُ : ١١٥] .

١٨١٥ - وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ قِيْدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنْقِهِ »<sup>(٣)</sup> .

وَحَكَوْا الإِجْمَاعَ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الإِجْمَاعَ .

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى الْوَقْوفِ عَنِ الْقَطْعِ بِتَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الإِجْمَاعَ الَّذِي يُخْتَصُّ بِنَقْلِهِ الْعُلَمَاءُ ، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى التَّوْقِفِ فِي تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الإِجْمَاعَ الْكَائِنَ عَنْ نَظَرٍ ، كَتَكْفِيرِ النَّظَامِ<sup>(٤)</sup> بِإِنْكَارِهِ الإِجْمَاعَ ، لَأَنَّهُ بِقَوْلِهِ هَذَا مُخَالَفُ إِجْمَاعِ السَّلْفِ عَلَى احْتِجاجِهِمْ بِهِ ، خَارِقٌ (١٧٦) لِلْإِجْمَاعِ .

قال القاضي أبو بكر: القولُ عندي أنَّ الْكُفْرَ بِاللهِ هو الْجَهَلُ بِوْجُودِهِ ، وَالْإِيمَانُ بِاللهِ هو الْعِلْمُ بِوْجُودِهِ ، وَأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ بِقَوْلٍ وَلَا رَأْيٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ

(١) (وَهْمِ الْمُسْلِمِينَ) : نَسِبُهُمْ إِلَى الْوَهْمِ ، وَهُوَ الْخَطَا .

(٢) قَوْلُهُ : « أَعْنِي الإِجْمَاعَ » ، لَمْ يُرَدْ فِي الْمُطَبَّعِ .

(٣) أوردهُ الْذَّهَبِيُّ فِي الْكَبَائِرِ (٢٥٧) بِتَحْقِيقِي ، بِلْفَظِ : « مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ . . . » وَقَالَ : وَهَذَا صَحِيحٌ مِنْ وُجُوهِ عَدَدِ صَحَاحٍ . (قِيْدٌ) : قَدْرٌ . (رِبْقَةُ الْإِسْلَامِ) : أَحْكَامُهُ وَتَكَالِيفُهُ .

(٤) هُوَ شَيْخُ الْمُعَتَزَّلَةِ ، أَبُو إِسْحَاقٍ : إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَيَّارَ الْبَصْرِيِّ ، شَيْخُ الْجَاحِظِ . اَنْفَرَدَ بِمَسَائلِ وَصَرَّحَ بِأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْدِرُ عَلَى إِخْرَاجِ أَحَدٍ مِنْ جَهَنَّمَ . قَالَ الْذَّهَبِيُّ : « وَلَمْ يَكُنِ النَّظَامُ مِنْ نَفْعِهِ الْعِلْمُ وَالْفَهْمُ ، وَقَدْ كَفَرَهُ جَمَاعَةً » . وَرَدَ أَنَّهُ سَقَطَ مِنْ غَرْفَةٍ وَهُوَ سَكَرَانٌ ، فَمَاتَ سَنَةً بَضْعَ وَعَشْرَينَ وَمَتَّيْنِ فِي خَلَافَةِ الْمُعَتَصِّمِ . انْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي سِيرِ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ ١٠/٥٤١ - ٥٤٢ .

هو الجَهْلُ باللهِ ، فإن عصى بقولٍ أو فعلٍ نصّ الله ورَسُولُه عليه<sup>(١)</sup> أو أجمع المسلمين ، أنه لا يوجد إلا من كافر ، أو يقيم دليلاً على ذلك ، فقد كفر ، ليس لأجل قوله أو فعله ، لكن لما يقارنه من الكُفر ، فالكُفر بالله لا يكون إلا بأحد ثلاثة أمور: أحدها: الجَهْلُ بالله تعالى . والثاني: أن يأتي فعلاً أو يقول قوله يُخْبِرُ الله ورَسُولُه ، أو يُجْمِعُ المسلمين ، أن ذلك لا يكون إلا من كافر ، كالسجود للضَّئِنِ ، والمشي إلى الكنائس بالتزام الزُّنار<sup>(٢)</sup> مع أصحابها في أعيادهم ، أو [أن] يكون ذلك القول أو الفعل لا يمكن معه العِلْمُ بالله [تعالى].

قال: فهذا الضربان ، وإن لم يكونا جهلاً بالله ، فهمَا عَلَمْ<sup>(٣)</sup> أن فاعلهما كافر مُنسلخٌ من الإيمان ، فأما من نفى صفةً من صفاتِ الله تعالى الذاتية ، أو جَحَدَها مُسْتَبْصراً في ذلك ، كقوله: ليس بعالم ، ولا قادر ، ولا مريد ، ولا متكلّم ، وشبّه ذلك من صفاتِ الكمال الواجبة له تعالى ، فقد نصّ أئمتنا على الإجماع على كُفرِ من نفى عنه تعالى الوصفَ بها ، وأعراه عنها.

وعلى هذا حُملَ قولُ سُحْنُونَ: مَنْ قال: «ليس الله كلامُ ، فهو كافر» وهو لا يُكَفِّرُ المتأوّلين كما قدمناه.

فأمّا مَنْ جَهَلَ صِفَةً من هذه الصفات فاختَلَفَ العلماءُ هاهنا ، فكفر بعضُهم ، وحُكِيَ ذلك عن أبي جعفر الطبرى - رحمه الله - وغيره ، وقال به أبو الحسن الأشعري مرتَّةً ، وتوقف فيه مرتَّةً<sup>(٤)</sup>.

وذهب طائفةٌ إلى أنَّ هذا لا يخرجُه عن حدَّ الإيمان ، ولا عن اسمه ، وإليه<sup>(٥)</sup> رَجَعَ الأشعري ، قال: لأنَّه<sup>(٦)</sup> لم يَعْتَقِدْ ذلك اعتقاداً يقطعُ بصوَابِه ،

(١) كلمة: «عليه» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) (الزُّنار): حزام يشد النصراني على وسطه (المعجم الوسيط).

(٣) (علم): ألمارة ودلالة.

(٤) قوله: «وتوقف فيه مرتَّةً» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) في المطبوع: «لا يخرجه عن اسم الإيمان وإليه...».

(٦) في الأصل: «إنه» ، والمثبت من المطبوع .

ويراه ديناً وشرعاً ، وإنما نكفرُ منِ اعتقد أنَّ مقاله حقٌّ.

١٨١٦ - واحتجَّ هؤلاء بحديث السُّوداء<sup>(١)</sup> ، وأنَّ النبيَّ ﷺ إنما طلب منها التوحيد لا غيرَ .

١٨١٧ - وب الحديث القائل : «لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup> .

١٨١٨ - وفي رواية فيه : «لَعَلَّي أَضِلُّ اللَّهَ»<sup>(٣)</sup> ثم قال : «فَغَفِرَ اللَّهُ لَمَّا». / بـ ٢١٥

قالوا : ولو بُوحَثَ أكْثَرُ الناس عن الصفاتِ ، وкоشِفُوا عنها ، لمَا وُجِدَّ مِنْ يَعْلَمُها إِلَّا الأقلَّ .

وقد أَجَابَ الْأَخْرُ عن هذا الحديث بوجوه ، منها : أنَّ «قَدَرَ» بمعنى قدرَ ، ولا يكونُ شَكًّهُ في الْقُدْرَةِ على إِحْيائِه ، بل في نَفْسِ الْبَعْثِ الَّذِي لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِشَرْعٍ ، ولعلَّه لَم يَكُنْ وَرَدَ عَنْهُمْ بِهِ شَرْعٌ يَقْطُعُ عَلَيْهِ ، فَيَكُونُ الشَّكُّ فِيهِ<sup>(٤)</sup> حِينَئِذٍ كُفَّارًا .

فَأَمَّا مَا لَمْ يَرِدْ [بِهِ] شَرْعٌ فَهُوَ مِنْ مُجَوَّزَاتِ الْعُقُولِ ، أَوْ يَكُونُ «قَدَرَ» بِمَعْنَى

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي . (السوداء) : هي جارية معاوية بن الحكم السلمي ، وهي التي قال لها رسول الله ﷺ : «أين الله؟» قالت : في السماء . قال : «من أنا؟» قالت : أنت رسول الله . فقال رسول الله ﷺ لسيدها : «أعتقها . فإنها مؤمنة» .

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٠٦) ، ومسلم (٢٧٥٦) من حديث أبي هريرة . ورواه أيضاً الشیخان من حديث الخدري وحدیفة . وله طرق أخرى انظرها في المجمع ١٩٤/١٠ - ١٩٦ . وهو فقرة من حديث الرجل الذي أمر أولاده إذا مات أن يحرقوه ويذروا نصفه في البر ونصفه في البحر . فقال الله عز وجل : كُنْ ، فإذا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ . فقال له : لَمْ فَعَلْتُ؟ قال : مِنْ خَشْيَتِكِ ..

(٣) أخرجه أحمد (٥/٥) من حديث بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩٥/١٠ وقال : «رواه أحمد والطبراني بنحوه في الكبير والأوسط ، ورجال أَحْمَد ثَقَاتٍ». (لَعَلَّي أَضِلُّ اللَّهَ) : أي أَفْرَتْهُ وَيَخْفَى عَلَيْهِ مَكَانِي . وَقَيلَ : لَعَلَّي أَغْيَبَ عَنْ عِذَابِ اللَّهِ تَعَالَى (النهاية) .

(٤) في المطبوع : «بِهِ» .

ضَيْقٌ ، ويكون ما فعله بنفسه إزراءً عليها<sup>(١)</sup> ، وغضباً لعصيانها.

وقيل: إنما قاله<sup>(٢)</sup> وهو غير عاقل لكلامه ، ولا ضابط للفظه مما استولى عليه من الجزع ، والخشية التي أذهبت لبه ، فلم يؤاخذ به.

وقيل: كان هذا في زمان الفترة ، وحيث ينفع مجرد التوحيد.

وقيل: بل هذا من مجازِ كلامِ العربِ الذي صورُته الشكُّ ، ومعناه التحقيق ، وهو يسمى تجاهُل العارفِ ، وله أمثلة في كلامهم ، كقوله تعالى: «لَعَلَمُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى» [طه: ٤٤] ، وقوله تعالى: «وَإِنَّا أَوْ لِيَتَاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» [سبأ: ٢٤].

فاما من أثبتَ الوَصْفَ ، ونَفَى الصَّفَةَ ، فقال: أَقُولُ: عَالَمٌ ، ولِكِنْ لَا عِلْمَ له ، ومتكلِّمٌ ولكن لا كلام له. وهكذا في سائر الصفات على مذهب المعتزلة. فمن قال بالمال لِمَا يُؤْدِيه إِلَيْهِ قَوْلُهُ ، ويسوقُهُ إِلَيْهِ مَذْهَبُهُ - كُفَّرَهُ ، لأنَّه إذا نَفَى العِلْمَ انتَفَى وَصْفُ عَالَمٍ ، إذ لا يوصَفُ بِعَالَمٍ إِلَّا مَنْ لَه عِلْمٌ ، فـكأنَّه صَرَّحُوا عنده بما أَدَى إِلَيْهِ قَوْلُهُمْ.

وهكذا عند [هذا] سائرِ فِرقِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ من الْمُشَبِّهَةِ<sup>(٣)</sup> والقدرية وغيرهم.

ومَنْ لَمْ يَرَ أَخْذَهُمْ<sup>(٤)</sup> بِمَا لَقِيَهُمْ<sup>(٥)</sup> ، وَلَا أَزْمَهُمْ مُوجِبَ مَذَهَبِهِمْ ، لَمْ يَرَ إِكْفَارَهُمْ ، قال: لأنَّهُمْ إِذَا وَقَفُوا<sup>(٦)</sup> على هذا قالوا: لا نَقُولُ لِيَسْ بِعَالَمٍ ،

(١) إِزْرَاءٌ عَلَيْهَا: إِهَاةٌ لَهَا.

(٢) في المطبوع: «وقيل: قال ما قاله».

(٣) (المُشَبِّهَة): هم الذين يشبهون الله تعالى بأحد من خلقه. ومذهب سلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم: أن يوصف الله سبحانه وتعالى بما وصف به نفسه في كتابه ، وبما وصفه به رسوله ﷺ في الأحاديث التي صحت عنه ، من غير تمثيل ، ولا تشبيه ، ولا تأويل ولا تعطيل ، كما جاء في القرآن الكريم: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ».

(٤) (أخذهم): مؤاخذتهم.

(٥) (مَا لَقِيَهُمْ): لازم مذهبهم وقولهم الذي قالوه.

(٦) (وَقَفُوا): أَطْلَعُوا.

ونحن نُنْتَفِي من القَوْلِ بِالْمَالِ الَّذِي أَلْزَمْتُمُونَا ، وَنَعْتَقِدُ نَحْنُ وَأَنْتُمْ أَنَّهُ كُفْرٌ ، بَلْ نَقُولُ: إِنَّ قَوْلَنَا لَا يُؤُولُ إِلَيْهِ عَلَى مَا أَصَّلْنَاهُ.

فَعَلَى هَذِينَ الْمَأْخَذَيْنِ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي إِكْفَارِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ ، وَإِذَا فَهِمْتَهُ أَتَضَحَّ لَكَ الْمَوْجِبُ لَاخْتَلَافِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ .

وَالصَّوَابُ تَرْكُ إِكْفَارِهِمْ ، وَالإِعْرَاضُ عَنِ الْحَتْمِ عَلَيْهِمْ بِالْخُسْرَانِ ، وَإِجْرَاءُ حُكْمِ الإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ فِي قِصَاصِهِمْ وَوِرَاثَاتِهِمْ ، وَمُنَاكِحَاتِهِمْ ، وَدِيَاتِهِمْ ، (٢١٦/٤) وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ ، وَدَفْنِهِمْ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ ، وَسَائِرِ مُعَامَلَاتِهِمْ ، لَكُنْهُمْ يُعْلَظُونَ عَلَيْهِمْ بِوَجْحِ الْأَدَبِ<sup>(١)</sup> ، وَشَدِيدِ الزَّجْرِ وَالْهَجْرِ ، حَتَّى يَرْجِعُوْا عَنِ بُدْعَتِهِمْ .

وَهَذِهِ كَانَتْ سِيرَةُ الصَّدِّرِ مِنَ السَّلْفِ<sup>(٢)</sup> الْأَوَّلِ فِيهِمْ ، فَقَدْ كَانَ نَشَأَ عَلَى زَمْنِ الصَّحَابَةِ وَبَعْدَهُمْ فِي التَّابِعِينَ مَنْ قَالَ بِهَذِهِ الْأَقْوَالِ مِنَ الْقَدَرِ ، وَرَأَى الْخَوَارِجَ ، وَالاعْتَزَالَ ، فَمَا أَزَاحُوا لَهُمْ قَبْرًا ، وَلَا قَطَعُوا لِأَحَدٍ مِنْهُمْ مِيرَاثًا ، لَكُنْهُمْ هَجَرُوهُمْ وَأَدْبَوْهُمْ بِالصَّرْبَ ، وَالنَّفْيِ ، وَالْقَتْلِ عَلَى قَدْرِ أَحَوَّلُهُمْ ، لِأَنَّهُمْ فُسَاقٌ ، ضُلَالٌ ، عُصَاهُ ، أَصْحَابُ كَبَائِرِ عِنْدِ الْمُحَقِّقِينَ وَأَهْلِ السَّنَةِ مَمَّنْ لَمْ يَقُلْ بِكُفْرِهِمْ مِنْهُمْ ، خَلَافًا لِمَنْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ ، وَاللَّهُ أَمْوَاقُ لِلصَّوَابِ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ: وَأَمَّا مَسَائِلُ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ<sup>(٣)</sup> ، وَالرُّؤْبِيَّةِ<sup>(٤)</sup> ،

(١) أي بالعقوبة الموجعة من القيد والضرب والحبس .

(٢) قوله: «من السلف»، لم يرد في المطبوع .

(٣) (ال وعد والوعيد): هذا القول أصل من أصول المعتزلة الخمسة ، ويعني أنَّ كُلَّاً من وعد الله ووعيده نازل لا محالة . فقد قالوا: إذا أ وعد عيده وعيدها فلا يجوز أن لا يذهبهم ، ويختلف عيده ، لأنَّه لا يخالف الميعاد ، فلا يغفو عن يشاء ، ولا يغفر لمن يرید بزعمهم !! وقال جمهور أهل السنة: إن وعد الله تعالى بإثابة الطائعين لا يلحقه خلف ، وهو فضل منه سبحانه تعالى ، أما وعيده بمعاقبة العصاة فعائد إلى مشيئته ، وغفر الله عن العصاة مأمولاً وغير بعيد . وللمزيد: انظر العقيدة الإسلامية والفكر المعاصر للدكتور سعيد رمضان البوطي ص (٥٥) ، وشرح العقيدة الطحاوية ص (٥٢٦) ، والمملل والنحل ص (٤٩ - ٥٠) ، والإنصاف للباقلي ص (٤٨ - ٥٠) .

(٤) المعتزلة ، والننجارية ، والجهمية ، والروافض ، والخوارج ، ينكرون رؤية الله تعالى في الآخرة ، ولا يجزونها بوجه . أما أهل السنة والجماعة فقد جوزوا رؤية الله سبحانه تعالى =

والملحق<sup>(١)</sup> ، وخلق الأفعال<sup>(٢)</sup> ، وبقاء الأعراض<sup>(٣)</sup> ، والتولد<sup>(٤)</sup> ، وشبهاها من الدقائق ، فالمعنى في إكفار المتأولين فيها أوضح ، إذ ليس في الجهل شيء منها جهل بالله سبحانه ، ولا أجمع المسلمين على إكفار مَنْ جَهَلَ شيئاً منها.

وقد قدمنا في الفصل قبله من الكلام وصورة الخلاف في هذا ما أُغنى عن إعادته - هاهنا - بحول الله تعالى ، والله أعلم بالصواب .

## فصل

### [في حكم الذمي الساب لله تعالى]<sup>(٥)</sup>

هذا حُكْمُ الْمُسْلِمِ السَّابِلِ اللَّهِ [تَعَالَى] وَأَمَا الذَّمِيُّ فَرُوِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

شرعًا وعقلاً بلا خلاف بينهم على الجملة . وإنما وقع الخلاف بينهم ، هل يكون ذلك ويجوز في الدنيا ، أم ذلك في الآخرة خاصة . انظر : الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ص (٤٧ ، ١٧٦ ، ١٩٣) للإمام الباقياني رحمه الله ، وشرح العقيدة الطحاوية ص (١٤١) .

(١) أهل السنة والجماعة يقولون : القرآن كلام الله ، ليس بمخلوق ، ولا مجعل ، ولا محدث . أما المعتزلة فيقولون : إنه مخلوق محدث موصوف بصفات المخلوقين . انظر هذا البحث في كتاب الإنصاف للإمام الباقياني ص (٨٠ - ٧٠) . وفي شرح العقيدة الطحاوية ص (١١٧) .

(٢) يقول المعتزلة : إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية . أما أهل السنة والجماعة فيقولون : إن أفعال العبد هي لله خلقاً وإيجاداً ، وللعبد مباشرة واكتساباً . انظر هذه المسألة في شرح العقيدة الطحاوية ص (٤٣١ - ٤٤٠) ، وشرح جوهرة التوحيد ص (١٩٧ - ٢١٤) .

(٣) (الأعراض) : جمع عَرَضٍ ، وهو - في علم المنطق - ما قام بغيره ، كالبياض والطول والقصر . وانظر مسألة بقاء الأعراض والاختلاف فيها . في مقالات الإسلاميين ٤٦ / ٢ - ٤٩ .

(٤) (التولد) : الذي قالته المعتزلة ، وهو أن حركة النظر مثلاً في الدليل تُؤَلَّدُ العلم بالنتيجة عقبها كحركة اليد تُؤَلَّدُ حركة المفتاح للفتح . وقيل : إن الآثار التي توجد عقيب أفعال العباد بمجرى العادة : كالالم عقيب الضرب ، والانكسار عقيب الكسر ، تسميتها المعتزلة المُتَوَلَّة ، ويزعمون أنها حاصلة بإيجاد العبد ، لا صُنْعَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا . وقال أهل الحق : إنها حاصلة بإيجاد الله تعالى ، وإحداثه ، لا بفعل العبد واكتسابه / قاله القاري ٤ / ٥٣٢ .

(٥) ما بين حاصرتين من عندي .

في ذمّيٍّ تناول مِنْ حُرْمَةِ اللهِ تَعَالَى عَلَى<sup>(۱)</sup> غَيْرِ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ دِينِهِ ، وَحاجَ فِيهِ ،  
فَخَرَجَ ابْنُ عُمَرَ عَلَيْهِ بِالسِيفِ فَطَلَبَهُ فَهَرَبَ .

وَقَالَ مَالِكٌ - فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ وَ«الْمِبْسوِطَةِ» وَابْنِ الْقَاسِمِ فِي «الْمِبْسوِطَةِ»  
وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ ، وَابْنِ سُحْنُونَ : مَنْ شَتَمَ اللَّهَ مِنَ الْيَهُودِ وَالْتَّصَارِي بِغَيْرِ الْوَجْهِ  
الَّذِي بِهِ كَفَرُوا قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَأْتَبْ .

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ . قَالَ فِي «الْمِبْسوِطَةِ» : طَوْعًا .

قَالَ أَصْبَحَ : لِأَنَّ الْوَجْهَ الَّذِي بِهِ كَفَرُوا هُوَ دِينُهُمْ ، وَعَلَيْهِ عُوْهَدُوا مِنْ دَعْوَى  
الصَّاحِبَةِ وَالشَّرِيكِ وَالوَلِدِ .

وَأَمَّا غَيْرُ هَذَا مِنَ الْفِزْيَةِ وَالشَّشْمَ فَلَمْ يُعَاهِدُوا عَلَيْهِ ، فَهُوَ نَقْضٌ لِلْعَهْدِ .

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ : وَمَنْ شَتَمَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْأَدِيَانِ  
بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذُكِرَ فِي كِتَابِهِ قُتِلَ ، إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ .

وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ فِي «الْمِبْسوِطَةِ» وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ ، وَابْنُ أَبِي حَازِمٍ  
لَا يُقْتَلُ ، حَتَّى يُسْتَأْتَبَ ، مُسْلِمًا كَانَ (۲۱۷/ب) أَوْ كَافِرًا ، فَإِنْ تَابَ وَلَا قُتِلَ .

وَقَالَ مُطَرِّفُ وَعَبْدُ الْمَلِكِ مِثْلَ قَوْلِ مَالِكٍ .

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدَ بْنُ أَبِي زَيْدٍ : مَنْ سَبَ اللَّهَ تَعَالَى - بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرَ -  
قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ .

وَقَدْ ذَكَرْنَا قَوْلَ ابْنِ الْجَلَّابِ قَبْلُ ، وَذَكَرْنَا قَوْلَ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَابْنَ لُبَابَةَ ،  
وَشِيوُخِ الْأَنْدَلُسِيِّينَ فِي النَّصَارَانِيَّةِ ، وَفُتُّاهِمَ بَقْتَلَهَا لِسَبِّهَا - بِالْوَجْهِ<sup>(۲)</sup> الَّذِي  
كَفَرَتَ بِهِ - لِلَّهِ تَعَالَى ، وَلِلنَّبِيِّ ﷺ .

(۱) قَوْلُهُ : «عَلَى» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(۲) فِي الْأَصْلِ : «بِغَيْرِ الْوَجْهِ» ، وَالْمَبْثُتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

وإجماعهم على ذلك ، وهو نَحْوُ القولِ الآخر فيمن سبَّ النَّبِيَّ ﷺ منْهُم بالوجه الذي كفر به ، ولا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ سَبِّ اللَّهِ وَسَبِّ نَبِيِّهِ - عليه السلام - لأنَّا عاهدناهم على أَلَا يُظْهِرُوا لَنَا شَيْئًا مِنْ كُفُرِهِمْ ، وَأَلَا يَسْمَعُونَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، فَمَتَى فَعَلُوا شَيْئًا مِنْهُ فَهُوَ نَفْضٌ لِعَهْدِهِمْ .

وأختلف العلماء في الذَّمِّيِّ إذا تَزَنَّدَقَ ، فقال مالك ، ومُطَرِّف ، وابن عبد الحكم ، وأصيغ : لا يُقتل ، لأنَّه خرج من كفرٍ إلى كفر .

وقال عبدُ الملك بن الماجشون : يُقتل لأنَّه دِينٌ لا يُقرُّ عليه أحدٌ ، ولا تؤخذ عليه جزية . قال ابن حبيب : ولا أعلم مَنْ قالَهُ منَ الْعُلَمَاءِ غَيْرِهِ<sup>(١)</sup> .

## فصل

[فِي حُكْمِ الْمُفْتَرِيِّ الْكَذِبِ عَلَىِ اللَّهِ تَعَالَىِ بِادْعَاءِ الإِلَهِيَّةِ  
أَوِ الرِّسَالَةِ ، أَوِ النَّافِيِّ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ رَبَّهُ أَوْ خَالِقَهُ]<sup>(٢)</sup>

هذا حُكْمٌ مَنْ صَرَّحَ بِسَبِّهِ<sup>(٣)</sup> وإضافةٍ له مالا يليق بجلاله وإلهيَّته ، فأما مُفتري الكذب عليه - تبارك وتعالى - بادعاء الإلهيَّة ، أو الرسالة ، أو النافي أنَّ يكون الله - عز وجل - خالقه ، أو ربَّه ، أو قال : ليس لي ربٌ ، أو المتكلِّم بما لا يُعقل من ذلك في سُكُرِه ، أو غُمْرَة<sup>(٤)</sup> جُنُونِه ، فلا خلاف في كُفُرِ قائلِ ذلك ومُدَّعِيهِ مع سلامَةِ عَقْلِهِ كَمَا قَدَّمْنَا ، لكنه تُقبَلُ توبَتُهُ عَلَىِ الْمُشْهُورِ ، وتنفعُهُ إِنَابَتُهُ ، وَتُتَجَّيِّهُ مِنَ القَتْلِ فَيَئْتُهُ<sup>(٥)</sup> ، لكنه لا يَسْلِمُ مِنْ عَظِيمِ النَّكَالِ<sup>(٦)</sup> ،

(١) في المطبوع : «وما أعلم من قاله غيره» .

(٢) ما بين حاصلتين من عندي .

(٣) (سبِّهِ) : أي بسبِّ الله تعالى .

(٤) (غُمْرَة) : شِدَّة .

(٥) (فَيَئْتُهُ) توبَتُهُ ورجوعُه إلى الحق .

(٦) (عَظِيمِ النَّكَال) : العقوبة الرادعة .

ولا يُرَفَّه<sup>(١)</sup> عن شَدِيدِ العِقَاب ، ليكون ذلك زُجْراً لمثله عن قوله ، وله عن العودة لِكُفُرِه أو جَهْلِه ، إِلَّا مَنْ تَكَرَّرَ مِنْهُ ذَلِك ، وعُرِفَ استهانُتُه بِمَا أَتَى بِه ، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى سُوءِ طَوِيْتِه<sup>(٢)</sup> ، وَكَذِبَ تَوْبَتِه ، وَصَارَ كَالْزَنْدِيقِ الَّذِي لَا نَأْمَنُ بِاطْنَه ، وَلَا نَقْبَلُ رُجُوعَه ، وَحُكْمُ السُّكْرَانِ فِي ذَلِك حُكْمُ الصَّاحِيْ.

وَأَمَّا الْمَجْنُونُ وَالْمَعْتُوهُ<sup>(٣)</sup> فَمَا عُلِمَ أَنَّهُ قَالَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالٍ غَمْرَتْهُ<sup>(٤)</sup> ، وَذَهَابَ مَيْزِه<sup>(٥)</sup> بِالْكُلِّيَّةِ فَلَا نَظَرَ فِيهِ ، وَمَا فَعَلَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالٍ مَيْزِهِ وَإِنْ لَمْ يُكُنْ مَعَهُ عَقْلُهُ وَسُقْطَتْ تَكْلِيفَهُ<sup>(٦)</sup> أَدْبَرَ عَلَى ذَلِك لِيَنْزِجَ عَنْهُ ، كَمَا يَؤَدِّبُ عَلَى قَبَائِحِ الْأَفْعَالِ ، وَيُؤَوَّلُ أَدْبَرَهُ عَلَى ذَلِك حَتَّى يَنْكَفَّ عَنْهُ ، كَمَا تَؤَدِّبُ الْبَهِيمَةَ عَلَى سُوءِ الْخُلُقِ حَتَّى تُرَاضِي<sup>(٧)</sup>.

وَقُدْ حَرَقَ عَلَيْيَ بنَ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] مِنْ ادْعَى لِهِ الْإِلَهِيَّةِ ، وَقُدْ قُتِلَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْحَارِثَ الْمُتَنَبِّيَّ<sup>(٨)</sup> وُصْلَبَهُ ، وَفَعَلَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْخُلَفَاءِ وَالْمُلُوكِ بِأَشْبَاهِهِمْ .

وَأَجْمَعَ عُلَمَاءُ وَقِتَّهُمْ عَلَى صَوَابِ فِعْلِهِمْ ، وَالْمُخَالِفُ فِي ذَلِكَ مِنْ كُفَّرِهِمْ كَافِرٌ .

وَأَجْمَعَ فَقَهَاءُ بَغْدَادٍ - أَيَّامِ الْمَقْتَدِرِ<sup>(٩)</sup> - مِنَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَقَاضِيِّي قُضَاتِهَا

(١) (يُرَفَّه): رَفَّهَ عَنْهُ: نَفَسٌ ، وَوَسَعٌ ، وَخَفَفٌ . أَوْ أَزَالَ عَنْهُ التَّعْبُ وَالضَّيْقَ (المَعْجمُ الْوَسِيْطُ).

(٢) (سُوءِ طَوِيْتِه): فَسَادَ نِيَّتِهِ .

(٣) (الْمَعْتُوهُ): عَيْتَهُ الرَّجُلُ: نَفْعَلَهُ مِنْ غَيْرِ مَسْنَنٍ جَنُونٌ (المَعْجمُ الْوَسِيْطُ).

(٤) (غَمْرَتْهُ): ذَهَابُ عَقْلِهِ .

(٥) (مَيْزِه): تَمْيِيزُهُ وَإِدْرَاكُهُ .

(٦) (تُرَاضِي): تُذَلَّلُ ، وَتُنْقَادُ وَيُسْتَقِيمُ طَبْعُهَا .

(٧) هُوَ الْحَارِثُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَوْ أَبْنَ عبدِ الرَّحْمَنِ ، أَبْنَ سَعْدٍ: مَتَنَبِّيُّ كَذَابٌ ، مِنْ أَهْلِ دَمْشَقِ ، يَعْرُفُ أَنْبَاعَهُ بِالْحَارِثِيَّةِ ، صَلَبَهُ وَقُتِلَهُ عبدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ سَنَةَ (٦٩)هـ . انْظُرُ الْأَعْلَامَ ، وَلِسَانَ الْمِيزَانِ .

(٨) هُوَ الْخَلِيفَةُ الْعَبَاسِيُّ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ . وُلِدَ فِي بَغْدَادِ سَنَةَ (٢٨٢)هـ . وُقُتِلَ بِهَا سَنَةَ (٣٢٠)هـ . انْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي الْأَعْلَامِ .

أبو عمر المالكي<sup>(١)</sup> على قتل الحلاج<sup>(٢)</sup> وصلبه ، لدعواه الإلهية ، والقول بالحلول<sup>(٣)</sup> ، قوله: أنا الحق ، مع تمسكه في الظاهر بالشريعة ، ولم يقبلوا توبته .

وكذلك حكموا في ابن أبي العزاقر<sup>(٤)</sup> - وكان على نحو من مذهب الحلاج - بعد هذا أيام الراضي بالله<sup>(٥)</sup> ، قاضي قضاة بغداد يومئذ أبو الحسين بن أبي عمر المالكي<sup>(٦)</sup> .

(١) هو الإمام الكبير ، قاضي القضاة ، محمد بن يوسف البغدادي المالكي : قال الذهبي : كان عديم النظير عقلاً وحلاماً وذكاءً . ولد بالبصرة سنة (٢٤٣) هـ . ومات سنة (٣٢٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥٥٥ / ١٤ .

(٢) هو الحسين بن منصور الفارسي الصوفي . كان كثير الترحال والأسفار والمجاهدة . قال الذهبي : «كان يصحح حاله أبو العباس بن عطاء ، ومحمد بن خفيف ، وإبراهيم أبو القاسم النصر آبادي . وتبرأ منه سائر الصوفية ، والمشايخ والعلماء ، لما سترى من سوء سيرته ومرءوقة ، ومنهم من نسبه إلى الحلول ، ومنهم من نسبة إلى الزندقة وإلى الشعوذة . . . » قتله المقتصد العباسي سنة (٣٠٩) هـ . قال ابن خلkan: قطعت أطرافه الأربعة ، ثم هز رأسه ، وأحرقت جثته ، ولما صارت رماداً ألقيت في دجلة ، ونصب الرأس على جسر بغداد . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٣١٣ / ١٤ - ٣٥٤ ، والأعلام .

(٣) (الحلول) : القول بأن الله سبحانه وتعالى حال في كل شيء .

(٤) في الأصل والمطبوع : «ابن أبي الغرائق» . والمثبت من سير أعلام النبلاء وغيره . وابن أبي العزاقر : هو أبو جعفر محمد بن علي الشلمغاني - نسبة إلى شلمغان : قرية من قرى واسط - زنديق ، مُتَّالِه مبتدع . قال بالتanax ، وبحلول الإلهية فيه . ومن رأيه ترك الصلاة والصوم وإباحة كل فرج . وسمى موسى ومحمدًا الخائنين . أُنقى علماء بغداد بإباحة دمه . قتله وأحرق جثته الراضي بالله العباسي سنة (٣٢٢) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥٦٦ / ١٤ - ٥٦٨ ، والأعلام .

(٥) هو الخليفة العباسي محمد بن جعفر . ولد سنة (٢٩٧) هـ . ومات سنة (٣٢٩) هـ . انظر ترجمته في الأعلام .

(٦) هو عمر بن محمد بن يوسف الأزدي المالكي . كانت له حظوة عند المقتصد العباسي . ولـي القضاء ، ثم جعل قاضي القضاة إلى آخر عمره . وكان عالماً بالحديث والفرائض والحساب والأدب . له غريب الحديث . والفرج بعد الشدة وغيره . ولد سنة (٢٩١) هـ . ومات ببغداد شباباً سنة (٣٢٨) هـ . انظر الأعلام .

وقال ابن عبد الحكم في «المبسوط»: مَنْ تَنَبَّأَ قُتِلَ .

وقال أبو حنيفة وأصحابه: مَنْ جَحَدَ أَنَّ اللَّهَ [تعالى] خالقُهُ أَوْ رَبُّهُ ، أو قال: ليس لي ربٌ ، فهو مُرْتَدٌ .

وقال ابن القاسم في كتاب محمد ، وابن حبيب في «العتيبة»<sup>(١)</sup> - فيمن تَنَبَّأَ: يُسْتَتابُ ، أَسْرَ ذَلَكَ ، أو أَعْلَمَهُ ، وهو كالمرتد .

وبه قال سُخنون<sup>(٢)</sup> وَغَيْرُهُ ، وقاله أشہب في يهودي تنبأ ، وادعى أنه رسول إلينا: إِنْ كَانَ مُعْلِنًا بِذَلِكَ اسْتُتَبِّبُ ، فَإِنْ تَابَ ، وَإِلَّا قُتِلَ .

وقال أبو محمد بن أبي زيد - فيمن لعن بارئه ، وادعى أنَّ لسانَه زَلَّ ، وإنما أراد لَعْنَ الشيطان - : يُقْتَلُ بِكُفْرِهِ ، ولا يُقْبَلُ عُذْرُهُ .

وهذا على القول الآخر من أنه لا تُقبَلُ توبته .

وقال أبو الحسن القايسى - في سُكْران ، قال: أنا الله ، أنا الله -: إِنْ تَابَ أَدْبَ<sup>(٣)</sup> ، فإن عاد إلى مِثْلِ قوله طُولِبَ مطالبة الزَّنْدِيق ، لأنَّ هذا كُفْرُ المُتلاعِينَ .

## فصل

[فِي حُكْمِ مَنْ تَكَلَّمَ مِنْ سَقَطِ الْقَوْلِ ، وَسُخْفِ الْلَّفْظِ ،  
مِمَّنْ لَمْ يَضْبِطْ كَلَامَهُ ، وَأَهْمَلَ لِسَانَهُ ، بِمَا يَقْتَضِي  
الاستِخْفَافَ بِعَظَمَةِ رَبِّهِ ، وَجَلَالَةِ مَوْلَاهُ]<sup>(٤)</sup>

وأما مَنْ تَكَلَّمَ مِنْ سَقَطِ الْقَوْلِ (٢١٨/ب) وَسُخْفِ الْلَّفْظِ مِمَّنْ لَمْ يَضْبِطْ كَلَامَهُ وَأَهْمَلَ لِسَانَهُ بما يقتضي الاستِخْفَافَ بِعَظَمَةِ رَبِّهِ ، وَجَلَالَةِ مَوْلَاهُ ، أو تمثَّلَ في

(١) في المطبوع: «وقال ابن القاسم في كتاب ابن حبيب ، ومحمد في العتبية» .

(٢) في المطبوع: «وقاله سخنون» .

(٣) (أدب): أي عقوب عقاباً دون القتل .

(٤) ما بين حاصلتين من عندي .

بعض الأشياء ببعض ما عظِّم اللهُ من مَلْكُوته ، أو نَزَعَ من الكلام لمخلوق بما لا يليق إلا في حق خالقه غَيْرَ قاصِدٍ لِلْكُفُرِ والاستخفاف ، ولا عامِدٌ للإلحاد به ، فِإِنْ تَكَرَّرْ هذَا مِنْهُ ، وَعُرِفَ بِهِ ، دَلَّ عَلَى تَلَاقِهِ بِدِينِهِ ، وَاسْتِخْفَافِهِ بِحُرْمَةِ رَبِّهِ ، وَجَهْلِهِ بِعَظِيمِ عِزَّتِهِ وَكِبْرِيَائِهِ ، وَهَذَا كُفُرٌ لَا مِرْيَةَ فِيهِ .  
وكذلك إِنْ كَانَ مَا أَورَدَهُ يوجِبُ الاستخفاف والتنتَّصَ لِرَبِّهِ .

وَقَدْ أَفْتَى ابْنُ حَبِيبٍ ، وَأَصْبَغُ بْنُ خَلِيلٍ<sup>(١)</sup> مِنْ فُقَهَاءِ قُرْطُبَةِ بِقَتْلِ الْمَعْرُوفِ : بَابِنِ أَخِي عَجَبَ<sup>(٢)</sup> ، وَكَانَ خَرَجَ يَوْمًا ، فَأَخْذَهُ الْمَطَرُ ، فَقَالَ بَدَا الْخَرَازُ<sup>(٣)</sup> يَرْشُ جَلْوَدَهُ .

وَكَانَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ بِهَا : أَبُو زَيْدَ صَاحِبِ «الثَّمَانِيَّةِ»<sup>(٤)</sup> ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنَ وَهْبٍ ، وَأَبْيَانَ بْنَ عِيسَى ، قَدْ تَوَقَّفُوا عَنْ سَفْكِ دَمِهِ ، وَأَشَارُوا إِلَى أَنَّهُ عَبَثٌ مِنَ الْقَوْلِ يَكْفِي فِيهِ الْأَدْبُ<sup>(٥)</sup> .

وَأَفْتَى بِمِثْلِهِ الْقَاضِي حِينَئِذٍ مُوسَى بْنُ زَيْدٍ ، فَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : دَمُهُ فِي عُنْقِي ، أَيْسَتُمْ رَبُّ عَبْدِنَاهُ ، ثُمَّ لَا نَتَصِرُ لَهُ؟! إِنَّا إِذَا لَعِيَدْ سَوْءً ، وَمَا نَحْنُ لَهُ بِعَابِدِينَ ، وَبَكَى ، وَرَفَعَ الْمَجْلِسَ إِلَى الْأَمِيرِ بِهَا : عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ الْحَكَمَ الْأُمُوَيِّ .

(١) هو فقيه قرطبة ومفتياها ، أبو القاسم الأندلسي المالكي . وهو تلميذ أصبهن بن الفرج الذي يكثر المصنف التقل عنده . مات سنة (٢٧٣) هـ وعاش نحو (٩٠) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٣ / ٢٠٢ - ٢٠٣ .

(٢) المعروف بابن أخي عَجَبَ: اسمه يحيى بن ذكرياء . قال القاري ٤/٥٤: «وَقَدْ تَجَرَّ وَعْتَا». و«عَجَبَ»: اسم زوجة عبد الرحمن بن الحكم الأموي ، رابع ملوك بني أمية في الأندلس . توفي بقرطبة سنة (٢٣٨) هـ .

(٣) (الْخَرَازُ): الذي يخيط الجلد .

(٤) أبو زيد صاحب الثَّمَانِيَّةِ: هو مفتى الأندلس ، أبو زيد: عبد الرحمن بن إبراهيم القرطبي المالكي ، كان عالماً محدثاً ، برع في الفقه ودقائق المسائل . مات بقرطبة سنة (٢٥٩) هـ . من تصانيفه: «كتاب ثَمَانِيَّةِ أَبِي زَيْدٍ» وهي ثمانية كتب من سؤال المدنين . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٣٦ ، وهدية العارفين ١/٥١٢ .

(٥) الأدب: العقوبة دون القتل .

وكانت عجَبٌ - عَمَّا هذا المطلوب - مِنْ حظاً ياه<sup>(١)</sup> ، وأعْلَمُ باختلاف الفقهاء ، فخرج الإذْنُ منْ عنده بالأخذِ بِقول ابن حبيب وصَاحِبِه ، وأمر بقتل المذكور فُقِيلَ ، وصُلِبَ بحضورِ الفَقيهِينَ ، وعُزِلَ القاضي لِتهْمِتِه بالمداهنة<sup>(٢)</sup> في هذه القصة ، ووَبَخَ بقيةَ الفقهاءِ وسَبَّهم .

وَأَمَا مَنْ صدرَتْ عنه مِنْ ذلِكَ الْهَنَةَ<sup>(٣)</sup> الْواحِدَةُ وَالْفَلْتَةُ الشَّارِدَةُ<sup>(٤)</sup> - مَا لَمْ يُكُنْ تَنْقُصًا وَإِزْرَاءً - فَيُعَاقَبُ عَلَيْهَا وَيُؤَدَّبُ بِقَدْرِ مَقْتَضَاها ، وَشُنْعَةٌ مَعْنَاهَا ، وَصُورَةٌ حَالَ قَاتِلَهَا ، وَشَرْحٌ سَبِّهَا وَمُقَارِنَهَا .

وقد سُئلَ ابنُ القاسم [رَحِمَهُ اللَّهُ] عن (٢١٩/١) رَجُلٌ نادى رجلاً باسمِه ، فَأَجَابَهُ: لَبَّيْكَ ، اللَّهُمَّ! لَبَّيْكَ .

فقال: إِنْ كَانَ جَاهِلًا ، أَوْ قَالَهُ عَلَى وَجْهِ سَفَهٍ<sup>(٥)</sup> فَلَا شَيْءٌ عَلَيْهِ .

قال القاضي أبو الفضل: وَشَرْحُ قَوْلِهِ أَنَّهُ لَا قَتْلٌ عَلَيْهِ ، وَالْجَاهِلُ يُرْجَرُ وَيُعَلَّمُ ، وَالسَّفِيهُ يُؤَدَّبُ ، وَلَوْ قَالَهَا عَلَى اعْتِقَادِ إِنْزَالِهِ مَنْزِلَةَ رَبِّهِ لِكُفْرٍ . هَذَا مُقْتَضَى قَوْلِهِ .

وقد أسرفَ كثِيرٌ مِنْ سُخْفَاءِ<sup>(٦)</sup> الشُّعُراءِ وَمُتَهَمِّهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَاسْتَخْفُوا عَظِيمَ هَذِهِ الْحُرْمَةِ ، فَأَتَوْا مِنْ ذلِكَ بِمَا نُنَزِّهُ<sup>(٧)</sup> كِتَابَنَا وَلِسَانَنَا<sup>(٨)</sup> وَأَقْلَامَنَا عَنْ ذِكْرِهِ ، وَلَوْلَا أَنَّا قَصَدْنَا نَصَّ مَسَائِلَ حَكِينَاهَا لَمَّا ذَكَرْنَا شَيْئًا مَمَا يَتَّقَلَ ذِكْرُهُ عَلَيْنَا مَمَا حَكِينَاهُ فِي هَذِهِ الْفَصْوَلِ .

(١) (من حظاً ياه): أي من حلائل الأمير عبد الرحمن بن الحكم ، اللاتي يحبهن .

(٢) (المداهنة): المصانعةُ والملاينة .

(٣) (الْهَنَة): الخصلة من الشر . والمراد بها: مقالته القبيحة .

(٤) (الْفَلْتَةُ الشَّارِدَة): الْهَفْوَةُ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ .

(٥) (السَّفَهُ): الجهلُ والطَّيشُ .

(٦) (سُخْفَاء): جمع سخيف ، والسُّخْفُ: رقة العقل .

(٧) في الأصل زيادة: «منها» ، لم ترد في المطبوع .

(٨) في المطبوع: «ما» .

وأَمَّا مَا وَرَدَ فِي هَذَا مِنْ أَهْلِ الْجَهَالَةِ وَأَغَالِيلِ اللُّسَانِ، كَقُولِ بَعْضِ الْأَعْرَابِ:  
 رَبُّ الْعِبَادِ مَا لَنَا وَمَا لَكَ قَدْ كُنْتَ تَسْقِينَا فَمَا بَدَا لَكَ  
 أَنْزَلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ لَا أَبَا لَكَ

فِي أَشْبَاهِ لَهَا مِنْ كَلَامِ الْجُهَالِ.

وَمَنْ لَمْ يَقُوْمِهِ ثِقَافُ<sup>(١)</sup> تَأْدِيبُ الشَّرِيعَةِ وَالْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ ، فَقَلَّمَا يَصُدُّرُ  
 إِلَّا مِنْ جَاهِلٍ ، يَجْبُ تَعْلِيمُهُ ، وَزَجْرُهُ ، وَالْإِغْلَاظُ لَهُ عَنِ الْعُودَةِ إِلَى مُثْلِهِ.

قَالَ أَبُو سَلِيمَانَ الْخَطَابِيُّ : وَهَذَا تَهْوُرُ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْقَوْلِ ، وَاللَّهُ - عَزَّ وَجَلَ - مُنْزَهٌ  
 عَنِ هَذِهِ الْأَمْوَارِ كُلَّهَا .

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَوْنَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَكَّهُ قَالَ: لِيُعَظِّمُ أَحَدُكُمْ رَبِّهِ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَهُ  
 فِي كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّى يَقُولَ: أَخْرَى اللَّهُ الْكَلْبُ ، وَفَعَلَ بِهِ كَذَا وَكَذَا .

[قال]: وَكَانَ بَعْضُ مَنْ أَدْرَكَنَا مِنْ مَشَايِخِنَا قَلَّمَا يَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا فِيمَا  
 يَتَّصِلُ بِطَاعَتِهِ . وَكَانَ يَقُولُ لِلْإِنْسَانِ: جُزِيتُ خَيْرًا . وَقَلَّمَا يَقُولُ: جَزَاكَ اللَّهُ  
 خَيْرًا<sup>(٣)</sup> ، إِعْظَامًا لِاسْمِهِ تَعَالَى أَنْ يُمْتَهِنَ فِي غَيْرِ قُرْبَةِ .

وَحَدَثَنَا الثَّقَةُ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرِ الشَّاشِي<sup>(٤)</sup> كَانَ يَعِيْبُ عَلَى أَهْلِ الْكَلَامِ  
 كُثْرَةً (٢١٩/ب) خَوْضِهِمْ فِيهِ تَعَالَى ، وَفِي ذِكْرِ صِفَاتِهِ ، إِجْلَالًا لِاسْمِهِ تَعَالَى ،

(١) (ثِقَافُ): الثِّقَافُ فِي الْأَصْلِ: أَدَاءٌ مِنْ خَشْبٍ أَوْ حَدِيدٍ تَنْقَفُّ بِهَا الرِّماحُ لِتَسْتَوِي وَتَعْتَدِلُ .  
 فَاسْتَعِيرُ - هُنَا - لِمَا يَقُوْمُ إِنْسَانًا .

(٢) (التَّهْوُرُ): الْوَقْعُ فِي الشَّيْءِ بِقَلْلَةِ مِبَالَةٍ .

(٣) مِنَ الثَّابِتِ فِي السَّنَةِ أَنَّهُ تَقُولُ لِمَنْ صَنَعَ إِلَيْكَ مَعْرُوفًا: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا . فَقَدْ رَوَى التَّرْمِذِيُّ  
 (٢٠٣٥) وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَسَمَّةِ بْنِ زَيْدٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ صُبِّحَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ:  
 جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ» . وَصَحَّحَهُ أَبْنُ حَبَّانَ (٣٤١٣) الْإِحْسَانُ ، وَقَالَ  
 التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ جَيْدٍ غَرِيبٍ» .

(٤) هُوَ الْإِمَامُ الْعَلَمَةُ ، الْفَقِيهُ ، الْأَصْوَلِيُّ ، الْلُّغُوِيُّ ، عَالِمُ الْخَرَاسَانَ ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الشَّاشِي  
 الشَّافِعِيُّ الْقَعَدَلُ الْكَبِيرُ . وُلِدَ سَنَةً (٢٩١) هـ . وَمَاتَ سَنَةً (٣٦٥) هـ . اَنْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي سِيرِ  
 أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ / ١٦ - ٢٨٣ - ٢٨٥ .

ويقول: هؤلاء يتَمْنَدُون<sup>(١)</sup> بالله عز وجلّ.

ويَنْزَلُ الكلمُ في هذا الباب تنزيلاً في باب سَابِقِ النبِيِّ ﷺ على الوجه التي فَصَلَناها. والله الموفق.

## فصل

[فِي حُكْمِ مَنْ سَبَ سَائِرَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ  
وَاسْتَخْفَ بِهِمْ]<sup>(٢)</sup>

وَحُكْمُ مَنْ سَبَ سَائِرَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَاسْتَخْفَ بِهِمْ ، أوْ كَذَّبُهُمْ فِيمَا أَتَوْا بِهِ ، أوْ أَنْكَرُهُمْ أَوْ جَحَدُهُمْ ، حُكْمُ نَبِيِّنَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى مَسَاقِ مَا قَدَّمَنَا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَقُولُونَ  
لَوْمَنْ بَعْضُ وَنَكْثُرُ بَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۝ أَوْلَئِكَ هُمُ  
الْكُفَّارُ حَقًا وَأَعْتَدْنَا لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُهِمَّاتِنَا﴾ الآيات [النساء: ١٥٠ ، ١٥١].

وقال تعالى: « قُولُوا إِمَّا مَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَاهُمْ فَلَا سَمِيعَ وَلَا سَحَقَ  
وَلَا يَقُوَّبُ وَلَا يَسْبَاطُ وَمَا أُوْقِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوْقِيَ الْتَّيْبُونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ  
مِنْهُمْ وَلَنَحْنُ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ » [البقرة: ١٣٦].

وقال<sup>(٣)</sup>: « إِمَّا آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ، وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ  
وَكِبِيرِهِ وَرَسُولِهِ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ، وَقَاتُلُوا سَوْعَانًا وَأَطْعَنُوا عَفْرَانًا كَرِبَّانًا وَإِلَيْكَ  
الْمَصِيرُ » [البقرة: ٢٨٥].

(١) (يتَمْنَدُون): تَنَدَّلُ بالمنديل ، تَمَسَّحُ به ، وكذا تمدل . وأنكر الكسائي: تمدل .  
والمنديل: نسيج من قطن أو حرير أو نحوهما ، مربع الشكل ، يمسح به العرق أو الماء .  
يريد: الابتذال والامتهان .

(٢) ما بين حاصلتين من عندي .

(٣) في الأصل: « قوله » ، والمثبت من المطبوع .

قال مالك في كتاب ابن حبيب ، ومحمد ، وقاله<sup>(١)</sup> ابن القاسم ، وابن الماجشون ، وابن عبد الحكم ، وأصيغ ، وسخنون - فيمن شتم الأنبياء أو أحداً منهم أو تنقصه - : قُتل ولم يُستتب . ومن سبهم من أهل الذمة قُتل إلا أن يُسلم .

وروى سخنون ، عن ابن القاسم : مَنْ سَبَّ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بغير وجہ الذي به كفر ضرب عنقه إلا أن يُسلم .

وقد تقدّم الخلاف في هذا الأصل .

وقال القاضي بقزطبة سعيد بن سليمان في بعض أجوبته : مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى ، وَمَلَائِكَتَهُ قُتِلَ .

وقال سخنون : مَنْ شَتَمَ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ .

وفي «النوادر» عن مالك فيمن قال : إِنَّ جَبَرِيلَ أَخْطَأَ بِالْوَحْيِ ، وإنما كان النبي علي بن أبي طالب : اسْتَبِّبْ ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ .

ونحوه عن سخنون وهذا قول الغرابة من الروافض ، سُمِّوا بذلك لقولهم : كان النبي ﷺ أشَبَّهَ<sup>(٢)</sup> بعلي - رضي الله عنه - من الغرائب بالغراب .

وقال أبو حنيفة وأصحابه على أصلهم : مَنْ كَذَّبَ بِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، أو تنقص أحداً منهم ، أو برأ منه فهو مؤتداً .

وقال أبو الحسن القاسبي - في الذي قال الآخر - : (أ) / ٢٢٠) كأنه وجہ مالك الغضبان : لو عُرِفَ أنه قصد ذمَّ الملك قُتل .

قال القاضي أبو الفضل رحمه الله : وهذا كله فيمن تكلم فيهم بما قلناه على

(١) في المطبوع : «وقال» .

(٢) في الأصل زيادة : «الناس» ، ولم ترد في المطبوع .

جُملة الملائكة والنبيين ، أو على مُعَيْنٍ مِمَّنْ حَقَّقْنَا كونَهُ من الملائكة والنبيين مِمَّنْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ ، أو حَقَّقْنَا عِلْمَهُ بِالْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ ، وَالْمُشْهُورِ الْمُتَفَقِّ عَلَيْهِ بِالْإِجْمَاعِ الْقَاطِعِ ، كَجَرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ ، وَمَالِكَ ، وَخَزَنَةَ الْجَنَّةَ ، وَجَهَنَّمَ ، وَالْزَّبَانِيَّةَ ، وَحَمْلَةِ الْعَرْشِ الْمُذَكُورِينَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَمَنْ سُمِّيَ فِيهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَكَعْزَرَائِيلَ<sup>(١)</sup> ، وَإِسْرَافِيلَ وَالْحَفَظَةِ ، وَرَضْوَانَ ، وَمُنْكِرَ ، وَنَكِيرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُتَفَقِّ عَلَى قَبُولِ الْخَبَرِ بِهِمَا ، فَأَمَّا مَنْ لَمْ تَثْبُتْ الْأَخْبَارُ بِتَعْيِينِهِ وَلَا وَقَعَ الْإِجْمَاعُ عَلَى كَوْنِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَوَّلَ النَّبِيِّ ، كَهَارُوتَ وَمَارُوتَ فِي الْمَلَائِكَةِ ، وَالْخَضَرَ ، وَلُقْمَانَ ، وَذِي الْقَرْنَيْنَ ، وَمَرِيمَ ، وَآسِيَّةَ ، وَخَالِدَ بْنَ سَنَانَ الْمُذَكُورَ أَنَّهُ نَبِيُّ أَهْلِ الرَّسُّ<sup>(٢)</sup> ، وَزَرَادَشْتَ الَّذِي تَدَعُى الْمَجْوُسُ وَالْمُؤْرِخُونَ نَبُوَّتَهُ ، فَلَيْسَ الْحُكْمُ فِي سَابِّهِمْ ، وَالْكَافِرِ بِهِمْ ، كَالْحُكْمِ فِيمَنْ قَدَّمُنَا ، إِذْ لَمْ تَثْبُتْ لَهُمْ تِلْكَ الْحُرْمَةَ ، وَلَكِنْ يُرْجُرُ مِنْ تَنَقَّصِهِمْ وَآذَاهُمْ ، وَيُؤَدَّبُ<sup>(٣)</sup> بِقَدْرِ حَالِ الْمَقْوُلِ فِيهِ<sup>(٤)</sup> ، لَا سِيَّما مَنْ عُرِفَتْ صِدْقِيَّتُهُ ، وَفَضْلُهُ مِنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ تَثْبُتْ نَبُوَّتُهُ.

وَأَمَّا إِنْكَارُ نَبُوَّتِهِمْ ، أَوْ كَوْنِ الْآخَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَإِنْ كَانَ الْمُتَكَلِّمُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَلَا حَرْجٌ عَلَيْهِ لَا خِتَالٌ لِالْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ عَوَامَّ النَّاسِ زَجَرًا عَنِ الْخَوْضِ فِي مِثْلِ هَذَا ، فَإِنْ عَادَ أَدْبَرَ ، إِذْ لَيْسَ لَهُمُ الْكَلَامُ فِي مِثْلِ هَذَا.

وَقَدْ كَرِهَ السَّلْفُ الْكَلَامَ فِي مِثْلِ هَذَا مَا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ ، فَكِيفَ لِلْعَالَمَةِ؟

(١) (عزرائيل): هو الملك الموكل بقبض الأرواح ، وسماه الله تعالى: «ملك الموت». قال ابن كثير: «وقد سمي في بعض الآثار بعزرائيل ، وهو المشهور».

(٢) (أهْل الرَّسُّ): البشر ، قتلوا نبِيَّهُمْ وذَسُوهُ فِيهَا (كلمات القرآن). وانظر ترجمة خالد بن سنان في الأعلام للزركلي.

(٣) (يُؤَدَّبُ): يُعاقَبُ .

(٤) في المطبوع: «فيهم» .

## فصل

[فِيْ حُكْمِ مَنِ اسْتَخَفَّ بِالْقُرْآنِ ، أَوِ الْمُصَحَّفِ ، أَوِ بِشَيْءٍ  
مِنْهُ ، أَوْ سَبَّهُمَا] <sup>(١)</sup>

واعلم أنَّ مَنْ اسْتَخَفَّ بِالْقُرْآنِ ، أَوِ الْمُصَحَّفِ ، أَوِ بِشَيْءٍ [مِنْهُ] ، أَوْ سَبَّهُمَا ، أَوْ جَحَدَهُ ، أَوْ حَرْفًا مِنْهُ ، أَوْ آيَةً ، أَوْ كَذَبَ بِهِ ، أَوْ بَشَيْءٍ مِنْهُ ، [أَوْ كَذَبَ بِشَيْءٍ] مِمَّا صَرَّحَ بِهِ مِنْ حُكْمٍ ، أَوْ خَبَرٍ ، أَوْ أَثَبَتَ مَا نَفَاهُ ، أَوْ نَفَى  
مَا أَثَبَتَهُ ، عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ بِذَلِكَ (٢٢٠/ب) أَوْ شَكَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ كَافِرٌ عِنْدَ  
أَهْلِ الْعِلْمِ بِإِجْمَاعٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَإِنَّهُ لَكَتِبَ عَزِيزٌ لَا يَأْنِيهُ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ  
يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، تَنْرِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ» [فُضْلَتْ: ٤١ - ٤٢].

١٨١٩ - حدثنا الفقيه أبو الوليد : هشام بن أحمد رحمه الله قال : حدثنا أبو علي ، حدثنا ابن عبد البر ، حدثنا ابن عبد المؤمن ، حدثنا ابن داسة ، حدثنا أبو داود ، حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : «المرأة في القرآن كُفْرٌ» <sup>(٢)</sup> ، تُؤْوَلَ بِمَعْنَى الشَّكِّ ، وَبِمَعْنَى الْجَدَالِ .

١٨٢٠ - وعن ابن عباس ، عن النبي ﷺ : «مَنْ جَحَدَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَدْ حَلَّ ضَرْبُ عُنْقِهِ» <sup>(٣)</sup> ، وكذلك إِنْ جَحَدَ التَّوْرَةَ ، وَالْإِنْجِيلَ ، وَكُتُبَ اللَّهِ الْمَنْزَلَةَ ، أَوْ كَفَرَ بِهَا ، أَوْ لَعَنَهَا ، أَوْ سَبَّهَا ، أَوْ اسْتَخَفَّ بِهَا فَهُوَ كَافِرٌ .

وقد أجمع المسلمون أنَّ القرآن المَتَلُوُّ في جميع أقطار الأرض ، المكتوب

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٤٦٠٣). وأخرجه أيضاً أحمد ٤٢٤/٢ ، وأبو يعلى (٥٨٩٧) ، وصححه ابن حبان (٥٩) موارد ، والحاكم ٢٢٣/٢ ، وواافقه الذهبي .

وصححه أيضاً النووي في «التبیان» ، والسيوطی في الجامع الصغیر (٩١٨٧) .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٥٣٩) ، وضعف إسناده البوصيري في مصباح الرجاحة .

في المصحف الذي<sup>(١)</sup> بأيدي المسلمين ، مما جمعه الدَّفَّتَان<sup>(٢)</sup> من أول **الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** [الفاتحة : ٢] إلى آخر : **﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْأَسَاسِ﴾** [الفلق : ١]. أنه كلام الله ، وَوَحْيُه المتنَّزُلُ على نبيه محمدٌ ﷺ ، وأن جميع ما فيه حقٌّ ، وأنَّ مَنْ نَقَصَ منه حرفاً فاصِدًا لِذلِكَ ، أو بَذَّلَه بِحِرْفٍ آخِرٍ مَكَانَهُ ، أو زادَ فِيهِ حرفاً مَا لَمْ يَشْتَمِلْ عَلَيْهِ الْمُضْحَفُ الَّذِي وَقَعَ الإِجْمَاعُ عَلَيْهِ ، وَأَجْمَعُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنَ ، عَامِدًا لِكُلِّ هَذَا ، أَنَّهُ كَافِرٌ.

ولهذا رأى مالك قُتْلَ مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِالْفِرْزِيَّةِ ، لأنَّه خالِفُ الْقُرْآنَ ، وَمَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ قُتِلَ ، أي<sup>(٣)</sup> لأنَّه كَذَّبَ بِمَا فِيهِ .

وقال ابنُ القاسم : مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَكُلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا يُقْتَلُ ، وقالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ .

وقال محمد بن سُخْنُون - فيمن قال : المَعْوَذَتَانِ لَيْسَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - يُضَرِّبُ عَنْقَهِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ .

وكذلك كُلُّ مَنْ كَذَّبَ بِحِرْفٍ مِنْهُ . قال : وكذلِكَ إِنْ شَهِدَ شَاهِدٌ عَلَى مَنْ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا ، وَشَهِدَ آخِرُ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ مَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، لِأَنَّهُمَا اجْتَمَعَا (١/٢٢١) عَلَى أَنَّهُ كَذَّبَ النَّبِيَّ ﷺ .

وقال أبو عثمان بن الحداد : جَمِيعُ مَنْ يَتَّحِلُّ التَّوْحِيدَ مُتَّفِقُونَ أَنَّ الْجَحْدَ لِحِرْفٍ مِنَ التَّنْزِيلِ كُفْرٌ .

وكان أبو العالية<sup>(٤)</sup> إذا قرأ عنده رجلاً لم يَقُلْ له : ليس كما قرأتَ ، ويقول : أَمَّا أنا فأقرأ كذا ، فبلغ ذلك إبراهيم<sup>(٥)</sup> ، فقال : أراه سَمِعَ أَنَّ كَفَرَ بِحِرْفٍ مِنْهُ فقد كَفَرَ بِهِ كُلَّهُ .

(١) كلمة : «الذي» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) (الدَّفَّتَانِ) : ثانية دَفَّةٍ ، وهي الجنب من كل شيء أو صفحته .

(٣) قوله : «أي» ، لم يرد في المطبوع .

(٤) هو رُؤيْيَةُ بْنِ مِهْرَانَ الرِّيَاحِيَّ . تقدَّمت ترجمتها .

(٥) هو إِبْرَاهِيمَ بْنَ يَزِيدَ التَّخَمِيَّ . تقدَّمت ترجمتها .

١٨٢٠ م - وقال عبد الله بن مسعود: من كفر بآية من القرآن فقد كفر به كله<sup>(١)</sup>.

وقال أصيغ بن الفرج: من كذب ببعض القرآن فقد كذب به كله. ومن كذب به فقد كفر به ، ومن كفر به فقد كفر بالله.

وقد سئل القابسي - عمن خاصم يهودياً ، فحلف له بالتوراة ، فقال له الآخر: لعن الله التوراة ، فشهد عليه بذلك شاهد ، ثم شهد آخر أنه سأله عن القضية فقال: إنما لعنت توراة اليهود ، فقال أبو الحسن: الشاهد الواحد لا يوجب القتل ، والثاني علق الأمر بصفة تحتمل التأويل ، إذ لعله لا يرى اليهود متمسكين بشيء من عند الله لتبديلهم وتحريفهم.

ولو اتفق الشاهدان على لعن التوراة مجرداً لضيق التأويل.

وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن شنبوذ<sup>(٢)</sup> المقرئ - أحد أئمة المقرئين المتصدرين بها مع ابن مجاهد<sup>(٣)</sup> رضي الله عنهما - لقراءته وإقراءه بشواد من الحروف مما ليس في المصحف ، وعقدوا عليه بالرجوع عنه ، والتوبة منه سجلاً، أشهد فيه بذلك على نفسه في مجلس الوزير أبي علي بن مقلة<sup>(٤)</sup> سنة ثلث وعشرين وثلاثمائة وكان فيمن أفتى عليه

(١) على هامش الأصل زيادة: «ومن كفر قتل. أصل». وهذا الأثر أخرجه بنحوه عبد الرزاق في المصطف (المناھل/١٣٥٤). وهو لم يرد في المطبوع.

(٢) هو أبو الحسن ، محمد بن أحمد. شيخ المقرئين في زمانه ، كان إماماً صدوقاً أميناً ، كبير القدر مات سنة (٣٢٨)هـ. وهو في عشر الشهرين أو جاوزه. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٥/٢٦٤-٢٦٦.

(٣) هو أبو بكر: أحمد بن موسى البغدادي. إمام ، مقرئ ، محدث ، نحو ، ولد سنة (٢٤٥)هـ. وتوفي سنة (٣٢٤)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٥/٢٧٢-٢٧٤.

(٤) هو أبو علي: محمد بن علي. وزير من الشعراء الأدباء: تقلد الوزارة ثلاث دفعات ، ثلاثة من الخلفاء: للملك العباسi سنة (٣١٦)هـ ، وللcairo بالله سنة (٣٢٠)هـ. وللراضي بالله سنة (٣٢٢)هـ. ولد أبو علي سنة (٢٧٢)هـ. ومات مسجوناً سنة (٣٢٨)هـ. انظر الأعلام ، وسير أعلام النبلاء ١٥/٢٢٤-٢٢٩.

بذلك أبو بكر الأبهري<sup>(١)</sup> وغيره.

وأفتى أبو محمد بن أبي زيد بالأدب - فيمن قال لصبيّ: لعن الله معلمك وما علمك. وقال: أردت سوء الأدب ، ولم أرِ القرآن.

قال أبو محمد: وأمّا من لعن المصحف فإنّه يقتلُ.

## فصل

وَسَبُّ آلِ بَيْتِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَأَصْحَابِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -  
وَتَنْقُضُهُمْ حَرَامٌ مَلْعُونٌ فَاعْلُهُ

١٨٢١ - حدثنا القاضي الشهيد أبو علي رحمة الله ، حدثنا أبو الحسين الصّيرفي ، وأبو الفضل (٢٢١/ب) العدل قالا<sup>(٢)</sup> : حدثنا أبو يعلى ، حدثنا أبو علي السنجي ، حدثنا ابن محبوب ، حدثنا الترمذى ، حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا عبيدة بن أبي راية<sup>(٣)</sup> ، عن عبد الرحمن بن زياد<sup>(٤)</sup> ، عن عبد الله بن مغفل ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الله في أصحابي ، الله في أصحابي<sup>(٥)</sup> ، لا تتخذوهم غرضاً بعدي ، فمن أحبّهم فبحبّي أحبّهم ، ومن أبغضهم فيبغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذنه»<sup>(٦)</sup>.

(١) هو محمد بن عبد الله الأبهري المالكي . نزيل بغداد وعاليها . كان إماماً ، علاماً ، قاضياً ، محدثاً . ولد في حدود (٢٩٠) هـ . ومات سنة (٣٧٥) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٣٣٢ - ٣٣٤ .

(٢) قوله: «قالا» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) في المطبوع: «عبيدة بن أبي راية» ، وهو تصحيف .

(٤) في الأصل: «عبد الرحمن بن أبي زياد» ، والمثبت من المطبوع والترمذى وكتب الرجال .

(٥) قوله: «الله ، الله في أصحابي» ، لم ترد في المطبوع إلا مرة واحدة ، وفي سنن الترمذى كما في نسختنا . ومعناه: اتقوا الله في أصحابي واعرفوا حقهم .

(٦) أسلده المصنف من طريق الترمذى (٣٨٦٢) . وقد تقدم برقم (١٢٣٣ ، ١٣٠٤) . (الغرض):

١٨٢٢ - وقال عليه السلام: «لا تسبوا أصحابي ، فمَنْ سَبَّهُمْ فعليه لعنة الله ، والملائكة ، والناسِ أجمعين ، لا يقبلُ الله منه صرفاً ، ولا عدلاً»<sup>(١)</sup>.

١٨٢٣ - وقال عليه السلام: «لا تسبوا أصحابي ، فإنَّه يجيء قَوْمٌ في آخرِ الزمان يسبُونَ أصحابي فلا تصلُوا عليهم ، ولا تصلُوا معهم ، ولا تناكحوه ، ولا تجالسوهم ، وإنْ مَرِضوا فلا تعودُوه»<sup>(٢)</sup>.

١٨٢٤ - وعنه عليه السلام: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ»<sup>(٣)</sup>.

١٨٢٥ - وقد أَعْلَمَ النَّبِيُّ - عليه السلام - أَنَّ سَبَّهُمْ وَأَذَاهُمْ يُؤْذِيهِ ، وَأَذِيَ النَّبِيَّ ﷺ حَرَامٌ ، فقال: «لَا تُؤْذُنِي فِي أَصْحَابِي ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي»<sup>(٤)</sup>.

١٨٢٦ - وقال لبعض نسائه: «لَا تُؤْذِنِي»<sup>(٥)</sup> في عائشة<sup>(٦)</sup>.

١٨٢٧ - وقال في فاطمة: «بَضْعَةٌ مِّنِي ، يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا ، وَمَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي»<sup>(٧)</sup>.

وقد اختلف العلماء في هذا ، فمشهور مذهب مالك في ذلك: الاجتهاد

= الهدف أي: لا تجعلوه هدفاً ترمونهم بأقوالكم. (أوشك) يوشك: إذا أسرع وقارب (قاله ابن الأثير في جامع الأصول ٨/٥٥٤).

(١) النهي عن سب الصحابة الكرام ، متفق عليه من حديث الخدري وأبي هريرة. وقد تقدم برقم (١٣٠٥)، وبباقي الحديث تقدم برقم (١٣٠٦). (صرف): الصرف: التوبة. وقيل: النافلة. (عدلاً): العدْل: الفدية. وقيل: الفريضة (النهاية).

(٢) رواه الخطيب وابن عساكر عن أنس. قال الذهبي: وهو منكر جداً. (كتز العمال رقم / ٣٢٥٤٢).

(٣) تقدم برقم (١٧٦٢).

(٤) انظر الحديث المتقدم برقم (١٨٢١).

(٥) في المطبوع: «لَا تُؤْذُنِي».

(٦) تقدم برقم (١٢٨٦). قوله: «البعض نسائه»، لم يرد في المطبوع. (بعض نسائه): المراد: أم سلمة رضي الله عنها ، كما في البخاري (٢٥٨١).

(٧) تقدم برقم (١٢٣٤ ، ١٧٩١). قوله: «وَمَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي» ، لم يرد في المطبوع.

**والأدب الموجع:** قال مالك [رحمه الله]: مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ قُتِلَ ، وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَهُ أُدْبَ .

وقال أيضاً: مَنْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَبَا بَكْرٍ ، أَوْ عُمَرَ ، أَوْ عُثْمَانَ ، أَوْ مَعَاوِيَةَ ، أَوْ عَمْرَوْ بْنَ الْعَاصِ (١) ، فَإِنْ قَالَ: كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ قُتِلُ ، وَإِنْ شَتَمُهُمْ بِغَيْرِ هَذَا مِنْ مُشَاتِمَةِ النَّاسِ نُكَلَّ نَكَالًا شَدِيدًا (٢) .

وقال ابن حبيب: من غَلَّا مِنَ الشِّيعَةِ إِلَى بُغْضٍ عُثْمَانَ وَالْبَرَاءَةَ مِنْهُ أُدْبَ أَدَبًا شَدِيدًا ، وَمَنْ زَادَ إِلَى بُغْضٍ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَالْعَقُوبَةُ عَلَيْهِ أَشَدُ ، وَيَكْرَرُ ضَرْبُهُ ، وَيُطَالُ سِجْنُهُ حَتَّى يَمُوتُ (٣/٢٢٢) وَلَا يُبْلِغُ بِهِ الْقَتْلُ إِلَّا فِي سَبَبِ النَّبِيِّ ﷺ .

وقال سَخْنُون: مَنْ كَفَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: عَلَيْهِ ، أَوْ عُثْمَانَ ، أَوْ غَيْرَهُمَا ، يُوجَعُ ضَرْبًا .

وَحَكَىْ أَبُو مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ ، عَنْ سَخْنُونَ: مَنْ قَالَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ قُتِلُ . وَمَنْ شَتَمَ غَيْرَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ بِمَثْلِ هَذَا نُكَلَّ النَّكَالَ الشَّدِيدَ .

وَرُوِيَّ عَنْ مَالِكٍ: مَنْ سَبَّ أَبَا بَكْرًا جُلْدًا ، وَمَنْ سَبَّ عَائِشَةَ قُتِلَ ، قِيلَ لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: مَنْ رَمَاهَا فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ .

وقال ابن شعبان عنه: لَا إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبْدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» [النور: ١٧] ، فَمَنْ عَادَ لِمِثْلِهِ فَقَدْ كَفَرَ .

وَحَكَىْ أَبُو الْحَسَنِ الصَّقْلَى: أَنَّ الْقَاضِيَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ الطَّيْبٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مَا نَسَبَ إِلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ سَبَّحَ نَفْسَهُ لِنَفْسِهِ ، كَقُولَهُ تَعَالَى: «وَقَالُوا أَنْحَذُ الرَّحْمَنَ وَلَدَّأْسْبَحَنَهُ . . .» [الأنبياء: ٢٦] فِي آيَةِ كَثِيرَةٍ . وَذَكَرَ تَعَالَى مَا نَسَبَ الْمُنَافِقُونَ إِلَى عَائِشَةَ قَوْلًا: «وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا

(١) في الأصل زيادة: «أو من هو مثلهم».

(٢) نُكَلَّ نَكَالًا شَدِيدًا: عَوْقَبَ عَقَابًا مُوجَعًا .

يَكُونُ لَنَا أَنْ تَسْكِلَمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا مُبَتَّنٌ عَظِيمٌ» [النور: ١٦] سَبَحَ نَفْسَهُ فِي تَنْزِيهِهَا<sup>(١)</sup> مِنَ السَّوْءِ ، كَمَا سَبَحَ نَفْسَهُ فِي تَبْرِئَتِهِ - عَزْ وَجْلَ - مِنَ السَّوْءِ .

وَهَذَا يَشَهِّدُ لِقَوْلِ مَالِكٍ فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ .

وَمَعْنَى هَذَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا عَظَمَ سَبَّهَا كَمَا عَظَمَ سَبَّهُ ، وَكَانَ سَبُّهَا سَبَّاً لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَرَنَ سَبَّ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَذَاهُ بِأَذَاهُ تَعَالَى ، وَكَانَ حُكْمُ مُؤْذِيَهِ تَعَالَى - الْقَتْلُ ، كَانَ مُؤْذِيَ نَبِيِّهِ كَذَلِكَ ، كَمَا قَدَمْنَا .

وَشَتَّمَ رَجُلٌ عَائِشَةَ بِالْكُوفَةَ ، فَقُدِّمَ إِلَى مُوسَى بْنِ عَيْسَى الْعَبَاسِيِّ الْهَاشَمِيِّ<sup>(٢)</sup> فَقَالَ: مَنْ حَضَرَ هَذَا؟ فَقَالَ ابْنُ أَبِي لِيلَى: أَنَا ، فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَأَسْلَمَهُ لِلْحَجَّاجِيِّينَ<sup>(٣)</sup> .

١٨٢٨ - وَرُوِيَّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ نَذَرَ قَطْعَ لِسانِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، إِذْ شَتَّمَ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْكَنْدِيِّ<sup>(٤)</sup> فَكُلِّمَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ: دَعُونِي أَقْطَعَ لِسانَهُ حَتَّى لَا يَشْتُمَ أَحَدًا بَعْدَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> .

١٨٢٩ - وَرَوَى أَبُو ذَرَّ الْهَرَوِيِّ<sup>(٥)</sup> أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُتِيَ بِأَعْرَابِيَّ يَهْجُو

(١) في المطبوع: «تبرئتها».

(٢) هو موسى بن عيسى بن موسى بن محمد العباسى الهاشمى: أمير، من آل عباس. كان جواداً عاقلاً، ولـى الحرمين للمنصور والمهدى، مدة طويلة، ثم ولـى اليمـن للمهدى، وولـى مصر للرشيد سنة (١٧١)هـ ثم صرف عنها سنة (١٧٢)هـ فعاد إلى العراق، فولـاه الرشـيد الكوفـة، فدمـشق، ثم أعيد ثانية إلى إمـرة مصر سنة (١٧٥)هـ، وصرف سنة (١٧٦)، وأعيد ثـالثـة سنة (١٧٩)هـ وصرف سـنة (١٨٠)هـ فأقام بـبغـداد إلى أن تـوفي سـنة (١٨٣)هـ (الأعلام باختصار).

(٣) قال الخفاجي: «تسليمه لهم إما ليحبس عندهم، أو ليخرجوا منه دماً يضعفه، أو ليكون معهم في خطتهم، فهو نفيٌ له، أو إهانةٌ له، يسقط قبول شهادته بـرذالة صـنـعتـه، وهذا أـظـهـرـهـ» .

(٤) هو المقداد بن عمرو، ويعرف بـابن الأسود، الـكنـدـيـ. صـحـابـيـ منـ الـأـبـطـالـ. شـهـدـ بـدرـأـ وـغـيرـهـ. تـوفـيـ سـنةـ (٣٣)هـ. وـلـيـسـ فـيـ الصـحـابـةـ مـنـ اسـمـهـ الـمـقـدـادـ غـيرـهـ، لـذـلـكـ أـورـدـهـ الـحـافـظـ الـبـرـدـيـجـيـ فـيـ «ـطـبـقـاتـ الـأـسـمـاءـ الـمـفـرـدـةـ»ـ بـرـقـمـ (١)ـ وـهـوـ مـطـبـوـعـ بـتـحـقـيقـيـ. وـانـظـرـ الـأـعـلـامـ ٢٨٢/٧ـ.

(٥) هو عبدُ بن أحمد الـهـرـوـيـ الـمـالـكـيـ. إـمـامـ، حـافـظـ، مـجـوـدـ، عـلـامـ. وـهـوـ رـاوـيـ صـحـيـحـ =

الأنصار ، فقال : لو لا أنَّ له صحبةٌ لَكَفَيْتُكُمُوهُ<sup>(١)</sup> .

قال مالك : من انتقص أحداً من أصحاب النبي ﷺ فليس له في هذا الفيء<sup>(٢)</sup> حقٌّ ، قد قسم الله الفيء في ثلاثة أصناف (٢٢٢/ب) فقال : « لِلْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَعَوَّنَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضُوا نَا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ » [الحشر : ٨] .

ثم قال : « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُ الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحْبِّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَحْدُودُنَّ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مَمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَاصَّةً » [الحشر : ٩] .

وهؤلاء هم الأنصار.

ثم قال : « وَالَّذِينَ جَاءُوْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْوَنَنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غُلَامًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ » [الحشر : ١٠] .

فمن تَنَقَّصَهُمْ فَلَا حَقٌّ لَهُ فِي فَيِءِ الْمُسْلِمِينَ .

وفي كتاب ابن شعبان : منْ قال في واحدٍ منهم : إنه ابْنُ زَانِيَةَ ، وَأُمُّهُ مُسْلِمَةً ، حُدَّ عند بعض أصحابنا حَدَّيْنِ : حَدَّا لَهُ ، وَحَدَّا لِأُمِّهِ ، وَلَا أَجْعَلْ كِفَادِ الْجَمَاعَةِ فِي كَلْمَةٍ لِفَضْلِ هَذَا عَلَىٰ غَيْرِهِ<sup>(٣)</sup> .

١٨٣٠ - ولقوله عليه السلام : « مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاجْلِدُوهُ »<sup>(٤)</sup> .

قال : وَمَنْ قَذَفَ أُمَّ أَحَدِهِمْ ، وَهِيَ كَافِرَةٌ ، حُدَّ حَدَّ الْفِرْيَةِ ، لَأَنَّهُ سَبَّ لَهُ ،

= البخاري عن ثلاثة : المستملي ، والحموي ، والكتشيني . ولد سنة (٣٥٥) أو (٣٥٦) هـ ، ومات سنة (٤٣٤) هـ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٧ / ٥٥٤ - ٥٦٢ .

(١) أخرجه محمد بن قدامة المروزي في كتاب الخوارج عن أبي سعيد الخدري بسنده رجاله ثقات (المناهل / ١٣٦٢) . (لَكَفِيتُكُمُوهُ) : أي لقتلته وكفيتكم شره . وفي المطبوع : (لَكَفِيتُمُوهُ) .

(٢) (الفيء) : الغنية تناول بلا قتال .

(٣) (للفضل هذا على غيره) : لزيادة جُرمِه .

(٤) تقدم برقم (١٧٦٢ ، ١٨٢٤) .

فإنْ كانَ أَحَدُ مِنْ وَلَدِ هَذَا الصَّحَابِي حَيَا قَامَ بِمَا يَجْبُ لَهُ، وَإِلَّا فَمَنْ قَامَ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ عَلَى الْإِيمَانِ قَبُولٌ قَيْمَاهُ، قَالَ: وَلِيْسَ هَذَا كَحْقُوقٌ غَيْرُ الصَّحَابَةِ لِحُرْمَةِ هُؤُلَاءِ بِنَيِّهِمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَوْ سَمِعَهُ الْإِمَامُ، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ، كَانَ وَلِيًّا لِالْقِيَامِ بِهِ، قَالَ: وَمَنْ سَبَّ غَيْرَ عَاشَةَ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا قَوْلَانَ: أَحَدُهُمَا: يُقْتَلُ، لَأَنَّهُ سَبَّ النَّبِيِّ ﷺ بِسَبِّ حَلِيلَتِهِ<sup>(١)</sup>.

وَالآخِرُ: أَنَّهَا كُسَائِرُ الصَّحَابَةِ، يُجْلَدُ حَدَّ الْمُفْتَرِيِّ، قَالَ: وَبِالْأُولَى أَقُولُ. وَرَوَى أَبُو مُضْعَبٍ، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٢)</sup>: مَنْ<sup>(٣)</sup> انْتَسَبَ<sup>(٤)</sup> إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ: يُضَرِّبُ ضَرْبًا وَجِيعًا، وَيُشَهِّرُ<sup>(٥)</sup>، وَيُحْبَسُ طَوِيلًا حَتَّى تَظَهُرَ تَوْبَتُهُ، لَأَنَّهُ اسْتَخْفَافٌ بِحَقِّ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَأَفْتَى أَبُو الْمُطَرَّفِ الشَّعْبِيِّ<sup>(٦)</sup> - فِيقِيْهُ مَالَقَة<sup>(٧)</sup> - فِي رَجُلٍ أَنْكَرَ تَحْلِيفَ امْرَأَةٍ بِاللَّلِيْلِ، وَقَالَ: لَوْ كَانَتْ بَنْتَ أَبِي بَكْرَ الصَّدِيقِ مَا حُلِّفَتْ إِلَّا بِالنَّهَارِ، وَصَوَّبَ قَوْلَهُ بَعْضَ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالْفِقْهِ، فَقَالَ أَبُو الْمُطَرَّفُ: ذِكْرُ هَذَا لَابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ فِي مِثْلِ هَذَا يُوجِبُ عَلَيْهِ الضَّرَبُ الشَّدِيدُ، وَالسِّجْنُ الطَّوِيلُ، وَالْفَقِيْهُ الَّذِي صَوَّبَ قَوْلَهُ هُوَ<sup>(٨)</sup> أَحَقُّ بِاسْمِ الْفِسْقِ مِنْ اسْمِ الْفِقْهِ، فَيُتَقَدَّمُ لَهُ فِي ذَلِكَ، وَيُرْجَرَ<sup>(٩)</sup>، وَلَا تُقْبَلُ فَتْوَاهُ، وَلَا شَهَادَتُهُ، وَهِيَ جُرْحَةٌ<sup>(١٠)</sup> ثَابِتَةٌ فِيهِ، وَيُبْغَضُ فِي اللَّهِ.

(١) (حَلِيلَتِهِ): زَوْجُهُ ﷺ.

(٢) فِي شَرِحِ الْقَارِيِّ (٤/٥٧١) زِيَادَة: «فِيمَنْ سَبَّ».

(٣) فِي الْمُطَبَّعَ: «فِيمَنْ».

(٤) (انْتَسَبَ): أَيْ ادْعَى أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَهُوَ لَيْسَ مِنْهُمْ.

(٥) (يُشَهِّرُ): يَذَاعُ عَنْهُ هَذَا الْأَمْرُ.

(٦) هُوَ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ قَاسِمِ الشَّعْبِيِّ، شِيْخُ الْمَالِكِيَّةِ وَمَفْتِيِّ مَالَقَةِ. تَوْفَى سَنَةَ (٤٩٧) هـ، وَلِهِ

(٩٥) سَنَةٌ. انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ (١٩/٢٢٧).

(٧) مَدِينَةٌ فِي بَلَادِ الْأَنْدَلُسِ الْمُفْقُودِ (إسْپَانِيَا الْيَوْمِ). وَقَدْ فَتَحَهَا الْمُسْلِمُونَ أَعِزَّةً عَلَى أَصْوَاتِ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ، وَخَرَجُوا مِنْهَا أَذْلَةً عَنْدَمَا رَكَنُوا إِلَى الطَّبْلِ وَالْمَازَمِيرِ.

(٨) قَوْلُهُ: «هُوَ»، لَمْ يَرِدْ فِي الْمُطَبَّعَ.

(٩) فِي الْأَصْلِ: «وَيُؤْخَرُ»، وَالْمُبَثُ مِنْ الْمُطَبَّعَ.

(١٠) (جُرْحَةٌ ثَابِتَةٌ فِيهِ): طَعْنَةٌ مَسْقَطَةٌ لِعَدَالَتِهِ.

[وقال أبو عمَّار - في رجل قال: لو شهد عليَّ أبو بْكُر الصَّدِيق - : إنه إنْ كان أراد أن شهادته<sup>(١)</sup> في مثل هذا ، لا يجُوزُ فيه الشاهد الواحد ، فلا شيء عليه ، وإنْ كان أرادَ غَيْرَ هذا ، فَيُضَرِّبُ ضَرْبًا يُلْغِي به حدُّ الموت . وذكروها رواية].

قال القاضي أبو الفضل رحمه الله : هنا انتهى القولُ بنا فيما حَرَرْنَاه ، وانتجز الغرضُ الذي انتحيناه<sup>(٢)</sup> (١٢٢٣) واستُوفِيَ الشَّرْطُ الذي شَرَطَناه ، مما أرجو أنْ [يكون] في كل قسمٍ منه لِلمُرِيدِ مَقْنَع<sup>(٣)</sup> ، وفي كل بَابٍ مَنْهَج<sup>(٤)</sup> إلى بُغْيَتِه ومَنْزَع<sup>(٥)</sup> .

وقد سَفَرْتُ<sup>(٦)</sup> فيه عن نُكْتٍ تُسْتَغْرِبُ<sup>(٧)</sup> وَتُسْتَبْدِعُ<sup>(٨)</sup> ، وكَرَغْتُ في مَشَارِبٍ من التَّحقيقِ لِمَ يُورَدُ لَهَا قَبْلُ فِي أَكْثَرِ التَّصانِيفِ مَشْرَع<sup>(٩)</sup> ، وأَوْدَعْتُه غَيْرَ ما فَصَلَ ، وَدِدْتُ لَوْ وَجَدْتُ مِنْ بَسْطِ قَبْلِيِّ الْكَلَامِ فِيهِ ، أَوْ مُقْتَدَىً يَفِيدُنِيهِ عَنْ كِتَابِهِ أَوْ فِيهِ<sup>(١٠)</sup> ، لَا كَفِيَ بِمَا أَرْوَيْهِ عَمَّا أَرْوَيْهِ .

إِلَى اللَّهِ تَعَالَى جَزِيلُ الضَّرَاعَةِ فِي الْمِنَةِ بِقَبْوِيلِ مَا مِنْهُ لَوْجِهِ ، وَالْعَفْوُ عَمَّا تَخَلَّلَهُ مِنْ تَزْيِينٍ وَتَصْنَعٍ لِغَيْرِهِ ، وَأَنْ يَهْبَ لَنَا ذَلِكَ بِجَمِيلِ كَرْمِهِ وَعَفْوِهِ ، لَمَا

(١) قوله: «أراد أن شهادته» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) (انتجز الغرض الذي انتحيناه): أي تم وتحقّق الهدف الذي قصدناه .

(٣) (المقْنَع): ما يرضي من الآراء ، أو ما فيه كفاية (المعجم الوسيط) .

(٤) (المنْهَج): الطريق الواضح (المعجم الوسيط) .

(٥) (مَنْزَع): أي حجة لمن يحتاج به في قضيته / قاله القاري .

(٦) (سَفَرْتُ): كشفت وأوضحت .

(٧) (تُسْتَغْرِب): تعد بديعة غير مسبوقة بالمثل في جنسها .

(٨) (تُسْتَبْدِع): تعد بديعة غير مسبوقة بالمثل في جنسها .

(٩) (المَشْرَع): مورد الماء الذي يستقى منه . والمراد: محل يستفاد منه مثلها .

(١٠) (فِيه): فمه . أي سمعاً منه .

أودعناه من شرفِ مُصطفاه ، وأمين وحْيـه ، وأسْهـنـا به جفونـنا لـتـَّبـعـ فـضـائـلهـ ، وأـعـمـلـناـ فيـهـ خـواـطـرـناـ منـ إـبـراـزـ خـصـائـصـهـ وـوـسـائـلـهـ ، وـيـحـمـيـ أـعـراضـناـ عنـ نـارـهـ المـوـقـدـةـ لـحـمـاـيـتـناـ كـرـيمـ عـرـضـهـ ، وـيـجـعـلـنـاـ مـمـنـ لاـ يـذـادـ<sup>(١)</sup> إـذـاـ ذـيـدـ الـمـبـدـلـ عنـ حـوـضـهـ ، وـيـجـعـلـهـ لـنـاـ وـلـمـنـ تـهـمـمـ بـاـكـتـابـهـ<sup>(٢)</sup> ، وـاـكـتسـابـهـ سـبـبـاـ يـصـلـنـاـ بـأـسـبـابـهـ ، وـذـخـيرـةـ نـجـدـهـاـ<sup>(٣)</sup> يـوـمـ تـجـدـ كـلـ نـفـسـ مـاـ عـمـلـتـ مـنـ حـيـرـ مـخـضـرـاـ<sup>(٤)</sup> [آل عمران : ٣٠] تـهـوـزـ بـهـ رـضـاـهـ ، وـجـزـيلـ ثـوابـهـ ، وـيـخـصـنـاـ بـخـصـيـصـىـ<sup>(٥)</sup> زـمـرـةـ نـبـيـنـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـجـمـاعـتـهـ ، وـيـحـشـرـنـاـ فـيـ الرـعـيلـ الـأـولـ<sup>(٦)</sup> ، وـأـهـلـ الـبـابـ الـأـيـمـنـ ، مـنـ أـهـلـ شـفـاعـتـهـ ، وـنـحـمـدـهـ تـعـالـىـ عـلـىـ مـاـ هـدـىـ إـلـيـهـ مـنـ جـمـعـهـ وـأـلـهـمـ ، وـفـتـحـ الـبـصـيرـةـ لـلـدـرـكـ حـقـائـقـ مـاـ أـوـدـعـنـاـ وـفـهـمـ ، وـنـسـتـعـيـدـهـ - جـلـ اـسـمـهـ - مـنـ دـعـاءـ لـاـ يـسـمـعـ ، وـعـلـمـ لـاـ يـقـعـ ، وـعـلـمـ لـاـ يـزـفـعـ ، فـهـوـ الـجـوـادـ الـذـيـ لـاـ يـخـيـبـ مـنـ أـمـلـهـ . ، وـلـاـ يـتـصـرـ مـنـ خـذـلـهـ ، وـلـاـ يـرـدـ دـعـوـةـ الـقـاصـدـيـنـ ، وـلـاـ يـصـلـحـ عـمـلـ الـمـفـسـدـيـنـ ، وـحـسـبـنـاـ اللـهـ وـنـعـمـ الـوـكـيلـ ، وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ ، وـأـلـهـ وـصـحـبـهـ ، وـسـلـمـ تـسـلـيـمـاـ كـثـيرـاـ<sup>(٧)</sup>.

وـوـقـعـ الفـرـاعـ مـنـ آـخـرـ النـهـارـ ، يـوـمـ الـاثـنـيـنـ ، الثـانـيـ عـشـرـ مـنـ رـجـبـ الـفـرـدـ سـنـةـ (٧٤٤) فـيـ الـمـدـرـسـةـ الـقـيـمـازـيـةـ<sup>(٨)</sup> رـحـمـ اللـهـ وـاقـفـهـ ، عـلـىـ يـدـيـ أـضـعـفـ خـلـقـ اللـهـ

(١) (يـذـادـ): يـدـفـعـ وـيـطـرـدـ.

(٢) (تـهـمـمـ بـاـكـتـابـهـ): اـهـتـمـ وـاعـتـنـىـ بـكـتـابـتـهـ.

(٣) (خـصـيـصـىـ): قال الخفاجي في نسیم الرياض (٤ / ٥٧٦): « مصدر بمعنى الاختصاص ، وهو الذي جزم به السيوطي ، وقيل: إنه متنٌ خصيص بوزن صديق ، وإليه ذهب السخاوي وغيره ، وفسره بأبي بكر وعمر» .

(٤) ويـحـشـرـنـاـ فـيـ الرـعـيلـ الـأـولـ: أـيـ مـعـ السـابـقـيـنـ. وـالـرـعـيلـ: الـجـمـاعـةـ الـقـلـيلـةـ مـنـ الرـجـالـ ، أوـ الـخـيـلـ ، أوـ الـتـيـ تـقـدـمـ غـيـرـهـاـ.

(٥) عـلـىـ هـامـشـ الـأـصـلـ: «نسـخـةـ ، وـهـوـ حـسـبـنـاـ وـنـعـمـ الـوـكـيلـ ، وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ خـاتـمـ الـنـبـيـيـنـ ، وـسـلـمـ كـثـيرـاـ».

(٦) هي مدرسة للأحناف ، بناتها الأمير صارم الدين: قائماز النجمي المتوفى سنة (٥٩٦)هـ. وتقع هذه المدرسة - على ما ححقق العلامة بدران - بالقرب من دار الحديث الأشرفية. ودار

جِرْمًا<sup>(١)</sup> ، وأكثُرُهُمْ جُرْمًا<sup>(٢)</sup> ، محمد بن أحمد بن عبد الملك بن رمضان بن محمود الحاج الحنفي الرومي المليقدوني ، عفا الله عنهم ، وجعل الجنة مثواهم ، ولجميع المسلمين والمسلمات ، برحمتك يا أرحم الراحمين !

\* \* \*

---

=  
الحديث الأشرفية لا زالت معروفة إلى الآن ، في أول سوق العصرونية في دمشق. انظر  
منادمة الأطلال ص (١٩٩-١٩٨).

(١) الجِرم: الجسد.

(٢) (الجُرم): الذنب.

## محتوى الفهارس

- ١- فهرست الآيات القرآنية .
- ٢- فهرست الأحاديث والآثار .
- ٣- فهرست الأشعار .
- ٤- فهرست الأماكن والمعالم والأيام المعرف بها في الحاشية .
- ٥- فهرست الفرق والأقوام والجماعات المعرف بها في الحاشية .
- ٦- فهرست الأعلام المترجمين في الحاشية .
- ٧- فهرست أسماء الكتب المذكورة في المتن .
- ٨- فهرست المصادر والمراجع المعتمدة في التحقيق .
- ٩- فهرست الموضوعات .

# فهرس الآيات القرآنية

حسب ترتيبها في المصحف الشريف

رقم الآية	الصفحة	الصفحة	الصفحة	رقم الآية
الفاتحة (١)				
٢	٨٧٤	الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ	٧١٣	وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ
٦	٦٣	أَهْدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ	١٠٤	يَكْتُبُهَا الَّذِينَ إِذَا نَعَمْتُ عَلَيْهِمْ
٧	٤٧٩، ٦٣	صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ	٧٦٠، ٥١٦	وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ
البقرة (٢)				
١	٧٥	الْعَزَّالِكَ	٨٧٠	فُلُوًّا مَاءْمَانًا بِاللّهِ
٢	٧٥	ذَلِكَ الْكِتَابُ	٤٢٠	فَسَيِّئُكُفِيرُهُمُ اللّهُ
٢٣	٤٦٤	فَأَتُؤْمِنُ بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ	٦٢٤	مَا وَلَنَّهُمْ عَنْ قِيلَبِهِمْ
٢٣	٣٣٥، ٣٢٠	وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ	٢٨٨	لَنَكُونُوا شَهَادَةَ
٢٤	٣٣٥، ٣٢١، ٣٢٠	فَإِنَّمَا تَفْعَلُوا	٢٨٨، ٦٨	وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً
٣٢	٦٦٦	لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْنَا	٢٩٦	وَرَبُّكُنَّ الرَّسُولُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا
٣٤	٧١٣	فَسَجَدُوا إِلَّا إِلَيْهِ	٥٦	كَمَا أَرْسَلْنَا فِيْكُمْ رَسُولًا
٣٥	٦٦٢	وَلَا نَقْرِيَاهُنْدِهَ الشَّجَرَةَ	٢٩٩	وَيَعْلَمُكُمُ الْكِتَابَ
٣٧	٢٢٤	فَلَلَّقَعَ مَادُمْ مِنْ رَيْبِهِ	٥٧٩	أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتُ
٥٥	٤٦٩	لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تُرِيَ	٣٢٣	وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ
٧٨	٦٥١	لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانَىٰ	٨٣٦	وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِخَيْرٍ
٨٨	٣٣٤	فَلَوْمَسَاعِلَفُ	٧٠٧	إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ
٩٤	٣٣٤	قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ	٢٨٤	فَتَلَكَ الرَّسُولُ فَضَلَّنَا
٩٥	٣٣٤	وَلَنْ يَمْنَوْهُ أَبَدًا	٦٤	فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعَرْقَةِ
١٠٢	٧١٢	إِنَّا مَخْنَقُ فَشَنَةً	٦٥٦	وَأَنْظَرْ إِلَى الظَّارِ
١٠٢	٧١٣	وَلَدِكَنَ الشَّيْطَنَ كَفَرُوا	٦٠٧	وَلَنَكَنَ لَيْطَمِينَ قَلْيَ
١٠٢	٧١٢	وَمَا أُنْزَلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ	٦٠٧	أَوْلَامْ تُؤْمِنَ

الصفحة	رقم الآية	الصفحة	رقم الآية
٧٥١	١٤٧	٦٢٨	٢٨٢
٧٥١	١٤٨	٨٧٠	٢٨٥
٦٢٢	١٤٩		آل عمران (٣)
٣٣٠	١٥٤		
١٦٤ ، ٦٧	١٥٩	٨٨٣	٣٠
٧٢٤	١٥٩	، ٢٦٧ ، ٦٣	٣١
٥٦	١٦٤	٥٠٥ ، ٤٩٩ ، ٤٧٩ ، ٤٧٨	٣٢
		٢٦٧ ، ٦٣	
			٤٧٦
			٢٦٧
٦٨	٤١		٣٢
٣٣٠	٤٦	١٩٤	٣٣
٤٨٧	٥٩	١٩٤	٣٤
٥٢١	٦٤	١٤٢	٣٩
٤٧٦	٦٤	٣٠٣ ، ١٩٤	٣٩
٤٧٨	٦٥	١٣٦	٤٥
٧٧٢ ، ٥٤٥		١٩٤	٤٥
٤٩٥ ، ٤٧٦	٦٩	٣٠٣ ، ١٩٤	٤٦
٦٣	٨٠	١٩٤	
٤٧٦		٣٣٥	٦١
٩٦	١١٣	٦٢٤ ، ٨٥	٨١
١٤٧	١١٣	٤٥٨ ، ٣٣٣	٩٣
٦٢٧ ، ٢٩٩		٣٣٣	٩٤
٦٤٩ ، ٩٦	١١٣	٥٩٩	٩٦
٨٥٦ ، ٤٨٩	١١٥	٥٩٩	٩٧
٧٥٣	١٢٣	٣٣٠	١١١
٨٧٠	١٥٠	٤٧٦ ، ٦١	١٣٢
٨٧٠	١٥١	٣٤٢	١٣٨
٤٦٩	١٥٧	٧٥٠	١٤٠
٧١٤	١٥٧	٧٥٠	١٤٢
٦٨	١٦٣	٦٠٣	١٤٤
٨٦	١٦٤	٧٥١	١٤٦

رقم الآية	الصفحة	الصفحة	رقم الآية	
١٦٥	رُسَّلًا مُبَشِّرِينَ	٨٦	أَسْطَرُ الْأَوَّلِينَ	
١٦٦	لَكِنَ اللَّهُ يَسْهُدُ	٨٦	وَلَكِنَ الظَّالِمِينَ يَعَايِثُونَ اللَّهُ يَجْحُدُونَ	
١٧٠	قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِالْحَقِّ	٦٤٣	فَدَنَمْ إِنَّمَا لِي حَزْنُكَ	
	المائدة (٥)		فَإِنْمَّا لَا يَكْذِبُونَكَ	
			٢٥	أَسْطَرُ الْأَوَّلِينَ
			٣٣	وَلَكِنَ الظَّالِمِينَ يَعَايِثُونَ اللَّهُ يَجْحُدُونَ
			٣٣	فَدَنَمْ إِنَّمَا لِي حَزْنُكَ
			٣٣	فَإِنْمَّا لَا يَكْذِبُونَكَ
			٣٤	وَلَقَدْ كَذَبَتْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ
			٣٥	وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمِعَهُمْ
			٣٨	مَافِرَطَنَا فِي الْكِتَابِ
			٥٢	وَلَا تَنْظُرُ الَّذِينَ يَدْعُونَ
			٥٧	يَقْصُصُ الْحَقَّ
			٥٧	يَقْصُصُ الْحَقَّ
			٧٥	وَكَذَلِكَ تُرِي إِبْرَاهِيمَ
			٧٦	هَذَا رَبِّي
			٧٧	لَئِنْ لَمْ يَهْدِ فِي رَبِّ
			٨٤	وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ
			٨٥	وَرَّكَبَيَا وَيَحْيَى وَعِيسَى
			٨٦	وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ
			٨٧	وَمِنْ أَبْوَابِهِمْ وَذُرِّيَّتِهِمْ
			٨٨	ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ
			٨٩	أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ
			٩٠	أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ
			٩١	قُلْ اللَّهُ
			١٠٣	لَا تُذْرِكُهُ الْأَبْصَرُ
			١١٤	أَفَنَيْرَ اللَّهُ أَبْتَغَى حَكْمًا
			١١٦	فَلَمْ تُطِعْ أَكْثَرُهُمْ فِي الْأَرْضِ
			١٢١	وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَيُؤْخُونَ
	الأعراف (٧)			
			٢١	إِنِّي لِكُلِّ أَيْمَنِ النَّصِيرِ
			٢٢	أَرَأَتْكُمْ أَعْنَانَ تِلْكَانَ الشَّجَرَةِ
			٢٣	رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا
	الأنعام (٦)			
			٢٩٥	فَقَدْ كَذَبُوا بِالْحَقِّ
			٦٠٣	وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَكَانًا
			٨٤	وَلَقَدْ أَسْهَبْنَاهُ بِرُشْدٍ مِنْ قَبْلِكَ

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٢٥	فِيهَا حَسِيْوَنَ	٨٢٢	قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنْتَهُوْ
٨٩	قَدْ أَفْرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا	٧٩٠	لِيَهُمْ لَكَ مَنْ هَلَكَ
٩٥	فَأَخْذُ شَهْمَ بَغْتَةً	٦٣٧	وَإِذْنَنَ لَهُمُ الشَّيْطَنُ
١٤٣	لَن تَرَوْنِ	٩٠	هُوَ الَّذِي أَلْذَكَ
١٤٣	وَلَكِنْ أَظْرَأَ إِلَى الْجَبَلِ	٢٦٨	يَأْيَا إِنَّمَا حَسِبَكَ اللَّهُ
١٤٣	فَلَمَّا جَعَلَ رَبِّهُ	٦٨٩	مَا كَانَ لَيْتَ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى
١٤٣	بَثَتْ إِلَيْكَ	٦٨٩	رُبِّدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا
١٤٤	إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ	٦٨٩، ٦٨٤	لَوْلَا كَتَبَ مِنَ اللَّهِ
١٥٧	الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ	٧٩٠	فَكُلُوا مِمَّا أَغْنَمْتُمْ
١٥٨	قُلْ يَأْتِيَنَّا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، ٦٧	السورة (٩)	
١٥٨	فَعَامِلُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ	٨٢٢	وَإِن دَكْنُوا أَيْمَنَهُمْ
١٩٠	فَلَمَّا آتَاهُمَا صَلِحَّا	٣٣٠	فَتَلَوُهُمْ يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ
١٩٩	خُذُ الْعَفْوَ	٣٠٣	يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ
١٩٩	وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهَلِيَّاتِ	٤٩٢	قُلْ إِنْ كَانَ أَبَاكُوكَمْ
٢٠٠	وَلَمَّا يَزَغَ عَنْكَ	٢٨٧	لِيُظْهِرُهُمْ عَلَى الَّذِينَ كَلَّهُ
٢٠٦	إِنَّ الَّذِينَ عَنْدَ رَبِّكَ	٣٢٨، ٢٨٧	هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ
٧	الأنفال (٨)	٣٣٠	لَا نَنْصُرُهُ فَقَدْ صَرَّهُ اللَّهُ
٩	وَإِذَا يَعْدُكُمُ اللَّهُ	٦١٩	فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ
١٠	إِذَا تَسْتَغْيِيْسُونَ رَبِّكُمْ	٦٨٨، ٦٨٤، ٦٩	عَفَا اللَّهُ عَنْكَ
١٢	وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشَرَّى	٣٠٢	يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ بِالْمُؤْمِنِينَ
١٧	إِذَا يُوحِي رَبِّكَ	٧٧٣	وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ
١٩	فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَاتَلَهُمْ	٧٧٣	وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهَ
٣٠	وَإِذَا يَمْكُرُكَ	٧٧٣	وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّمَا
٣١	لَوْنَشَاءَ لَقُلْنَا	٧٧٣	لَا تَعْنِدُوا فَقَدْ كَفَرُوكَ
٣٣	وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ	٧٨٣	يَأْيَا إِنَّمَا جَهَدَ الْكُفَّارَ
٣٣	وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَعْذِبَهُمْ	٧٨١، ٧٧٨	يَخْلُقُوكَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا
٣٤	وَمَا لَهُمْ أَلَا يَعْذِبُهُمْ	٥٠٨	وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُثُونَ
		٥٨١	وَالسَّتِيقُونَ الْأَوْلُونَ ٥٣٥

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
١٠٣	٥٧٩	٦٠٩	١٠٩ فَلَا تُكَفِّرْ فِي مَرْيَةٍ
١٠٨	٥٩٢	(١٢) يُوسُف	٦٢٩ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ، لَمْ يَنْعَلِمْ الْعَنَفِيلِينَ
١١٧	٧٠٧	٣	٦٩٦ أَرْسَلْنَا مَعَنَا غَدَأَنْزَعَ وَنَلْعَبْ
١٢٨	٢٩٥	١٢	١٤٤ وَأَوْجَعْنَا إِلَيْهِ لَنْتَنَتَهُمْ
١٢٨	٢٩٥، ٢٩٠، ١٦٦، ٥٥	١٥	٦٩٧ وَعَلَقْتَ الْأَبْوَابَ
٢	٦٨	٢٣	٦٩٦، ٦٨٥ وَلَقَدْ هَمَتْ بِهِ
٢	٢٨٨	٢٤	٦٩٤ كَذَلِكَ لَتَصْرِيفَ عَنْهُ الْشَّوَّةَ
٧	٦٢٩	٢٤	٦٢٨ إِنَّ الَّذِينَ هَا فِي ضَلَالٍ شَيْءٌ
١٤	٧٤٩	٣٠	٦٩٧ وَلَقَدْ رَوَدْنَاهُ عَنْ نَسِيْهِ
٢٥	٣٠١	٣٢	٧٠٤ أَذْكُرْنَاهُ عَنْ دَرَبِ الْأَسْلَمِ
٣٨	٤٦٤، ٣٢٠	٤٢	٦٤١، ٦٤٠ فَأَنْسَنَهُ الشَّيْطَانُ
٩٤	٦٠٩، ٦٠٨	٤٢	٦٩٦ وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي
٩٥	٦٠٨	٥٣	١٩٥ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى حَرَازِيْنَ الْأَرْضِ
٩٨	٦٠٩	٦٩	٧٤٨ إِنِّي أَخْوَكَ
١٠٤	٦٠٩	٧٠	٧٤٩ أَيْتَهَا الْبَيْرِ إِنَّكُمْ لَسَرَّقُونَ
١٠٦	٦٢١	٧٦	٦٣٤ وَقَوْقَ كُلُّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِ
١٠٨	٢٩٥	٧٦	٧٤٨ كَذَلِكَ كَذَلِكَ يُوسُفَ
٩٨	٦٥٣	٨٠	٣٢٢ فَلَمَّا أَسْتَيْشُوا مِنْهُ
١٣	٣٢٠	٨٢	٢٣٧ وَسَلَ الْفَرِيْةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا
٣٧	٦٨٦	٩٢	١٥٣ لَا تَنْتَرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ
٤٠	٧٠١	٩٥	٦٢٧ إِنَّكَ لَهُ صَلَالِكَ الْقَدِيرُ
٤٤	٣٣٨، ٣٢٣	١٠٠	٦٣٨ مِنْ بَعْدِ آنَ نَزَعَ الشَّيْطَانُ
٤٥	٦٢٠	١١٠	٦١١ حَقَّ إِذَا أَسْتَيْقَسَ الرَّسُولُ
٤٦	٦٢١، ٦٢٠		(١٢) الرعد
٤٧	٦٨٥		
٨٨	٦٩٦	٢٥	٧٤٧ أُولَئِكَ لَهُمُ الْغَنَّةُ
		٢٨	٦٥ أَلَا يَنْكُحُ اللَّهُ نَظَمَنُ الْقُلُوبَ

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
(الإسراء (١٧)		(ابراهيم (١٤)	
٢٢٧ شَبَّحْنَاهُ الَّذِي أَسْرَى بِعَنْدِهِ ٢٤٢ ، ٢٣٨	١	٤ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانَ قَوْمِهِ ٢٢١ ، ٩٥	
٢٩٨ ، ١٩٤ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا سَكُورًا ٧٤٧ وَلَنْ أَسْأَمْنَاهُ ٢٨٤ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ الْأَنْتَقَنَ ٢٤٢ ، ٢٣٧ وَمَا جَعَلْنَا الْأُثْرَيَا	٣ ٧ ٥٥ ٦٠	٧ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَكُمْ ١٣ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِرْسِلْهُمْ ٣٥ وَاجْتَبَيْ وَيَقِنَ	
٤٦ وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى ٦٤٨ ، ٦٤٤ وَلَنْ كَادُوا يَقْتُلُونَكَ ٦٤٤ ، ٦٢١ ، ٧٠ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَكَ ٦٣٨	٧٢	(الحجر (١٥)	
٦٢١ إِذَا لَأَذْفَنَكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ ٦٤٧ ، ٦٢٢	٧٣	٩ إِنَّا نَخْشَى زَلَّنَا إِلَيْكَ ٧٤ لَعْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكَرٍ يَهُمْ بَعْمَهُونَ ٩٤ وَلَقَدْ أَثْبَتَنَا سَبْعًا ٧٥ وَقُلْ إِنَّمَا أَنَا النَّذِيرُ ٣٢٢ ، ٨٤	
٢٦٩ عَسَى أَنْ يَعْتَكَ رَبُّكَ مَقَامًا ٣٧٦ جَاءَ الْحُقُوقُ وَزَهَقَ الْبَطْلُ ٢٦٩ كُلُّ يَعْمَلٌ عَلَى شَاكِلَيْهِ ٣٢٠ قُلْ لَئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْأَيْشُ ٦٠٤ قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلِئَكَةٌ	٧٩ ٨١ ٨٤ ٨٨ ٩٥	٧٢ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئَ بِنَسْكِ ٨٧ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِنُ ٩٥ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئَ بِنَسْكِ ٩٦ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ٩٧ وَلَقَدْ تَعْلَمَ أَنَّكَ يَضْيقُ	
(الكهف (١٨)		(النحل (١٦)	
٨٣ فَلَعَلَكَ بَيْخُونَقَسَكَ عَلَى مَائِرِهِمْ ٦١٦	٦	١٨ وَلَنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ ٤٠ إِنَّمَا قَوْنَا لِشَفَعَةٍ ٤٤ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ٤٤ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ ٨٩ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ ٩٠ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْمَعْدُلِ ١٠٣ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ	
٦٤٠ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَنَةٍ ٦٤٠ وَمَا أَنْسَنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ ٦٦ وَعَلَمْنَاهُ مِنَ الدُّنْدُنَ عِلْمًا ٦٣٤ هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنَ ١٩٦ قَالَ سَتَجْدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا ٢٢٥ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا ٦٦٧ ، ٢٢٥ وَمَا فَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِي ٦٠٣ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مُثْلُكُمْ	٦٤ ٣٠٦ ٦٠ ٦٣ ٦٥ ٦٦ ٤٤٩ ٦٥٥ ٦٧٤ ١١٠	٤٤ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ٤٤ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ ٨٩ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ ٩٠ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْمَعْدُلِ ١٠٣ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ ١٠٥ إِنَّمَا يَقْتَرِي الْكِتَابَ ١٢٣ أَنْ أَتَيْتَ مَلَةً إِبْرَاهِيمَ ١٢٦ وَلَئِنْ صَرَبْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ	

رقم الآية	الصفحة	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
١	كَيْعَصَ	٨٩	مِرِيمٌ (١٩)	١
١١	فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَيَحْمُوا	٣١٢		
١٢	وَإِنَّتُمْ لِلْحُكْمِ صَاحِبُّا	١٤١		
١٢	يَسْعَى خَذَ الْكِتَابَ	١٩٤		
١٣	وَحَنَّا مِنَ الدُّنْيَا	١٩٤		
١٤	وَبَرَّا بِوَالدَّيْهِ	١٩٤		
١٥	وَسَلَّمَ عَلَيْهِ يَوْمَ وِلَادَةِ	١٤٢		
٢٤	الْأَخْزَفِ	٤٠		
٢٤	مِنْ تَصْنَهَا	١٤٢		
٣٠	إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ	٦٢	١٩٤، ١٤٢	
٣١	وَجَعَلَنِي مُبَارِكاً	٦٣	١٩٤	
٥١	إِنَّهُ كَانَ مُخَلَّصًا	٦٤	١٩٥	
٥٤	إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ	٧٤	١٩٥	
٥٥	وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ	٧٩	١٩٥	
٥٧	وَرَعَنَّهُ مَكَانًا عَلَيْهَا	٨٧	٢٢٨	
٦١	(٢٠) طه	٨٧		
٦٢	طه	٨٢		١
٦٣	مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَعَ	٨٣، ٨٢		٢
٦٣	لَا تَذَكَّرْ لِمَنْ يَخْشَى	٨٣		٣
٦٤	تَزَكِّلَا مِنْ حَلَقِ الْأَرْضِ	٨٣		٤
٦٥	أَكَادُ أَخْفِيَهَا	٦٤٩		٥
٦٥	وَفَتَنَكَ فَنَوْنَا	٧٩٨		٤٠
٦٤	لَمْ يَرِدْكَ أَوْ يَخْشَى	٨٠٩		٤٤
٦٦	لَا تَخَافَا	٦٢٢		٤٦
٦٦	وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ	٦٩٢		١١٥
٦٦	وَلَمْ يَحْدِهِ عَزْمًا	٦٩٢		١١٥
٦٧	إِنَّ هَذَا عَدُولَكَ وَلِزَوْجِكَ	٦٩٢		١١٧
٦٧	وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغُوْنَى	٦٨٤، ٢٩٦		١٢١
٦٨	وَفِي هَذَا لِكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا	٧٨	٧٠٣، ٦٩٣	

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٩٦	أَدْفَعْ بِأَتَىٰ هِيَ أَحَسَنُ	(٢٣)	المُؤْمِنُونَ
١٥	وَخَسِبُونَهُ هُنَّا	١٦٤	٨٧
١٦	وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ	٧٥	وَلَا تُخْرِفُنِي يَوْمَ يَعْثُرُونَ
١٧	يَعِظُكُمُ اللَّهُ	٧٦	قَالَ أَفْرَغَ يَسْرَ مَا كُنْتُ تَعْبُدُونَ
٢٢	وَلَعِقْفُوا وَلَصِفْحُوا	٧٧	أَنْتُمْ وَإِبْرَاهِيمُ الْأَقْدَمُونَ
٣٥	اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ	١٠٧	وَلَعِنْهُمْ عَلَوْتِي
٣٥	يَكَادُ زَيْتَهَا يَطْغِي	٢١٩	إِنِّي لِكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ
٤٣	يَشَاءُ يَكَادُ سَنَابَرْقِيدِ	٧٦	وَتَقْبَلُكَ فِي السَّدِيقِينَ
٥٢	وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ	(٢٧)	النَّمَلُ
٥٤	وَإِنْ تُطْلِعُوهُ تَهَدُوا	١٤	وَجَحَّدُوا بِهَا وَأَسْتَيْقَنْتُهَا أَنْفُسُهُمْ
٥٥	وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ أَمَنُوا مِنْكُمْ	٧٦	إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَفْصُلُ
٦١	فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتَنَا	(٢٨)	الْقُصُصُ
٦٣	لَا يَجْعَلُوا دُعَائَةَ الرَّسُولِ	٧	وَأَرْجِعْنَا إِلَيْنَا أُمُّ مُوسَىٰ
٤٠	٤٧٦	٣٢٣، ٣١٣	وَلَتَابَعَ أَشْدَمُ
٤٨	٣٢٩	١٤٤	فَوَدَرَ مُوْسَىٰ
٤٩	٥٠٠	٦٨٥	هَذَا مِنْ عَلَى الشَّيْطَنِ
٥١	٥١٤، ٥١٢	٦٩٨، ٦٤٠	ظَلَمْتُ نَفْسِي فَأَغْفَرْ لِي
٥٦	٧٦٢، ٥٨٢	٦٩٨	إِنْ شَرَّ مِنْ أَسْتَجَرَتِ الْقَوْىٰ
٥٧	٤٨٩	١٩٤	سَتَجَدُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ الصَّابِرِينَ
٢٠	فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يُحَالِفُونَ	(٢٩)	العنكبوت
٢٠	إِنَّكُمْ أَقْرَبُنَّ	٣٢١	فَكُلُّا أَخْذَنَا بِذَلِيلِهِ
٥٩	وَمَا أَرْسَلْنَا فَبِكُمْ مِنَ الْمُرْسَلِينَ	٤٠	٤٤٩
٤	الْرَّحْمَنُ فَسَلَّمَ بِهِ خَيْرًا	٤٨	وَمَا كُنْتَ تَنْلُو مِنْ قَبْلِهِ
٤	إِنْ شَاءَ نَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُلَائِكَةِ	٥١	أَوْلَئِكَ يَكْفِهُمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا
٢٠	قَالَ فَعَلَّمْنَاهُمَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الْمُصَلِّينَ	(٣٠)	الروم
٢١	فَوَهَّبَ لِي رَبِّ حَكْمًا	٣	وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِيْبِهِمْ سَكَيْلِيْوَنْ
٧٠	إِذَا قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ	٧	يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
٨٢	وَالَّذِي أَطْمَعَ أَنْ يَغْفِرَ لِي	٥٨	وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
١٦٠	إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يَقُولُونَ عَنِ النَّبِيِّ وَمَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ ٢٢٦	٥٣	لَقَمَانٌ (٣١) وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ
٦٣ ، ٥٤٤ ، ٩٠ ، ٨٩	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ ٥٦	١٤٨	السجدة (٣٢) فَلَا تَقْعُمْ نَفْسَكَ مَا أَخْفَى
٥٦٣	صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا سَلِيمًا ٥٨٥ ، ٥٨١	٦٣٤	الأحزاب (٣٣) أَتَيَ اللَّهَ وَلَا تُطِعْ الْكُفَّارَ
٧٨٦ ، ٧٧١	إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهَ ٧٧٢	٥٧	٦٢٣ ، ٦٢٢ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ
٧٨٢ ، ٧٧٢	فَقَدِ احْتَمَلُوا بِهِنَّا ٧٨٢ ، ٧٧٢	٥٨	٣٠٠ ، ٩٥ وَأَنْوَجَهُوا أَنْهَمُهُمْ
٤٧٧ ، ٨٦	لَئِنْ لَّرَبِّنَاهُ الْمُنْتَفَعُونَ يَنْأَيْنَا أَطْعَنَا اللَّهَ ٤٧٧	٦٠	٥٢٧ وَلَذِ أَحَدَنَا مِنَ النَّيْنِ مِشَقَهُمْ
٤٧٧	يَوْمَ قُلْبُ وُجُوهُهُمْ فِي الْأَنَارِ يَنْأَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ مَاءَذُوا	٦١	٦٢٤ ، ٢٩٩ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُشْوَةٌ
١٩٤	مُوسَى	٦٢	٤٧٩ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا
سبأ (٣٤)		٦٦	٥٣٥ ، ٥١٠ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرِّجَسَ
١٩٧	وَأَنَّا لَهُ الْمَحْدِيدَ	٦٦	٥٢٨ ، ٥٢٧ ، ٢٦٨ ، ٢١٤ ٧٢٩ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ
١٩٧	أَنِ اعْمَلْ سَيِّغَتِي	٦٦	٧٢٨ وَلَذِنَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ٧٣٢ وَعَنْشَى النَّاسَ وَاللهُ أَحَقُّ
٨٥٩	وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هَذِي	٢٤	٧٢٩ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَقْعُولاً ٧٣١ لِكَ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَجَّ
٩٥	وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ	٢٨	٧٣١ ، ٧٣٠ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَاجٍ ٧٣٠ سُشَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ حَلَّوْا
٢٢١	٤٩	٢٨٨ وَخَاتَمَ النَّبِيُّنَ	٤٠
٣٧٦	قُلْ جَاءَ الْمُقْ	٥١	٧٣١ مَا كَانَ مُحَمَّدُ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ
٣٢٣	وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزِعُوا	٥١	٥٧٩ هُوَ الَّذِي يُصْلِي عَلَيْكُمْ ٤٥ يَنْأَيْهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا
فاطر (٣٥)		٤	٢٩٦ ، ٦٦ ، ٦٥ وَدَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ يَادِيْهِ
٨٤	وَإِنْ يُكَبِّرُوكَ فَقَدْ كُذِبَتْ	١٠	٣٠١ ، ٦٥ ، ٥٩ وَسَرَاجًا مُثِيرًا
٤٨٨	وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ	٢٤	٢٩٦
٨٥٠	وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَّا		

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٦٩٥	قالَ لَهُدَّ ظَلْمَكَ يُسْوَالُ بِعَيْنَكَ ٢٤	٢٤	بِسْ (٣٦)
٦٩٤ ، ٦٨٥	وَظَنَّ دَاوِدُ ٢٤	٧٣	يَسٌ ١
٦٩٤ ، ٦٨٥	فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ ٢٥	٧٤ ، ٧٣	وَالْقَرْآنُ الْحَكِيمُ ٢
١٩٥	نَعَمْ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَابٌ ٣٠	٧٤	إِنَّكَ لَمِنَ الْمَرْسَلِينَ ٣
٦٩٩ ، ٦٨٦	وَلَقَدْ فَتَنَّا سَلَمِيْنَ ٣٤	٤٣٩	إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ ٨
٧٠٠ ، ٤٥٥	رَبِّ أَغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا ٣٥	٤٣٩	وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَكَانًا ٩
٧٠٥	فَسَخَنَاهُ الْرِّيحُ ٣٦	٧٥٨	مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً ٤٩
٧٠٥	وَالشَّيَاطِينُ كُلُّ شَيْءٍ ٣٧	٧٥٨	فَلَا يَسْتَطِعُونَ ٥٠
٧٠٥	وَأَخْرِينَ مُفَرِّنَينَ ٣٨	٣٤١	قُلْ يَعْصِيْهَا الَّذِي أَشَأَهَا ٧٩
٧٠٥	هَذَا عَطَافُنَا ٣٩	٣٤٠	أَوْلَى نَسْ أَلَّا خَلَقَ السَّمَوَاتِ ٨١
٧٠٥	وَإِنَّ لَمْ عَنَّنَا أَنْزَلْنَ ٤٠		الصَّافَاتُ (٣٧)
٦٣٩	أَنَّ مَسْنَى الشَّيْطَانِ ٤١		
١٩٤	إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا ٤٤	٦٤٠	طَلَعَهَا كَانَهُ رُؤُوسُ الشَّيْطَانِ ٦٥
١٩٥	وَأَذْكُرْ عِنْدَنَا ٤٥	٨٧	فَوَلَّتْ مِنْ شَيْغِنِهِ لِأَنَّهُمْ ٨٣
١٩٥	إِنَّا حَاضَرْتُمْ بِحَالَةٍ ٤٦	٦٢٥	إِذْ جَاءَ رَبِّهِ يَقْلُبُ سَلَيمٍ ٨٤
١٩٥	وَلَيَقْتُمُ عِنْدَنَا لِمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ ٤٧	٦٦٣	إِنِّي سَقِيمٌ ٨٩
	الزمر (٣٩)	١٩٥	فَبَشَّرْنَاهُ بِغَلَمٍ ١٠١
٦١٠	مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيَقْرِبُونَا ٣	١٩٥	سَتَجْدِيْنَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ١٠٢
٣٣٦	لَقَسَرُ مِنْهُ جُلُودُ ٢٢	٦٩٤ ، ٦٩٣ ، ٢٨٤	إِذْ أَبْقَيْنَا إِلَى الْفَلَكِ ١٤٠
٦٤	وَاللَّهِ جَاءَ بِالصَّدْقِ ٣٣	٦١٧	فَبَنَدَثَهُ بِالْعَرَاءِ ١٤٥
٦٤	لَهُمْ مَا يَسْأَمُونَ وَنَعْدَرُهُمْ ٣٤	٦١٧	وَأَلْبَسْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً ١٤٦
٤٣٣ ، ٩٠	أَلِيْسَ اللَّهُ يُكَافِيْ عَبْدَمُ ٣٦	٦١٧	وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ مِائَةَ أَلْفٍ ١٤٧
٦٢١ ، ٦٠٩	لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِيْجَبْتَ عَمَّكَ ٦٥	٧١٠	وَمَا يَنْتَ إِلَّا لَهُ مَقْامٌ ١٦٤
٦٢٣		٧١٠	وَلَيَأْنَحْنَ الصَّابِرُونَ ١٦٥
	غافر (٤٠)	٧١٠	وَلَيَأْنَحْنَ الْمُسْتَحْوِنَ ١٦٦
٢٦٠	لِمِنَ الْمُلْكِ الْيَوْمِ ١٦		صَ (٣٨)
	فصلت (٤١)	٦٩٤ ، ١٩٥	إِنَّهُ أَوَّلُ ١٧
٣٣٧	حَمَ ١	١٩٥	وَشَدَّدْنَا مُلْكَهُ ٢٠
٣٣٧	تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ٢	١٣٥	إِنَّ هَذَا أَخْيَ ٢٣

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٣	كَتَبْ فُصِّلَتْ هَامِنْتُهُ	٣٣٧	الزخرف (٤٣)
٤	بِشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكَرْهُمْ	٣٣٧	حقَّ جَاءَهُمُ الْحُقْقُ
٥	وَقَالُوا لَهُ مُنَافِقًا كَيْنَتُهُ	٣٣٧، ٣٢١	وَسَلَّمَ مَنْ أَرْسَلَنَا إِنَّكَ بِكَ
٦	قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مُّكَلُّمٌ يُوحَى إِلَيَّ	٣٣٧	أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ
٧	الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ الزَّكَوَةَ	٣٣٧	الدُّخَانُ (٤٤)
٨	إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُنَّ	٣٣٧	وَلَقَدْ فَتَنَّا بَلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ
٩	آخِرُ عَدُمْ مُسْتَوْنَ	٣٣٧	أَنَّ آدَمَ إِنَّ
١٠	وَحَعَلَ فِيهَا رَوَسَى	٣٣٧	وَلَقَدْ أَخْرَجْنَاهُمْ عَلَى عَلَيْهِ
١١	مِمْ أَسْتَوْنَهُ إِلَى السَّلَامَ	٣٣٧	الْأَحْقَافُ (٤٦)
١٢	فَضَّلَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ	٣٣٧	وَمَا آذِرِي مَا يَقْعُلُ فِي
١٣	فَإِنْ أَغْرِصُوهَا فَقُلْ أَنْذِرْنَكُو	٣٣٧	وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرَا
١٤	لَا سَمَعُوا لِهَذَا الْقُرْءَانِ	٦٥٢، ٣٢١	فَاصِرَ كَمَا صَدَرَ
١٥	أَدْفَعْ بِإِلَيْهِ هَيْ أَحْسَنُ	٧٠٨، ٣٢٣	مُحَمَّدُ (٤٧)
١٦	وَلَئِنْهُ لِكَنْبُ عَزِيزٌ	٨٧٣	وَاسْتَغْفِرْ لِذَلِيلَكَ
١٧	لَا يَأْيِهِ الْبَطْلُ	٨٧٣، ٣٣٩	وَلَنْبُلُونَكُمْ حَتَّى تَعْلَمُ
١٨	أَيْنَ شَرَكَائِي	٦٢٥	الفتح (٤٨)
١٩	الشُورى (٤٢)	١	إِنَّا هَنَّا لَكَ فَتَحَمِّيْنَا
٢٠	لَيْسَ كَمِيلِهِ شَفَعَ	٢	وَهِدِيكَ صَرَاطَ مُسْتَقِيمَا
٢١	شَعَ لَكُمْ مِنَ الَّذِينَ	٣٠٥	٢٦٨، ٢٢١
٢٢	إِلَّا الْمُوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى	٦٧٤	لِغَفَرَلَكَ اللَّهُ
٢٣	فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يَعْتَمِمُ	٥٦	٩٠
٢٤	وَلَمَنْ صَدَرَ وَعَفَرَ	٦٢٣، ٦٢٢	وَرَبِّنَرَكَ اللَّهُ
٢٥	وَمَا كَانَ لِشَرِّ إِنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا	١٤٨	٩٠
٢٦	٢٣٧، ٢٣٧	٩٠	هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ
٢٧	فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يَعْتَمِمُ	٥	لِتَخَلَّلَ الْمُؤْمِنَينَ
٢٨	وَلَمَنْ صَدَرَ وَعَفَرَ	٦	وَيَعْدَبَ الْمُتَفَقِّينَ
٢٩	وَلَئِنْكَ لَهَدِي إِلَى صَرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ	٧	وَلَلَّهِ جُنُودُ أَسْمَوَاتٍ
٣٠	وَكَذَلِكَ أَوْجَنَّا إِلَيْكَ رُوحًا	٨	إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا

رقم الآية	الصفحة	الصفحة	رقم الآية
٩	لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ	٩١، ٩٠	الصفحة رقم الآية
(٥٢)	الطور	(٥٣)	النجم
٣٣٦	أَمْ حَلَقُوا مِنْ عَيْنِ سَقَىٰ	٣٥	٥١٢، ٤٧٢
٣٣٦	أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ	٣٦	٩٠
٣٣٦	أَمْ عِنْدَهُمْ حَزَابٌ رَّبِّكَ	٣٧	٤٧٢
٤٣٣، ٨٤	وَاصْبِرْ لِحَكْرِ رَّبِّكَ	٤٨	٥٣٥
			﴿لَمَدَرَخَ اللَّهُ عَنِ الْمُقْرِبِينَ﴾
			١٨
			وَهُوَ الَّذِي كَفَ أَيْدِيهِمْ
			٢٤
			لَوْ تَرَيْلُوا
			٢٥
			لَتَدْخُلُنَّ الْسَّجِدَ الْحَرَامَ
			٢٧
٢٢٧، ٧٨، ٧٦	وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ	١	٣٢٨
٢٢٧، ٧٨	مَاضِلٌ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ	٢	٣٣٢
٦٤٣، ٢٢٧، ٧٨	وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَىٰ	٣	٥٣٤
٦٤٣، ٢٢٧، ٧٨	إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ	٤	٥٣٧
٢٢٧، ٧٨	عَلَمَهُ شَدِيدُ الْفُوْىٰ	٥	
٢٢٧، ٧٨	ذُو مَرْقَفٍ فَاسْتَوْىٰ	٦	
٢٢٧، ٧٩	وَهُوَ بِالْأَفْقِ الْأَعُلَىٰ	٧	يَكِيْلُهُمَا الَّذِينَ أَمْتَنُوا لِأَنَّهُمْ مُّؤْمِنُوا
٢٠٥، ٢٢٧، ٧٩	ثُمَّ دَنَافَدَلَ	٨	يَكِيْلُهُمَا الَّذِينَ أَمْتَنُوا لَا تَرْفَعُوا
٢٠٥، ٢٢٧، ٧٩	فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ	٩	١١٥، ٥١٢
٢٦٨			٥١٢
٢٥٣، ٢٢٧، ٧٩	فَأَوْسَحَ لِلَّهِ عَبْدِهِ	١٠	إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُبُونَ
٢٥٣، ٢٢٧، ٧٩	مَا كَذَبَ الْفَوَادُ	١١	إِنَّ الَّذِينَ يُمَادُونَكَ
٢٣٤، ٢٢٧، ٧٩	أَفَتُرُوهُمْ بِعَلَىٰ مَا يَرَىٰ	١٢	٥٢٠، ٥١٥، ٥١٢
٢٤٧			٥٢٠، ٥١٥، ٥١٢
٢٣٤، ٢٢٧، ٧٩	وَلَقَدْ رَأَاهُ تَزْلَهَ أُخْرَىٰ	١٣	إِنَّ الَّذِينَ يَعْصُمُونَ
٢٤٧			٥٢٠، ٥١٥، ٥١٢
٢٢٧، ٧٩	عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَكِبِ	١٤	إِنَّ الَّذِينَ يُمَادُونَكَ
٢٢٧، ٧٩	عِنْدَهَا جَنَّةُ الْأَوَّلَىٰ	١٥	٦٦٤
٢٢٣، ٢٢٧، ٧٩	إِذَا يَعْشَى السِّدْرَةَ	١٦	إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ لِحَوْةٍ
٢٤٥، ٢٣٩، ٢٢٧، ٧٩	مَازِعَ الْبَصَرِ	١٧	وَجَعَلْنَاكَ شَعُورًا
٤٥٢، ٢٢٧، ٧٩	لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ مَا يَنْتَهِ رَبِّهِ	١٨	١٠
٦٤٤	أَفَرَبِّ يَمِ الْكَتَ وَالْمَزَىٰ	١٩	قُلَّ الْمُغَرَّصُونَ
٦٤٤	وَمَنْزَةُ الْثَّالِثَةِ الْأُخْرَىٰ	٢٠	٥٢
			كَذَلِكَ مَا أَنَّ الَّذِينَ مِنْ قِيلِهِمْ
			٥٤
			فَوْلَ عَنْهُمْ
			٥٤
			فَمَا أَنَّ يَمَلُومِ

رقم الآية	الصفحة	الصفحة	رقم الآية
٢١	لَوْأَنَزَلْنَا هَذِهِ الْقُرْآنَ الْجُمُوعَةَ (٦٢)	٢١	أَكُمُ الْذِكْرُ وَلَهُ الْأَعْنَفَ الْقَمَرَ (٥٤)
٢	هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمْمَاتِ الْمُنَافِقُونَ (٦٣)	٣٤٦ ، ٣٤٤	أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَإِنْ يَرَوْا إِلَيْهِ وَلَقَدْ يَسِّرَنَا الْقُرْآنَ سَهِّلَهُمُ الْجُمُوعَ
١	إِذَا جَاءَكَ الْمُنَتَّقُونَ فَتَلَهُمُ اللَّهُ وَلَلَّهُ الْعَزَّةُ وَرَسُولُهُ الْتَّغَابَنَ (٦٤)	٣٤٤	١
٤	فَلَمَّا مُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنْتُرُ إِنَّكَ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ الْتَّحْرِيمَ (٦٦)	٣٤٢	٢
٨	لَمْ يُخْرِمْ مَا أَحْلَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَمْ تَظْهِرَا عَلَيْهِ لَا يَصُونُ اللَّهُ مَا مَأْتَهُمْ يَوْمَ لَا يُخْرِزِي اللَّهُ الَّذِي وَلَمْ تَظْهِرَا عَلَيْهِ الْمُلْكَ (٦٧)	٣٣٠	١٧
١	يُبَلُّوكُمْ أَيْكُمْ أَحَسْنُ عَمَلاً الْقَلْمَ (٦٨)	٧٧٣	٤٥
٤	٢	٥٠٣	٥٦
٦	٣	٦١	الْحَدِيدَ (٥٧)
٨	٤	٥٨	لَا يَمْشُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ فَسَلَّمَ اللَّهُ كَمِنْ أَحَبَّ الْمَيْدِينَ الْمُجَادَلَةَ (٥٨)
٧٩	٧١٠	٧١٠	٩١
٩١	٧١٠	٧١٤	٤١
٧٩	٧٣٢	٧١٤	٢٧
٧٩	٩٠	٧١٤	٩
٧٩	٢٦٨	٧١٤	٨
٧٩	٤٥١	٧١٠	١٠
٧٩	٧٥٠	٥٨	١٧
٨	٧٥٠	٣٣٠	٤٥
٨	٨١	٣٣٠	١
٦	٨١	٥٣٧	٢
٧	٨١	٥٣٧ ، ٤٧٦	٣
٧	١٤١ ، ٨١	٦٤٣	٤
٨	٢٩٧	٨٨٠ ، ٥٣٧ ، ٥٣٧	٥
٩	٨٢ ، ٨١	٨٨٠ ، ٤٩٩	٦
١٠	٨٢ ، ٨١	٨٨٠ ، ٥٣٧	٧
٨	٨٢ ، ٨١	٨٨٠ ، ٥٨١	٨

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٨	فَلَا تُطِعُ الْمُكَذِّبِينَ	٢	يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ	٣٤٠	
٩	وَدُوا لَوْدَهُنْ	٢٦	عَذِيلُ الْغَيْبِ	٧٢٦	
١٠	وَلَا تُطِعُ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينَ	٢٧	إِلَامَنْ أَرْضَنِي	٧٢٦	
١١	هَذَاهُ شَاءَ مِنْ يَسِيرٍ			(٧٣)	الْمُزْمَل
١٢	مَنَاعَ لِلْخَيْرِ			٦١٦	يَكِيْهَا الْمُرْقَلُ
١٣	عُتَلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيرٍ				الْمُدَثَّر (٧٤)
١٤	أَنْ كَانَ ذَاماً لِوَبِينَ			٦١٦	يَكِيْهَا الدَّهْرُ
١٥	إِذَا تُتَلَّ عَلَيْهِ مَا يَكْتُنُ			٣٢٥	ذَرْفَ وَمَنْ خَلَقْتُ وَجِيدًا
١٦	سَنَسِمُهُ عَلَى الْغَرْطُوبِ			٣٢٥	وَجَعَلْتُ لَهُ مَا لَمْ يَمْنُدُهَا
٤٨	وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْمَوْتِ			٣٢٥	وَبَيْنَ شَهْوَدَا
٥٠	فَاجْبَهُهُ رَبُّهُ			٣٢٥	وَمَهَدَتْ لَهُ تَمَهِيدًا
	(٦٩) الحاقة			٣٢٥	ثُمَّ يَطْعَمُ أَنْ أَرِيدَ
١	الْحَاقَةُ			٣٢٥	كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِيَكْتُنَعْنِدًا
٢	مَا الْحَاقَةُ			٣٢٥	سَازْهَقْهُ صَمُودًا
٣	وَمَا أَذْرَيْكَ مَا الْحَاقَةُ			٣٢٥	إِنَّهُ فَكَرْ وَقَدَرْ
٤	كَذَبَتْ ثَمُودَ وَعَادٌ لِلْقَارِعَةِ			٣٢٥	فَقِيلَ كَيْفَ قَدَرْ
٥	فَأَنَّا ثَمُودٌ فَاهْلِكُوْنَا بِالْطَّاغِيَةِ			٣٢٥	ثُمَّ قُيلَ كَيْفَ قَدَرْ
٦	وَمَا عَادٌ فَاهْلِكُوْنَا بِرِيجِ صَرَصِيرٍ عَاتِيَةً			٣٢٥	ثُمَّ نَظَرَ
٧	سَحَرَهَا عَلَيْهِمْ سَبَعَ لَيَالٍ			٣٢٥	ثُمَّ عَسَ وَيَسَرَ
٨	فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ يَأْتِيكُمْ			٣٢٥	ثُمَّ أَدْبَرَ وَأَشْكَبَ
٤٠	إِنَّهُمْ لَقُولُ رَسُولِ كَرِيمٍ			٣٢٥	فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِعْيُ يَوْمَرٍ
٤٤	وَلَوْ نَقُولَ عَلَيْنَا			٤٨	لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
٤٥	لَا خَذَنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ				٨٠ عَسْ (٨٠)
٤٦	ثُمَّ لَفَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ			٦٩١، ٦٨٤ عَسْ وَيَوْلَهُ	
	(٧١) نوح			٦٩١، ٦٨٤ أَنْ جَاهَهُ الْأَكْفَنِ	
٢٦	رَبَّ لَأَنْذَرَ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكُفَّارِ ١٤٩٩			٦٩١ وَمَا عَلَيْكَ أَلَا يَرِنِي	
	(٧٢) الجن			٧١٠ كَلَمْ بَرْرَفَرْ	
١	إِنَّا سَمِعْنَا فَرِئَةَ أَنَّا			٨٠ التَّكْوِير (٨١)	
	٣٤٠			١٥ فَلَا أَقْسِمُ بِالْأَنْثَنِ	

رقم الآية	الصفحة	الصفحة	رقم الآية
١٦	لَهُوَرِ الْكَسَّ	٨٠	٣
١٧	وَالْأَيْلِ إِذَا عَسَّعَ	٨٠	٤
١٨	وَالصَّبْحِ إِذَا نَفَّسَ	٨٠	٥
١٩	إِنَّهُ لَقُولُ رَسُولِ كَرِيمٍ	٨٠	٦
٢٠	ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْمَرْسَ مَكِينٍ	٨٠ ، ٥٨	٧
٢١	مُطَاعٌ شَمَّ أَمِينٍ	٣٠٢ ، ١٧٧ ، ٨٠ ، ٥٨	٨
٢٢	وَمَا صَاحِبُكَ بِمُجْتَوِّنٍ	٨٠	٩
٢٣	وَلَقَدْ رَاهَ إِلَّا لَفْتَيَ الْمُشَيْنِ	٨٠	١٠
٢٤	وَمَا هُوَ عَلَى النَّبِيِّ بِضَيْنٍ	٨٠	١١
٢٥	وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْكَلِنِ	٨٠	
	الشرح (٩٤)		
١	الْمَطْفَفِينَ (٨٣)	١	أَنْزَلْتَنِي لَكَ صَدَرَكَ
٢	إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمًا لَمْ يَحْبُّوْنَ	٢	وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ
٣	الطارق (٨٦)	٣	الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ
٤	وَالسَّلْوَ وَالْطَّارِقِ	٧٩	وَرَفَعْنَا لَكَ ذِرْكَكَ
٥	وَمَا أَذْرَكَ مَا الطَّارِقُ	٧٩	فَإِنَّ مَعَ الْمُسْرِ يُسْرًا
٦	النَّجْمُ الْثَّاقِبُ	٧٩	إِنَّ مَعَ الْمُسْرِ يُسْرًا
٧	الفجر (٨٩)	٧	فَإِذَا فَرَغَتْ فَانْصَبَ
٨	وَاللَّغْبُ	٧٦	وَإِلَكَ رَبِّكَ فَارْتَبَ
٩	وَلَيَالِي عَشَرِ	٧٦	التين (٩٥)
٣	البلد (٩٠)	٣	وَهَذَا الْبَلَدُ الْأَمِينُ
٧٤	لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ		العلق (٩٦)
٧٥ ، ٧٤	وَأَنَّ حِلًّا بِهَذَا الْبَلَدِ		كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَنَ لَيَطْغَى
٧٥	وَوَالْبَرِ وَمَا وَلَدَ		أَنْ رَاهَ أَشْقَى
٢٩٠	وَتَوَاصَوْ إِلَيْهِ أَصَابَرِ		إِنَّ إِلَيْ رَبِّكَ أَرْجُعَنِ
	الضحى (٩٣)	٩	أَرْبَيْتَ الَّذِي يَتَهَنَّ
	وَالشَّحْنَ	١٠	عَبَدَ إِذَا صَلَّى
	وَالْأَيْلِ إِذَا سَجَى	١١	أَرْبَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْمُهْدَى

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
١٢	أَوْ أَمْرٌ بِالْقَوْمٍ	٤٤١	فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْعِزْ
١٣	أَرَيْتَ إِنْ كَذَبَ وَوَلَّ	٤٤١	إِنْ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْرَارُ
١٤	أَلَّا يَعْلَمَ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى	٤٤١	النَّصْرُ (١١٠)
١٥	كَلَّا لَيْسَ لَرْبَنَّهُ لَتَسْفَعُ إِلَيْنَا صِيفَةُ	٤٤١	إِذَا جَاءَهُ نَصْرًا اللَّهُ وَالْفَسْطُوحُ
١٦	نَاصِيَةٌ كَذَبَةٌ حَاطِقَةٌ	٤٤١	وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ
١٧	فَلَيَسْ نَادِيهُ	٤٤١	فَسَيِّعِ حَمَدِ رَبِّكَ
١٨	سَدَعَ الرَّبَابِيَّةُ	٤٤١	الْمَسْدُ (١١١)
١٩	كَلَّا لَأَطْعُمَهُ وَأَسْجُدَ وَاقْرَبَ	٤٤١	تَبَّتْ يَدَاهُ إِلَيْهِ وَتَبَّ
١	إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ	٤٤١	الْفَلَقُ (١١٣)
		٤٦٥ ، ٤٦٤	قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ

## فهرست الأحاديث والآثار<sup>(١)</sup>

أتيتُ فانطلقوا بي إلى زمزم : ٤٦٢	اثبُتْ أَحَدٌ : ٧٨٣	أثبُتْ إِنِّي أَوْعَكُ : ١٧٢٧	أجْلَ إِنِّي أَوْعَكُ : ١٧٢٧	اجلس فليس ذلك لأحد إلا لرسول الله : ١٧٧٥
(ث)				
اجلسني يا أم فلان : ٢٦٠	أجملُ النَّاسِ مِنْ بَعِيدٍ : ٥٩	أجوعُ يوْمًا وأشبعُ يوْمًا : ٣١٥	أحَبُّ حَبِيبَكَ هُونَامًا : ١١٧	أحَبَّ اللَّهَ مِنْ أَحَبَّ حَسِينًا : ١٢٨٢
				أحَبُ الصَّلَاةَ إِلَى اللَّهِ صَلَاةً دَادِدًا : ٣٦٤
				أحَبِيهِ فَإِنِّي أَحَبْهُ : ١٢٣٥
				أحسنتَ إِلَيَّكَ : ٢٢٩
				احصبَ وجوهَهَا : ٨٠٠
				احفظْ عَلَيَّ مِيْضَاتِكَ : ٧٠٤
				احفظْنِي فِي أَصْحَابِي : ١٣١٨
				أُحَلِّتُ لِي الْغَنَائِمَ : ١٦٣١
				أَخْبَرْتَنِي هَذِهِ النَّدَرَاعَ : ٨٢٤
				أَخْتَارُ دَارَ الْبَقَاءَ : ٧٧١

### حرف الألف

آتَتْنِي أَكْتَبَ لَكُمْ كِتَابًا : ١٦٨٢	آتَيْتُ بَابَ الْجَنَّةِ : ٥٠٩	آتَيْتُ أُخْرَى عَنْ أَمْتِي لَعْلَ اللَّهِ يَتُوبُ عَلَيْهِمْ : ٢٣٩	آتَيْتُكُمْ مَوْتَانِي فِي النَّارِ : ٩٨٥	آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْجَنِ شَجَرَةً : ٧٤٥
(ث)				
آتَيْتُ جَبَرِيلَ فَقَالَ إِنَّ رَبِّيَ : ٩	آتَيْتُ جَبَرِيلَ فَقَالَ قَلْبِيُّ مُشَارِقَ : ٣٩٠	آتَيْتُ مَلَكَ فَقَالَ لَيْ أَنْتَ قُثْمٌ : ٦٣١	آتَيْتُ اللَّهَ حِيشَمًا كَنَّتَ : ١١٥	آتَيْتُ بَالْبَرَاقَ : ٤٣٢
آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصْلِي وَلَجْوَفَهُ أَزِيزٌ : ٣٤٣				

(١) رمزت للأثر بالحرف (ث).

أذود الناسَ عنه بعصاتي : ٦٣٢	اخترتَ الفطرةَ : ٤٣٢
أرأيتَ إِنْ دعوْتُ هذَا العِذْقَ؟ : ٧٥٢	أخذ النبي ﷺ كفًا من حصى فسبّحَنْ : ٧٧٥
ارجع : ٧٥٢	ادع ثلاثين من أشراف الأنصار : ٧١٣
ارجع كما جئتْ : ٧٥٠	ادع سبعين : ٧١٣
ارجعي : ٧٤٩	ادع ستين : ٧١٣
ارحموا مَنْ فِي الْأَرْضِ : ٧٢٩	ادع عشرة : ٧٢٩
أرْدَفْنِي النَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهِ : ٦٧	ادن فقاتلْ : ١٠٦٨
ارفعْ : ٧٣٥ ، ٧٢٣	إِذَا أَحَبَ اللَّهُ عِبْدًا أَبْتَلَاهُ : ١٧٢٣
ارفعوا أيديكم فَإِنَّهَا أَخْبَرْتِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ : ٨٢١	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَهُ الْخَيْرَ عَجَّلَ : ١٧٢٢
(أرقبوا مُحَمَّدًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ : ١٢٨٠) (ث)	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً بِأَمَّةٍ قَبَضَ : ٧
اركبُ أَمَامِيْ : ٢١٧	إِذَا تَقَرَّبَ الرَّزْمَانُ لَمْ تَكُدْ رَؤْيَاً : ١٠٧٥
أَرْمَ بِهِ : ٨٣٩	إِذَا تُكْفِي وَيَغْفِرُ ذَنْبَكَ : ١٤١٤
أَرْنِي آيَةً لَا أَبَالِي مِنْ كَذِبِنِي بَعْدَهَا : ٧٥١	إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَصُلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ :
أُرِيْتُ مَا تَلَقَّى أَمْتِي مِنْ بَعْدِيْ : ٥٦٢	النَّبِيِّ : ١٤٩٠
أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ : ١٥٥٢	إِذَا دَخَلْتَ أَهْلَ النَّارَ النَّارَ : ٥٦٤) (ث)
أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحَسَنَىْ : ١٥٥١	إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَصُلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ :
استتاب رسول الله ﷺ نَبَهَانَ : ١٧٩٩	١٤٨٣
أَسْتَحِيْ مِنَ اللَّهِ أَنْ أَطْأَتْ رَبِّيْ : ١٣٢٨) (ث)	إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِيْ فَأَمْسِكُواْ : ١٣٠٧ ، ١٣٠٠
اسقِ يَا زَبِيرْ : ١٥٧٩	إِذَا ذُكِرْتُ ذَكْرَتْ مَعِيْ : ٩
اسقِ يَا زَبِيرْ حَتَّى يَلْغِيَ الْكَعْبَيْنِ : ١٧٠٤	إِذَا رَأَيْتَ آيَةً فَاسْجُدْواْ : ١٢٩٧
اسقِ يَا زَبِيرْ ثُمَّ احْسِنْ حَتَّىْ : ١٧٠٤	إِذَا سَمِعْتَ الْمُؤْذِنَ فَقُولُواْ : ١٤٠٢ ، ٥٩٦
أَسْلَمْ تَسْلِمْ : ١١٠	إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلِيَدْأُبْ تَحْمِيدَ اللَّهِ : ١٣٥٩
اشتَدَ غَضْبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ : ١٤٩١ ، ١٤٧١	إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلِيَقْلُ التَّحْمِيدَ : ١٣٨١
اشتَرِيْهَا وَاشْتَرِطِيْ لَهُمُ الْوَلَاءَ : ١٧١٩	إِذَا مَشَى مَشَى مَجَمِعًاْ : ٢٩٧
اشْرِبْ : ٧٠٨	إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ : ١١٤٥
أشْرَتَ بِالرَّأْيِ : ١٦٦٦	إِذَا وَجَدْتُمُوهُمْ فَاقْتَلُوهُمْ قَتْلَ عَادِ : ١٨٠٥
أشْفَهُ أَوْ عَافِهِ : ٨٥٢	إِذَا وَطَئَ بَقْدَمَهُ وَطَئَ بَكْلَهَا : ٣٨٢
أشْكَلُ الْعَيْنَيْنِ : ٣٧٩	اذهَبْ : ٧٢٥
أشْكَنْبَ دَرْدَ : ١٠٩٦	اذهَبُواْ إِلَى بَيْتِ فَلَانَةَ : ٢٤٤
اشْهَدُواْ : ٦٧٣	اذهَبُواْ فَأَنْتُمُ الْطَّلَقَاءَ : ١٨٢
	اذهَبُيْ فَإِنَّا لَمْ نَأْخُذْ مِنْ مَا تَكِّ شَيْئًاْ : ٧٠٥

أكثروا من السلام على نبيكم كل جمعة:	١٣٠٢
(١٤٣٧) (ث)	أصدق الناس لهجة: ٢٨٥
أكثروا من الصلاة علىي في الليلة	أصل كل داء البرد: ١٠٧٦
الزهراء: ١٤٤٥	أصلت ياعلي؟: ٦٨٤
أكلنا الصبح: ١٦٢١	أصنع كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع: ١١٧٠
أكلك الأسد: ٨٨٨	(ث)
إلى الأقفال العباالة: ٩٨	اضرب به: ٩١٠
ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله:	اطلبو من معه فضل ماء: ٦٩٢
١١٨٩	أطمع أكون أعظم الأنبياء: ٥٠٧
الشمام علىي بإذن الله: ٧٣٨	الاعتصام بالسنة نجاة: ١١٦٧ (ث)
الحقي يصحي بيتك: ٧٣٨	أعطي رسول الله ﷺ صفوان بن أمية مئة من
ألي الدواة وحرف القلم: ١٠٩٣	النعم: ٢٢٨
الذي أنا عليه اليوم وأصحابي: ١١٦١	أعطيت خمساً مائة عطه: ٣٩٤
الله: ١٧٤	اعفوا عن مسيئهم: ١٣١٧
الله عزوجل: ١٠٥٠	أعوذ بالله العظيم: ١٤٩٦
الله الله في أصحابي: ١٢٣٣ ، ١٣٠٤ ،	أعيذك بالله يا عكاشة أن يتعمدك: ١٧٠٧
١٨٢١	أغدو علىي يا عم مع ولدك: ١٢٧٨
اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا: ٣٠٨	اغفر لي ما قدمت: ١٦٢٧
اللهم اجعل صلواتك: ١٣٩٤ ، ١٤٥٧ (ث)	أفضل أفال: ١٠٦٩
اللهم اجعل منك على فلان صلوات قوم:	أفضل هذه الأمة أكثرها نساء: ١٤١ (ث)
(١٤٦٢) (ث)	أفلأ أكون عبداً شكوراً؟: ٣٣١ ، ٣٣٢ ،
اللهم اجعله حجاً لرياء فيه: ٢٦٣	١٦٤٥ ، ٦٣٨ ، ٣٣٣
اللهم احفظني من الشيطان الرجيم: ١٤٨٥	أفلح وجهك: ٨٧١
اللهم أرني آية: ٧٤٨	اقندوا باللذين من بعدي: ١٣٠١
اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه: ١٣٣٨	اقرأ فقلت: ما أقرأ؟: ١٥٢٨
اللهم اغفر لي ذنبي: ١٣٧١ ، ١٤٨٣ ،	اقعد فاشرب: ٧٣٢
١٤٨٤	أقول كما قال أخي يوسف: ١٨٢
اللهم افتح لي أبواب رحمتك: ١٤٨٩	اكتب عليماً حكيناً: ١٥٧٣
اللهم أكثر مالي وولدي: ٨٦١	اكتب كذا: ١٥٧٣
اللهم اكفني بما شئت: ١٠٥٤	اكتب كيف شئت: ١٥٧٣
اللهم إِنْ كَانَ كاذِبًا فَلَا تَبَارِكْ: ٨٩٢	أكثروا على الصلاة يوم الجمعة: ١٤٤٣

- اللهم إنما محمد بشر يغضب: ١٦٩٤  
 اللهم إنه كان في طاعتك: ٦٨٤  
 اللهم إني أحبه فأحب من يحبه: ١٢٣١  
 اللهم إني أحبهما فأحبهما: ١٢٧٩ ، ١٢٣٠  
 اللهم إني أسألك أن تصلي على محمد: ١٣٦٨ (ث)  
 اللهم إني أسألك رحمة من عندك: ١١٩  
 اللهم إني أسألك الفوز في القضاء: ١١٩  
 اللهم إني أسألك من فضلك: ١٤٨٤  
 اللهم إني أسألك وأتوجه إليك: ٨٤٣  
 اللهم اهد قومي: ١٧٢ ، ١٧١  
 اللهم بارك على محمد: ١٣٩١  
 اللهم بارك في شعره ونشره: ٨٧١  
 اللهم بارك لهم في محضها: ٩٧  
 اللهم بحق محمد اغفر لي خططيتي: ٤٢٥  
 اللهم داحي المدحوات: ١٣٩٢ (ث)  
 اللهم رب هذه الدعوة التامة: ١٤١٦  
 اللهم سلط عليه كلبا من كلابك: ٨٨٧  
 اللهم صل على آل أبي أوفى: ١٤٥٣  
 اللهم صل على محمد: ١٣٨٦ ، ١٣٨٧ ، ١٤٥٤ ، ١٣٩٠ ، ١٣٨٨  
 اللهم صل على محمد وأزواجه: ١٤٥٩  
 اللهم فقهه في الدين: ٨٧٣  
 اللهم نور له: ٨٨٢  
 اللهم هؤلاء أهل بيتي: ١٢٧٣  
 اللهم هؤلاء أهلي: ١٢٧٤  
 اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد: ١٤٧١ ، ١٤٩١  
 ألم أر البرمة فيها لحم؟: ١٣٥  
 ألم يأن لك أن تعلم أن لا إله إلا الله: ١٨٤  
 أنا أعلم: ١٥٨٩
- أنا أُفْرِس بالخَيْلِ مِنْكَ: ١٠٩٠  
 أنا أَفْتَلُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: ٢٠٧  
 أنا أَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ: ٣٨٩  
 أنا أَكْرَمُ وَلَدَ آدَمَ: ٦٣٥ ، ٣٨٨  
 أنا أَمَانٌ لِأَصْحَابِي: ٣٤  
 أنا أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِي: ٦٤٩  
 أنا أول من تشق عن الأرض: ٦٤١  
 أنا أول من تنفلق الأرض عن جمجمته: ٥٨٩  
 أنا أول الناس خروجاً إذا بعثوا: ٤٩٩ ، ٥٠٠  
 أنا أول الناس يشفع: ٥٠٥  
 أنا حاصل لواء الحمد: ٥٠٤  
 أنا دعوة أبي إبراهيم: ٤١٤  
 أنا سيد الناس يوم القيمة: ٥٠٦  
 أنا سيد ولد آدم: ٥٠٣ ، ٥٠٢ ، ١٥٩١  
 أنا العاقب: ٦٢٠  
 أنا قائم: ٦٢٣  
 أنا محمد النبي الأمي: ٤٠٥  
 أنا محمد وأحمد: ٦٢٦  
 أنا النبي لا كذب: ١٩٩  
 أنا ها هنا منذ ثلاث أنتظرك: ٢٤٣  
 أنا أولي كل مؤمن: ٦٤٣  
 أنا وهو إلى غير هذا أحوج: ١٨١  
 الأنبياء ثم الأمثل: ١٧٢٠  
 أنت حبيب الرحمن: ٥٤٧  
 أنت قشم: ٦٣١  
 أنت مع من أحببت: ١١٩٨  
 أنتم أعلم بأمور دنياكم: ١٦٦٣  
 أنزل الله على أمانين لأمتى: ٣٣  
 أنسدكم الله أهل بيتي: ١٢٧٠  
 انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ: ٦٧٣  
 انطلق به فإنه سيضيء لك: ٩٠٩

إن الله قسم الخلق: ٣٨٥	انطلق وقل لهنَّ: ٧٣٩
إن الله يأمر بالعدل: ٦٥٦	انظر ما تقول: ١٢٤٥
إن الله يحب من عباده الرحماء: ٦٢٨	انقادى علىٰ بإذن الله: ٧٣٨
إن الأنبياء مئة ألف وأربعة وعشرون ألفاً: ٦٥٥	إِنْ أَحَبَبْتِ أَقْمَتِ عَنْدِي مَكْرَمَةً: ٢٥١
إن أول زمرة يدخلون الجنة: ٣٤٩	أَنْ تَشَهِّدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: ١١٤١
إن البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم: ١٤٢٦	أَنْ تَعْفُوْ عَنْ ظُلْمِكَ: ٦٤٥
إن بنى إسرائيل افترقوا: ١١٦١	إِنْ شَئْتَ أَرْدِكَ إِلَى الْحَائِطِ: ٧٧١
إن جبريل أتاني فقال: ١٤٢٣	إِنْ كَانَ النَّبِيُّ لَيْتَلِي بِالْقَمْلِ: ١٧٢٨
إن جبريل عليه السلام حملني: ٤٥٩	إِنْ كَانَتِ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَامِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذْ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ٢٧٤
إن جبريل ناداني فقال: ١٤٠٥	إِنْ كُنْتَ تَحْبِنِي فَأَعْذُّ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًاً: ١٢٤٥
إن الحمد لله نحمده: ٦٥٢	إِنْ كَنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَنَمْكُثْ شَهْرًا: ٣١٧
إن الدين النصيحة: ١٢٤٨	إِنَّ آلَ أَبِي لِيَسُوَالِي بِأَوْلِيَاءِ: ٢٤٨
إن الزمان قد استدار: ١٠٨٥	إِنَّ الْأَبْعَدَ شَاعِرُ أَوْلَى مَجْنُونَ: ١٥٣١
إن الشيطان أتى بلاً: ١٥٦٧	إِنْ أَبْنِي هَذَا سِيدٌ: ١٠٢٧
إن شيطاناً نفلت البارحة: ١١١٢	إِنْ أَبُوْكِ قد أَسْلَمَ: ٨٣٥
إن الشيطان عرض لي: ١٥٥٦	إِنَّ أَحْبَكُمْ إِلَيَّ: ١١١
إن الشيطان يجري من ابن آدم: ١٦٤٨	إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ: ١١٥٦
إن عدو الله إبليس جاءني بشهاب: ١٥٥٧	إِنَّ أَحْسَنَ الْهَدِيَّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ﷺ: ٢٩٨
إن عظم الجزاء مع عظم البلاء: ١٧٢٩	إِنَّ الَّذِي جَاءَ بِهَا هُوَ الَّذِي ذَهَبَ بِهَا: ٨١٨
إن عيسى عليه السلام كُفِيَّ من لمسِهِ: ١٥٦٢	إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ أَصْحَابِيَ: ١٣٠٨
إن عيني تناسان ولا ينام قلبي: ١٣٩ ، ١٦١٣	إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ خَلْقَهُ: ١٣٠
إن الفقر إلى من يحبني منكم أسرع: ١٢٤٤	إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ: ٣٨٧ ، ١٢٩
إن القرآن صعب مستصعب: ٦٦٤	إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذَا الْقُرْآنَ أَمْرًا: ٦٧٠
إن لكم فراعها ووهاطها: ٩٦	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْخُلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ بِالسُّنْنَةِ: ١١٦٩
إن للنبوة أثقالاً: ٦١٦	إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي: ١٢٨
إن لله ملائكة سياحين: ١٤٣٥	إِنَّ اللَّهَ فَضَلَّ مُحَمَّدًا عَلَى: ٤١٣ (ث)
إن من البيان لسحراً: ١٧٩٧	إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى قُلُوبِ الْعِبَادِ: ٤٣٠ (ث)
إن من شرار الناس من اتقاه الناس: ١٧١٤	إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا: ١٦١٥ ، ١٦٢٠
إن الناس يصيرون يوم القيمة جثاً: ٥٥٣ (ث)	إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَبِسَ عَنْ مَكَّةَ: ٤١١

إنه لموصوف في التوراة: ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ،	أن النبي ﷺ أتي بالبراق: ٣٩١ ، ٢
(ث) ١٩	أن النبي ﷺ صلى الظهر خمساً: ١٦٠٤
إنه ليغان على قلبي: ١٥٣٨ ، ١٥٤١ ،	أن النبي ﷺ قرأ والنجم: ١٥٧٠
١٦٢٨ ، ١٦٠١	أن النبي ﷺ كانت روحه نوراً: ١٣١
إنه من أهل النار: ٩٨٤	أن نبياً فرقته نملة: ١٦٤٢
إنها استاذت أن تسلم عليه: ٧٤٤	أن نصراانياً كان يكتب للنبي ﷺ بعد ما أسلم: ١٥٧٤
إنها أمة مرحومة: ٦٢٧	إنَّ هذا الأعرابي قال ما قال: ٢٢٩
إنها بضعةٌ مني: ١٢٣٤ ، ١٧٩١ ، ١٦٤٨ ،	إِنَّ هذا الأمر بدأ نبوا: ٩٩٤
إنها كانت تأتينا أيام خديجة: ٢٤٧	إن هذا بكى لما فقد من الذكر: ٧٦٧
إنها من الشيطان: ١٥٦٣	إن هذا واديه شيطان: ١٥٦٦ ، ١٥٦٤
إنهم كانوا الأصحابنا مكرمين: ٢٥٠	إن اليهود إذا سلم أحدهم: ١٧٨٢
إنهما في أمتي يوم القيمة: ٥٠٨	إِنَّا كنا إذا حمي البأس اتقينا برسول الله: ٢٠٣
إِنِّي اتخذتك خليلاً: ٥٤٧ (قدسي)	إِنَا معاشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء: ١٧٢٨
إني إذا خلوت وحدي سمعت نداء: ١٥٢٩	إِنَّك تجده يصيد البقر: ١٠٤٣
إني أرى مالا ترون: ٣٢٩	إِنَّك حجر لا تنفع ولا تضر: ١١٧٩ (ث)
إني أنسى كما تنسون: ١٦٢٣	إِنَّك قلت ما قلت وفي نفس أصحابي: ٢٢٩
إني إنما أقضى بينكم برأيي: ١٥٤٨	إِنَّكم تختصمون إِلَيْ: ١٥٧٨
إني تارك فيكم ما إن أخذتم به: ١٢٧١	إِنَّمَا أنا ابن امرأة من قريش تأكل: ٢٧٥
إني عبد الله وخاتم النبيين: ٤١٢	إِنَّمَا أنا بشر: ١٦٦٢ ، ١٦٦٥ ، ١٦٦٨ ، ١٦٦٩
إني عرض على أن يجعل لي بطحاء مكة: ٣١٥	إِنَّمَا أنا بشر أنسى كما تنسون: ١٥٩٨ ، ١٥٩٥ ، ١٦٠٥
إني فرط لكم: ٤٠٤	إِنَّمَا أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون: ١٦٠٩
إني قد نهيت عن التعري: ١١٢٠	إِنَّمَا أنا عبد: ١٣٨ ، ٢٥٨
إني لا بصر من فقاي: ٨٥	إِنَّمَا ظنتُ ظنًا: ١٦٦٤
إني لا أخشاكم الله: ١٥٩٧	إِنَّمَا كان فرشه الذي ينام عليه أداماً: ٣٢٤
إني لأراك من وراء ظهري: ٨٢ ، ٨١	إِنَّمَا الكرييم بن الكرييم: ٣٦٠
إني لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة: ٣٤٦	إِنَّمَا المدينة كالكير: ١٥١٠
إني لاستغفر الله في اليوم مئة مرة: ٣٤٥	إِنَّه شكا كثرة العمل: ٨٠٧
إني لأستغفر الله وأتوب إليه: ١٦٢٩	إِنَّه ﷺ صلى بالأنبياء: ٤٤٧
إني لأسمع صوتاً وأرى ضوءاً: ١٥٣٠	إِنَّه ﷺ مسح خدَّه: ٦٤
إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليه: ٧٧٨	
إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً: ١٦٧٤	

أليها الناس إني راضٍ عن أبي بكر: ١٣١٤ أليها الناس إني راضٍ عن عمر: ١٣١٤  <b>حرف الباء</b>  بش ابن العشيرة: ١٧١٦ ، ١٧١٨ بش خطيب القوم أنت: ١١ بش ما لأحدكم أن يقول نسيت: ١٥٨٢ ، ١٦١٠  باسم الله والسلام على رسول الله: ١٤٨٨ بيت المقدس: ٩٦٦ البخيل كل البخيل الذي: ١٤٢٤ بشرني - يعني ربه - أول من يدخل الجنة: ٤٠٨  بضعة مني يؤذيني ما آذاها: ١٨٢٧ بعثت إلى الأحمر والأسود: ٤٠١ بعثت بين يدي الساعة: ٤٠٦ بعثت لأتتم مكارم الأخلاق: ١٥٩ بعثت من خير قرونبني آدم: ١٢٧ بغضت إلى الأصنام: ١٥٤٥ بقيت أنا وأنت: ٧٣٢  بكفرك وافتراك على رسول الله ﷺ: ١٧٦٧ بكم؟: ٦٥٣  بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم: ٢٣٨ بل عبد لنا بمجمع البحرين: ١٥٨٩ بل هو نعمان وموه طيب: ٩٠٢  بمحمد تفعل هذا؟: ٣٩١ بمحمد وأصحابه: ١٥ (ث)  بنى الدين على النظافة: ٦٢ بهذا أمرت: ١٩٥ بيَّنَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ: ١٢٥ بين حجرتي ومنبري: ١٥٠٥ بين قبرى ومنبri: ١٥٠٦	إني لأنسى أو أنسى لأشن: ١٥٨٤ ، ١٥٩٩ ، ١٣١٤ ، ١٦٠٧  إني لأنظر من ورائي: ٨٤ إني لا أعلم إلا ما علمني ربِّي: ١٥٤٩ إني لأنسى ، ولكن أنسى لأشن: ١٦٠٨ إني لست كهيتكم: ١٦٥١ ، ١٥٢١ إني لقائم المقام المحمود: ٥٥٩ إني لم أبعث لغانًا: ١٧١  إني نهيت عن أكل الشجرة فعصيت: ١٦٣٤ أما ترضى أن تعيش حميداً؟: ١٢٥٢ أما ترضون أن يكون إبراهيم وعيسى: ٥٠٨ أمّا الآن فلا: ١٥٣٢  إما أن تركب وإما أن تنصرف: ٢١٧ أما أنا فلا أكل متكتنا: ١٣٦ أمته الحمادون لله: ٢٠  أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا: ١١٣٩ ، ١١٤٠  أملأتها وما أراك: ٨١٨ أهو الذي بعينه بياض؟: ١٦٧٣ أوصاني النبي ﷺ لا يغسله غيري: ٧٧ أوصيكم بكتاب الله وعتري: ١٦٩١ أولئك الذين نهانني الله قد قتلهم: ١٧٨٣ أولى الناس بي يوم القيمة أكثرهم عليٌ صلاة: ١٤١١  أول ما بدأ به رسول الله من الوحي: ١٥٢٦ أيما رجل سببته أو لعنته: ٢٣٧ أيما رجل من المسلمين سببته: ١٦٩٧ أيما قوم جلسوا مجلسا ثم تفرقوا: ١٤٢٧ أيها الناس احفظوني في أصحابي: ١٣١٤ أيها الناس اذكروا الله: ١٤١٤ أيها الناس إن الله غفر لأهل بدر: ١٣١٤
---	--

بینا أنا أسیر فی الجنة: ٥٩٨

بینا أنا نائم: ٤٥١ ، ٤٦٩ ، ٤٥٧

بیناراع يرعی غنما: ٧٩٤

بینما أنا قاعد ذات يوم: ٤٤٨

## حرف التاء

تبني مدینة بين دجلة ودجلیل: ١٠٣٩

تحلّقوا عشرة عشرة: ٧٣٥

تدرك حاجتك: ١٧٠٨

تربيت يمينك: ١٦٩٨

تسموا باسمی: ١٧٤٨

تسمون أولادکم محمداً ثم تلعنونهم؟: ١٧٥٠

تشهد أن لا إله إلا الله وحده: ٧٣٦

تُطلق هذه الظيبة: ٨١٢

تعالى يا شجرة: ٧٤٦

تقدّم يا مصعب: ١١٠٩

تلك العزى: ١١١١

تلك الغرائق العلى: ١٥٦٩

تلك الملائكة لو دنا لاختطفته: ١٠٦٧

تناکروا تناسلوا: ١٤٢

تنام عيناي ولا ينام قلبي: ١٥٢٠

## حرف الشاء

ثلاث من کن فيه وجد حلاوة الإيمان: ١١٩٥

ثم انطلق بي حتى أتيت سدرة المتهي: ٤٣٩

ثم رجعت إلى خديجة وما تحولت عن

جانبها: ٤٦٥

ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى: ٤٣٨

## حرف الجيم

جاء جبريل إلى النبي ﷺ يوم بدر: ١٦٣٢

جاء الحق وزهق الباطل: ٧٨٩

جاء الحق وما يبدئ بالباطل وما يعید: ٧٩٠

جاءت الراجفة: ١٤١٤

جَلِيلُ الْمُشَاشِ: ٣٨١

الجنة تحت ظلال السيوف: ١٥٠٧

## حرف الحاء

حبب إليّ من دنیاکم: ١٤٥ ، ٣٠٢

حُسْنَ رسول الله ﷺ عن عائشة سنة: ١٦٥٩ ، ١٦٦٠

حجابه النور: ٤٨٩

حُلُو المنطق ، فَضْل ، لا تزر ولا هذر: ١٢٦

حم تزييلٌ من الرحمن الرحيم: ٦٦٧

حمي الوطيس: ١٢٠

حمْبِرَ رأسُ العرب: ١٠٨٤

حوضي مسيرة شهر: ٥١٠

حياتي خير لكم: ٦

حيثما كتم فصلوا على: ١٤٣٩

## حرف الخاء

خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين: ٢٢١ (ث)

خذ ما جئت به: ٧٢٩

خُفْفَ على داود القرآن: ٣٦٣

الخلافة في قريش: ٩٨٧

خير الأمور أو ساطها: ١١٦

خير الحجامة يوم سبع عشرة: ١٠٧٩

خير ما تداویتم به السعوط: ١٠٧٨

خيركم قرنی: ١٠٠١

خَيْرُ أصحابك في الأُسَارِ: ١٦٣٢

خَيْرٌ بين أن يكون نبياً ملكاً: ٢٥٦

خيرت بين أن يدخل نصف أمني الجنة: ٥٦٠

## حرف الدال

الدعاء بين الصلاتين لا يرد: ١٣٦٦

<p>سبحان ذي الجبروت : ٣٤٠</p> <p>سيق الفرشَ والدم : ١٨١٠</p> <p>سُحْرَ رسول الله ﷺ : ١٦٥٥</p> <p>سَحْرَ يهودُ بني زريق رسول الله ﷺ : ١٦٥٨</p> <p>السعيد من وعظ بغيرة : ١٢٣</p> <p>سلْ عَمَابِدَ الْكَ : ١٥٤٧</p> <p>سل عنك : ١٠١</p> <p>السلام عليك يا رسول الله : ٧٧٩ ، ٧٧٧</p> <p>سُلْوازوجته عنه : ٩٨٦</p> <p>سَنَة سَنَة : ١٠٩٤</p> <p>سيكون في هذه الأمة رجل يقال له الوليد : ١٠٤٠</p> <p>سيكون من أمتي : ١٨١٤</p> <p><b>حرف الشين</b></p> <p>شَرْقِيَّل تحت أديم السماء : ١٨٠٤</p> <p>شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله : ٥٦١</p> <p><b>حرف الصاد</b></p> <p>صاحب الشيء أحق بشيءه : ٢٧٦</p> <p>صدق : ٧٩٤</p> <p>صدقت بارك الله فيك : ١٣٤</p> <p>الصلاوة على النبي ﷺ أمحق للذنب : ١٤٢١ (ث)</p> <p>صلاة في المسجد الحرام خير من مئة صلاة : ١٤٩٩ (ث)</p> <p>صلاة في مسجدي هذا خير : ١٤٩٨</p> <p>صلى الله على محمد وسلم : ١٤٨٦</p> <p>صلى الله وملائكته على محمد : ١٤٨٥ (ث)</p> <p>صلى رسول الله ﷺ حتى انتفخَت قدماه : ٣٣٠</p> <p>صلوا على أنبياء الله ورسله : ١٤٥٢</p> <p>صلوا واجتهدوا في الدعاء : ١٣٩١</p>	<p>دعوني فإن الذي أنا فيه خير : ١٦٨٢ ، ١٦٩٣</p> <p>الدنيا دار من لا دار له : ٣١٦</p> <p><b>حرف الذال</b></p> <p>ذاك إبراهيم : ٦١٤ ، ٢٧٠</p> <p>ذاك جبريل لو دنا لأخذه : ١٠٦٣</p> <p>ذو الوجهين لا يكون : ١١٣</p> <p><b>حرف الراء</b></p> <p>رأي جبريل عليه السلام : ١٠٩٧</p> <p>الرؤيا ثلاثة : ١٠٧٤</p> <p>رأيت ربى : ٤٨٣</p> <p>رأيت الماء يفور بين أصابعه : ٦٩٥</p> <p>رأيت الماء ينسج من بين أصابعه : ٦٨٦</p> <p>رأيت موسى فإذا هو ضرب : ٣٥٠</p> <p>رأيت النبي ﷺ وأنا غلام : ٢٥٢ (ث)</p> <p>رأيت نوراً : ٤٨٨</p> <p>رأيته بفؤادي : ٤٨٢</p> <p>الراحمون يرحمهم الرحمن : ٦٢٩</p> <p>رجل ولد عشرة : ١٠٨٢</p> <p>رحم الله عبداً قال خيراً : ١٠٩</p> <p>رحم الله فلاناً لقد أذكرني : ١٦٠٦</p> <p>ردوه بما له فإنه وطأته : ٣٢٥</p> <p>رغم أنفُ رجل ذكرت عنده فلم : ١٣٦٩ ، ١٤٢٢</p> <p><b>حرف الزاي</b></p> <p>زن ورأيجه : ٢٧٦</p> <p>زواياه سواء : ١٠٨٦</p> <p>زويت لي الأرض : ٩٦٤ ، ٦٦١</p> <p><b>حرف السين</b></p> <p>سبحان الله كأنه على غضب : ١٧٤٤</p>
---	---

<p>غسلت النبي ﷺ فذهبت أنظر : ٦٩</p> <p><b>حرف الفاء</b></p> <p>فأتنى به : ٧٢٩ إذا أحبيته كنت سمعه : ٥٥١ (قدس) إذا أخرجت منه : ١٠٣٢ إذا قالوها عصموا مني دماءهم : ١٨٠٠ فإن اليد العليا هي المنطية : ١٠٠ فإنما عليك نبي أو صديق : ٧٨٤ فارقني جبريل وانقطعت الأصوات عنِي : ٤٩١ ، ٤٩٥ فأنطلق فتوّضاً : ٨٤٣ فجاءني وأنا نائم فقال : اقرأ ١٥٢٨ فُرِجَ سقف بيتي وأنا بمكة : ٤٦١ ، ٤٣٥ فَسُحْقًا فَسُحْقًا : ١١٨٥ فُضِلْتُ على الناس بأربع : ١٥٢ فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين : ١١٥٠ فغفر الله له : ١٨١٨ فقال الملك : الله أكبر : ٤٩٣ فلعل بعضكم أن يكون أبلغ : ١٦٧٠ فلزيدن رجال عن حوضي : ١١٨٥ فليقاتله فإنما هو شيطان : ١٥٦٥ فما زلت أحب الدباء من يومئذ : ١٢٣٨ (ث) فمن أنا؟ : ٧٩٣ في العود الهندي سبعة أشفية : ١٠٨٠</p> <p><b>حرف القاف</b></p> <p>قال الله تعالى لمحمد ﷺ إني متزل عليك : ٦٧٢</p> <p>قام رسول الله ﷺ بآية : ٣٤٢ قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً : ٩٣٩ قد أؤذي موسى بأكثر من هذا فصبر : ١٧٧٨ قد سمعت كلامكم وعجبكم : ٥٤٦</p>	<p>صليت ليلة أسري بي في مقدم المسجد : ٤٦٠</p> <p><b>حرف الضاد</b></p> <p>ضرس أحدكم في النار أعظم من أحد : ١٠١٧ ضع القلم على أذنك : ١٠٩١ ضع يدك على الذي تألم من جسدك : ٩٤٢ ضعه وادع لي فلاناً : ٧٣٥</p> <p><b>حرف الطاء</b></p> <p>طوله - أي الحوض - ما بين عمان إلى آيله : ٥١١</p> <p><b>حرف الظاء</b></p> <p>الظلم ظلمات يوم القيمة : ١١٨</p> <p><b>حرف العين</b></p> <p>عادوا حمماً : ١٥٤٣ عبدي أحمد المختار : ٢٠ عجل هذا : ١٣٥٩ عد إلى غنمك تجدها بوفراها : ٧٩٥ عَذَّهُنَّ في يدي جبريل : ١٣٨٩ عرج بي جبريل : ٤٩٦ عرض على أمتي فلم يخف على التابع : ٤٠٠ عسى أن يقوم مقاماً يسرك يا عمر : ١٠٤٢ عطش الناس يوم الحديبية : ٦٩٣ (ث) عفا الله لكم عن صدقة الخيل : ١٦٣٠ عَفَّرَى حَلْقَى : ١٦٩٩ العلم ثلاثة فما سوى ذلك فهو فضل : ١١٥٧ عليك بالرفق : ٢٤٢ عمران بيت المقدس خراب يشرب : ١٠٤٨ عمل قليل في سنت خير : ١١٥٨ عمل قليل في سنت خير : ١١٦٦ (ث)</p> <p><b>حرف الغين</b></p> <p>غزار رسول الله ﷺ غزوة وذكر حنيناً : ٢٢٨</p>
---	--

كان رسول الله ﷺ دائم البشر: ٢١٨ ، ١/٣٧٤

كان رسول الله ﷺ فخماً مفخماً: ١/٣٧٤  
كان رسول الله ﷺ لا يأخذ أحد بقوف أحد: ٢٧٩

كان رسول الله ﷺ لا يجلس ولا يقوم إلا على ذكر: ١/٣٧٤

كان رسول الله ﷺ متواصل الأحزان: ٣٤٤ ، ١/٣٧٤

كان رسول الله ﷺ يؤلفهم: ٢١٨  
كان رسول الله ﷺ يتخرّلنا بالموعظة: ٢٤١  
كان رسول الله ﷺ يحدث حديثاً لوعده العاد أحصاه: ٣٠١

كان رسول الله ﷺ يخزن لسانه إلا: ١/٣٧٤  
كان رسول الله ﷺ يركب الحمار: ٢٦١  
كان رسول الله ﷺ يلبسها: ٨٩٨  
كان سكوته على أربع: على العلم: ٣٠٠ ، ١/٣٧٤

كان قد ولد مختوناً: ٧٤  
كان بيته هو وأهله الليلي: ٣٢٢  
كان ينام أحياناً على سرير مرمويل: ٣٢٦  
كان عمل رسول الله ﷺ ديمة: ٣٣٤  
كان عندنا داجن فإذا كان عندنا رسول الله قَرْ وثبت: ٧٩٢

كان فراش رسول الله في بيته مسحأ: ٣٢٥  
كان في بيته في مهنة أهله: ٢٧٢ ، ٢٧١ ، ٢٧٣

كان في كلام رسول الله ترتيل: ٢٩٩  
كان لا يجلس إليه أحد وهو يصلّي إلا خفّ صلاته: ٢٢٥  
كان محروساً: ١٦١٨

قد فعلت: ٧٧١  
قد ولدته نظيفاً ما به قذر: ٧٥ (ث)  
قدموا قريشاً ولا تقدموها: ١٢٨٥  
القرآن صعب على من كرهه: ١١٥٤  
قل لتلك الشجرة: ٧٣٧  
قل لهن يغترفن: ٧٢٩  
قم فحدثهم: ٧٩٤  
قولوا: اللهم صل على محمد: ١٣٨٤ ، ١٣٨٥  
قوموا عني: ١٦٨٥

## حرف الكاف

كأحسن ما أنت راء من أذم الرجال: ٣٥٣  
كان أحب الطعام إليه ما كان على ضيق: ١٣٣  
كان أزهر اللون: ٥٥  
كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافير: ١٢٦٦  
كان أوسع الناس صدرأ: ٢١٦  
كان خدم المدينة يأتون رسول الله ﷺ: ٢٢٧  
كان خلقه القرآن: ١٥٨ ، ٥٥٢ ، ١٢٤٢ ، ١/٣٧٤ ، ٢١٨  
كان دائم البُشِّرِ: ١/٣٧٤ ، ٢١٨ ، ١٦٠ ، ١٦١  
كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً: ١٦٠ ، ١٦١

كان رسول الله ﷺ إذا جلس في المجلس احتبى: ٢٩٢  
كان رسول الله ﷺ إذا دعا لرجل أدرك دعوته: ٨٦٠

كان رسول الله ﷺ إذا غضب: ٢٠١  
كان رسول الله ﷺ إذا قام في الصلاة يرى من خلقه: ٧٩  
كان رسول الله ﷺ أشد حياءً من العذراء: ٢٠٨

كل دعاء محجوب دون السماء فإذا: ١٣٦٧	كان المسجد مسقوفاً على جذوع النخل: ٧٦٣
كل ذلك لم يكن: ١٥٨٠	(ث)
كل ما في القرآن «كاد» فهو ما لا يكون:	كان موسى رجلاً حيّاً: ٣٥٩
(١٥٧١)	كان النبي ﷺ أوجد الناس بالخير: ١٨٨
كلنبي أعطى سبعة نجاء: ٤١٠	كان النبي ﷺ أحسن الناس: ٢٠٥
كلكم أثني على ربه: ٤٤١	كان النبي ﷺ إذا أراد غزوة ورَأى بغيرها:
كلّما دنوت منها من صنم تمثّل لي شخصٌ:	١٥٨٨
١٥٤٦	كان النبي ﷺ إذا صلّى قام على رجلٍ: ٢٩
كُلُّنَّ وَأَطْعَمْنَ مَنْ غَشِيَّكُنَّ: ٧٣٤	كان النبي ﷺ أقر الناس: ٢٩١
كلو باسم الله: ٨٣٢	كان النبي ﷺ لا يدخل شيتاً لغدِ: ١٩٧
كمثال منبني داراً: ١١٤٨	كان النبي ﷺ يُحرسُ: ١٠٤٩
كنت أفعله أنا ورسول الله ﷺ: ١٥٩٦ (ث)	كان النبي ﷺ يرى في الظلمة: ٨٦
كنت أول الأنبياء في الخلق: ٣٢ ، ٦٣٧ ، ٦٣٩	كان النبي ﷺ يعلمنا التشهيد: ١٣٥٢ ، ١٣٥١
كنت لا تشاء أن تراه من الليل مصلياً: ٣٣٩	كان - أي: رجلٌ - يبغض عثمان فبغضه الله: ١٣١٦
كنا زهاء ثلاثة مئة: ٦٨٧ (ث)	كان يجيب منْ دعاه: ٢١٩
كنا نأكل مع رسول الله ﷺ الطعام ونحن نسمع	كان يدعى إلى خبز الشعير: ٢٦٢
تسبيحه: ٧٧٤	كان يدور على نسائه في الساعة من الليل: ١٤٧
كيف بك إذا أخرست من خير: ١٥٧٥	كان يشهد على المشركين مشاهدهم: ١٥٤٤
كيف بك إذا أخرست منه: ١٠٣٢	كان يصوم حتى نقول لا يفطر: ٣٣٥ ، ٣٣٦
كيف بك إذا ألبست سواري كسرى: ١٠٣٨	كان يقبل الهدية: ٢٢٠
<b>حرف اللام</b>	كانوا يكرهون أخذة كأخذة الأسف: ١٧٣٨
لأحملتك على ابن الناقة: ١٦٧٢	ذنبي قومي: ٢٣
لأشفعنَّ يوم القيمة: ٥٩٠	ذلك كن: ٨٩٠
لأصبح موثقاً يتلاعب به: ١٥٥٧	كفى بقوم حمقى: ١١٩٠
لأطوفن الليلة على مئة امرأة: ١٥٠ ، ١٥٠ ، ١٦٤٠	كُلْ بيمينك: ٨٨٦
لئن قدر الله عليَّ: ١٨١٧	كل أمتي يدخلون الجنة إلَّا: ١١٤٦
لا: ٨٢٢	كل ثقى: ١٤٥٦
لا أسأل قد اكتفيت: ١٥٢٥	كل الخالل يطبع عليها المؤمن: ١٦٧
لا استطعت: ٨٨٦	
لا أشبع الله بطنك: ١٦٩٩	

لا يأتي زمان إلا والذى بعده شر منه: ١٠٠٢	لألفين أحدكم متكتأً على أريكته: ١١٥٢ ، ١١٨٨
لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحَبَّ إِلَيْهِ: ١١٩٣ ، ١١٩٤ ، ١١٩٧ ، ١٧٩٤	لا أقول إن أحداً أفضل منه: ٦١٥
لا يبع حاضر لباد: ٢٣٠	لأجل مثل الشمس والقمر: ٥٨
لا يبلغني أحد منكم عن أحدٍ: ١٧٧	لأجل هو الرأي والحرب والمكيدة: ١٦٦٦
لا يتحدث أن محمداً يقتل أصحابه: ١٧٨١	لاتؤذوني في أصحابي: ١٨٢٥
لا يجلس قوم مجلساً لا يصلون فيه: ١٤٣١	لاتؤذيني في عائشة: ١٨٢٦ ، ١٢٨٦
لا يحبك إلا مؤمنٌ: ١٢٧٦	لاتبرح بارك الله فيك: ٨١٩
لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها: ١٥١١	لاتخذوا بيتي عيداً: ١٤٤٢
لا يخلُّ على كثرة الرد: ٦٦٩	لاتخذوهم غرضاً بعدي: ١٨٢١
لا يزال أهل الغرب ظاهرين: ٩٦٥	لاتجعلوا قبرى عيداً: ١٤٩٢
لا يسمى أحد باسم النبي ﷺ: ١٧٥١ (ث)	لاتجعلونى كقدح الراكب: ١٣٦٤
لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا: ١٥٠٨	لاتحزن إن الله معنا: ١٠٦٢
لا يفضض الله فاك: ٨٧٢	لاتخيروني على موسى: ٦١٠ ، ٢٦٨
لا يقاس بأصحاب النبي ﷺ أحد: ١٣١٥ (ث)	لاتزال طائفه من أمتي ظاهرين: ٩٦٦
لا يقولن أنا خير من يونس بن متى: ٦١٣	لاتسألني بهما: ١٥٤٧
لا يقولن أحدكم ما شاء الله وشاء فلان: ١٠	لاتسبوا أصحابي: ١٣٠٥ ، ١٨٢٢ ، ١٨٢٣
لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين: ١٢١	لاتشد الرجال إلى ثلاثة مساجد: ١٤٩٥
لا يلغ الكلب في دم مسلم: ١٧٦١	لاتطروني كما أطربت النصارى: ٢٥٩
لا يتلطخ فيها عَزَانٌ: ١٧٧٣	لاتفضلوا بين الأنبياء: ٦٠٩ ، ٢٦٧
لبيك: ٢٢٢	لاتفضلونى على يونس بن متى: ٢٦٦
لبيك اللهم ربى وسعديك: ١٣٩٣ (ث)	لاتقوم الساعة حتى تقتل فتنان: ١٠٤١
لبيك وسعديك والخير في يديك: ٥٦٣	لاتقوم الساعة حتى يسوق الناس بعضها
لست أَنْسَىٰ وَلَكِنْ أَنْسَىٰ: ١٥٨٣ ، ١٦٠٠ ، ١٦٥٢	رجل: ١٠٠٠
لست كهيتكم: ١٦٥٤	لاتقوموا كما تقوم الأعاجم: ٢٥٧
لعلك تخلُّف حتى ينتفع: ١٠٢٨	لاتلعنه فإنه يحب الله ورسوله: ١٢٢٥
لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً: ١٦٦٢	لاتمدوا باسم الله الرحمن الرحيم: ١٠٩٢
لعله كان يتكلم بما لا يعنيه: ١١٢	لا خير في صحبة من لا يرى لك: ١٠٥
لعله يصلى: ١٨٠٧	لا سهم لهم في الإسلام: ١٨٠١
	لا صلاة لمن لم يصلّى على: ١٣٥٦
	لأنبيّ بعدى: ١٧٩٣

لم يكن النبي ﷺ فاحشاً: ٢١١	لعلى أصل الله: ١٨١٨
لم يكن النبي ﷺ يمر بحجر ولا شجر إلا: ٧٨٠	عن الله زوارات القبور: ١٤٦٧
لم يكن النبي ﷺ يمر في طريق فيتبعه أحد إلا عرف أنه سلكه من طبيه: ٦٦	لقد ذكرني كذا وكذا آية: ١٦٢٥
لم يمتليء جوف النبي ﷺ شيئاً قط: ١٣٤ ، ٣٢٧	لقد أوتي مزماماً من مزامير: ١٤٥٨
لما أراد الله تعالى أن يعلم رسوله الأذان جاء جبريل: ٤٤٩	لقد بقي من أجله ثلاث: ١٨١
لما استقبلني جبريل بالرسالة: ٧٧٩	لقد تركنا رسول الله ﷺ وما يحرك طائر جناحه: ٩٤١ (ث)
لما أسرى بي إلى السماء: ٤٢٧	لقد خشيت على نفسي: ١٥٢٥
لما تجلى الله لموسى: ٩٢	لقدر أيتني في الحجر: ٤٦٣
لما خلق الله آدم أهبطني: ٣٩٢	لقد قفت شعري مما قلت: ٤٧٢ (ث)
لما قدم رسول الله ﷺ المدينة: ٦٥٠ (ث)	لقد كان الأنبياء قبلى يبتلى أحدهم بالفقر: ٣٧١
لما نشأت بغضضت إلى الأوثان: ١٦٥	لقد كنا نسمع تسبيح الطعام: ٧٧٣
لن ترّاع لن ترّاع: ١٨٠	لقد مات وما في بيتي شيء يأكله ذو كبد: ٣١٤ (ث)
لن ترّاعوا: ٢٠٥	لقيت جبريل فقال لي إني أبشرك: ١٤٠٦
لن تشتكى وجمع بطنك: ٧٣	لكلنبي دعوة دعا بها: ٥٩٢
لن تصبيه النار: ٧١	لكلنبي دعوة مستجابة: ٥٩٣
لن يؤمن أحدكم حتى أكون: ١١٩٦	لكلنبي دعوة يدعو بها: ٥٩١
لن يزال هذا الأمر في قريش: ٩٨٨	لكن رسول الله ﷺ لم يفر: ١٩٩
لو استقبلت من أمري: ١٧١٣	له ولكتابه ولرسوله: ١٢٤٨
لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد: ٧٣٧	لم أره بعني: ٤٩٠
لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً: ٣٢٨ ، ١٦٤٧	لم أكن أدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد: ١١٧١ (ث)
لورأه رسول الله ﷺ لأحبه: ١٢٩٠ (ث)	لم أهم بشيء مما كانت الجاهلية تفعله: ١٦٦
لو شاء الله لا يقظنا: ١٦١٧	لم يبعث الله نبياً من آدم فمن بعده: ٣٠ (ث)
لو قلت له يغسل هذا: ٢١٠	لم يشك النبي ﷺ ولم يسأل: ١٥٢٣ (ث)
لو كتم رسول الله ﷺ شيئاً: ١٦٧٩ ، ١٦٨٠ (ث)	لم يكذب إبراهيم إلا ثلث كذبات: ١٥٨٦
لو كنت متخدلاً خليلاً غير ربي: ٥٥٠ ، ٥٤٣	لم يكن بالمُطهِّم: ٣٨٠
	لم يكن سباباً: ١٧٠٢
	لم يكن فحاشاً: ١٧٠١

لو كنت من هاتين القرتيتين لأدبك: ١٤٩٧ (ث)	ما بين السماء والأرض شيء إلا يعلم أنني رسول الله: ٨٠٦
لو كنائة ألف لكتانا: ٦٩٣ (ث)	ما بين المشرق والمغرب قبلة: ١٠٨٩
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسوال: ٢٣١	ما بين منبري وقبري روضة: ١٤٨٢
لولم تكُلْهُ لأكلتم منه: ٧٠٩	ما ترك إلا سلاحه وبغلته: ٣١٣
لو نزل من السماء عذاب ما نجا منه إلا عمر: ١٦٣٣	ما ترك رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> ديناراً: ٣١٢
لي خمسة أسماء: ٦١٧	ما صنعوا?: ١٦٦٢
لي عشرة أسماء: ٦٢١ ، ٦٢٢	ما تقولون أني فاعل لكم?: ١٨٢
لي في القرآن سبعة أسماء: ٦٢٤	ما جلس قومٌ مجلساً ثم تفرقوا: ١٤٣٠
ليس بالأبيض الأمهق: ٣٧٦	ما حاجتك?: ٨١٢
ليس بالطويل الممتعط: ٣٧٥	ما حجبني رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> منذ أسلمت: ٢٢٣
ليس بفظٍ ولا غلظٍ: ٦٤٦	ما حملك على ما صنعت?: ٨٢١
ليلة الغار أمر الله شجرة فنبت: ٨١٠	ما خير رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> في أمرين قط إلا اختار أيسرهما: ١٧٠ ، ٢٨٧ ، ٢٤٠
حرف الميم	ما دعا أحد بشيء في هذا الملزم: ١٥١٨
ما أسرى برسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> إلا وهو في بيتي: ٤٥٨	ما رأيت أحداً أسرع من رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> : ٩٤
ما أشك ولا أسل: ١٥٢٤	ما رأيت أحداً أكثر تبسمًا من رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> : ٢٢٦
ما أعددت لها؟: ١١٩٨	ما رأيت أشجع من رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> : ٢٠٢
ما أعظمك وأعظم حرمتك: ١٥١٥	ما رأيت رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> متصرّاً من مظلمة: ١٧٩
ما أكل رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> على خوان: ٣٢٣	ما رأيت شيئاً أحسن من رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> : ٥٨
ما التقم أحد أذن رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> فينحي رأسه: ٢٢٤	ما رأيت فرج رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> قط: ٢١٥ ، ٧٦
ما انقم لنفسه: ١٦٨٦	ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> : ٥٦
ما بال أقوام يتنزّهن عن الشيء أصنعه?: ١١٥٣	ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> : ١٧٢٦
ما بال أقوام يصنعون أو يقولون كذلك?: ٢٠٩	ما زاد داود على أن قال للرجل: ١٦٣٦ ، ١٦٣٧ (ث)
ما بالك؟: ١٢٠٦	ما زالت أكلة خير تعاذني: ٨٢٩
ما بعث الله تعالى من بعد لوط نبياً إلا: ٣٥٤	ما زلنا أعزّة منذ أسلم عمر: ٨٦٨ (ث)
ما بعث الله نبياً إلا حسن الوجه: ٣٥٧	
ما بين بيتي ومنبri روّضة: ١٥٠٢	

ما من أحدٍ يسلّمُ علىَ إِلَهٍ إِلاَّ : ١٤٣٣	ما سئلَ النَّبِيُّ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا : ١٨٥ ، ١٨٦
ما من الأنبياءِ إِلاَّ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ : ١١٣٨	ما شَيْئَتْ وَإِنْ زَدْتْ فَهُوَ خَيْرٌ : ١٤١٤
ما من مسلمٍ يصيّبُهُ أَدْيٌ : ١٧٣٥	مَا شَبَعَ أَلَّا رَسُولُ اللَّهِ مِنْ خَبْزِ بُرُّ : ٣١١
ما من مصيبةٍ تصيبُ المُسْلِمَ : ١٧٣٣	مَا شَبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ثَلَاثَةً أَيَّامًا تَبَاعًا : ٣٠٩
ما من نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ رَعَى الْغَنَمَ : ١٧٩٥	مَا شَمَمْتُ عَنْبَرًا قَطْ وَلَا مَسْكًا وَلَا شَيْئًا أَطْيَبَ
ما من نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلاَّ وَقَدْ أُعْطِيَ : ٤٠٩	مِنْ رَبِيعِ رَسُولِ اللَّهِ : ٦٣
ما منكم من أحدٍ إِلاَّ وُكِلَّ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجَنِّ : ١٥٥٣	مَا ضَرَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي تَيْتَهُ مُحَمَّدٌ : ٤٢٩ ، ١٧٦٠
ما هَلْكَ امْرُؤٌ عَرَفَ قَدْرَهُ : ١٠٧	مَا عَنِّي شَيْءٌ وَلَكِنْ ابْتَعَ عَلَيَّ : ١٩٥
ما هَمَمْتَ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ فِي أَهْلِ الْجَاهْلِيَّةِ : ٢٩٠	مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ : ٢٤٥ (ث)
ما يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ : ١٧٢١	مَا فَرَشْتَمْ لِي الْلَّيْلَةَ؟ : ٣٢٥
ما يَسْرِنِي أَنْ لِي أُحْدَادَهَا : ١٥٥	مَا فَقَدْتُ جَسَدَ رَسُولِ اللَّهِ : ٤٥٠ (ث)
ما يَصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ : ١٧٣٤	مَا فَقَدَ جَسَدَهُ : ٤٧١ (ث)
ما يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ : ٦٠٨ ، ٦٠٧	مَا قَصَرْتُ وَمَا نَسِيْتُ : ١٥٨١
مَاتَ حَنْفَ أَنْفَهُ : ١٢١	مَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ : ١٢١١ (ث)
الْمَالُ مَالُ اللَّهِ : ١٧٨	مَا كَانَ أَحَدٌ أَحْسَنَ خَلْقَأَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ : ٢٢٢
الْمُتَمَسِّكُ بِسَنْتِي عِنْدِ فَسَادِ أَمْتِي : ١١٦٠	مَا كَانَ اللَّهُ لِي سُلْطَنٌ عَلَى ذَلِكَ : ٨٢٢
مِثْلُ أَصْحَابِيِّ كَمِثْلِ الْمُلْحَ في الطَّعَامِ : ١٣٠٣	مَا كَانَ لَنِبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَاتَمَ الْأَعْيُنِ : ١٦٧٥
مِثْلُ الْكَافِرِ كَمِثْلِ الْأَرْزَةِ : ١٧٣٧	مَا كَنْتَ تَحْدِثُ بِهِ نَفْسَكَ : ١٠٦٩
مِثْلُ الْمُؤْمِنِ كَمِثْلِ خَاتَمِ الزَّرْعِ : ١٧٣٦	مَا لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ كَتِيَّةً إِلَّا كَانَ أَوْلَى مِنْ
مِثْلِي وَمِثْلُ مَا بَعْثَنِيَ اللَّهُ بِهِ كَمِثْلِ رَجُلٍ : ١١٤٧	يَضْرِبُ : ٢٠٦
مِثْلِي وَمِثْلُ هَذَا مِثْلُ رَجُلٍ : ٢٢٩	مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدُ امْرَأَةٍ قَطْ : ٢٨٤
الْمُحْرُومُ مِنْ حَرَمٍ وَصَيْتَهُ : ١٧٤٤	مَا لَهُ؟ تَرَبَّتْ جَيْبَنِهِ : ١٧٠٢
المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ : ١٠٤ ، ١١٩٩	مَا مَلَأَ ابْنَ آدَمَ وَعَاءَ شَرَّاً مِنْ بَطْنِهِ : ١٣٢ ، ١٠٨١
الْمِرْأَةُ فِي الْقُرْآنِ كُفَرٌ : ١٨١٩	مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَلَمَ بِذَنْبٍ : ١٦٤٣
مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ : ٤٣٧	مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى عَنْدِ الرَّكْنِ : ١٥١٦
مَرْحَبًا بِكِ مِنْ بَيْتِيْ : ١٥١٥	مِنْ رَسُولِ اللَّهِ فِي حَبْسِ النِّسَاءِ : ١٦٦١
مَرْضُ رَسُولِ اللَّهِ فِي حَبْسِ النِّسَاءِ : ١٦٦١	مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى عَنْدِ الرَّكْنِ : ١٥١٦
مَسْتَرِحٌ وَمَسْتَرَاحٌ مِنْهُ : ١٧٤٦	٩١٧

من تقرب مني شبراً: ٤٩٨ (قدسى)	المستشار مؤمن: ١٠٨
من حجد آية من كتاب الله: ١٨٢٠	مسجدى هذا: ١٤٩٣
من الجفاء أن ذكر عند الرجل فلا يصلى عليه: ١٤٢٩	ال المسلمين تتكافأ دمائهم: ١٠٢
من حدثك أن محمداً رأى ربه فقد كذب: ٤٧٢	المعدة حوض البدن: ١٠٧٧
(ث)	معرفة آل محمد ﷺ براءة من النار: ١٢٧٢
من حفظني في أصحابي كنت له حافظاً: ١٣١٩	مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت: ١٥٢٧
من حفظني في أصحابي ورداً علىَ الحوض: ١٣٢٠	من أحب العرب فبحبي أحبابهم: ١٢٣٧
من حلف علىَ منبري كاذباً: ١٣٣٤	من أحب عمر فقد أحببني: ١٣٠٩
من خالف الجماعة قيئاً شبراً: ١٨١٥	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه: ١٧٤٧
من ذُكرتُ عنده فلم يصلّ علیَ: ١٤٢٥	من أحبني كان معني في الجنة: ١٢٠٧
من رأاه بديهية هابه: ٦١ ، ١٢٤٦	من أحبني وأحبَّ هذين وأباهما: ١٢٠٤ ، ١٢٨٣
من رغب عن سنتي فليس مني: ١١٨٦	من أحبهما فقد أحبني: ١٢٣٢
من زار قبرى وجبت له شفاعتي: ١٤٦٣ ، ١٤٦٩	من أحدث فيها حدثاً: ١٣٣٢
من زارني بعد موتي فكانما: ١٤٦٥	من أحيا سنة من سنتي قد أحييت: ١١٦٣
من زارني في المدينة محتسباً: ١٤٦٤	من أحيا سنتي فقد أحياياني: ١١٦٢
من سئل عن علم فكتمه: ١	من أدخل في أمرنا ما ليس فيه فهو رد: ١١٨٧
من سبَّ أصحابي فاجلدوه: ١٨٣٠	منْ استطاع أن يموت بالمدينة فليميت بها: ١٥١٤
من سبَّ أصحابي فاضربوه: ١٨٢٤ ، ١٧٦٢	منْ أشد أمني لي جباراً يكونون بعدي: ١٢٠٨
من سبَّ أصحابي فعليه لعنة الله: ١٣٠٦	من أصاب من ذلك شيئاً فعوقب: ١٧٠٣
من سبَّ نبياً فاقتلوه: ١٧٦٢	من أطاعني دخل الجنة: ١١٤٦
من سره أن يكتال بالمكيال الأولى: ١٣٩٠	منْ أطاعني فقد أطاع الله: ١١٤٤
من سلم علىَ عشرًا: ١٤١٨	من اقتدى بي فهو مني: ١١٥٥
من شاء فليخذلني: ١٠٥٥	من أنا؟: ٨٣٣ ، ٨٣٤
من صلى خلف المقام ركتعين: ١٥١٧	من أهان قريشاً أهانه الله: ١٢٨٤
من صلى صلاة لم يصلّ فيها عليَّ: ١٣٥٧	منْ بدَّل دينه فاقتلوه: ١٧٩٨
من صلى عليَّ صلاة: ١٤١٣ ، ١٤٠٣	من بقي من قرابتها؟: ٢٥٤
من صلى عليَّ عند قبرى سمعته: ١٤٣٤	منْ تعبدُ؟: ٧٩٣

من صلٰى علٰيٰ في كتاب لم تزل الملائكة:  
١٤١٢ ، ١٣٨٠

مَنْ غَيْرَ دِينِهِ فَاضْرِبُوا عَنْهُ: ١٧٧٦  
مِنْ فَضْلِكَ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ جَعَلَ طَاعَتَكَ طَاعَتَهُ:  
(ث) ١٣

مَنْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ: ١٤١٠  
مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ فَقَدْ كَذَبَ: ٦١٢  
مِنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤْذِنَ وَأَنَا أَشْهَدُ: ١٤١٧  
مِنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ اللَّهُمَّ رَبَّ: ١٤١٦  
مَنْ كَانَ ذَا طَوْلٍ فَلِيَتَزَوَّجْ: ١٤٤  
مِنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ  
الْحَمَامَ: ١١٨٤  
مِنْ كَفَرَ بِآيَةِ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَفَرَ بِكُلِّهِ: ١٨٢٠  
(ث)

مِنْ كَنْتُ مُولَاهُ فَعُلِّيٌّ مُولَاهُ: ١٢٧٥ ، ٦٤٤  
مَنْ لِكَعْبٍ بْنَ الْأَشْرَفِ؟: ١٧٦٣  
مَنْ لِي بِهَا؟: ١٧٧٣

مِنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ حَاجًاً: ١٥١٢  
مِنْ نَبِيٍّ إِلَى نَبِيٍّ: ٥ (ث)  
مِنْ نَسِيِ الصَّلَاةِ عَلَيَّ نَسِيِ طَرِيقَ الْجَنَّةِ: ١٤٢٨  
مِنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَصْبِرُ مِنْهُ: ١٧٣٢  
مِنْ يَكْفِيْنِي عَدُوِّي؟: ١٧٦٦ ، ١٧٦٨ ، ١٧٦٩

مِنْ يَمْنَعُكَ مِنِي؟: ١٧٤  
مِنْبَرِي عَلَى تَرْعَةٍ: ١٥٠٤  
مَهْوَسُ الْعَقِبِ: ٣٨٤ (ث)  
مَوْتُ الْفَجَاءَةِ ، رَاحَةُ الْمُؤْمِنِ: ١٧٤٥

### حرف النون

النَّاسُ كَأَسْنَانِ الْمَشْطِ: ١٠٣  
النَّاسُ مَعَادُنِ: ١٠٦  
نَامٌ حَتَّى سَمِعَ لِهِ غَطَيطَ: ٧٨

نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ: ٦٤٠  
نَحْنُ أَحْقَ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ: ٢٦٨ ، ١٥٢٢

نَسِبًا وَصَهْرًا وَحْسِبًا: ٤

نَصْرُتُ بِالرَّغْبَ: ٤٠٢

نَصْفَهُ قَضَاءُ وَنَصْفَهُ نَائِلٌ: ١٩٨

نَعَمْ: ٧٤٧ ، ١٥٦٨

نَعَمْ أَنَا دَعْوَهُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ: ٤١٤

نَعَمْ فَإِنِّي لَا أَقُولُ فِي ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَّا حَقًا: ١٥٦٨

نَعَمْ كُلُّ صَوَابٍ: ١٥٧٢

نَعْمَ مَوْضِعُ الْحَمَامِ هَذَا: ١٠٨٨

نَعْمَ وَأَرْدُ عَلَيْهِمْ: ١٤٤٤

نَغْمَةُ الْجَنِّ ، مَنْ أَنْتَ؟: ١١١٠

نُهِيْتُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقَبُورِ فَزُورُوهَا: ١٤٦٨

نُورُ أَنِّي أَرَاهُ: ٤٨٧ ، ٤٨٨

نُورَانِي أَرَاهُ: ٤٨٧

### حرف الهاء

هَاجَثُ لِمَوْتِ مَنَافِقٍ: ١٠١٦

هَذَا أَطِيبُ وَأَطَهْرُ: ١٤٩ ، ١٤٨

هَذَا تَعْلُهُ الْأَعْاجِمُ بِمَلُوكِهَا: ٢٧٦

هَذَا عَمِيٌّ وَصَنْوُأَبِي: ١٢٧٨

هَذَا مِنْ قَضَى نَحْبِهِ: ١٢٦٤

هَذِهِ الشَّجَرَةُ تَعَالَى يَا شَجَرَة: ٧٤٦

هَذِهِ الشَّجَرَةُ السَّمِّرَةُ: ٧٣٦

هَكَذَا أَمْرَنَا أَنْ تَفْعُلْ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا: ١٢٨٩

(ث)

هَكَذَا تَفْعُلْ بِالْعُلَمَاءِ: ١٢٨٩ (ث)

هَلْ؟ «يَعْنِي مَكَانًا لِحَاجَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»: ٧٣٩

هَلْ أَصَابَكَ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ؟: ٨

هَلْ تَرَى مِنْ نَخْلٍ أَوْ حَجَارَةٍ؟: ٧٣٩

هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟: ١٥٩٠

هَلْ فِي آبَائِهِ مِنْ مَلَكٍ؟: ١٧٩٦ (ث)

وأنا أشبه ولد إبراهيم به : ٣٥٢  
وأنتماليوم خير منكم بؤمنـذ : ٩٥٥  
وإياتيـ ، ولكن الله تعالى أعاـني : ١٥٥٣ ،  
١٥٥٤

وتـفعـلـينـ؟ : ٨١٢  
وـجـدـنـاـ فـرـسـكـ بـحـرـاـ : ٨٩٣  
وـالـجـرـأـ وـالـجـبـنـ غـرـائـزـ : ١٦٨  
وـجـعـلـتـ قـرـةـ عـيـنـيـ فـيـ الصـلـاـةـ : ١٤٦  
وـجـعـلـتـكـ فـاتـحـاـ وـخـاتـمـاـ : ٦٣٦ (قدسي)  
ورـسـنـ وـرـسـنـ ! حـطـ حـطـ : ١٧٠٩  
وـالـسـلـامـ كـمـاـ قـدـ عـلـمـتـ : ١٣٨٨  
الـوـسـيـلـةـ أـعـلـىـ درـجـةـ فـيـ الجـنـةـ : ٥٩٧  
وـصـلـاـةـ فـيـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ أـفـضـلـ مـنـ : ١٥٠٠  
وـكـذـلـكـ الـأـنـبـيـاءـ تـنـاـمـ أـعـيـنـهـمـ : ٣٦١  
وـكـلـ ضـلـالـةـ فـيـ التـارـيـخـ : ١١٥١  
وـلـأـقـولـ إـنـ أـحـدـأـ فـضـلـ مـنـ يـونـسـ : ٦١١  
وـلـاحـطـ عـلـىـ قـلـبـ بـشـرـ : ١٥٠٠  
وـلـوـكـنـ مـتـخـذـاـ خـلـيـلـاـ لـاتـخـذـتـ أـبـاـ بـكـرـ : ٥٤٩  
وـمـاـ يـمـنـعـيـ وـإـنـماـ أـنـزـلـ الـقـرـآنـ بـلـسـانـيـ : ١٢٤  
وـمـاـ يـمـنـعـيـ وـقـدـ خـرـجـ جـبـرـيـلـ آـنـفـاـ : ١٤١٥  
وـالـمـدـيـنـةـ خـيـرـ لـهـمـ لـوـ كـانـواـ يـعـلـمـونـ : ١٥٠٩  
وـيـتـمـارـيـ فـيـ الـفـوـقـ : ١٨١١  
وـبـحـكـ فـمـ يـعـدـ إـنـ لـمـ أـعـدـ : ٢٨٦ ، ١٧٣  
وـبـحـكـ يـاـ أـبـاـ سـفـيـانـ : ١٨٤  
وـيـذـكـرـ كـذـبـاتـهـ : ١٥٨٧  
وـيـقـادـ مـنـكـ يـاـ أـعـرـابـيـ : ١٧٨  
وـيـكـثـرـ الـهـرـجـ : ١٠٩٥  
وـيلـ لـكـ مـنـ النـاسـ : ٧٢  
وـيلـ لـلـعـربـ مـنـ شـرـ قـدـ اـقـتـرـبـ : ٩٦٣  
وـيلـ لـلـنـاسـ مـنـكـ : ٩٨٣

هل كـنـتـ تـهـمـونـهـ بـالـكـذـبـ؟ : ٢٨٢ (ث)  
هل لـكـ إـلـىـ خـيـرـ؟ : ٧٣٦  
هل مـعـكـ شـيـءـ تـبـيـعـونـهـ؟ : ٦٥٣  
هل مـنـ شـيـءـ؟ : ٧٢٩  
هل مـنـ وـضـوءـ؟ : ٧٠٦  
هـلـاـكـ أـمـتـيـ عـلـىـ يـدـ أـغـيـلـمـةـ مـنـ قـرـيشـ : ١٠٠٣  
هـلـاـ خـبـرـتـهـاـ أـنـيـ أـقـبـلـ وـأـنـاـ صـائـمـ؟ـ : ١٥٩٥  
هـلـاـ شـقـقـتـ عـنـ قـلـبـهـ : ١١٤٢  
هـلـكـ رـسـوـلـ الـلـهـ ﷺـ وـلـمـ يـشـبـعـ هـوـ : ٣٢١ـ٣١٨  
هـلـكـ الـمـتـنـطـعـونـ : ١١٩١  
هـلـمـوـاـ أـكـتـبـ كـتـابـاـ لـنـ تـضـلـوـاـ بـعـدـهـ : ١٦٨١  
هـمـ مـنـ شـرـ الـبـرـيـةـ : ١٨٠٣  
هـوـ الـمـقـامـ الـذـيـ أـشـفـعـ لـأـمـتـيـ فـيـهـ : ٥٥٨  
هـوـ نـهـرـ فـيـ الـجـنـةـ : ٦٠٥  
هـوـنـ عـلـيـكـ : ٢٧٥ ، ١٥٤  
هـيـ رـؤـيـاـ عـيـنـ رـآـهـاـ النـبـيـ ﷺـ : ٤٥٦ (ث)  
هـيـ سـيـّـدـ مـحـمـدـ وـأـحـمـدـ : ٦٢٥  
هـيـ الشـفـاعـةـ : ٥٥٤

## حرف الواو

وـأـدـمـ بـيـنـ الرـوـحـ وـالـجـسـدـ : ٣٨٦  
وـأـكـسـيـ حـلـةـ مـنـ حـلـلـ الـجـنـةـ : ٥٠١  
وـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ لـاـ يـدـخـلـ قـلـبـ رـجـلـ : ١٢٧٧  
وـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ لـاـ يـقـولـهـ رـجـلـ : ٦٦٢  
وـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ لـوـ قـالـ إـنـ شـاءـ اللـهـ : ١٦٤٠  
وـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ لـوـلـمـ أـلـزـمـهـ لـمـ يـزـلـ : ٧٦٨  
وـالـلـهـ إـنـيـ لـأـمـنـ فـيـ السـمـاءـ : ٢٧٩  
وـالـلـهـ لـأـحـلـفـ عـلـىـ يـمـينـ فـارـئـ : ١٥٧٧  
وـالـلـهـ مـاـ هـوـ بـكـاهـنـ : ٦٥٨ (ث)  
وـالـلـهـ مـاـ يـشـبـهـ الـذـيـ يـقـولـ شـيـئـاـ مـنـ هـذـاـ : ٦٥٧ (ث)  
وـإـنـ الـحـسـنـةـ بـعـشـرـ أـمـثالـهـ : ١٠٨٧

## حرف اليماء

يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمداً: ١١٦٤  
(ث)

يا إخوة القردة والخنازير: ١٧٨٥

يا أعرابي! أين تריד؟: ٧٣٦

يا أيها الناس انصر فراعني: ١٠٤٩

يابني! إن قدرت أن تصبّع وتمسي: ١٢٢٤

يابني! وذلك من سنتي: ١٢٢٤

يا جابر! قل لهذه الشجرة: ٧٣٨

يا جابر! نادِ الوضوء: ٦٩٥

يا جبريل! إن الدنيا دار من لا دار له: ٣١٦

يا رب! علمت أن لا مخافة على: ٧٥٠

يا رسول الله! لأنّت أحّب إلى من أهلي:  
(ث) ١٢٠٥

يا ضَبْ: ٧٩٣

يا عائشة! أو ما علمت أن الأرض تتبع: ٦٨

يا عائشة! مالي وللدنيا: ٢٢٧

يا عباد الله: الخشبة تحن: ٧٧٢ (ث)

يا فتى! لقد شققت على: ٢٤٣

يا فلانة أجيبني بإذن الله: ٨٣٥

يا محمد! إن الله يأمرك أن تصل من قطعك:  
١٦٩

يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل: ١٥٢٨

يا مسکينة عليك السکينة: ١٥٣	
يا عشر أهل الإيمان: ٤٣١	
يتلاؤ وجهه تلاؤ القمر: ٦٠	
يجمع الله الأولين والآخرين: ٥٠٦ ، ٥٧١	
يجمع الله الناس في صعيد واحد: ٥٦٣	
يحشر الناس يوم القيمة فأكون أنا وأمتي: ٥٥٥	
يخرج في هذه الأمة: ١٨١٢	
يخرج من أمتي: ١٨١٣	
يخرج من النار من كان في قلبه: ١١٤٣	
يُخْطُرَ تَكْفُرًا: ٢٩٦	
يسقه عضو منه إلى الجنة: ١٠٣٦	
يسروا ولا تعسروا: ١٧٨٠	
يقتل عثمان وهو يقرأ في المصحف: ٩٧٦	
يقتلون أهلاً الإسلام: ١٨٠٦	
يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم: ١٨٠٨	
يكون في ثقيف كذاب ومبير: ٩٨٩	
يمجد الجبار نفسه: ٧٨٨	
يمرقون من الدين: ١٨٠٩	
ينزل ربيعاً إلى السماء الدنيا: ٤٩٧	
يوشك أن يكثّر فيكم العجم: ٩٩٩	
يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة: ٦٩٩	
يوضع للأنبياء منابر يجلسون عليها: ٥٨٨	
يوم الأربعاء: ٦٨٥	

## فهرست الأشعار

الصفحة		الباء
٥٤٢	ولما رأينا رسم من لم يدع لنا	فؤاداً لعرفان الرسوم ولا تُبا
٥٤٢	نزلنا عن الأكوار نمشي كرامـة	لمن بـان عنـه أن نـلمَّ به رـكـبا
		• • •
٧٩٧	فـيـان يـك باـقـي سـحـر فـرعـون فـيـكـم	فـيـان عـصـا مـوسـى بـكـفـ خـصـيبـ
الثاء		الباء
٥٤٣	هـدىـيـ الأنـامـ وـخـصـ بـالـآـيـاتـ	يـاـ دـارـ خـيرـ المـرـسـلـينـ وـمـنـ بـهـ
٥٤٣	وـتـشـوقـ مـتـوقـدـ الـجـمـراتـ	عـنـديـ لـأـجلـكـ لـوعـةـ وـصـبـابةـ
٥٤٣	مـنـ تـلـكـمـ الـجـدـرانـ وـالـعـرـصـاتـ	وـعـلـيـ عـهـدـ إـنـ مـلـاتـ مـحـاجـريـ
٥٤٣	مـنـ كـثـرـةـ التـقـيـيلـ وـالـرـشـفـاتـ	لـأـعـرـنـ مـصـونـ شـبـيـيـ بـيـنـهـاـ
٥٤٣	أـبـداـ وـلـوـ سـجـبـاـ عـلـىـ الـوـجـنـاتـ	لـوـلـاـ العـوـادـيـ وـالـأـعـادـيـ زـرـتـهـاـ
٥٤٣	لـقـطـيـنـ تـلـكـ الدـارـ وـالـحـجـرـاتـ	لـكـنـ سـأـهـدـيـ مـنـ حـفـيلـ تـحـيـتيـ
٥٤٣	تـغـشـاهـ بـالـأـصـالـ وـالـبـكـرـاتـ	أـزـكـيـ مـنـ الـمـسـكـ الـمـفـتـقـ نـفـحةـ
٥٤٣	وـنـوـاـمـيـ التـسـلـيمـ وـالـبـرـكـاتـ	وـتـخـضـهـ بـزـواـكـيـ الـصـلـواتـ
الدال		الباء
٢٩٥	وـشـقـ لـهـ مـنـ اـسـمـهـ لـيـجـلـهـ	فـذـوـ الـعـرـشـ مـحـمـودـ وـهـذـاـ مـحـمـدـ
		• • •
٧٩٦	كـأنـ أـبـاـ بـكـرـ الرـضاـ	وـحـسـانـ حـسـانـ وـأـنـتـ مـحـمـدـ
		• • •
٧٩٥	أـنـافـيـ أـمـةـ تـدارـكـهـاـ اللـ	ـهـغـرـيـبـ كـصـالـحـ فـيـ ثـمـودـ

## الراء

- لو لم تكن فيه آيات مبينة  
على محمد صلاة الأبرار  
قد كنت قواماً بِكَا بالأسحار  
لكان منظره يُئِنِيك بالخبر  
صلى عليه الطيبون الأخيار  
يا ليت شعري والمنايا أطواز  
هل تجمعني وحبيبي الدار
- • •

- كنت موسى وافتةُ بنت شعيب  
كيف لا يدنيك من أملِ  
غَيْرَ أَنْ لِي سِفِيرٌ فِيمَا مِنْ فَقِيرٍ  
مِنْ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ نَفْرَةٍ

## العين

- تعصي الإله وأنت تظهر جبه  
لو كان حبك صادقاً لأطعنه  
هذا لعمري في القياس بديعُ  
إن المحب لمن يحب مطيع

## الكاف

- من قبلها طبت في الظلّالِ وفي  
ثم هبطت البلاد لا بشر أَنْ  
بل نطفة تركب السفين وقد أَلَّ  
تنقل من صالحٍ إلى رحمٍ  
حتى احتوى بيتكَ المهيمنُ مِنْ  
وأَنْتَ لما ولدت أُشِرِقتَ الـ  
فتحن في ذلك الضياء وفي الـ<sup>٣٠٢، ٢١٦</sup>  
مستودع حيث يخصف الورقُ  
ـت ولا مضفة ولا علقُ  
جمَّ نسراً وأهلهُ الغرقُ  
إذا مضى عالَمُ بدا طبقُ  
خنِدِفَ علياءً تحتها الطُّقُ  
أَرْضُ وضاءات بنورك الأفقُ  
فتحن في ذلك الضياء وفي الـ<sup>٢١٦</sup>  
من قبلها طبت في الظلّالِ وفي

## الكاف

- ربَّ العباد مالنا ومالكا  
أَنْزل علينا الغيث لا أبالكا  
قد كنت تسقينا فما بدل الكا

## اللام

- قد تخَلَّتَ مسلك الروح مني  
فإذا ما نطقْتُ كنتَ حديثي  
وبذا سُمِّيَ الخليل خليلا  
وإذا ما سكَّتْ كنتَ الغيلا  
تلَكَ المكارم لا قعبان من لبَنٍ  
شيباً بماء فعاداً بعد أبوالا  
لولا انقطاع الوحي بعد محمدٍ  
قلنا محمدٌ مِنْ أبيه بديلٌ

هو مثله في الفضل إلا أنه  
لم يأته برسالة جبريلٌ ٧٩٥

### الميم

رفع الحجاب لنا فلاح لنا ناظر  
قمر نقطع دونه الأوهامُ ٥٤٢  
وإذا المطئي بنا بلغن محمداً  
فظهورهن على الرجال حرامُ ٥٤٢  
قرئنا من خير مَنْ وطىء الثرى  
ولها علينا حرمـة وذمامُ ٥٤٢

### النون

تسانع الأحمدان الشبه فاشتبها  
خَلَقاً وَخُلِقاً كَمَا فَدَ الشراكـان  
• • •  
وإذا ما رفعت راياته صفت بين جناحـي جـبرـين  
• • •  
فرـ من الخلـد واستـجارـ بـنا فـصـبـرـ الله قـلـبـ رـضـوانـ ٧٩٦ ٧٩٦

## فهرست الأماكن والمعالم والأيام

### المعروف بها في الحاشية<sup>(١)</sup>

ثور (الغار) :	٧١٧	أحد :	٣٧٤
جزيرة العرب :	١٣٩	الأخشبان (جبلان) :	٦٩
الحدبية :	٣١٥	أئلة (مدينة العقبة في الأردن) :	٢٦١
حراء :	٣٤٥	إيوان كسرى :	٤٦٠
الحَرَّتَيْنِ :	٣٧٨	بئر ذروان :	٤٣١
حروراء :	٨٣٨	بحر طنجة :	٤١٧
الحوَّاب :	٤٢	بحيرة طبرية :	٤٦٠
الحيرة :	٤١٥	بدر :	١٧٩
الخندق :	٣٥٦	بصرى :	٢٢٢
خير :	٣٨٠	البيع :	٥٣٩
دار الندوة :	٦١٦	بواط (جبل) :	٣١٥
دجلة :	٤٣٠	تاهرت :	٧٩٠
دُجَيْل :	٤٣٠	تبوك :	٣٥٢
دُومة الجندي :	٤٣١	التنعيم :	١٥٣
ذو الحليفة (آبار على الآن) :	٤٨٦	تنيس :	٨٣٧
ذي أمر :	٤٣٥	تهامة :	٤٣٦
الركن الأسود :	٥٩٩	ثير (اسم جبل) :	٣٧٥
روم :	٤٥٧		
الزوراء :	٣٤٩		
سرف :	١٦٠		

(١) يدلُّ الرقم على مكان الترجمة.

القيروان: ٧٦٩	سلungan: ٨٦٥
الكتامة: ٤٠١	الصَّرَاة (اسم نهر): ٤٣٠
مؤنة: ٣٠٩	الصَّفَا: ٤٣٦
مالقة: ٨٨١	الصَّفَّةُ: ٣٥٨
المدرسة القaimازية: ٨٨٣	الصهباء: ٣٤٨
المرغاب: ٥٣٢	طبرية: ٤٦٠
المروة: ٤٣٦	الطَّفُ: ٤٢٩
المِزَّة: ٤٥٣	طَلَمَنْكَةُ: ٢٤٨
المزدلفة: ٦٣٠	طنجة: ٤١٧
مقام إبراهيم: ٦٠٠	عام القضية: ٥١٧
الملتزم: ٦٠٠	العقيق (وادي): ٥٢٦
مني: ٣٤٤	عمَان: ٢٦١
المُسْتَبِّر: ٥٩٩	عمرة الحديبية: ٣١٥
الميزاب: ٥٩٩	غار ثور: ٧١٧
نجران: ٣٣٢	غزوة بواط: ٣١٥
وقعة الجمل: ٨٥٥	غزوة تبوك: ٣١٥
اليمامة: ٥١٤	غزوة الحديبية: ٣١٥
يوم الخندق: ٣٥٦	قباء: ٥٨٩
يوم ذي قَرْد: ٣٩٤	قرَد: ٣٩٤
يوم اليمامة: ٥١٤	القسطنطينية (استانبول الآن): ٤٣٢
	قطريل: ٤٣٠

## فهرست الفرق والأقوام والجماعات

### المعروف بها في الحاشية<sup>(١)</sup>

الإباضية:	٨٣٥
الأروسية:	٨٤٨
الإسماعيلية:	٨٤٩
أصحاب الإباحة:	٨٤٩
أصحاب التناسخ:	٨٤٩
أصحاب الاثنين:	٨٤٦
أصحاب الحلول:	٨٤٧
أهل حروراء (من الخوارج):	٨٣٨
أهل الرسُّ:	٨٧٢
أهل الصفة:	٣٥٨
أهل مؤتة:	٤٢٨
الباطنية:	٨٤٧
البراهمة:	٨٤٨
البريغية:	٨٥٠
البيانية:	٨٤٧
الترك:	٤١٦
الجهمية:	٨٠٢
الخرمية:	٨٥٠
الخزر:	٤١٦
خطمَة (قبيلة):	٧٧٦
الخوارج:	٤١٩
الدهرية:	٨٤٦
الديصانية:	٨٤٦
الروافض:	٤١٩
الزُّطُ:	٤٥٤
السودان:	٨٤٧
الشَاكَة:	٨٣٨
الصابئين:	٨٤٧
الطبائعين:	٨٤٨
الطيارة:	٨٤٧
الظاهرية:	٧٦٧
العيساوية :	٨٥٠
الغرائية:	٨٤٧

(١) يدلُّ الرقم على مكان الترجمة.

المجوس : ٨٤٧	القائلون بالصَّرْفَة : ٤٦٨
المُزِجَّة : ٨٣٦	القائلون بالمخلوق : ٨٠٢
المشَبَّهَة : ٨٥٩	القبط : ٤٦٩
المعطَّلة : ٨٤٩ ، ٣٢٩	القدرية : ٤٢٤
الملحدة : ٣٢٩	القرامطة : ٣٢٩
المنجمون : ٨٤٨	كُتامة (قبيلة) : ٥٩٩
الناصبة : ٤١٩	الكرَّامية : ٣١٢
هَمْدَان (قبيلة) : ١١٦	الكُعْمَيلية : ٨٥١
نهَد (قبيلة) : ١١٧	المانوية : ٨٤٧
الراقة : ٨٣٨	المُتَأَوِّلُون : ٨٣٩

## فهرست الأعلام المترجمين في الحاشية<sup>(١)</sup>

إسماعيل القاضي = القاضي إسماعيل	
الأسود بن يزيد النخعي : ٣٤٤	
ابن الأشرف (كعب بن الأشرف) : ٣٩٦	
الأشعث بن قيس : ١١٦	
الأشعري = أبو الحسن الأشعري	
أشهب : ٥٥٥	
أصبهن (بن الفرج) : ٥٥٤	
أصبهن بن خليل : ٨٦٧	
الإصطخري : ٦٧٠	
الأصمسي (عبد الملك بن قُرَيْب) : ٣٢٢	
الأصيلي = أبو محمد الأصيلي	
ابن الأعصم (لبيد) : ٧١٧	
الأعمش (سليمان بن مهران) : ٥٢٥	
أفعى نجران : ٤٥٨	
الأقرع بن حابس : ٤٤٧	
أكيدر دومة الجندي : ٤٣١	
إمام الحرمين = الجويني	
أبو أمامة (أسعد بن سهل بن حَيْفَ) : ٥٥٧	
ابن الأنباري : ٦٤٩	
أنئيس : ٢٧٨	
الأودي : ٨٣٧	

### حرف الألف

الآجري : ٥١٠	
إبراهيم النَّخْعَنِي : ٥٥٦	
ابنَيْ أَحْطَبْ : ٣٣٢	
الْأَبْهَرِيْ : ٨٧٦، ٦٦٩	
أَحْمَدْ بْنْ مُحَمَّدْ : ٥١٠	
الْأَحْنَفْ بْنْ قَيْسْ : ٣١٤	
الْأَخْنَسْ بْنْ شَرِيقْ : ١٧٨	
أَرْمِيَا : ٨٠٥	
الْأَزْهَرِيْ (مُحَمَّدْ بْنْ أَحْمَدْ) : ٦٢٨	
ابن إسحاق : ٧٧	
إسحاق التنجيبي : ٥٠١	
إسحاق بن راهويه : ١٠٧	
أبو إسحاق الزجاج = الزجاج	
أبو إسحاق بن شعبان = ابن شعبان	
إسحاق بن (أبي طلحة) : ٣٧٠	
أبو إسحاق الفزارى : ٨٣٧	
أبو إسحاق (المُسْتَمْلِي) : ١٢٥	
الإسفرايني = أبو المظفر الإسفرايني	

(١) يدل الرقم على مكان الترجمة.

بني سعية: ٤٥٦

### حرف التاء

تُبَّع: ٤٥٥

الترمذى الحكيم = محمد بن علي الترمذى

أبو تمام = الأبهري

تميم الدارى: ٤٥٧

التمي = أبو رمة التميمي

### حرف الثاء

ثعلب: ٢٩٢

ثُمَّامة بن أشرس: ٨٤٥

أبو ثور: ٨٣٠

### حرف الجيم

الجاحظ: ٨٤٥

الجارود: ٤٥٦

الجُبَّانى: ٣٩٠

جبرين (جبريل): ٧٩٦

ابن جُبَير (سعيد): ٥٩

ابن جُرَيْج (عبد الملك بن عبد العزيز): ١١٠

أبو جعفر = المنصور العباسى

جعفر بن سليمان: ٥٣٢

أبو جعفر الطبرى = الطبرى

جعفر بن محمد الصادق: ٥٧

ابن الجلَّاب = أبو القاسم بن الجلَّاب

الجُنَيْدُ: ٦٢٨

الجهنم بن صفوان: ٨٠٢

أبو الجوزاء: ٧٣

الجُوَينِي: ٣٠٥

### حرف الحاء

الحارث بن أسد المحاسبي: ٧٠٧

أوريا: ١٣٥

الأوزاعي: ٥٣٢

أوس بن حارثة: ٤٥٥

ابن أبي أوس: ٥٢٥

أم أيمن: ٤٦١

أيوب السختياني: ٥٢١

### حرف الباء

الباجي = أبو الوليد الباجي

الباقلانى = أبو بكر الباقلانى

بحير: ٤٥٦

ابن بُحَيْنَةَ: ٦٧٨

بَرِيرَة\*: ١٢٩

بزيغ: ٨٥٠

بشر بن بكر التيسى: ٨٣٧

البصرى = معمَّر البصري

بقيُّ بن مَخْلَدٍ: ١١٣

أبو بكر الأجرى: ٥١٠

أبو بكر الأبهري: ٦٦٩، ٨٧٦

أبو بكر الباقلانى: ٢٥١

أبو بكر البزار: ٦٤٦

بكر بن سهل: ١٢٨

أبو بكر الشاشى: ٨٦٩

أبو بكر بن الطيب = أبو بكر الباقلانى

بكر بن العلاء القشيري القاضى: ٢٩٧

أبو بكر بن عيَّاش: ٥٣٣

أبو بكر بن فورك = ابن فورك

أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: ٥٥٦

أبو بكر بن المنذر: ٥٤٧

أبو بكر الهمذلى: ٢٥٠

أبو بكر بن وافد: ١٤٨

أبو بَكْرَةَ: ٤٢٨

## حرف الدال

- الداري = تميم الداري  
دانيال : ٧٤٩  
داود الأصبهاني الظاهري : ٨٤٥  
الداودي : ٧٤٨  
دُحْيَة الكلبي : ٤٥٣

## حرف الذال

- أبوذر المروي : ٨٧٩  
ذو المشعار الهمданى : ١١٦  
ذو النون المصرى : ٣٠٦

## حرف الراء

- الرازي = أبو الفتح الرازي  
الراضي بالله : ٨٦٥  
أبورافع (اليهودي) : ٧٧٤  
ابن رواحة = عبد الله بن رواحة  
الربيع بن خثيم : ١٧٨  
ربيعة (الرأي) : ٨٣٠  
أبورمثة التيمي : ٣٠٨

## حرف الزاي

- ابن الزَّبَرْئِي : ٧٨٠  
الزَّبَير بن باطيا اليهودي : ٤٥٧  
الزَّبَيرِي = مصعب بن عبد الله  
الزَّجَاج : ٧٤  
الزَّهْرِي : ٤٨٥  
أبو زيد (صاحب الثمانية) : ٨٦٧  
أبو زيد المَزَوْرِي : ٢٦٩  
ابن أبي زيد = أبو محمد بن أبي زيد  
زيد بن أسلم : ٦٩  
زيد (بن حارثة) : ٧٢٨  
زيد بن سَعْنَةً : ١٥٢

الحارث (بن سعيد) المتنبي الكاذب : ٨٦٤

- الحارث بن مسكين : ٧٩١  
أبو حازم (سلمة بن دينار) : ٥٢٤  
ابن أبي حازم : ٨٣٢  
أبو حامد = الغزالى  
ابن حبيب (عبد الملك) : ٥٥٤  
أبو الحسن الأشعري : ٢٤٩  
الحسن البصري : ٦٠

- أبو الحسن القابسي : ٦٨  
أبو الحسن بن القصار : ٥٤٦  
أبو الحسين بن أبي عمر قاضي القضاة : ٨٦٥  
حسين النجار : ٦٦٨

- حفصُ بن غياث : ٨٣٨  
الحكم بن عُثْيَة : ٨٣٠  
الحكيم الترمذى (صاحب نوادر الأصول) =  
محمد بن علي الترمذى  
الحلاج : ٨٦٥  
الحميدى : ٦٠١  
ابن الحنفية : ٧٤  
جذرة : ٧٦٩

الحيري = أبو عثمان الحيري

## حرف الخاء

- خالد بن أبي عمران : ٧١٢  
خالد بن معدان : ٤٩٦  
ابن خالوليه : ١٨٠  
خَصِيب : ٧٩٧  
الخطابي : ٦٢  
ابن خطل : ٧٧٤  
خُنافر : ٤٥٨  
ابن خُوَيْز : ٦٦٩  
ابن خيران : ٦٧٠

زيد بن عمرو بن نفيل: ٤٥٥  
حرف السين

الساجي: ٥٩٥  
سخنون: ١٣٠  
ابن سخنون: ٣٨٨  
السختياني = أیوب  
الشذئب: ٨٥  
ابن سرریج: ٦٧٠

سطیح: ٤٥٨

سعید بن کریز: ٤٥٨

سعید بن جبیر: ٥٩

أبو سفیان (بن الحارث): ١٥٧

ابن سلام (عبد الله): ٤٥٦

سلمان الفارسي: ٤٥٧

السلمي التابعی = أبو عبد الرحمن السلمي  
(عبد الله بن حبیب)

السلمي الصوفی = أبو عبد الرحمن السلمي  
(محمد بن الحسین)

سلیمان بن سالم: ٨٢٤

سلیمان بن مهران = الأعمش

السمرقندي = أبو الليث السمرقندی

السمنطاري: ٢٢٥

سهل بن عبد الله التستري: ٥٩

سهیل بن عمرو: ٤٣١

سواد بن قارب: ٤٥٨

السوداء (جاریة معاویة بن الحكم  
السلمی): ٨٥٨

سیف بن ذی یزن: ٤٥٥

حرف الشین

الشاشی = أبو بکر الشاشی

شاصونة: ٣٩٠

ابن شعبان: ٤٤٨

الشعبي = أبو المطرف الشعبي (فقیه مالکی)  
الشعبي (عامر بن شراحیل من التابعين): ٣٥١

شق: ٤٥٨

ابن شنبود: ٨٧٥

ابن شهاب = الزہری

حرف الصاد

صاحب الثمانيه = أبو زید

صاحب الحوت (يونس عليه السلام): ٧٠٦

صالح المری: ٧٠٦

ابن الصباغ: ١٠٨

صَبِيْغ: ٨٣٥

صفوان بن أمیة: ٧٤٦

صفوان بن سلیم: ١٣٤

صفیة (أم المؤمنین): ٧٠٨

ابن صوریا: ٣٣٢

حرف الضاد

الضحاک بن مزاحم: ٦٨

ضرار بن مُرَّة: ٥٢٥

ضغاطر: ٤٥٦

حرف الطاء

طارق المحاربی: ٣٠٩

طاووس بن کیسان: ١٣٤

الطبری: ١٢٦

الطحاوی: ٣٤٧

أبو الطفیل: ١٧٢

أبو طلحة: ٣٥٦

طلحة بن عبید الله: ٥١٨

الظلمنکی = أبو عمر الظلمنکی

طهفة الكندي: ١١٦

## حرف العين

ابن عائشة: ٦٩٩

العاقب: ٣٣٥

أبو العالية (رُفيع بن مهران الرياحي): ٦٣

عامر بن عبد الله بن الزبير: ٥٢٢

عامر بن وائلة: = أبو الطفيل

عبداد (بن سلمان): ٨٥٥

أبو العباس بن طالب: ٧٧٠

أبو العباس المبرد: ١٨٠

أبو عبد الله (محمد بن عيسى): ٧٩٤

أبو عبد الله بن الحاج: ٧٩٣

عبد الله بن الحارث: ١٦٥

عبد الله بن الحسن: ٥٣١

عبد الله بن رواحة: ٣٠٩

عبد الله بن أبي زيد = أبو محمد بن أبي زيد

عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد: ٥٢٧

عبد الله بن صوريا = ابن صوريا

عبد الله بن أبي طلحة: ٥٦٨

عبد الله بن عبد الحكم: ٧٦٨

عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلئكة = ابن أبي مُلئكة

أبو عبد الله المازري: ٦٩٩

أبو عبد الله بن المرابط: ٧٧٠

عبد الله بن نافع = ابن نافع

عبد الله بن وهب: ٢٢٦

ابن عبد البر: ٥٨٢

عبد الحق (أبو محمد السهمي): ٨٤٠

ابن عبد الحكم = عبد الله بن عبد الحكم

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ٦٤

أبو عبد الرحمن السلمي التابعي (عبد الله بن حبيب): ٣٤٦

أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي (محمد بن الحسين المتوفى سنة ٤١٢هـ): ٦٠

عبد الرحمن بن القاسم العتqi (صاحب مالك): ٢٢٦

عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق: ٥٢٢

عبد الرحمن بن مهدي: ٥٢٣

عبد الرزاق (بن همام الصناعي): ٢٤٨

عبد الملك = ابن حبيب

عبد الملك بن عبد العزيز = الماجشون

عبد الوهاب القاضي = أبو محمد بن نصر

أبو عبيد (القاسم بن سلام): ٣٢٢

عبيد الله بن الحسن العنبري: ٨٤٥

عبيد الله بن أبي طلحة: ٥٦٨

عبيد الله بن يحيى بن يحيى الليثي: ٨٢٦

أبو عبيدة (معمر بن المثنى): ٦١١

عبيد بن عمير: ٨١٦

أبو عبيد الهروي: ٦٢٩

عتبة بن ربيعة: ٣٢٥

العتبي: (صاحب كتاب العتبة): ٥٨٧

أبو عثمان بن الحداد: ٧٨٩

أبو عثمان الحيري: ٤٨٨

عَجَّب (اسم امرأة عبد الرحمن بن الحكم الأموي): ٨٦٧

ابن أخي عجب: ٨٦٧

ابن عجلان (محمد): ٨٠٧

ابن عرفة (الحسن بن عرفة): ٦٢٨

ابن أبي العزاقر (الشلمغاني): ٨٦٥

عزراطيل: ٨٧٢

أم الفضل : ٤٢٧ ابن فُورك : ٨٩ الفُوَطِي = هشام الفُوَطِي	ابن عطاء : ٦١ عقبة بن عمرو (أبو مسعود البدرى) : ١٣٧ عُكَاشَة : ٧٤٢ علقة النَّخْعَى : ٥٥٦ علي بن أحمد الفارسي (ابن حزم الظاهري) : ٧٦٧ علي بن إسماعيل الأشعري : ٢٤٩ علي بن عاصم : ٨٣٨ علي بن عيسى : ٨٠ أبو علي بن مُقلَّة : ٨٧٥ أبو عمر (محمد بن يوسف قاضي القضاة) : ٨٦٥ أبو عمر بن عبد البر = ابن عبد البر أبو عمر الطَّلْمَنْكِي : ٢٤٨ أبو عمران الفاسى : ٥٧٨ عمرو بن دينار : ٥٥٥ عمرو بن الليث : ٥١١ عمير (بن وهب) : ٤٢٧ عون بن عبد الله : ٦٩ عبيدة (بن حصن الفزارى) : ٤٤٧ ابن عيينة (سفيان) : ١٣٢
حرف القاف	حرف الغين
ابن القاسم = عبد الرحمن بن القاسم : ٢٢٦ أبو القاسم بن الجلاب : ٨٢٧ القاسم بن سلام : ٣٢٢ أبو القاسم القشيري (صاحب الرسالة) : ٣٠٢ أبو القاسم بن الكاتب = ابن الكاتب القاضي إسماعيل : ٥٩٣ القاضي بكر = بكر بن العلاء القشيري القاضي أبو بكر الباقلاني : ٢٥١ القاضي عبد الوهاب = أبو محمد بن نصر القاضي القشيري = بكر بن العلاء القشيري قاضي القضاة = أبو الحسين بن أبي عمر قاضي القضاة = أبو عمر قتادة : ٦١ القُتَنِي : ٣٠٢ القرطبي = محمد بن كعب القرطبي قرمط : ٣٢٩ قزمان : ٤٢١ قُسْنَى بن ساعدة : ٤٥٥ ابن قسيط : ٥٨٧	حرف الفاء
القشيري = أبو القاسم (صاحب الرسالة) القشيرية	الفاسي = أبو عمران الفاسى أبو الفتح الرازي : ٢٤٧ ابن أبي فدئيك : ٥٨٥ القراء : ٧٢ أبو الفرج : ٦٦٩ فرعون : ٤٣٠ الفزارى = أبو إسحاق الفزارى
القشيري = القاضي بكر بن العلاء ابن القصار = أبو الحسن بن القصار قطن بن حارثة : ١١٦ القَعْنَبِيُّ : ٥٨٧ ابن قميّة (عبد الله) : ٧١٦	٩٣٤

## حرف الكاف

- المحاسبي = الحارث بن أسد  
أبو محنورة : ٥٤٠  
أبو محمد = عبد الحق السهمي  
محمد بن إسحاق : ٧٧  
محمد بن إسماعيل بن مسلم = ابن أبي فديك  
أبو محمد الأصيلي : ٣٣٤  
أبو محمد (بن حمويه) : ٤٠٥  
أبو محمد بن أبي زيد : ٥٤٨  
محمد بن سعد : ١٠٧  
محمد بن شبيب : ٨٤٤  
محمد بن عبد الحكم : ٥٤٨  
محمد بن علي الترمذى (الحكيم) : ٦٩  
محمد بن عيسى التميمي : ٧٩٤  
محمد بن كرام : ٣١٢  
محمد بن كعب القرظى : ٢٥٦  
محمد بن مسلمة (فقىء مالكى) : ٨٣١  
محمد بن المتنكير : ٥٢١  
محمد بن الموزاًز : ٥٤٨  
أبو محمد بن نصر : ٥٤٦  
المُخْدَجُ : ٤٢٥  
المخزومي = المغيرة بن عبد الرحمن  
مُخَيْرِيق : ٤٥٦  
مروان بن الحكم : ٢٤٨  
مروان بن محمد الطاطري : ٨٣٦  
ابن أبي مريم : ٧٩٨  
المُزَنِّي : ١٠٧  
أبو مسعود البدرى : ١٣٧  
أبو مُسْنَهْر : ٨٣٦  
أبو مُصَبَّع (راوى الموطاً) : ٥٢٤  
مصعب بن عبد الله الزبيري : ٥٢١  
أبو المطرّف الشعبي : ٨٨١

- ابن الكاتب : ٨٢٧  
أبو كبشة : ٣٤٥  
كريمة بنت أحمد : ٢٦٣  
الكسائي : ٧٢  
كعب الأخبار : ٥٩  
كعب بن أسد : ٤٥٧  
كعب بن لؤي : ٤٥٥  
ابن الكلبى : ٥٧  
كلثوم بن الحصين : ٣٩٥  
ابن كنانة : ٨٢٦  
الكوفي (أبو حنيفة النعمان) : ٨١٩

## حرف اللام

- ابن لبابة : ٨٢٦  
لبيد بن الأعصم : ٧١٧  
ابن لهيعة (عبد الله) : ٨٣٧  
الليث بن سعد : ٥٢٧  
أبو الليث السَّمَرْقَنْدِيَّ : ٥٥  
ابن أبي ليلى : ٨٣٠

## حرف الميم

- الماجشون : ٨٣١  
المازري = أبو عبد الله المازري  
مالك بن سنان : ١٠٩  
مالك بن نويرة : ٧٦٧  
الماوردي : ٦٠  
المبرد = أبو العباس المبرد  
المتنبئ الكذاب = الحارث بن سعيد  
ابن مجاهد : ٨٧٥  
مجاهد بن جبر : ٦٥  
المحاربي = طارق المحاربي

مطرف بن عبد الله اليساري: ٥٢٤

أبو المظفر الإسپرایینی: ٥٨٢

أبو المعالی = الجُوَینی

معمر بن راشد: ١٤٢

مُعَمَّر البصري: ٨٥٤

المغيرة (بن عبد الرحمن المخزومي): ٨٣١

المقدار العباسی: ٨٦٤

المقداد بن الأسود: ٨٧٩

ابن المقفع: ٣٣٨

ابن مُقلة = أبو علي بن مقلة

المقوس: ٤٥٧

مكي بن أبي طالب: ٦٤

مُلَاعِبُ الْأَسْنَة: ٣٩٥

ابن أبي مُلَيَّکَة: ٥٨٦

ابن المنذر = أبو بكر بن المنذر

المنصور العباسی أبو جعفر: ٥٣٣

موسى بن عيسى العباسی الهاشمي: ٨٧٩

مولی ابن عمر = نافع

ابن المَواز: ٥٤٨

## حرف السنون

نافع (مولی ابن عمر): ٥٨٦

ابن نافع (عبد الله): ٥٩٤

نبهان: ٨١٩

النجاشی (أَصْحَمَة): ١١٣

التَّخْعِی = إبراهیم التَّخْعِی

ابن نصر = أبو محمد بن نصر

أبو نصر بن الصباغ: ١٠٨

الثَّضَرُ بن الحارث: ١٧٩

النَّظَام: ٨٥٦

نَطَرْوِیہ: ٧٠

النقاش: ٧٤

نَکِیر: ٧٩٨

## حرف الهماء

الهذلي = أبو بكر الهذلي

أبو الهذيل: ٨٤٤

الهروي = أبو ذر الهروي

الهروي = أبو عبيد الهروي

هشام بن الغازی: ٥٢٦

هشام الفوطي: ٨٥٤

هشيم: ٨٣٨

## حرف الواو

وائل بن حُجْرٍ: ١١٦

ورقة بن نوفل: ٤٥٦

وكيع: ٨٣٧

الوليد (بن يزيد): ٤٣٠

أبو الوليد الياجي: ٥٨٧

ابن وهب (عبد الله): ٢٢٦

وهب بن منهی: ١١٢

وھیب بن الورد: ٥٦٤

## حرف الباء

ابن يامین: ٤٥٦

يعیی بن آدم: ٦٠

يعیی بن حکم الغزال: ٣٣٨

يعیی بن عمر: ٧٧٠

يعیی بن يعیی الليثی (راوی الموطا): ٥٧٨

يزید الفقیر: ٢٧٢

یعلی بن سیابة: ٣٦٦

یوشع: ٦٤٠

## فهرست أسماء الكتب المذكورة في المتن<sup>(١)</sup>

- |  |   |
|--|---|
| <p>كتاب أرميا: ٨٠٥</p> <p>كتاب إسحاق بن يحيى: ٨٣٢</p> <p>كتاب البزار (مستند البزار): ٤٠٨</p> <p>كتاب ابن حبيب: ٧٦٧</p> <p>كتاب أبي الحسن الطابش: ٨١٨</p> <p>كتاب ابن سحنون: ٧٦٧</p> <p>كتاب أبي القاسم بن جلأب: ٨٢٧</p> <p>كتاب محمد (لعله ابن المؤاز): ٨١٨</p> <p>كتاب مسلم (صحيحة مسلم): ٣٥٤</p> <p>المبسוט للقاضي إسماعيل بن إسحاق: ٩٢</p> <p>المبسوت لمحمد بن مسلمة: ٧٨٣</p> <p>المبسوتة ليعيى بن إسحاق: ٥٨٧</p> <p>المبسوتة لابن كنانة: ٨٢٦</p> <p>المجموعة: ٩٢</p> <p>مشكل الحديث للطحاوي: ٣٤٧</p> <p>مشكل الحديث وغريبه لابن فورك: ٨٠٨</p> <p>المغازى لابن إسحاق: ٣٤٨</p> <p>المغازى لموسى بن عقبة: ٦٥١</p> <p>الموطأ للإمام مالك: ١١٢</p> <p>النوادر لابن أبي زيد: ٧٩٨</p> | <p>القرآن الكريم: ٢٩٧</p> <p>الإنجيل: ١٤٦</p> <p>البديع في فروع الشافعية لأبي بكر بن ساقد المالكي: ١٠٨</p> <p>التاريخ الكبير للبخاري: ١٠٦</p> <p>التفرقة للغراوي: ٨٤٦</p> <p>التوراة: ١٤٦</p> <p>العَمَانِيَّةُ لأبي زيد: ٨٦٧</p> <p>الجامع لابن وهب: ٢٢٦</p> <p>زبور داود: ٢٩٥</p> <p>سؤالات سليمان بن سالم: ٨٢٤</p> <p>الشامل لابن الصباغ الشافعى: ١٠٨</p> <p>صحف إبراهيم: ٣٣٢</p> <p>صحف موسى: ٣٣٢</p> <p>الصحيحان (البخاري ومسلم): ١١٢</p> <p>العُثْيَيْةُ لمحمد بن أحمد العتبى القرطبي: ٥٩١</p> <p>كتاب أحمد بن سعيد الهندي: ٥٩١</p> |
|--|---|

(١) يدل الرقم على مكان ورود الكتاب أول مرة.

## فهرست المصادر والمراجع المعتمدة في التحقيق

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - الإحاطة في أخبار غرناطة. لسان الدين بن الخطيب. تحقيق محمد عبد الله عنان. مكتبة الخانجي.
- ٣ - الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان. نشر مؤسسة الرسالة.
- ٤ - إحياء علوم الدين. للغزالى. دار المعرفة.
- ٥ - أخبار مكة للأزرقى. دار الثقافة. مكة المكرمة.
- ٦ - أخبار الوادي المبارك «العقيق». لأستاذنا محمد شراب. مكتبة دار التراث في المدينة المنورة.
- ٧ - أخلاق النبي ﷺ وأدابه. لأبي الشيخ. تحقيق أحمد محمد مرسي. مكتبة النهضة المصرية.
- ٨ - الأدب المفرد. للبخاري. تقديم كمال الحوت . عالم الكتب.
- ٩ - الأذكار. للنwoي. تحقيق عبد كوشك
- ١٠ - أسباب النزول. للواحدى. عالم الكتب. بيروت.
- ١١ - الإستعباب. لابن عبد البر. مطبوع على هامش الإصابة . دار الكتاب العربي.
- ١٢ - أشد الغابة. لابن الأثير الجزري . دار الفكر.
- ١٣ - الأسماء والصفات. للبيهقي . صصحه العلامة زاهد الكوثرى.
- ١٤ - أنسى المطالب . للشيخ الحوت البىروتى . المكتبة الأدبية . حلب.
- ١٥ - الإصابة . لابن حجر العسقلانى . دار الكتاب العربى .
- ١٦ - الأعلام . لخير الدين الزركلى . دار العلم للملايين .
- ١٧ - أعلام النساء . لعمر رضا كحاله . مؤسسة الرسالة .
- ١٨ - إفحام اليهود . للإمام المهندى السموأل بن يحيى المغربي (الجبر شموائل قبل إسلامه) تحقيق الدكتور الشرقاوى ، طبع الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة ، والإرشاد. السعودية .
- ١٩ - الإمام الزهرى . لأستاذنا محمد شراب . دار القلم . دمشق .

- ٢٠ - الأنساب . للسمعاني . تحقيق العلامة عبد الرحمن اليماني . نشر أمين دمج . بيروت
- ٢١ - الإنفال للإمام الباقلاني . تحقيق العلامة محمد زاهد الكوثري . دار الهجرة .
- ٢٢ - إيضاح المكنون للبغدادي . مكتبة المثنى .
- ٢٣ - البداية والنهاية . للحافظ ابن كثير . دار الرشيد . حلب
- ٢٤ - بلوغ المرام . للحافظ ابن حجر . تحقيق عبده كوشك . دار المنار .
- ٢٥ - بيت المقدس . لأستاذنا محمد شرّاب . دار القلم . دمشق .
- ٢٦ - تاريخ الأدب العربي . كارل بروكلمان . دار المعارف .
- ٢٧ - تاريخ يهود الخزر . ترجمة الدكتور سهيل زكار . دار حسان . دمشق
- ٢٨ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف . للحافظ المزي . تحقيق عبد الصمد شرف الدين . المكتب الإسلامي .
- ٢٩ - تحفة الذاكرين . للشوکاني . دار القلم بيروت .
- ٣٠ - تحفة المودود . لابن قيم الجوزية . تحقيق عبده علي كوشك . دار المنار بدمشق ، ومؤسسة علوم القرآن بيروت .
- ٣١ - ترتيب مستند الشافعي . رتبه محمد عارف السندي . عرف بالكتاب العلامة الكوثري . دار الكتب العلمية . بيروت .
- ٣٢ - الترغيب والترهيب . للحافظ المنذري . دار إحياء التراث العربي . بيروت .
- ٣٣ - تفسير الخازن ، دار المعرفة . بيروت .
- ٣٤ - تفسير الطبرى . طبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر .
- ٣٥ - تفسير ابن كثير . دار المعرفة . بيروت .
- ٣٦ - تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر . تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف .
- ٣٧ - تلخيص الحبير . للحافظ ابن حجر . علق عليه عبد الله هاشم اليماني المدنى .
- ٣٨ - تهذيب الأسماء واللغات . للإمام النووي . دار الكتب العلمية . بيروت .
- ٣٩ - تهذيب تاريخ الخلفاء . هذبه الشيخ نايف العباس . دار الألباب . دمشق .
- ٤٠ - تهذيب التهذيب . للحافظ ابن حجر . دائرة المعارف بالهند . الطبعة الأولى .
- ٤١ - تهذيب الكمال . للحافظ المزي . مصورة دار المأمون للتراث . تقديم الأستاذ عبد العزيز رياح وأحمد الدقاد .
- ٤٢ - التوحيد . لابن خزيمة . راجعه محمد خليل هراس . دار الفكر .
- ٤٣ - الجامع . لمعمر بن راشد . ملحق بالمصنف لعبد الرزاق . تحقيق العلامة حبيب الرحمن الأعظمي . المكتب الإسلامي .
- ٤٤ - جامع الأصول . لابن الأثير . تحقيق الداعية الشيخ عبد القادر الأرنؤوط . مكتبة الحلبوسي ودار البيان . دمشق

- ٤٥ - الجامع الصغير للسيوطى و معه فيض القدير للمُناوى . دار المعرفة .
- ٤٦ - جامع العلوم والحكم . للحافظ ابن رجب الحنبلي . دار الكتب العلمية .
- ٤٧ - جلاء الأفهام . للحافظ ابن قيم الجوزية . تحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط والشيخ شعيب الأرناؤوط .
- ٤٨ - الدرر المنتشرة . للحافظ السيوطي . تحقيق الأستاذين محمود الأرناؤوط ومحمد بدر الدين قهوجي . دار العروبة . الكويت .
- ٤٩ - دلائل النبوة . للحافظ البيهقي . خرج أحاديثه الدكتور عبد المعطي قلعي . دار الكتب العلمية .
- ٥٠ - الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب . لابن فرحون المالكي . تحقيق الدكتور محمد الأحمدي أبو النور . دار التراث .
- ٥١ - ديوان الشافعى . جمع وإعداد محمود بيجو . الطبعة الأولى ١٩٨٩ .
- ٥٢ - الرسالة المستطرفة . للكتاني . مكتبة الكليات الأزهرية .
- ٥٣ - رياض الصالحين . للإمام النووي . تحقيق عبده كوشك .
- ٥٤ - زاد المعاد في هدي خير العباد . لابن قيم الجوزية . مؤسسة الرسالة . تحقيق الأستاذين عبد القادر وشعيب الأرناؤوط .
- ٥٥ - الزهد . للإمام عبد الله بن المبارك .
- ٥٦ - السنة . للحافظ ابن أبي عاصم . تحقيق الشيخ الألبانى . المكتب الإسلامي .
- ٥٧ - سنن أبي داود . إعداد وتعليق عزت الدعايس وعادل السيد . دار الحديث . بيروت .
- ٥٨ - سنن الترمذى (الجامع الصحيح) : بتحقيق وشرح العالمة أحمد شاكر رحمة الله . دار إحياء التراث العربي .
- ٥٩ - سنن الدارقطنى وبها مسه التعليق المغني للعلامة شمس الحق آبادى . عالم الكتب .
- ٦٠ - سنن الدارمى . تحقيق أستاذنا الفاضل حسين أسد . دار المأمون للتراث .
- ٦١ - السنن الكبرى . للحافظ البيهقي . دار المعرفة . بيروت .
- ٦٢ - سنن ابن ماجه . تحقيق فؤاد عبد الباقي .
- ٦٣ - سنن النسائي (المجتبى) . دار القلم . بيروت .
- ٦٤ - سير أعلام النبلاء . للحافظ الذهبي . مؤسسة الرسالة .
- ٦٥ - سيرة ابن إسحاق . تحقيق الدكتور سهيل زكار . دار الفكر .
- ٦٦ - السيرة النبوية . للحافظ ابن كثير . تحقيق مصطفى عبد الواحد . دار المعرفة . بيروت .
- ٦٧ - السيرة النبوية . للعلامة أبي الحسن الثَّدُوِي . دار الشروق . جُدَّة .
- ٦٨ - السيرة النبوية . لابن هشام . تحقيق الأستاذة: السقا والأبياري والشلبي . دار المعرفة . بيروت .

- ٦٩ - شأن الدعاء . للإمام الخطابي . تحقيق أحمد يوسف الدقاد . دار المأمون للتراث . دمشق
- ٧٠ - شرح جوهرة التوحيد . للباجوري . خرج أحاديثه محمد أديب الكيلاني وعبد الكريم تنان . راجعه وقدم له الشيخ عبد الكريم الرفاعي . طيب الله ثراه . مكتبة الغزالى . حماة .
- ٧١ - شرح السنة . للإمام البغوي . المكتب الإسلامى . تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير شاويش .
- ٧٢ - شرح الشفا لملأ علي القاري . مطبوع سنة (١٣٢٦ هـ) بالمطبعة الأزهرية المصرية . على هامش نسيم الرياض .
- ٧٣ - شرح صحيح مسلم . للإمام النووي . المطبعة المصرية ومكتبتها . مصر
- ٧٤ - شرح العقيدة الطحاوية . لابن أبي العز . منشورات المكتب الإسلامي . دمشق .
- ٧٥ - شرح مشكل الآثار للطحاوى . تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط . مؤسسة الرسالة .
- ٧٦ - شمائل الرسول . للحافظ ابن كثير . تحقيق مصطفى عبد الواحد . دار المعرفة . بيروت .
- ٧٧ - الشمائل المحمدية للحافظ الترمذى . خرج أحاديثه عزت عبيد الدعايس .
- ٧٨ - الصاحح في اللغة والعلوم (معجم وسيط) . إعداد: نديم مرعشلي وأسامه مرعشلي . دار الحضارة العربية . بيروت .
- ٧٩ - صحيح البخاري ومعه فتح الباري . رقم أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي . دار المعرفة .
- ٨٠ - صحيح ابن خزيمة . تحقيق الدكتور مصطفى الأعظمي . المكتب الإسلامي
- ٨١ - صحيح مسلم . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث العربي .
- ٨٢ - صفوۃ التفاسیر . للدكتور الصابوني .
- ٨٣ - طبقات الأسماء المفردة . للحافظ البزديجي . تحقيق عبده كوشك . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ٨٤ - العجالة في الأحاديث المسلسلة . لأبي الفيض الفاداني المكي . دار البصائر . دمشق .
- ٨٥ - عمل اليوم والليلة . للحافظ ابن اللثني . تحقيق عبد الرحمن البرuni . دار القبلة للثقافة الإسلامية . جدة .
- ٨٦ - عمل اليوم والليلة . للحافظ النسائي . تحقيق الدكتور فاروق حمادة . طبع على نفقة الرئاسة العامة للإفتاء . السعودية .
- ٨٧ - فتاوى ابن تيمية . جمع وترتيب عبد الرحمن النجدي .
- ٨٨ - فتح الباري . للحافظ ابن حجر العسقلاني . رقم أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي . دار المعرفة .
- ٨٩ - الفقه الإسلامي وأدلته . للدكتور وهبة الزحيلي . دار الفكر .
- ٩٠ - الفهرست . لابن النديم . دار المعرفة . بيروت .
- ٩١ - فهرس الفهارس للكتани . دار الغرب الإسلامي .

- ٩٢ - في أصول تاريخ العرب الإسلامي . لأستاذنا البحاثة محمد شُراب . دار القلم . دمشق .
- ٩٣ - في رحاب البيت الحرام . لمحمد بن علوى المالكى . مطبع سحر . جُدة .
- ٩٤ - فيض القدير . للحافظ المُنَّاوى . دار المعرفة
- ٩٥ - القول البديع في الصلاة على العبيب الشفيع . للسخاوي . دار البيان .
- ٩٦ - الكامل لابن عدي . دار الفكر .
- ٩٧ - الكبائر . للذهبي . تحقيق عبده علي كوشك . دار المنار بدمشق ، ومؤسسة علوم القرآن . بيروت .
- ٩٨ - كشف الأستار عن زوائد البزار . للحافظ الهيثمي . تحقيق العلامة الأعظمي
- ٩٩ - كشف الظنون . حاجي خليفه . مكتبة المثنى .
- ١٠٠ - كلمات القرآن . للشيخ حسين محمد مخلوف . دار الإرشاد بحمص .
- ١٠١ - الكني والأسماء . للدولابي . دار الكتب العلمية . بيروت .
- ١٠٢ - كنز العمال للهندي . مكتبة التراث . حلب .
- ١٠٣ - اللآلئ المصنوعة . للحافظ السيوطي . دار المعرفة . بيروت .
- ١٠٤ - لسان الميزان . للحافظ ابن حجر . دار الفكر .
- ١٠٥ - المبسط في القراءات العشر . لابن مهران . تحقيق الأستاذ سبع الحاكمي . مجمع اللغة العربية . دمشق .
- ١٠٦ - مجالس في سيرة النبي ﷺ . لابن رجب الحنبلي . حقه ياسين السواس ومحمد الأرنؤوط . راجعه الشيخ عبد القادر الأرنؤوط . دار ابن كثير . دمشق .
- ١٠٧ - المجرورين . للحافظ ابن حيّان البستي . تحقيق محمود إبراهيم زايد . دار الوعي . حلب .
- ١٠٨ - مجمع الروايد . للحافظ الهيثمي . تحقيق أستاذنا الفاضل حسين أسد . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٠٩ - مجمع الزوائد . للحافظ الهيثمي . بدون تحقيق . دار الكتاب العربي .
- ١١٠ - مختار الصحاح . للرازي . مؤسسة علوم القرآن .
- ١١١ - مختصر الشمائل المحمدية . اختصره وحققه الشيخ الألباني . مكتبة المعارف بالرياض .
- ١١٢ - المدينة النبوية ، فجر الإسلام والعصر الراشدي . لأستاذنا البحاثة محمد شراب . دار القلم . دمشق .
- ١١٣ - المراسيل . لأبي داود . تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة .
- ١١٤ - المستدرك . للحاكم ، وبهامشه التلخيص للحافظ الذهبي . دار المعرفة . بيروت .
- ١١٥ - المستدرك على معجم المؤلفين لكتابه . مؤسسة الرسالة .
- ١١٦ - مستند أحمد . دار الفكر .
- ١١٧ - مستند الحميدي . تحقيق أستاذنا الفاضل حسين أسد الداراني . دار السقا . دمشق - داريا .

- ١١٨ - مسند الشهاب القضايعي . تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي . مؤسسة الرسالة .
- ١١٩ - مسند الطيالسي (منحة المعبد) . المكتبة الإسلامية . بيروت .
- ١٢٠ - مسند أبي يعلى الموصلي . تحقيق أستاذنا الفاضل حسين سليم أسد الداراني . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٢١ - مصباح الزجاجة في زاوئد ابن ماجة . للبوصيري . تحقيق محمد المتقدى الكشناوي . دار العربية . بيروت .
- ١٢٢ - المصنف . للحافظ عبد الرزاق بن همام الصناعي . تحقيق العلامة الأعظمي رحمة الله . المكتب الإسلامي .
- ١٢٣ - المطالب العالية . للحافظ ابن حجر . تحقيق العلامة حبيب الرحمن الأعظمي رحمة الله . وزارة الأوقاف الكويتية .
- ١٢٤ - المعالم الأثيرة في السنة والسيرة . لأستاذنا الباحثة محمد شُراب . دار القلم . دمشق .
- ١٢٥ - معجم الأغلاط الشائعة . للعدناني . مكتبة لبنان .
- ١٢٦ - المعجم الاقتصادي الإسلامي . للدكتور الشرباصي . دار الجيل . بيروت .
- ١٢٧ - معجم البلدان . لياقوت الحموي . دار صادر . بيروت .
- ١٢٨ - معجم بلدان فلسطين ، لأستاذنا الباحثة محمد شُراب . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٢٩ - معجم الشوارد النحوية . لأستاذنا الباحثة محمد شراب . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٣٠ - معجم شيخوخ أبي يعلى الموصلي . تحقيق الأستاذ المحدث حسين أسد . شاركه في التحقيق عبده كوشك . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٣١ - المعجم الصغير . للطبراني . دار الكتب العلمية .
- ١٣٢ - المعجم الكبير . للطبراني . تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي . مطبوعات وزارة الأوقاف العراقية .
- ١٣٣ - معجم المؤلفين . لعمر رضا كحاله . مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي بيروت .
- ١٣٤ - المعجم الوسيط . مجمع اللغة العربية بالقاهرة .
- ١٣٥ - معرفة علوم الحديث . للحاكم . صححه الدكتور معظم حسين . دار الآفاق الجديدة . بيروت .
- ١٣٦ - المغازى . للواقدي . تحقيق مارسدن جونس . عالم الكتب . بيروت .
- ١٣٧ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار (تخریج أحاديث الإحياء) . للحافظ العراقي . مطبوع بهامش الإحياء . دار المعرفة . بيروت .
- ١٣٨ - المقاصد الحسنة . للحافظ السخاوي . دار الهجرة . بيروت .
- ١٣٩ - مقالات الإسلاميين . للإمام أبي الحسن الأشعري . تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد . مكتبة النهضة .

- ١٤٠ - الملل والنحل. للشهرستاني. تخریج محمد بن فتح الله بدران. منشورات الشریف الرضی.
- ١٤١ - منادمة الأطلال ومسامرة الخيال. للشيخ عبد القادر بدران. قدم للطبعة الثانية عبد الكریم بن عمر بدران.
- ١٤٢ - مناهل الصفا. للحافظ السیوطی. تحقيق سمير القاضی. مؤسسة الكتب الثقافية.
- ١٤٣ - مناهل العرفان. للزرقانی. مطبعة عیسی البابی الحلبی وشراکاه.
- ١٤٤ - المنتقى من مکارم الأخلاق. انتقاء أبي طاهر السلفي. تحقيق محمد مطیع الحافظ وغزوة بدیر. دار الفکر. دمشق.
- ١٤٥ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان. للحافظ الهیثمی. تحقيق الأستاذ المحدث حسین أسد وعبدہ کوشک. دار الثقافة العربية بدمشق.
- ١٤٦ - الموطأ. للإمام مالک. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقی. دار إحياء التراث العربي.
- ١٤٧ - نسیم الرياض في شرح شفاء القاضی عیاض. لأحمد شهاب الدين الخفاجی. المطبعة الأزهرية المصرية سنة (١٣٢٦)ھـ.
- ١٤٨ - نور اليقین في سیرة سید المرسلین. للشيخ الخضری. تحقيق عبدہ کوشک. دار السقا. دمشق-داریا.
- ١٤٩ - النهاية في غریب الحديث. لابن الأثیر. تحقيق الأستاذین الزاوی والطناحی. المکتبة العلمیة.
- ١٥٠ - هدية العارفین. للبغدادی. مکتبة المثنی.

## فهرست الموضوعات

٧ .....	مقدمة المحقق .....
١٠ .....	تقدير الكتاب ونقده .....
١٤ .....	عنابة العلماء بـ(الشفا) .....
١٥ .....	شرح الشفا منسورة على حروف المعجم .....
٢٢ .....	مختصرات الشفا .....
٢٣ .....	الكتب المؤلفة في تحرير أحاديث الشفا .....
٢٣ .....	الكتب المؤلفة في المتنقى من أحاديث الشفا .....
٢٤ .....	ترجمته إلى اللغات العالمية .....
٢٤ .....	طبعاته ومخطوطاته .....
٢٩ .....	عملي في الكتاب .....
٣٢ .....	ترجمة موجزة للقاضي عياض .....
٣٤ .....	مؤلفات القاضي عياض مرتبة على حروف المعجم .....
٤٥ .....	مقدمة المصنف .....
٥٣ .....	القسم الأول: في تعظيم العلي الأعلى لقدر النبي المصطفى قولهً وفعلًا .....
٥٥ .....	الباب الأول: في ثناء الله تعالى عليه وإظهار عظيم قدره لدبه .....
٥٥ .....	الفصل الأول: فيما جاء من ذلك مجيء المدح والثناء وتعداد المحاسن .....
٦٥ .....	الفصل الثاني: في وصفه له تعالى بالشهادة وما يتعلّق بها من الثناء والكرامة .....
٦٩ .....	الفصل الثالث: فيما ورد في خطابه إياه مورد الملاطفة والمبتئأ .....
٧٢ .....	الفصل الرابع: في قسميه تعالى بعظيم قدره .....
٧٦ .....	الفصل الخامس: في قسميه - تعالى جده - له ليتحقق مكانته عند .....

الفصل السادس : في ما ورد من قوله تعالى في جهته عليه السلام مورد الشفقة والإكرام .....	٨٢
الفصل السابع : في ما أخبر الله تعالى به في كتابه العزيز من عظيم قدره وشريف منزلته على الأنبياء .....	٨٥
الفصل الثامن : في إعلام الله تعالى خلقه بصلاته عليه ، وولايته له ، ورفع العذاب بسيبه .....	٨٧
الفصل التاسع : في ما تضمنته سورة الفتح من كراماته ..... الفصل العاشر : في ما أظهره الله تعالى في كتابه العزيز من كرامته عليه ، ومكانته عنده .....	٩٠ ٩٣
الباب الثاني : في تكميل الله تعالى له المحسن حَلْقَأْ وَحُلْقَأْ وَقَرْآنِهِ جَمِيعَ الْفَضَائِلِ الْدِينِيَّةِ والدنيوية فيه نسقاً .....	٩٧
فصل : [في اجتماع خصال الجلال والكمال في نبينا محمد ﷺ] .....	٩٨
فصل : [في صفاته الخلقية ﷺ] .....	١٠٠
فصل : [في نظافته ﷺ ، وطيب ريحه وعرقه ودمه ...] .....	١٠٥
فصل : [في وفور عقله ، وذكاء لبه ، وقوة حواسه ، وفصاحة لسانه واعتدال حركاته ﷺ] .....	١١١
فصل : [في فصاحة لسانه ، وبلاغة قوله ﷺ] .....	١١٥
فصل : [في شرف نسبه ﷺ ، وكرم بلده ، ومنتجئه] .....	١٢٥
فصل : [في ما كان التمثُّل والكمال يقتليه] .....	١٢٧
فصل [في ما التمثُّل بكثرته] .....	١٣١
فصل : [في ما تختلف الحالات في التمثُّل به ، والتفاخر بسيبه] .....	١٣٧
فصل : [في حسن خلقه ﷺ] .....	١٤٠
فصل : [في نباهة عقله ﷺ] .....	١٤٦
فصل : [في حلمه واحتماله وعفوه وصبره ﷺ] .....	١٤٧
فصل : [في جوده وكرمه وسخائه وسماته ﷺ] .....	١٥٤
فصل : [في شجاعته ونجدته ﷺ] .....	١٥٧
فصل : [في حياته وإغضائه ﷺ] .....	١٦٠
فصل : [في حسن عشرته وأدبه وبسط خلقه ﷺ مع أصناف الخلق] .....	١٦٢
فصل : [في شفنته ورحمته ورأفته لجميع الخلق] .....	١٦٦
فصل : [في خلقه ﷺ في الوفاء وحسن العهد وصلة الرحم] .....	١٧٠
فصل : [في تواضعه ﷺ] .....	١٧٣
فصل : [في عدله ﷺ وأمانته وعفته وصدق لهجته] .....	١٧٧
فصل : [في وقاره ﷺ وصمته وتأديته ومرءوته وحسن هديه] .....	١٨١
فصل : [في زهده ﷺ في الدنيا] .....	١٨٤
فصل : [في خوفه ﷺ من ربه ، وطاعته له ، وشدة عبادته] .....	١٨٨

فصل : [في صفات الأنبياء والرسل من كمال الخلق وحسن الخلق وشرف النسب] ..... ١٩٢
فصل : [في حديث هند بن أبي هالة وعلي بن أبي طالب في شمائله <small>عليه السلام</small> ] ..... ١٩٩
فصل : في تفسير غريب هذا الحديث ومشكله ..... ٢٠٧
<b>الباب الثالث : فيما ورد من صحيح الأخبار ومشهورها بعظيم قدره عند ربه ..... ٢١٣</b>
الفصل الأول : فيما ورد بذكر مكانه عند ربه والاصطفاء ، ورفة الذكر والتفضيل ، وسيادة ولد آدم ، وما خصه به في الدنيا من مزايا الرتب ، وبركة اسمه الطيب ..... ٢١٣
فصل : في تفضيله بما تضمنته كرامة الإسراء من المناجاة والرؤبة ..... ٢٢٧
فصل [في حقيقة الإسراء هل كان بالروح أم بالروح والجسد] ..... ٢٣٧
فصل : في إبطال حجج من قال : إنها نوم ..... ٢٤٢
فصل : [في رؤيته <small>عليه السلام</small> لربه عزوجل واختلاف السلف فيها] ..... ٢٤٥
فصل : [في ما ورد في قصة الإسراء من مناجاته <small>عليه السلام</small> تعالى وكلامه معه] ..... ٢٥٣
فصل : [في ما ورد من الدنو والقرب ليلة الإسراء] ..... ٢٥٥
فصل : في ذكر تفضيله يوم القيمة بخصوص الكرامة ..... ٢٥٧
فصل : في تفضيله بالمحبة والخلة ..... ٢٦٣
فصل : في تفضيله بالشفاعة والمقام المحمود ..... ٢٦٩
فصل : في تفضيله في الجنة بالوسيلة والدرجة الرفيعة والكثير والفضيلة ..... ٢٨٠
فصل : [في معنى الأحاديث الواردة بنعيه <small>عليه السلام</small> عن تفضيله على الأنبياء] ..... ٢٨٢
فصل : في أسمائه عليه السلام وما تضمنته من تفضيله ..... ٢٨٥
فصل : في تشريف الله تعالى له بما سماه به من أسمائه الحسنی ووصفه به من صفاته العلا ..... ٢٩٤
فصل : [في أن ذات الله تعالى لا تشبه ذوات المخلوقين ، وصفاته تعالى لا تشبه صفات المخلوقين] ..... ٣٠٤
<b>الباب الرابع : فيما أظهره الله تعالى على يديه من المعجزات ، وشرفه به من الخصائص والكرامات ..... ٣٠٧</b>
فصل : [في النبوة والرسالة والوحى] ..... ٣١٠
فصل : [في معجزاته <small>عليه السلام</small> ، ومعنى المعجزة] ..... ٣١٣
فصل : في إعجاز القرآن (الوجه الأول : حسن تأليفه وإعجازه وبلاعنته) ..... ٣١٧
فصل : الوجه الثاني من إعجازه صورة نظمه العجيب ..... ٣٢٤
فصل : الوجه الثالث من الإعجاز : ما انطوى عليه من الإخبار بالمغيبات ..... ٣٢٨
فصل : الوجه الرابع : ما أنبأ به من أخبار القرون السالفة ..... ٣٣١
فصل : [في آيات وردت بتعجيز قوم في قضايا وإعلامهم أنهم لا يفعلونها ، فما فعلوا ولا قدروا على ذلك] ..... ٣٣٣

فصل : [في الروعة التي تلحق قلوب سامعيه وأسماعهم عند سماعه ، والهيبة التي تعتبر لهم عند تلاوته] .....	٣٣٥
فصل : [في كون القرآن آية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا مع تكفل الله بحفظه] .....	٣٣٨
فصل : [في وجوه أخرى في إعجاز القرآن منها: لا يمله قارئه...] .....	٣٣٩
فصل : في انشقاق القمر وحبس الشمس .....	٣٤٤
فصل : في نبع الماء من بين أصابعه وتكثيره ببركته .....	٣٤٨
فصل : [في تفجير الماء ببركته ﷺ ، وابتعاثه بمسه ودعوته] .....	٣٥٢
فصل : ومن معجزاته ﷺ تكثير الطعام ببركته ودعائه .....	٣٥٥
فصل : في كلام الشجرة وشهادتها له بالنبوة وإجابتها دعوته .....	٣٦٣
فصل : في قصة حنين الجذع .....	٣٦٩
فصل : [في معجزات أخرى للنبي ﷺ في سائر الجمادات كتسبيح الطعام وتسليم الحجر] .....	٣٧٢
فصل : في الآيات في ضروب الحيوانات .....	٣٧٦
فصل : في إحياء الموتى وكلامهم ، وكلام الصبيان والمرضى والمراضع وشهادتهم له بالنبوة .....	٣٨٦
فصل : في إبراء المرضى وذوي العاهات .....	٣٩٣
فصل : في إجابة دعائه ﷺ .....	٣٩٨
فصل : في كراماته وبركاته وانقلاب الأعيان له فيما لمسه أو باشره .....	٤٠٥
فصل : [في ما أُطلع عليه من الغيوب] .....	٤١٣
فصل : في عصمة الله تعالى له من الناس وكفايته من آذاه .....	٤٣٣
فصل : في معجزاته ﷺ فيما جمع الله له من المعارف والعلوم .....	٤٤٢
فصل : [في أخباره ﷺ مع الملائكة والجن ورؤيه كثير من أصحابه لهم] .....	٤٥١
فصل : [في إخبار الرهبان والأحبار وعلماء أهل الكتاب عن صفتة وصفة أمته] .....	٤٥٥
فصل : [في الآيات التي ظهرت عند مولده ﷺ] .....	٤٥٩
فصل : [في أن معجزات نبينا محمد ﷺ أظهرت من سائر معجزات الرسل] .....	٤٦٣
القسم الثاني : فيما يجرب على الأنام من حقائقه .....	٤٧١
الباب الأول : في فرض الإيمان به ، ووجوب طاعته ، واتباع سنته .....	٤٧٢
فصل : [في وجوب طاعته ﷺ] .....	٤٧٥
فصل : [في وجوب اتباعه وامتثال سنته والاقتداء بهديه] .....	٤٧٨
فصل : [فيما ورد عن السلف والأئمة من اتباع سنته والاقتداء بهديه وسيرته ﷺ] .....	٤٨٤
فصل : [في أن مخالفة أمره ﷺ وتبديل سنته ضلال وبدعة] .....	٤٨٩
الباب الثاني : في لزوم محبتة ﷺ .....	٤٩٢

فصل : في ثواب محبته ﷺ .....	٤٩٣
فصل : فيما روي عن السلف والأئمة من محبتهم للنبي ﷺ وشوقهم له .....	٤٩٦
فصل : في علامه محبته ﷺ .....	٤٩٩
فصل : في معنى المحبة للنبي ﷺ وحقيقةها .....	٥٠٥
فصل : في وجوب مناصحته ﷺ .....	٥٠٨
<b>الباب الثالث : في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره .....</b>	<b>٥١٢</b>
فصل : في عادة الصحابة في تعظيمه ﷺ وإجلاله وتوقيره .....	٥١٦
فصل : [في تعظيم النبي ﷺ بعد موته ، وعند ذكره ، وتعظيم أهل بيته وصحابته] .....	٥١٩
فصل : في سيرة السلف في تعظيم روایة حديث رسول الله ﷺ وسنته .....	٥٢٣
فصل : ومن توقيره ﷺ وبره برضاه وذراته وأمهات المؤمنين أزواجه .....	٥٢٧
فصل : ومن توقيره وبره ﷺ توقير أصحابه وبرهم .....	٥٣٤
فصل : ومن إعظامه ﷺ وإكباره إعظام جميع أسبابه وإكرام مشاهده وأمكتنه .....	٥٤٠
<b>الباب الرابع : في ذكر الصلاة عليه ، والتسليم ، وفرض ذلك وفضيلته .....</b>	<b>٥٤٤</b>
فصل : [في حكم الصلاة على النبي ﷺ] .....	٥٤٥
فصل : في المواطن التي يستحب فيها الصلاة والسلام على النبي ﷺ ويرغب .....	٥٥١
فصل : في كيفية الصلاة عليه والتسليم .....	٥٥٩
فصل : في فضيلة الصلاة على النبي ﷺ والتسليم عليه والدعاء له .....	٥٦٦
فصل : في ذم من لم يصل على النبي ﷺ وإثمه .....	٥٧١
فصل : في تخصيصه ﷺ بتبليغ صلاة من صلى عليه أو سلم من الأنام .....	٥٧٤
فصل : في الاختلاف في الصلاة على غير النبي ﷺ وسائل الأنبياء عليهم السلام .....	٥٧٧
فصل : في حكم زيارة قبره عليه السلام وفضيلة من زاره وسلم عليه ، وكيف يسلم ويدعو .....	٥٨٢
فصل : فيما يلزم من دخل مسجد النبي ﷺ من الأدب سوى ما قدمناه ، وفضله ، وفضل الصلاة فيه ، وفي مسجد مكة ، وذكر قبره ، ومنبره ، وفضل سكنى المدينة ومكة .	٥٩٢
<b>القسم الثالث : فيما يجب للنبي ﷺ ، وما يستحيل في حقه ، أو يجوز عليه ، وما يمتنع أو يصح من الأحوال البشرية أن تضيق إليه .....</b>	<b>٦٠٣</b>
<b>الباب الأول : فيما يختص بالأمور الدينية والكلام في عصمة نبينا وسائل الأنبياء صلوات الله عليهم وسلم .....</b>	<b>٦٠٦</b>
فصل : في حكم عقد قلب النبي ﷺ من وقت نبوته .....	٦٠٧
فصل : [في عصمة الأنبياء قبل النبوة] .....	٦٢٣
فصل : [في أنه لا يشترط في حق الأنبياء العصمة من عدم معرفتهم ببعض أمور الدنيا] ..	٦٣١
فصل : [في إجماع الأمة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان وكفایته منه] .....	٦٣٥

فصل : [في صدق أقواله ﷺ في جميع أحواله] .....	٦٤٢
فصل : [في رد المؤلف لبعض الشبهات والمطاعن ، كرده لقصة الغرانيق وبعض الشبه التي يتمسك بها الزائغون] .....	٦٤٣
فصل : [في حاله ﷺ في أخبار الدنيا] .....	٦٥٧
فصل : [في رد بعض الاعتراضات والشبه ، كسهوه ﷺ في الصلاة ، وقول إبراهيم: إنني سقيم] .....	٦٦٠
فصل : [في عصمة الأنبياء من الصغائر والكبائر] .....	٦٦٧
فصل : [في عصمة الأنبياء من المعاishi قبل النبوة] .....	٦٧٣
فصل : [في حكم السهو والنسيان في الوظائف الشرعية] .....	٦٧٥
فصل : في الكلام على الأحاديث المذكور فيها السهو منه عليه الصلاة والسلام .....	٦٧٧
فصل : في الرد على منْ أجاز عليهم الصغائر والكلام على ما احتجوا به في ذلك .....	٦٨٣
فصل : [في معنى قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغُوَيٌ﴾ وما تكرر في القرآن والحديث الصحيح من اعتراف الأنبياء بذنبهم] .....	٧٠٣
فصل : [في فوائد القول بعصمة الأنبياء عليهم السلام] .....	٧٠٧
فصل : في القول في عصمة الملائكة عليهم السلام .....	٧٠٩
الباب الثاني من القسم الثالث: فيما يخصُّهم في الأمور الدنيوية ويطرأ عليهم من المعارض البشرية .....	٧١٥
فصل : [في الرد على من طعن في حديث السحر] .....	٧١٩
فصل : [في أحواله ﷺ في أمور الدنيا] .....	٧٢٢
فصل : [في ما يعتقد في أمور أحكام البشر الجاريه على يديه ﷺ وقضياتهم] .....	٧٢٥
فصل : [في أقواله ﷺ الدنوية من إخباره عن أحواله وأحوال غيره وما فعله أو يفعله] .....	٧٢٧
فصل : [في شرح حديث الوصية في مرضه ﷺ] .....	٧٣٢
فصل : [في شرح حديث: «أيما مؤمن أذاته أو سببته أو جلده فاجعلها كفارة» وأحاديث أخرى] .....	٧٣٧
فصل : [في أن عامة أفعاله الدنيوية سداد وصواب ، والرد على بعض الشبه] .....	٧٤٣
فصل : [في الحكمة في إجراء الأمراض وشدتتها عليه ﷺ ، وعلى جميع الأنبياء] .....	٧٤٩
القسم الرابع : في تصرف وجوه الأحكام فيمن تنقصه أو سبه عليه الصلاة والسلام .....	٧٦٠
الباب الأول: في بيان ما هو في حقه ﷺ سبٌ أو نقص من تعريض أو نصٌ .....	٧٦٥
فصل : في الحجۃ في إيجاب قتل من سبه أو عابه عليه السلام .....	٧٧١
فصل : [في أسباب عفوه ﷺ عن بعض منْ آذاه] .....	٧٧٩
فصل : [في حكم من تنقص النبي ﷺ غير قاصد للسب والإزار ولا معتقد له] .....	٧٨٦

فصل : [في حكم من تنقص النبى ﷺ قاصداً لذلك] .....	٧٨٨
فصل : [في حكم من قال كلاماً يحتمل السبّ وغيره] .....	٧٩٠
فصل : [في حكم من لم يقصد نقصاً ولم يذكر عيباً ولا سبّاً. بل قال قوله على مقصود الترفيع لنفسه ، أو لغيره ، أو على سبيل التمثيل وعدم التوقير لنبى ، أو على قصد الهرزل والتنذير] .....	٧٩٤
فصل : [في حكم القائل والحاكى لهذا الكلام عن غيره] .....	٨٠٠
فصل : [في حكم ذكر ما يجوز على النبى ﷺ ، أو يختلف في جوازه عليه على طريق المذكرة والتعليم] .....	٨٠٣
فصل : [في الأدب اللازم عند ذكر أخباره ﷺ] .....	٨٠٨
الباب الثاني : في حكم سابه وشانته ومُتَنَقِّصِيهِ ومؤذنه وعقوبته وذكر استتابته ووراثته .....	٨١١
فصل : [في استتابة المرتد] .....	٨١٥
فصل : [في حكم المرتد إذا اشتبه ارتداده] .....	٨١٩
فصل : [في حكم الذمي إذا صرخ بسبه - ﷺ - أو عَرَضَ ، أو استخفَ بقدره ، أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به] .....	٨٢١
فصل : في ميراث من قُتلَ بسبب النبى ﷺ ، وغسله ، والصلة عليه .....	٨٢٨
الباب الثالث : في حكم من سبَ الله تعالى وملائكته ، وأنبياءه ، وكتبه ، وأآل النبى ﷺ وأزواجه ، وصحبه .....	٨٣٢
فصل : [في حكم من أضافَ إلى الله تعالى ما لا يليق به عن طريق التأويل والاجتهاد والخطأ المفضي إلى الهوى والبدعة] .....	٨٣٤
فصل : في تحقيق القول في إكفار المتأولين .....	٨٣٩
فصل : في بيان ما هو من المقالات كفر ، وما يتوقف أو يختلف فيه ، وما ليس بكفر .....	٨٤٦
فصل : [في حكم الذمي الساب لله تعالى] .....	٨٦١
فصل : [في حكم المفترى الكذب على الله تعالى بادعاء الإلهية أو الرسالة ، أو النافي أن يكون الله ربه أو خالقه] .....	٨٦٣
فصل : [في حكم من تكلم من سقط القول ، وسخر اللفظ من لم يضبط كلامه ، وأهمل لسانه بما يقتضي الاستخفاف بعظمة ربه وجلاله مولاه] .....	٨٦٦
فصل : [في حكم من سبَ سائر أنبياء الله تعالى وملائكته واستخف بهم] .....	٨٧٠
فصل : [في حكم من استخف بالقرآن ، أو المصحف ، أو بشيء منه ، أو سبهم ..] .....	٨٧٣
فصل : وسب آل بيته وأزواجه وأصحابه عليه الصلاة والسلام وتنقصهم حرام ملعون فاعله ..	٨٧٦
محتوى الفهارس .....	٨٨٥

فهرست الآيات القرآنية .....	٨٨٧
فهرست الأحاديث والآثار .....	٩٠٤
فهرست الأشعار .....	٩٢٦
فهرست الأماكن والمعالم والأيام المعروفة بها في الحاشية .....	٩٢٩
فهرست الفرق والأقوام والجماعات المعرف بها في الحاشية .....	٩٣١
فهرست الأعلام المترجمين في الحاشية .....	٩٣٣
فهرست أسماء الكتب المذكورة في المتن .....	٩٤٢
فهرست المصادر والمراجع .....	٩٤٣
فهرست الموضوعات .....	٩٥٠